٧
تصوف

SÜLEYMANİYE G. KÜTÜPHANESİ

| | |
|---|---|
| Kısmı | Tekkeler-Murat |
| Yeni Kayıt No. | |
| Eski Kayıt No. | 225 |
| Tasnif No. | |

# الزواجر عن اقتراف الكبائر

١٦٩

بسم الله الرحمن الرحيم يوم الخميس ثاني رجب الحرام [illegible]

الدهر

إني حلفت يمينا غير كاذبة أن لا أعير كتابي قط إنسانا
إلا برهن وأثمان مغلقة لا بارك الله فيمن كان خوانا
استعير كتابي بالله رد الأمانة ورده عن قريب
فالمطل عين الخيانة وكاتبه أفقر العباد إلى ربه العلي [illegible]
الصوفي [illegible] غفر الله له ولوالديه و[illegible]
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه

[illegible]

[illegible]

K
132

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أتوكل وأستعين

الحمد لله الذي حمى من أجل رأفته بعباده وغيرته المنزهة عما لا يليق بجلال قدرته
وكمال عزته حمى حومة الكبائر والفواحش والمناهي والمفاسد والشهوات والملاهي
والأهوية والقبائح والمعاصي بقواطع النصوص الزواجر ونواميس عدله الفواضح القواهر
عن أن يلم بذلك الحمى الوعرة سبله وآثاره المضرمة جحيمه وناره المحرقة زواره
وزواره إذ لم يخشوا من غضب رب الأرباب الموجب لمعاجلتهم بعظيم العقاب
والخلود في خزي الهوان والعذاب ولم يطيعوا في المسارعة إلى سوابغ رحمته ورضاه
وأفضاله على كل من أطاعه بما يحبه ويتمناه وتوفيقه إلى ما يبلغ إلى دار كرامته ومحياه
ولم يؤثروا تقديم مراده ولم يحذروا عما لا يرتضيه من عباده ولا أحرزوا قصب
السبق في داري معاشه ومعاده وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له شهادة أفوز بها من معاصيه القاطعة عن علي جنابه وأتبوأ بالإخلاص فيها غرف
قربه مع الكمل من أحبابه وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الذي أمرنا بامتثال أوامره
واجتناب نواهيه والتأدب بآدابه صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين صانهم
الله عن أن يدنسوا أصفياء صدقهم بدنس المخالفات وأن يؤثروا على رضى الله ورسوله
شيئا من قواطع الشهوات وأن يتطلعوا إلى امتثال الأوامر واجتناب النواهي في سائر
الحالات صلاة وسلاما دائمين بدوام الأقدس عطرين يعبق شذاهما الأطيب
الأنفس وكذا على تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين الذي كما يدين كل أحد به يدان
ويقال هل للعاصي جزاء العصيان إلا الخزي والهوان وللمحسن هل جزاء الإحسان إلا
الإحسان أما بعد فإنه كان يتقدح في نفسي أثناء سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة
مدة مديدة وأزمنة عديدة أن أؤلف كتابا في بيان الكبائر وما يتعلق بها حكما
وزجرا ووعدا ووعيدا وأن أمد في تهذيب ذلك وتنقيحه وتوضيحه باعا طويلا
مديدا وأن أبسط بسطا مفيدا وأن أطنب في أدلته إطنابا حميدا لكنني كنت أقدم رجلا
وأؤخر أخرى لما أنه ليس عندي مواد ذلك بأم القرى إلى أن ظفرت بكتاب منسوب

في ذلك



في ذلك لإمام عصره وأستاذ أهل مصره الحافظ أبي عبد الله الذهبي فلم يشف الأوام
ولا أغنى عن ذلك المرام لما أنه استروح فيه استرواحا يجل مرتبته عن مثله وأورد فيه أحاديث
وحكايات لم يعز كلا منها إلى محله مع عدم إمعان نظره في تتبع كلام الأئمة في ذلك وعدم
تعويله على كلام من سبقه إلى تلك المسالك ودعاني إلى ذلك مع ما تفاحش من ظهور الكبائر وعدم
الأنفة لكثير منها في الباطن والظاهر لما أن أبناء الزمان وإخوان اللهو والنسيان قد
غلبت عليهم دواعي الفسوق والخلود إلى أرض الشهوات والعقوق والركون إلى دار الغرور
والإعراض عن دار الخلود ونسيان العواقب وعدم المبالاة بالمعايب حتى كأنهم أمنوا
عقاب الله ومكره ولم يدروا أن ذلك الإمهال إنما هو ليحق عليهم قهره إلى الشروع في تأليف
يتضمن ما قصدته ويتكفل ببيان جميع ما قدمته ويكون إن شاء الله في هذا الباب
زاجرا أي زاجر وواعظا وآمرا أي واعظ وآمر ومن ثم سميته الزواجر عن اقتراف
الكبائر وأرجو أن ينفع الله به البادي والحاضر وأن يجعله سببا لتطهير الباطن
والظاهر فهو حسبي ونعم الوكيل وإليه أفزع في الكثير والقليل وما توفيقي إلا بالله عليه
توكلت وإليه أنيب حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ما
شاء الله لا قوة إلا بالله ورتبته على مقدمة في تعريف الكبيرة وما وقع للناس فيه
وفي عدها وما يتعلق بذلك وبابين الأول في الكبائر الباطنة وما يتبعها مما ليس له
مناسبة بخصوص أبواب الفقه والثاني في الكبائر الظاهرة وأرتب هذه على ترتيب
أبواب فقهنا الشافعية لما في ذلك من تيسير الكشف عليها في محالها وأما تفاصيل
مراتبها قبحا وقبحا فأشير إليه في كل منها بذكر ما يدل عليه ويهدي إليه وخاتمة في ذكر
فضائل التوبة وأما ذكر شروطها ومتعلقاتها فأذكره كما ذكروه في باب الشهادات
ثم في ذكر النار وصفاتها وما اشتملت عليه من أنواع الزواجر والعقاب الأليم ثم في ذكر
الجنة وصفاتها وما اشتملت عليه من أنواع المفاخر والثواب والنضرة والنعيم
ليكون ذلك من آكد الدواعي إلى اجتناب الكبائر المؤدي إلى ارتكاب بعضها بحسب المشيئة
الإلهية إلى الدخول إلى دركات السعير ومقاساة ما لها من الجحيم والشهيق والزفير

واجتنابها الى الفوز بذلك النعيم المقيم والحلول في رضوان الله الاكبر ذلك الفوز العظيم
جعلنا الله من اهله وادام علينا هواطل جوده وفضله وختم لنا بالحسنى وبلغنا من
فضله المقام الارفع الاسنى انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير آمين

## المقدمة

اعلم ان جماعة من الائمة انكروا ان في الذنوب صغيرة وقالوا بل سائر المعاصي كبائر
منهم الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني والقاضي ابو بكر الباقلاني وامام الحرمين
في الارشاد وابن القشيري في المرشد بل حكاه ابن فورك عن الاشاعرة واختاره في
تفسيره فقال معاصي الله تعالى عندنا كلها كبائر وانما يقال لبعضها صغيرة وكبيرة
بالاضافة الى ما هو اكبر منها ثم اول الآية الآتية ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه بما
ينهوا عنه ظاهرها وقالت المعتزلة الذنوب على ضربين صغائر وكبائر وهذا ليس
بصحيح انتهى وربما ادعى في موضع اتفاق الاصحاب على ما ذكره واعتمد ذلك ايضا السبكي
وقال القاضي عبد الوهاب لا يمكن ان يقال في معصية انها صغيرة الا على معنى انها
تصغر باجتناب الكبائر ويوافق هذا القول ما رواه الطبراني عن ابن عباس لكنه منقطع
انه ذكر عنده الكبائر فقال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وفي رواية عنه كل شيء عصي الله فيه
فهو كبيرة وقال جمهور العلماء ان المعاصي تنقسم الى صغائر وكبائر ولا خلاف بين
الفريقين في المعنى وانما الخلاف في التسمية والاطلاق لاجماع الكل على ان من المعاصي
ما يقدح في العدالة ومنها ما لا يقدح فيها واما الاولون فروا من هذه التسمية
فكرهوا تسمية معصية الله صغيرة نظرا الى عظمة الله تعالى وشدة عقابه واجلالا
له عز وجل عن تسمية معصيته صغيرة لانها بالنظر الى باهر عظمته كبيرة اي
كبيرة ولم ينظر الجمهور الى ذلك لانه معلوم بل قسموها الى صغائر وكبائر لقوله
تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان فجعلها رتبا ثلاثة وسمى بعض المعاصي
فسوقا دون بعض وقوله تعالى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم
الآية وسيأتي في الحديث الصحيح الكبائر سبع وفي رواية تسع وفي الحديث الصحيح
ايضا ومن كذا الى كذا كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فخص الكبائر ببعض الذنوب

ولو كانت



ولو كانت الذنوب كلها كبائر لم يسغ ذلك ولان ما عظمت مفسدته احق باسم الكبيرة
على ان قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم صريح في انقسام الذنوب
الى كبائر وصغائر ولذلك قال الغزالي لا يليق انكار الفرق بين الكبائر والصغائر
وقد عرفا من مدارك الشرع ثم القائلون بالفرق بين الكبيرة والصغيرة اختلفوا
في حد الكبيرة ولاصحابنا في حدها وجوه احدها انها ما لحق صاحبها عليها بخصوصها
وعيد شديد بنص كتاب او سنة وهذه عبارة الروضة واصلها وغيرها وحذف
بعض المتأخرين تقييد الوعيد بكونه شديدا وكانه نظر الى ان كل وعيد من الله تعالى لا
يكون الا شديدا فهو من الوصف اللازم وخرج بالخصوص ما اندرج تحت عموم فلا يكفي ذلك في
كونه كبيرة بخصوصه قيل ولكون الوعيد لا يكون الا في الكتاب او السنة لم يحتج الى التصريح
بذلك في الحد انتهى وليس كذلك لان قولهم بنص كتاب او سنة مصرح بذلك ثانيها
انها كل معصية اوجبت الحد وبه قال البغوي وغيره قال الرافعي وهذان الوجهان اكثر
ما يوجد لهم وهم الى ترجيح هذا اميل ولكن الاول اوفق لما ذكروه في تفصيل الكبائر اي لانهم
نصوا على كبائر كثيرة ولا حد فيها كاكل الربوا ومال اليتيم والعقوق وقطع الرحم والسحر
والنميمة وشهادة الزور والسعاية والقوادة والدياثة وغيرها وبهذا يعلم ان
الحد الاول اصح من الحد الثاني وان قال الرافعي انهم الى ترجيحه اميل واخذ منه صا
صاحب الحاوي الصغير وغيره انه الراجح فجزم به ثم رايت الاذرعي صرح بما ذكرته
فقال عجيب قول الشيخين ان الاصحاب الى الثاني اميل وهو في غاية البعد انتهى لكن
اذا اول ان مراده فاعله ما عدا المنصوص عليه وان لم يكن فيه حد خف بعده واندفع
الايراد عليه بان في الصحيحين تسمية العقوق وشهادة الزور كبيرتين مع انه لا حد
فيهما على انه يرد على الاول ايضا بعض ما يأتي مما علم انه كبيرة ولم يرد فيه وعيد شديد
وسيأتي بحث ابن عبد السلام ذكر انواع من الكبائر انفا قاطع انه لم يرد فيها نص بذلك
ثالثها انها كل ما نص الكتاب على تحريمه او وجب في جنسه حد وترك فريضة توجب فورا
والكذب في الشهادة والرواية واليمين زاد الهروي في اشرافه وشريح في روضته وكل

قول خالف الاجماع العام **رابعها** قال الامام وغيره كل جريمة على ما نقله الرافعي وعبارة
ارشاده جريرة وهي بمعناها تؤذن اي تعلم بقلة اكتراث اي اعتناء مرتكبها بالدين ورقة
الديانة مبطلة للعدالة بل ينفي حسن الظن ظاهرا بصاحبها لا يحبط العدالة قال
وهذا احسن ما يميز به احد الضدين على الاخر انتهى ولهذا تابعه ابن القشيري في المرشد
واختاره الامام السبكي وغيره وفي معناه قوله في نهايته الصادر من الشخص ان دل
على الاستهانة لا بالدين ولكن بغلبة التقوى وتمرن عليه رجا العفو فهو كبيرة وان
صدر عن فلتة خاطر او لفتة ناظر فصغيرة ومعنى قوله لا بالدين اي لا باصله فان الاستهانة
باصله كفر ومن ثم عبر في الاول بقلة الاكتراث ولم يقل بعدم اكتراث والكفر وان كان اكبر
الكبائر فالمراد تفسير غيره مما يصدر من المسلم **قال البرماوي** ورجح المتاخرون مقالة
الامام لحسن الضبط بها ولعلها وافية بما ورد في السنة من تفصيل الكبائر التي بيانها
وما التحق بها قياسا انتهى وكانه لم ير منازعة الاذرعي فيما قاله الامام فانه قال
واذا تاملت بعض ما عد من الصغائر توقفت فيما اطلقه انتهى وكانه اخذ ذلك من
اعتراض ابن ابي الدم ضابط النهاية بانه مدخول وبعضه بما بسطه عنه في الخادم على انك
اذا تاملت كلام الامام الاول ظهر لك انه لم يجعل ذلك حدا للكبيرة خلافا لمن فهم فيه ذلك
لانه يشمل صغائر الخسة وليست بكبائر وانما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصي
الشامل لصغائر الخسة نعم هذا الحد اشمل من التعريفين الاولين لصدقه على سائر
مفردات الكبائر الاتية ولكنه غير مانع لما علمت انه يشمل صغائر الخسة ونحوها
كالاصرار على الصغائر **ولما** نقل البرماوي عن الرافعي الاوجه السابقة قال قال
بعض المحققين ينبغي ان يجمع هذه التعاريف كلها ليحصل بها استيعاب الكبائر
المنصوصة والمقيسة لان بعضها لا يصدق عليه هذا وبعضها لا يصدق عليه
الاخر **قلت** لكن تعريف الامام لا يكاد يخرج عنه شيء منها لمن تامله انتهى وقال
في الخادم بعد ايراده ما مر عن الرافعي التحقيق ان كل واحد من هذه الاوجه اقتصر على
بعض انواع الكبيرة وان مجموع هذه الاوجه يحصل به ضابط الكبيرة انتهى

ولهذا

ولهذا قال الماوردي **الكبيرة** ما اوجب الحد او توجه اليه الوعيد وقال ابن عطية
كل ما وجب فيه حد او ورد فيه توعد بالنار او جاءت فيه لعنة وسياتي عنه ذلك
عن ابن الصلاح وغيره واعترض قول الامام وكل جريمة لا تؤذن الخ بان من اقدم على
غصب ما دون نصاب السرقة اتى بصغيرة ولا يحسن في نفوس الناس الظن به فكان القياس
ان يقول كبيرة وكذلك قبلة الاجنبية صغيرة ولا يحسن في نفوس الناس الظن بفاعلها
**ويجاب** بان كون هذين صغيرتين على قول جمع كما ياتي فيهما واما على مقابله الاصح انهما
كبيرتان فلا اعتراض وانما يحسن ان لو اتفقوا على صغرهما وانهما يسوء ظن اكثر الناس
بفاعلها **خامسها** انها ما اوجب الحد او توجه اليه الوعيد والصغيرة ما قل فيه
الاثم ذكره الماوردي في فتاويه **سادسها** انها كل محرم لعينه منهي عنه لمعنى في نفسه
فان فعله على وجه يجمع وجهين او وجوها من التحريم كان فاحشة فالزنا كبيرة وبحليلة
الجار فاحشة والصغيرة تعاطي ما ينقص رتبته عن رتبة المنصوص عليه او تعاطيه
على وجه دون المنصوص عليه فان تعاطاه على وجه يجمع وجهين او وجوها من التحريم
كان كبيرة فالقبلة واللمس والمفاخذة صغيرة ومع حليلة الجار كبيرة كذا نقله
ابن الرفعة وغيره عن القاضي حسين عن الحليمي وسياتي بسط عبارته في محالها وانه
اختار انه ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة
تضم اليها وتنقلب الكبيرة فاحشة بقرينة تضم اليها الا الكفر بالله فانه افحش الكبائر
وليس من نوعه صغيرة ثم مثل لذلك بامثلة تاتي في محالها مع الكلام عليها **وسابعها**
انها كل فعل نص الكتاب على تحريمه اي بلفظ التحريم وهو اربعة اشيا اكل لحم الميتة
والخنزير ومال اليتيم ونحوه والفرار من الزحف ورد بمنع الحصر في الاربعة **ثامنها**
انه لا حد لها يحصرها تعرفه العباد واعتمده الواحدي من اصحابنا في بسيطه **فقال** الصحيح
ان الكبيرة ليس لها حد تعرفها العباد به والا لاقتحم الناس الصغائر واستباحوها
ولكن الله اخفى ذلك عن العباد ليجتهدوا في اجتناب المنهي عنه رجا ان يجتنب الكبائر
ونظائره اخفاء الصلاة الوسطى وليلة القدر وساعة الاجابة ونحو ذلك انتهى

نخـ اثباتها

وليس كما قال بل الصحيح ان لها حدا معلوما كما مر ثم رايت بعضهم نقل عنه هذه المقالة
لكن على وجه يخف بذا الاعتراض عليه فقال قال الواحدي المفسر الشافعي وغيره الكباير
كلها لا تعرف اي لا تنحصر قالوا لانه ورد وصف انواع من المعاصي بانها كباير وانواع انها
صغاير وانواع لم توصف بشي منها قال الاكثرون انها معروفة واختلفوا هل تعرف
بحد وضابط او بالعد انتهى ووراء ما ذكرناه عن الاصحاب عبارات للمتاخرين وغيرهم
منها قول الحسن وبن جبير ومجاهد والضحاك كل ذنب وعد فاعله بالنار ومنها
قول الغزالي كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف ووجدان ندم تهاونا
واستجراء عليها فهي كبيرة وما يحمل على فلتات النفس ولا ينفك عن ندم يمتزج بها وينغص
التلذذ بها فليس بكبيرة وقال مرة اخرى لا مطمع في معرفة الكباير مع الحصر اذ لا يعرف
ذلك الا بالسمع ولم يرد واعترض العلاي ما قاله اولا بانه بسط لعبارة الامام وهو
مشكل جدا ان كان ضابطا للكبيرة من حيث هي اذ يرد عليه من ارتكب نحو الزنا نادما عليه
فقضيته انه لا ينخرم به عدالته ولا يسمى كبيرة حينئذ وليس كذلك اتفاقا وان
كان ضابطا لما عدا المنصوص عليه فهو قريب انتهى قال الجلال البلقيني كان العلاي
فهم ان كل من يذكر حدا يدخل المنصوص وهذا ممنوع اي فضابط الغزالي انما هو لما
عدا المنصوص عليه فهو قريب وقد ذكر العلاي تفقهه ان الحدود انما هي لما عدا المنصوص
عليه ومنها قول ابن عبد السلام الاولى ضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها
بدينه اشعار اصغر الكباير المنصوص عليها قال واذا اردت الفرق بين الصغيرة
والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكباير المنصوص عليها فان نقصت
عن اقل الكباير فهي صغيرة والا فكبيرة انتهى واعترضه الاذرعي فقال وكيف السبيل
الى الاحاطة بالكباير المنصوص عليها حتى ننظر في اقلها مفسدة ونقيس بها
مفسدة الذنب الواقع هذا متعذر انتهى قال الجلال البلقيني عقب نقله
اعتراض الاذرعي هذا ولا تعذر في ذلك اذا جمع ما صح من الاحاديث في ذلك انتهى
والحق تعذر ذلك لانه وان فرض امكان جمع ما صح من الاحاديث في ذلك الا ان الاحاطة

بمفاسدها

بمفاسدها كلها حتى يعلم اقلها مفسدة في غاية الندور بل التعذر والاستحالة اذ لا
يطلع على ذلك الا الشارع صلى الله عليه وسلم ومما ينتقد ايضا قوله اعني ابن
عبد السلام من شتم الرب سبحانه او استهان برسول من رسله صلى الله عليهم وسلم او ضمخ
الكعبة او المصحف بالقذر كان فعله ذلك من اكبر الكباير مع ان الشارع لم يصرح
بانه كبيرة ووجه رده ان هذا كله مندرج تحت الشرك بالله تعالى الذي هو اول
المنصوص عليه من الكباير اذ المراد منه مطلق الكفر اجماعا لا خصوص الشرك قال
الشمس البرماوي وهذا كله بنا على تفسير الكبيرة بالاعم من الكفر وغيره لا على المعنى
الذي سبق من مقتضى كلام امام الحرمين انتهى وقد قدمت ان مقتضى كلام الامام
وغيره ان الحدود السابقة انما هي لما عدا الكفر وان صح ان يسمى كبيرة بل هو اكبر الكباير
كما في الحديث ثم قال ابن عبد السلام بعد ما ذكر وكذلك من امسك امراة محصنة
لمن يزني بها او امسك مسلما لمن يقتله فلا شك ان مفسدته اعظم من مفسدة اكل مال
اليتيم وكذلك لو دل الكفار على عورة المسلمين مع علمه بانهم يستاصلونهم بدلالته
ويسبون حرمهم واطفالهم ويغنمون اموالهم فان نسبة هذه المفاسد اعظم من التولي
يوم الزحف بغير عذر وكذا لو كذب على انسان وهو يعلم انه يقتل بسبب كذبه
واطال في ذلك الى ان قال وقد ضبط بعض العلما الكباير بان كل ذنب قرن به حد
او وعيد او لعن فهو من الكباير فتغيير منار الارض اي طرقها كبيرة لاقتران اللعن به
فعلى هذا كل ذنب يعلم ان مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد او اللعن او الحد
او كان اكبر من مفسدته فهو كبيرة انتهى قال ابن دقيق العيد وعلى هذا فيشترط ان لا توجد
المفسدة مجردة عما يقترن بها من امر اخر فانه قد يقع الغلط في ذلك الا ترى ان
السابق الى الذهن في مفسدة الخمر انما هو السكر وتشويش العقل فان اخذنا بمجرده
لزم ان لا يكون شرب القطرة الواحدة منه كبيرة لخلوها عن المفسدة المذكورة لكنها
كبيرة لمفسدة اخرى وهي التجري على شرب الكثير الموقع في المفسدة فهذا الاقتران
يصيره كبيرة انتهى قال الجلال البلقيني وما ذكره في القطرة من الخمر قاله عبد السلام

وعيد

ابن

قبله وقال في قواعده ايضا بعد حكايته ما سبق لم اقف لاحد من العلماء على ضابط
ذلك ولعله اراد ضابطا لا يسلم من الاعتراض او ضابطا جامعا مانعا انتهى ومنها
قول ابن الصلاح في فتاويه قال الجلال البلقيني وهو الذي اختاره الكبيرة كل ذنب
عظم عظما يصح معه ان يطلق عليه اسم الكبيرة ووصف بكونه عظيما على الاطلاق
ولها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليه بالعذاب بالنار ونحوها في
الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن انتهى والحجة كالذي
قبله شيخ الاسلام البارزي في تفسيره الذي على الحاوي فقال والتحقيق ان
الكبيرة كل ذنب قرن به وعيد او لعن بنص كتاب او سنة او علم ان مفسدته
كمفسدة ما قرن به وعيد او حد او لعن او اكثر من مفسدته او اشعر بتهاون مرتكبه
في دينه اشعار اصغر الكبائر المنصوص عليها بذلك كما لو قتل من يعتقده معصوما
فظهر انه مستحق لدمه او وطئ امراة ظانا انه زان بها فاذا هي زوجته او امته
انتهى وما ذكره اخرا سبقه اليه ابن عبد السلام في قواعده وما ذكره اولا يؤيده
قول ابن عباس الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار او لعنة او غضب او عذاب رواه عنه
ابن جرير واعلم ان كل ما سبق من الحدود انما قصدوا به التقريب فقط والا فهي
ليست بحدود جامعة وكيف يمكن ضبط ما لا مطمع في ضبطه وذهب اخرون الى
تعريفها بالعد من غير ضبطها بحد فعن ابن عباس وجماعة انها ما ذكره الله تعالى في
اول سورة النساء الى قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وقيل هي سبع ويستدل
له بخبر الصحيحين اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي
حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربوا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات
الغافلات المومنات وفي رواية لهما الكبائر الاشراك بالله والسحر وعقوق الوالدين
وقتل النفس زاد البخاري واليمين الغموس ومسلم بدلها وقول الزور والجواب
ان ذلك محمول على انه صلى الله عليه وسلم انما ذكره كذلك قصدا لبيان المحتاج
منها وقت ذكره لا لحصر الكبائر في ذلك وممن صرح بان الكبائر سبع علي كرم الله

وجهه



وجهه وعطا وعبيد بن عمير وقيل خمس عشرة وقيل اربع عشرة وقيل اربع ونقل
عن ابن مسعود وعنه انها ثلاث وعنه انها عشر وعن ابن عباس كما رواه عبد
الرزاق والطبري هي الى السبعين اقرب منها الى السبع وقال لكبر تلامذته سعيد
ابن جبير رضي الله عنهما هي الى السبعمائة اقرب يعني باعتبار اصناف انواعها وروى
الطبري هذه المقالة عن سعيد عن ابن عباس نفسه ان رجلا قال لابن عباس كم
الكبائر سبع هي قال هي الى سبعمائة اقرب منها الى سبع غير انه لا كبيرة مع الاستغفار
اي التوبة بشروطها ولا صغيرة مع الاصرار قال الديلمي من اصحابنا وقد ذكرنا
عددها في تاليف لنا باجتهادنا فزادت على اربعين كبيرة فيؤول الى ما قاله ابن
عباس رضي الله عنهما وقال شيخ الاسلام العلائي في قواعده انه صنف جزءا جمع
فيه ما نص صلى الله عليه وسلم فيه على انه كبيرة وهو الشرك والقتل والزنا وافحشه
بحليلة الجار والفرار من الزحف واكل الربوا واكل مال اليتيم وقذف المحصنات
والسحر والاستطالة في عرض المسلم بغير حق وشهادة الزور واليمين الغموس
والنميمة والسرقة وشرب الخمر واستحلال بيت الله الحرام ونكث الصفقة
وترك السنة والتعرب بعد الهجرة والياس من روح الله والامن من مكر الله ومنع ابن
السبيل من فضل الماء وعدم التنزه من البول وعقوق الوالدين والتسبب الى شتمهما
والاضرار في الوصية فهذه الخمسة والعشرون هي مجموع ما جاء في الاحاديث
منصوصا عليه انه كبيرة قلت ويزاد عليه الغلول من الغنيمة ومنع الفحل
بل جعله صلى الله عليه وسلم في حديث البزار من اكبر الكبائر والالحاد بالبيت كما
في حديث البيهقي وهذا غير استحلاله كما هو ظاهر لصدقه بفعل معصية فيه ولو
سوا ثم رايت الجلال البلقيني قال بعد ذكره ما مر عنه وقد بقي عليه مما
جا في الاحاديث السابقة اشيا وهي منع الفحل وتعلم السحر وطلب عمله وسوء
الظن بالله عز وجل والغلول والجمع بين الصلاتين بغير عذر اي لكن حديثه
ضعيف وبذلك بلغ المنصوص عليه ثلاثين كبيرة لكن منع الفحل اسناد حديثه

ضعيف ولا يبلغ ضرره ضرر غيره من الكبائر وانما ذكرناه لتقدم ذكره في الحديث
ويقال عليه السرقة لم يجي في احاديث النص على انها كبيرة انما جا فيها الغلول وهو
السرقة من مال الغنيمة نعم في حديث الصحيحين ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مومن وفي رواية النسائي فان فعل ذلك فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
فان تاب تاب الله عليه وقوله ونكث الصفقة لم يجي في الاحاديث السابقة النص
على انه كبيرة وانما فيه وعيد شديد وقوله وترك السنة لم يات ايضا في الاحاديث
النص على انه كبيرة وانما روى الحاكم في المستدرك وصححه على شرط مسلم ان نحو
المكتوبة والجمعة ورمضان كفارة الا من ثلاث الاشراك ونكث الصفقة
وترك السنة وفسر صلى الله عليه وسلم نكث الصفقة بان تبايع رجلا بيمينك
ثم تخالف عليه فتقاتله بسيفك وترك السنة بالخروج من الجماعة ويعضده
خبر احمد وابي داود من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
والمراد بذلك اتباع البدع اعاذنا الله منها ولا باس بالاشارة الي تلك الاحاديث
وهي نوعان ما صرح فيه بانه كبيرة او اكبر الكبائر او اعظم الذنوب او موبق
او مهلك وما ذكر فيه نحو لعن او غضب او وعيد شديد فمن الاول خبر
الشيخين الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة
الزور او قول الزور وكان متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت
وفي رواية لهما جعل الاولين من الكبائر وضم القتل اليهما وجعل قول الزور
او شهادته اكبر الكبائر ورويا ايضا اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا
وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم
معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك ورويا ايضا من الكبائر شتم
الرجل والديه قيل وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب الرجل ابا الرجل وامه
فيسب اباه وامه وفي رواية البخاري ان هذه الاخيرة من اكبر الكبائر وفي
رواية لهما ايضا عد الشرك والعقوق والقتل واليمين الغموس من الكبائر





وعدّ في اخرى الشرك والقتل الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربوا والتولي يوم الزحف
وقذف المحصنات المومنات الغافلات موبقات وفي رواية صحيحة عد هذه
السبع وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام كبائر وسيأتي روايات ان
عدم التنزه من البول كبيرة وفي حديث للبزار فيه من ضعفه شعبة وغيره ووثقه
ابن حبان وغيره زيادة والانتقال الي الاعراب بعد هجرته وفي اخرى فيها ابن لهيعة والتعرب
بعد الهجرة وفي اخرى فيها ضعيف والرجوع الي الاعرابية بعد الهجرة وفسر بان يهاجر
الرجل حتى اذا وقع سهمه في الفيء ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع اعرابيا
كما كان واستدل له بعض السلف بقوله ان الذين ارتدوا على ادبارهم من بعد ما تبين
لهم الهدى ويوافقه نقل ابن سيرين عن عبيدة ان من الكبائر المرتد اعرابيا بعد هجرته
وفي رواية للطبراني فيها رجل منكر الا اخبركم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وكان صلى الله عليه وسلم محتبيا فحل حبوته واخذ صلى الله عليه وسلم
بطرف لسانه فقال الا وقول الزور وفي اخرى فيها مدلس الا انبئكم باكبر الكبائر
الاشراك بالله ثم قرا ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما وعقوق الوالدين ثم
قرا ان اشكر لي ولوالديك الي المصير وكان متكيا فاحتفز وقال الا وقول الزور
واخرج احمد اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وما حلف حالف بالله
يمين صبر فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا جعله الله نكتة في قلبه الي يوم القيمة
واخرج البزار بسند فيه ضعيف اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
ومنع فضل الما ومنع الفحل واخرج ابن مردويه بسند فيه ضعيف ايضا اكبر
الكبائر عند الله يوم القيمة اشراك بالله وقتل النفس المومنة بغير حق والفرار في
سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحر واكل الربوا
واكل مال اليتيم وابن ابي حاتم هي اي الخمر اكبر الكبائر وام الفواحش من شرب الخمر
ترك الصلاة ووقع على امه وخالته وعمته وروى ايضا ان من اكبر الكبائر استطالة
المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ويوافقه رواية احمد وابي داود ان من اربى الربوا

الاستطالة في عرض المسلم بغير حق والبزار بسند فيه ضعيف من جمع بين صلاتين
بغير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر وابن ابي حاتم والبزار انه سئل صلى الله عليه وسلم
ما الكبائر فقال الشرك بالله والاياس من روح الله والامن من مكر الله وهذا
اكبر الكبائر قيل والاشبه ان يكون هذا الحديث موقوفا والدارقطني الاصرار في الوصية
من الكبائر قال ابن ابي حاتم الصحيح انه موقوف ومن الثاني خبر مسلم وغيره ثلاثة لا
يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال ابو ذر فقرأها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسروا من هم قال المسبل ازاره خيلاء كما في
روايات اخر والمنان الذي لا يعطي شيئا الا منة والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وفي
رواية له تفسيرهم بشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وفي رواية للشيخين رجل على
فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها
بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه
منها ما يريد وفى له وان لم يعطه لم يف له واخرج احمد ان لله عبادا لا يكلمهم يوم
القيمة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم قيل ومن اولئك يا رسول الله قال متبرئ من والديه
راغب عنهما او متبرئ من ولده ورجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم اي انعموا
عليه بالعتق وخبر مسلم من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة عدل ولا صرف وروى الشيخان لا يدخل الجنة
قتات اي نمام واحمد ثلاث لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق
بالسحر واحمد والبخاري ثلاث انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل
باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه العمل ولم يوفه اجره واحمد
والنسائي لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان واحمد وابن ماجه لا يدخل
الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر واحمد بسند فيه ضعف لا يدخل
الجنة صاحب خمس مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان
ومسلم وغيره لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من آوى

لعله اتبعه

محدثا



محدثا لعن الله من غير منار الارض اي طرقها والحاكم وصححه ثلاثة لا يدخلون الجنة
العاق لوالديه والديوث ورجلة النسا فهذه الاحاديث هي التي اشار اليها العلائي
وغيره من انه نص فيها على بعض الذنوب انه كبيرة او ما يستلزمها وسياتي ان شاء الله
تعالى بعون الله وقوته عند ذكرنا التفاصيل من الاحاديث ما يزيد على ذلك بكثير
ولكن قد قصدنا بتقديم هذه الاشارة الى بيان اصل ما قاله العلائي وغيره واما
تحقيق كل كبيرة وما جاء فيها فسنبسطه عند ذكرها مفصلة مستوفاة يسر الله
ذلك بمنه وكرمه امين وقال ابو طالب المكي الكبائر سبع عشرة اربع في القلب
الشرك والاصرار على المعصية والقنوط والامن من المكر واربع في اللسان القذف
وشهادة الزور والسحر وهو كل كلام يغير الانسان او شيئا من اعضائه واليمين الغموس
وهي التي يبطل بها حقا او يثبت بها باطلا وثلاث في البطن اكل مال اليتيم ظلما
واكل الربا وشرب كل مسكر واثنان في الفرج الزنا واللواط واثنان في اليد
القتل والسرقة وواحدة في الرجل الفرار من الزحف وواحدة في جميع الجسد عقوق
الوالدين انتهى خاتمة في التحذير من جملة المعاصي صغيرها وكبيرها قدمتها
هنا لتكون ان شاء الله تعالى زاجرة عن اقتحام جميع المعاصي والاثام الموجبة للهلاك
والبعد والطرد عن دار السلام والخزي والهوان والذلة والخسران والبوار والدمار
والوبال والعثار لا سيما في دار القرار اعلم وفقني الله واياك لطاعته وانالنا
من سوابغ رضاه وهباته ان الله تعالى حذر عباده من معصيته بما اعلمهم به من
نواميس ربوبيته واقامه عليهم من سطوات قهره وجبروته ووحدانيته قال
تعالى فلما آسفونا اي اغضبونا انتقمنا منهم وقال تعالى فلما عتوا عما نهوا
عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين وقال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما
كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة وقال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما
تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت
مصيرا وقال تعالى من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا

والآيات في ذلك كثيرة وفي الحديث الصحيح ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها
وحد حدودًا فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشيا رحمة
لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله يغار وان المومن يغار وغيرة الله ان ياتي المؤمن ما حرم الله عليه وفيهما
ايضًا انه صلى الله عليه وسلم قال لا احد اغير من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر
منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله عز وجل وفي الحديث الصحيح انه صلى الله
عليه وسلم قال ان المؤمن اذا اذنب نكتت نكتة سوداء في قلبه فان تاب واستغفر
صقل قلبه وان لم يتب زادت حتى يعلو قلبه اي يغشاه ويغطيه تلك النكتة السودا
فذلك الران الذي ذكر الله في كتابه كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وفي الصحيح
انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه الى اليمن اتق دعوة المظلوم فانه ليس
بينها وبين الله حجاب وعن ابن الجوزي انه ذكر عن ام سليم ام انس بن مالك رضي الله عنهما
انها قالت يا رسول الله اوصني قال اهجري المعاصي فانها افضل الهجرة وحافظي على
الفرايض فانها افضل الجهاد واكثري من ذكر الله فانك لا تاتي الله بشيء احب
الى الله من كثرة ذكره وسال ابو ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله اي الهجرة اي اصحابها افضل قال من هجر السيئات والاحاديث في هذا
المعنى كثيرة وعن حذيفة رضي الله عنه انه قيل له هل تركت بنوا اسرائيل دينهم
اي حين عذبوا بانواع العذاب الاليم كمسخهم قردة وخنازير وامرهم بقتل انفسهم
قال لا ولكنهم كانوا اذا امروا بشيء تركوه واذا نهوا عن شيء ارتكبوه حتى انسلخوا
من دينهم كما ينسلخ الرجل من قميصه وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يا صاحب
الذنب لا تامن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب اعظم من الذنب قلة حيائك من
ملكي اليمين والشمال وانت على الذنب اعظم من الذنب الذي عملته وفرحك بالذنب
اذا ظفرت به اعظم من الذنب وضحكك وانت لا تدري ما الله صانع بك اعظم من
الذنب وحزنك على الذنب اذا فاتك اعظم من الذنب وخوفك من الريح اذا حركت

ستر بابك



ستر بابك وانت على الذنب ولا يضطرب فوادك من نظر الله اليك اعظم من الذنب
ويحك هل تدري ما كان ذنب ايوب عليه السلام فابتلاه الله بالبلاء في جسده وذهاب
ماله انما كان ذنبه انه استعان به مسكين على ظالم يدرؤه عنه فلم يعنه عليه ولم
ينه الظالم عن ظلم هذا المسكين فابتلاه الله تعالى انتهى والظاهر ان ذلك لم يصح عن
ابن عباس ولو صح وجب تاويله اذ الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم معصومون عن
الذنوب كبيرها وصغيرها عمدها وسهوها قبل النبوة وبعدها على الصحيح المختار
في الاصول وكانه انما سكت لعجزه عن نصرته ومع ذلك يمكن ان يعتب الله عليه لكونه
ترك الاكمل من نصره وان ظن عجزه عنه وقال بلال بن سعيد لا تنظر الى صغر الخطيئة
ولكن انظر من عصيت وقال الحسن يا ابن ادم ترك الخطيئة ايسر من طلب التوبة
وقال محمد بن كعب القرظي ما عبد الله بشيء احب اليه من ترك المعاصي ويويده قوله
صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا
نهيتكم عن شيء فاجتنبوه فاتى بالاستطاعة في جانب المامورات ولم يات بها في
جانب المنهيات اشارة الى عظم خطرها وقبح وقعها وانه يجب بذل الجهد والوسع
في المباعدة عنها سوا استطاع ذلك ام لا بخلاف المامورات فان العجز له مدخل فيها
تركا وغيره فتامل ذلك وقال الفضيل بن عياض رضي الله عنه بقدر ما يصغر الذنب
عندك يعظم عند الله وبقدر ما يعظم عندك يصغر عند الله وقيل اوحي الى موسى
يا موسى اول من مات اي هلك وخسر من خلقي ابليس وذلك انه اول من عصاني وانما
اعد من عصاني من الاموات وقال حذيفة اذا اذنب العبد نكت في قلبه نكتة سودا
فاذا اذنب نكت في قلبه نكتة سودا حتى يصير قلبه كله اسود ويويده قول
السلف المعاصي بريد الكفر اي رسوله باعتبار انها اذا اورثت القلب هذا السواد
وعمته لم يبق يقبل خيرا قط فحينئذ يقسوا ويخرج منه كل رحمة ورافة وخوف
فيرتكب ما اراد ويفعل ما احب ويتخذ الشيطان وليا من دون الله فيضله ويغويه
ويعده ويمنيه ولا يرضى منه بدون الكفر ما وجد له اليه سبيلا قال تعالى

ان يدعون من دونه الا اناثا وان يدعون الا شيطانا مريدا لعنه الله وقال
لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولاضلنهم ولامنينهم ولامرنهم فليبتكن اذان
الانعام ولامرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون
الله فقد خسر خسرانا مبينا يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا
اولئك ماويهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا وقال تعالى يا ايها الناس ان
وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان الشيطان
لكم عدو فاتخذوه عدوا انما يدعوا حزبه ليكونوا من اصحاب السعير وروي
احمد في مسنده عن وهب قال ان الرب تعالى قال في بعض ما يقول لبني اسرائيل
اني اذا اطاعني العبد رضيت عنه واذا رضيت عنه باركت فيه وفي اثاره
وليس لبركتي نهاية واذا عصاني العبد غضبت عليه واذا غضبت عليه لعنته
ولعنتي تبلغ السابع من ولده انتهى ويؤيده قوله تعالى وليخش الذين لو
تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا
وقال المفسرون في قوله تعالى مالك يوم الدين اي الجزاء وفي الحديث كما
تدين تدان اي كما تفعل تفعل معك فالقصاص ان لم يكن فيك اخذ من ذريتك
ولذا قال تعالى خافوا عليهم فليتقوا الله فان كان لك خوف على صغار
اولادك المحاويج المساكين فاتق الله في اعمالك كلها لاسيما في اولاد غيرك
فان الله تعالى يحفظك في ذريتك وييسر لهم من الحفظ والخير والتوفيق
ببركة تقواك ما تقر به عينك بعد موتك وتنشرح به صدرك واما اذا
لم يتق الله في اولاد الناس ولا في حرمهم فاعلم انك مواخذ في ذلك بنفسك
وذريتك وان ما فعلته كله يفعل بهم فان قلت هم لم يفعلوا فكيف عوقبوا
بزلات اباءهم وانتقم منهم بمعاصي اصولهم قلت لانهم اتباع لاولئك
الاصول وناشئون عنهم والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث
لا يخرج الا نكدا واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته

اخذ القصاص من الذريه

كنزهما

كنز لهما وكان ابوهما صالحا فاراد ربك ان يبلغا اشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من
ربك وما فعلته عن امري قيل كان ذلك الصالح هو الجد السابع لامهما فان قلت قد
يجد في فروع العصاة صالحا وبالعكس الا ترى الى نوح وابن ادم القاتل صلى الله على محمد
ونوح وساير الانبيا والمرسلين وسلم قلت هذا مع قلته لامر باطن يعلمه الله لو
لم يكن منه الا الاعلام بعجز الخلق حتى اكملهم عن هداية اقرب الناس اليهم انك لا تهدي
اي توصل من احببت على ان الذي افادته اية وليخش الذين ان بعض الاصول ربما
عوقب به الفروع ولا يلزم من ذلك بعض استوا الامرين الا ان صلاح الاصول ربما
انتفع به الفروع فليس في ذلك امر كليا فيهما وربما كان للفاسق ظاهرا اعمال صالحة باطنة
ينبه الله بها في ذريته فتعين الاخذ بقوله تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم
ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا وفي مسند احمد ايضا كتبت
عايشة الى معاوية رضي الله عنهما اما بعد فان العبد اذا عمل بمعصية الله عاد حامده
من الناس ذاما وقال ابو الدردا احذر ان تبغضك قلوب المومنين وانت لا تشعر
قال الفضيل هو العبد يخلو بمعاصي الله فيلقي الله بغضه في قلوب المومنين من حيث
لا يشعر ولما ارتكب الدين محمد بن سيرين وحصل له من ذلك غم شديد قال اني
لاعرف سبب هذا الغم اصبت ذنبا من منذ اربعين سنة وقال سليمن التيمي ان
الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح عليه ومذلته وقال يحيى بن معاذ عجبت من ذي
عقل يقول في دعائه اللهم لا تشمت بي الاعدا ثم هو يشمت بنفسه كل عدو قيل له كيف ذلك
قال يعصي الله فيشمت به في القيمة كل عدو وقال مالك بن دينار اوحى الله الى نبي من الانبيا
ان قل لقومك لا تدخلوا مداخل اعدائي فتكونوا اعدائي كما هم اعدائي وقال الحسن
هانوا على الله فعصوه ولو عزوا عليه لعصمهم وقال ان الرجل الكامل ليذنب الذنب
فما ينساه ولا يزال منه خائفا حتى يدخل الجنة وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال ان المومن يرى ذنوبه كانه في اصل جبل يخاف ان يقع عليه وان
الفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على انفه فقال به هكذا فطار وعن كعب الاحبار

وليقولوا

حاصل وذلك الذنب قال الشخص يا مفلس في دعائه

رضي الله عنه قال ان رجلا من بني اسرائيل اصاب ذنبا فحزن عليه فجعل يذهب ويجي ويقول
بما ارضي ربي بما ارضي ربي فكتب صديقا وعن عمار بن زاذان قال قال لي [كهمس يا] ابا سلمة اذنبت
ذنبا فانا ابكي عليه منذ اربعين سنة قلت وما هو قال زارني اخ لي فاشتريت
له سمكا بدانق فلما اكل قمت الى حائط جار لي فاخذت منه قطعة طين فغسل بها يده
فانا ابكي على ذلك منذ اربعين سنة وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض عماله اما بعد فاذا
مكنتك القدرة من ظلم العباد فاذكر قدرة الله عليك واعلم انك لا تفعل بهم امرا من
الظلم الا كان زايلا عنهم اي بموتهم باقيا عليك اي عاره وناره في الاخرة واعلم ايضا
ان الله اخذ للمظلوم حقه من الظالم واياك واياك ان تظلم من لا ينتصر عليك الا بالله عز وجل
اي فان الله تعالى اذا علم التجا عبد اليه بالصدق والاضطرار انتصر له على الفور امن
يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملئكة
رفعت روسها الى السما فقالت ربنا من انت قال مع المظلوم حتى يودي اليه حقه
وقال بعض السلف يا اهل المعاصي لا تغتروا ابطوا حلم الله عليكم واحذروا اسفه
اي غضبه بسبب المعاصي قال تعالى فلما اسفونا انتقمنا منهم وقال يعقوب القاري رايت
في النوم رجلا ادم اي اسمر طوالا والناس يتبعونه فقلت من هذا فقال اويس القرني
فاتبعته فقلت اوصني رحمك الله تعالى فكلح اي عبس في وجهي فقلت مسترشد فارشدني
ارشدك الله فاقبل علي وقال اتبع رحمة الله عند طاعته واحذر نقمته عند
معصيته ولا تقطع رجاك منه في خلال ذلك ثم ولى وتركني وفي التورية يا بني
اسرائيل اني كنت احبكم فلما عصيتموني ابغضتكم وعن عبد الله بن يزيد قال غرني
الغيم فمررت في المقابر فاذا انا برجل قد خرج من قبره يجر سلسلة فاذا رجل اخذ
بالسلسلة فجذبه حتى رده الى قبره قال فسمعته يضربه وهو يقول الم اكن اصلي
الم اكن اغتسل من الجنابة الم اكن اصوم قال بلى ولكنك كنت اذا خلوت بالمعاصي
لم تراقب الله تعالى وقال ابرهيم التيمي كنت كثير التردد الى المقابر اذكر الموت والبلا
فبينما انا ذات ليلة بها اذ غلبتني عيناي فنمت فرايت قبرا قد انشق وسمعت

قايلا



قايلا يقول خذوا هذه السلسلة فاسلكوها في فيه واخرجوها من دبره واذا الميت
يقول يا رب الم اكن اقرا القران الم احج بيتك الحرام وجعل يعدد افعال البر شيئا بعد شيء
واذا قايلا يقول كنت تفعل ذلك ظاهرا فاذا خلوت بارزتني بالمعاصي ولم
تراقبني وعن عبد الله بن المديني قال كان لي صديق فقال خرجت الى ضيعتي فادركتني
صلاة المغرب فاتيت الى جنب مقبرة فصليت المغرب قريبا منها فبينا انا جالس اذ
سمعت من ناحية القبور انينا فدنوت الى القبر الذي سمعت منه الانين اه قد كنت
اصوم قد كنت اصلي فاصابني قشعريرة فدعوت من حضرني فسمع مثل ما سمعت ومضيت
الى ضيعتي ورجعت يعني في اليوم الثاني وصليت في موضعي الاول وصبرت حتى غابت
الشمس وصليت المغرب ثم استمعت الى ذلك القبر فاذا هو يان ويقول اه قد كنت اصلي
قد كنت اصوم فرجعت الى منزلي ومرضت بالحمى شهرين واقول قد وقع لي نظير
ذلك وذلك اني كنت وانا صغير اتعاهد قبر والدي رحمه الله للقراءة عليه فخرجت يوما
بعد صلاة الصبح بغلس في رمضان بل اظن ان ذلك كان في العشر الاخير بل في الليلة
القدر فلما جلست على قبره وقرات شيئا من القران ولم يكن في المقبرة احد غيري فاذا
انا اسمع التاوه العظيم والانين الفظيع باه اه اه وهكذا بصوت ازعجني من قبر
مبني بالنورة والجص له بياض عظيم فقطعت القراءة واستمعت فسمعت صوت
ذلك العذاب من داخله وذلك الرجل المعذب يتاوه تاوها عظيما بحيث يقلق
سامعه القلب ويفزعه فاستمعت اليه زمانا فلما وقع الاسفار خفي حسه عني
فمر بي انسان فقلت هذا قبر من قال هذا قبر فلان لرجل ادركته وانا صغير وكان
على غاية من ملازمة المسجد والصلوات في اوقاتها والصمت عن الكلام وهذا كله
شاهدته وعرفته منه فكبر علي الامر جدا لما اعلمه من احوال الخير الذي كان الرجل
الرجل متلبسا بها في الظاهر فسالت واستقصيت الذين يطلعون على حقيقة
احواله فاخبروني انه كان ياكل الربوا فانه كان تاجرا ثم كبر وبقي معه شيء من
الحطام فلم ترض نفسه الظالمة الخبيثة ان ياكل من جنبه حتى ياتي الموت بل سول

له الشيطان محبة المعاملة بالربا حتى لا ينقص ماله فأوقعه في ذلك العذاب الأليم
حتى في رمضان حتى في ليلة القدر ولما حكيت ذلك لبعض أهل بلده قال لي العجب منه
عبد الباسط رسول القاضي فلان وهذا الرجل أعرفه أيضا وكان رسولا للقضاة
أول أمره ثم صار ذا ثروة فقلت وما شأنه قال لما حفرنا قبره لننزل عليه ميتا
أخر رأينا في رقبته سلسلة عظيمة ورأينا في تلك السلسلة أسود عظيما مربوطا
معه في تلك السلسلة وهو واقف على رأسه يريد نهشه بأنيابه وأظفاره فخفناه
خوفا عظيما وبادرنا بردّ التراب على الأرض قال ورأينا فلانا عن رجل آخر لما
حفرنا قبره لم يبق منه إلا جمجمة رأسه فإذا فيها مسامير عظيمة القدر عريضة الرؤوس
مدقوقة فيها كأنها باب عظيم قالوا وحفرنا عن فلان فخرجت لنا حية عظيمة من
قبره رأيناها مطوقة به فأردنا دفعها عنه فنفست علينا حتى كدنا نهلك عن
آخرنا فنعوذ بالله من عذاب القبر الناشئ عن غضب الله ومعصيته وقال سليمان
ابن عبد الجبار أذنبت ذنبا فاحتقرته فأتيت في منامي فقيل لي لا تحقرن من الذنوب
شيئا وإن كان صغيرا إن الصغير عندك اليوم يكون كبيرا غدا عند الله وقال
علي بن سليمن الإسماعيلي رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام على خلقته التي
وصفوه بها وهو يقول

لولا الذين لهم ورد يقومونا ۞ وآخرون لهم سرد يصومونا
لدكدكت أرضكم من تحتكم سحرا ۞ لأنكم قوم سوء لا تطيعونا

واعلم أن أعظم زاجر عن الذنب هو خوف الله تعالى وخشية انتقامه وسطوته
وحذر عقابه وغضبه وبطشه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة
أو يصيبهم عذاب أليم جاء أنه صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال
كيف تجدك قال أرجو الله يا رسول الله وأخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمّنه مما يخاف
وعن وهيب بن الورد قال كان عيسى صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين

وسلم



وسلم يقول حب الفردوس وخشية جهنم يورثان الصبر عن المعصية ويبعدان العبد
من لذات الدنيا وشهواتها ومعاصيها وعن الحسن قال والله لقد مضى بين أيديكم
أقوام لو أنفق أحدهم عدد الحصا ذهبا يخشى أن لا ينجو لعظم الذنب في نفسه وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تسمعون ما أسمع أطّت السماء وحقّ لها أن تئط والذي
نفسي بيده ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك ساجد لله تعالى عليه أو قائم أو راكع
ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم أو لصعدتم إلى الصعدات
إلى الجبال تجأرون إلى الله تعالى أي خوفا من عظيم سطوته وشدة انتقامه وفي رواية
لا تدرون تنجون أو لا تنجون وقال بكر بن عبد الله المزني من أتى الخطيئة وهو يضحك
دخل النار وهو يبكي وفي الحديث لو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم
يأمن النار وفي الصحيحين قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه
وأنذر عشيرتك الأقربين فقال يا معشر قريش اشتروا أنفسكم فإني لا أغني
عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا يا عباس عم رسول الله
لا أغني عنك من الله شيئا يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله
شيئا يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئا وعن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم
إلى ربهم راجعون يا رسول الله هو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر وهو يخاف
الله قال لا يا بنت أبي بكر يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصلي ويصوم ويتصدق
ويخاف أن لا يتقبل منه رواه أحمد وقيل للحسن البصري يا أبا سعيد كيف نصنع
بمجالسة قوم يخوفوننا حتى تكاد قلوبنا تطير فقال له إنك والله أن تصحب قوما
يخوفونك حتى يدركك أمنا خير لك من أن تصحب أقواما يؤمنونك حتى يلحقك المخاوف
ولما طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقربت وفاته قال لابنه ويلك ضع خدي
على الأرض لا أم لك ويلي وويل أمي إن لم يرحمني وقال له ابن عباس ما هذا الخوف
يا أمير المؤمنين وقد فتح الله بك الفتوح ومصّر بك الأمصار وفعل بك وفعل

قال وددت ان انجو لا علي ولا لي وفي رواية لا اجرا ولا وزرا وكان زين العابدين
علي بن الحسين رضي الله عنهما اذا توضا وفرغ من وضوءه اخذته رعدة فقيل له في ذلك
فقال ويحكم اتدرون الي من اقوم ولمن اريد ان اناجي وقال احمد بن حنبل الخوف يمنعني
من اكل الطعام والشراب فما اشتهيه وفي الصحيحين انه صلي الله عليه وسلم ذكر من
السبعة الذين يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله رجلا ذكر الله اي وعيده
وعقابه خاليا ففاضت عيناه اي خوفا مما جناه واقترفه من المخالفات والذنوب
وفي حديث ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال عينان لا تمسهما النار عين بكت في
جوف الليل من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله وفي حديث ابي هريرة
عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال كل عين باكية يوم القيمة الا عينا غضت عن محارم الله وعينا
سهرت في سبيل الله وعينا تخرج منها مثل راس الذباب من خشية الله واخرج
الترمذي وقال حسن صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا يلج اي يدخل النار رجل بكي من خشية الله حتي يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار
في سبيل الله ودخان جهنم وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لان ادمع
دمعة من خشية الله احب الي من ان اتصدق بالف دينار وقال عون بن عبد الله بلغني
انه لا تصيب دموع الانسان من خشية الله مكانا من جسده الا حرم الله ذلك المكان
علي النار وكان لصدر رسول الله ازيز كازيز المرجل من البكاء اي فوران وغليان كغليان
القدر علي النار وقال الكندي البكاء من خشية الله تطفي الدمعة منه امثال البحار
من النار وكان ابن السماك يعاتب نفسه ويقول لها تقولين قول الزاهدين وتعملين
عمل المنافقين ومع ذلك الجنة تطمعين ان تدخليها هيهات هيهات للجنة قوم اخرون
ولهم اعمال غير ما نحن عاملون وعن سفيان الثوري قال دخلت علي جعفر الصادق
فقلت له يا ابن رسول الله اوصني قال يا سفيان لا مروة لكذوب ولا راحة لحسود
ولا اخا لملول ولا سودد لسيئ الخلق قلت يا ابن رسول الله زدني قال يا سفيان
كف عن محارم الله تكن عابدا وارض بما قسم الله لك تكن مسلما واصحب الناس بما تحب

ان يصحبوك به تكن مومنا ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره اي للحديث المرء علي دين
خليله فلينظر احدكم من يخالل وشاور في امرك الذين يخشون الله قلت يا ابن رسول الله
زدني قال يا سفيان من اراد عزا بلا عشيرة وهيبة بلا سلطان فليخرج من ذل معصية
الله الي طاعة الله قلت يا ابن رسول الله زدني قال ادبني ابي بثلاث قال لي اي بني ان
من يصحب صاحب السوء لا يسلم ومن يدخل مدخل السوء يتهم ومن لا يملك لسانه يندم
وقال ابن المبارك سالت وهيب بن الورد ايجد طعم العبادة من يعصي الله قال لا ولا من
يهم بمعصية الله وقال الامام ابو الفرج بن الجوزي الخوف هو النار المحرقة للشهوات
فاذن فضيلته بقدر ما يحرق من الشهوة وبقدر ما يكف عن المعصية ويحث علي الطاعة
وكيف لا يكون الخوف ذا فضيلة وبه تحصل العفة والورع والتقوي والمجاهدة والاعمال
الفاضلة التي يتقرب بها الي الله سبحانه وتعالي اما بطريق الاقتباس من الايات والاخبار
فكقوله تعالي هدي ورحمة للذين هم لربهم يرهبون وقوله رضي الله عنهم ورضوا عنه
ذلك لمن خشي ربه وقوله وخافون ان كنتم مومنين وقال ولمن خاف مقام ربه
جنتان وقال سيذكر من يخشي وقال تعالي انما يخشي الله من عباده العلماء وكل ما
دل من الايات والاحاديث علي فضيلة العلم دل علي فضيلة الخوف لان الخوف ثمرة العلم
واخرج ابن ابي الدنيا انه صلي الله عليه وسلم قال اذا اقشعر جسد العبد من مخافة الله تحاتت
عنه خطاياه كما تتحات عن الشجرة البالية ورقها وقال صلي الله عليه وسلم قال الله
وعزتي لا اجمع علي عبدي خوفين ولا اجمع له امنين اذا امنني في الدنيا اخفته يوم
القيمة واذا خافني في الدنيا امنته يوم القيمة وقال ابو سليمن الداراني كل قلب ليس
فيه خوف الله فهو خراب وقد قال الله تعالي انه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون
وقال مالك بن دينار البكاء علي الخطيئة يحط الذنوب كما يحط الريح الورق اليابس
وقال بعض السلف لو نودي ليدخل الجنة كل الناس الا رجلا لخشيت ان اكون انا
ذلك الرجل وهذا عمر افضل الناس بعد ابي بكر رضي الله عنهما وقد بشره رسول الله
صلي الله عليه وسلم بالجنة ومع ذلك سال حذيفة صاحب سر رسول الله صلي الله عليه وسلم

المتعلق بالمنافقين والفتن فقال له يا حذيفة هل انا من المنافقين قال لا والله
لست منهم يا امير المؤمنين فخاف عمر ان يكون نفسه قد لبست عليه حاله وسترت
عيوبه وعظم ذلك عليه حتى جوزوا ان يكون ذلك الوعد مشروطا بشروط لم يحصل عندهم
منه فلم يغتر به وقال الحسن بكى ابونا ادم صلى الله عليه وسلم حين اهبط من الجنة
ثلثماية عام حتى جرت اودية سرنديب من دموعه وسرنديب محل من الهند اعدل
البلاد مطلقا نزل به ادم حتى لا يوثر فيه مفارقة الجنة اضرارا بينا ولو نزل
بغيره مما لم يعتدل حره وبرده في ساير الازمنة لاضر به اضرارا بينا وقال
وهيب بن الورد لما عاتب الله نوحا صلى الله على نبينا وعليه وسلم في ابنه فانزل
عليه اني اعظك ان تكون من الجاهلين بكى ثلثماية عام حتى صار في خده امثال
الجداول اي الانهار الصغار من البكا وقال وهب ابن منبه كان داود يبكي حتى
يبتل ما بين يديه من دموعه ويبكي حتى ينبت العشب من دموعه ثم يبكي حتى ينقطع
صوته وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كان يحيى بن زكريا صلوات الله على نبينا
وعليهما وسلم يبكي حتى تقطع خداه وبدت اضراسه فقالت له امه لو اذنت لي
يا بني حتى اتخذ لك قطعتين من لبود تواري بهما اضراسك عن الناظرين فاذن
فالصقتهما بخديه مكان يبكي فكانتا يبتلان بالدموع فتجي امه فتعصرهما
فتسيل دموعه على ذراعيها وفي صحيح البخاري عن عايشة رضي الله عنها وكان ابو بكر
رجلا بكا لا يملك عينيه اذا قرا القران وفيه ايضا انه صلى الله عليه وسلم لما مرض
وامر ابا بكر ان يصلي بالناس قالت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف اي يغلب
عليه الحزن اذا قام مقامك لا يسمع الناس من البكا وقال عبد الله بن عيسى
كان في وجه عمر بن الخطاب خطان اسودان من البكا وقال بن عمر رضي الله عنهما
في قوله تعالى امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقايما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه
قال هو عثمان بن عفان رضي الله عنه وقال معاوية بن ابي سفين لضرار صف لي
عليا قال او تعفيني قال بل تصفه قال او تعفيني قال لا اعفيك اما اذا

لا ما عفيك حم

قال لابد



لا بد فانه كان بعيد المدى اي واسع العلوم والمعارف لا تدرك غايته فيهما
شديد القوى اي في ذات الله ونصرة دينه يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من
جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا وزهرتها ويستانس بالليل
وظلمته كان والله غزير الدمعة طويل الفكرة يقلب كفه اي تاسفا وحزنا اذ
هذا فعل المتاسف الحزين ويخاطب نفسه اي بالمزعجات والمقلقات يعجبه من
اللباس ما خشن ومن الطعام ما حسن كان والله كاحدنا يجيبنا اذا سالناه ويأتينا
اذا دعوناه ونحن والله مع تقريبه لنا وقربه منا لا نكلمه هيبة له فان تبسم فعن
مثل اللولو المنظوم يعظم اهل الدين ويحب المساكين ولا يطمع القوي في باطله
ولا ييأس الضعيف من عدله واشهد بالله لرايته في بعض مواقفه وقد ارخى
الليل سدوله وغارت نجومه وقد تمثل في محرابه قابضا على لحيته يتململ تململ
السليم اي اللديغ ويبكي بكا الحزين وكاني اسمع يقول يا ربنا يا ربنا يتضرع اليه
ثم يقول يا دنيا يا دنيا الي تعرضت ام الي تشوقت هيهات هيهات غري غيري
قد بتتك ثلاثا لا رجعة لي فيك فعمرك قصير وعيشك حقير وخطرك كبير من قلة
الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق قال فذرفت دموع معاوية على
لحيته فما ملكها وهو ينشفها بكمه وقد اختنق القوم بالبكا قال معاوية رحم الله
ابا الحسن كان والله كذلك فكيف حزنك عليه يا ضرار قال حزن من ذبح ولدها
في حجرها فلا ترقى عبرتها ولا تسكن حرارتها وبكى ابن عباس رضي الله عنهما حتى صار كانه
الشن البالي وبكى تلميذه سعيد بن جبير حتى عمشت عيناه وعن عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر قلت ليزيد بن مرثد ما لي ارى عينك لا تجف قال وما مسالتك
عنه قلت عسى الله ان ينفعني به قال يا اخي ان الله قد توعدني ان انا عصيته
ان يسجنني في النار والله لو لم يتوعدني ان يسجنني الا في الحمام لكنت حريا ان لا تجف
لي عين قال فقلت له فهكذا انت في خلواتك قال وما مسالتك عنه قلت عسى الله
ان ينفعني به فقال والله ان ذلك ليعرض لي حين اسكن الى اهلي اي لارادة

وطبه فيحول لك بدي وبين ما اريد وانه ليوضع الطعام بين يدي فيعرض لي
فيحول بيني وبين اكله حتى تبكي امراتي ويبكي صبياننا ما يدرون ما ابكانا ولربما
اضجر ذلك امراتي فتقول يا ويحها ما خصصت به من طول الحزن معك في الحياة الدنيا
ما تقر لي معك عين **وقال جعفر** بن سليمان اشتكى ثابت البناني عينيه فقال
له الطبيب اضمن لي خصلة تبرا عينيك فقال وما هي قال لا تبكي قال واي خير في
عين لا تبكي **وقال الحسن بن عرفة** رايت يزيد بن هرون بواسط وكان احسن الناس
عينين ثم رايته بعد ذلك مكفوف البصر فقلت له يا ابا خالد ما فعلت العينان
الجميلتان قال ذهب بهما بكاء الاسحار **ودخل** بعض اصحاب فتح الموصلي عليه
فراه يبكي ودموعه خالطها صفرة فقال له بكيت الدم قال نعم قال على ماذا قال
على تخلفي عن واجب حق الله ثم راه في المنام بعد موته فقال له ما فعل الله بك
قال غفر لي قال فما صنع في دموعك قال قربني فقال لي يا فتح على ماذا ابكيت قلت
يا رب على تخلفي عن واجب حقك قال فالدم قال خوفا ان لا تتقبل لي فقال يا فتح ما
اردت بهذا كله وعزتي لقد صعد حافظاك اربعين سنة بصحيفتك ما فيها
خطيئة **وذكر ابو حاتم** ابن حبان في صحيحه عن عطا قال دخلت انا وعبيد بن عمير
على عايشه فقالت لعبيد بن عمير قد ان لك ان تزورنا فقال اقول يا امه كما
قال الاول زر غبا تزدد حبا فقالت دعونا من رطانتكم هذه فقال ابن عمير اخبرينا
باعجب شي رايتيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسكتت ثم قالت لما
كان ليلة من الليالي قال يا عايشة ذريني اتعبد الليلة لربي قلت والله اني
لاحب قربك واحب ما يسرك قالت فقام فتطهر ثم قام يصلي قالت فلم يزل
يبكي حتى بل حجره قالت وكان جالسا فلم يزل يبكي حتى بل لحيته قالت ثم بكى فلم يزل
يبكي حتى بل الارض فجا بلال يوذنه بالصلاة فلما راه يبكي قال يا رسول الله لم
تبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا
لقد نزلت علي الليلة اية ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها ان في خلق السموات

انواع البكا

والارض

والارض واختلاف الليل والنهار لايات الاية كلها **واعلم** ان البكا اما من حزن واما من
وجع واما من فزع واما من فرح واما شكرا واما خشية من الله تعالى وهذا هو اعلاها
درجة واعلاها ثمنا في الاخرة **واما البكا** للريا والكذب فلا يزداد صاحبه الا طردا
وبعدا ومقتا وحق لمن لم يعلم ما جرى له به القلم في سابق علم الله تعالى من سعادة
موبدة او شقاوة مخلدة وهو فيما بين هاتين الحالتين قد ركب المحرمات وخالف
حاله في المنهيات ان يكثر بكاه واسفه وحزنه ونحيبه ولهفه وان يهجر الفواحش ما
ظهر منها وما بطن وان يجار الى الله على ما سلف منه من سوابق مخالفاته وقبايح
شهواته عسى ان يوفقه الى التوبة النصوح وان يخرجه من ظلمات الجهل والعصيان
الى نور العلم والطاعة وما لها من ثمرات المعرفة والفتوح قال بعضهم ارق الناس
قلوبا اقلهم ذنوبا **وفي** حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه انه قال يا رسول الله
ما النجاه قال امسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيتك وقال صلى الله
عليه وسلم انا اعلمكم بالله واشدكم له خشية ومن ثم غلب الخوف على الانبيا والرسل
والعلما والاوليا وغلب الامن من المكر على الظلمة الطغيا والفراعنة الاغبيا والجهلة والعوام
والرعاع والطغام حتى كانهم حوسبوا وفرغ منهم فلم يخشوا سطوة العقاب ولا ماد
العذاب ولا بعد الحجاب نسوا الله فانساهم انفسهم اوليك هم الفاسقون **وفي**
صحيح البخاري عن ام العلا امراة من الانصار انهم اقتسموا المهاجرين اول ما قدموا
عليهم بالقرعة قالت فطار لنا اي وقع في سهمنا عثمن بن مظعون من افضل المهاجرين
واكابرهم ومتعبديهم وممن شهد بدرا فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه
في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا
السايب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله تعالى فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمن فقد جاه اليقين والله لارجو له
الخير اي فالانكار عليها انما هو من حيث انها ابرزت تلك الشهادة جازمة بها

متيقنة لمقتضاها من غير مستند قطعي نعتمد عليه في ذلك فكان اللائق بها ان
تبرزها في حيز الرجا لا الجزم كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله
عليه وسلم والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا
بعده ابدا اي على جهة الجزم واليقين بل على جهة الرجا وحسن الظن في الله تعالى
قالت واحزنني ذلك فنمت فاريت لعثمان عينا تجري فجئت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبرته فقال ذاك عمله ولما توفي عثمن هذا قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
خده وبكى حتى سالت دموعه الكريمة على خد عثمن وبكى القوم فقال صلى الله عليه وسلم
اذهب عنها اي الدنيا ابا السايب لقد خرجت عنها ولم تتلبس منها بشي وسماه
صلى الله عليه وسلم السلف الصالح وهو اول من قبر بالبقيع رضي الله عنه فتامل رجوعه
صلى الله عليه وسلم عن الجزم بالشهادة على الله في عثمان هذا مع كونه شهد بدرا
وقوله وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شيتم فقد غفرت لكم
وكونه قبله وبكى ووصفه له باعظم الاوصاف وافضلها وهو انه لم يتلبس من الدنيا
بشي وبانه السلف الصالح يعلم انه ينبغي لك وان عملت من الطاعات ما عملت ان
تكون على حذر الخوف والخشية من الله تعالى وعذابه واليم عقابه فانه لا يجب عليه
لاحد من خلقه شي قل فمن يملك من الله شيا ان اراد ان يهلك المسيح بن مريم وامه
ومن في الارض جميعا **ونظير** انكاره صلى الله عليه وسلم هذا على هذه المراة انكاره
على عايشة رضي الله عنها فقد اخرج مسلم انها قالت دعي النبي صلى الله عليه وسلم الى
جنازة غلام من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة
لم يدرك السو ولم يعمله قال او غير ذلك يا عايشة ان الله عز وجل خلق للجنة اهلا
خلقها لهم وهم في اصلاب ابايهم وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب ابايهم
**وفي** رواية خلقهم لها وقد اخذ بعض الناس من هذا الحديث ان اطفال
المومنين لا يقطع بدخولهم الجنة واشتد انكار العلما عليه في هذه المقالة
الشنيعة المخالفة لقواطع الايات والاحاديث وتزييفهم وتضليلهم لقايلها

(margin: خلقهم)
(margin: اطفال المومنين والكفار في الجنة)

ولا متمسك



ولا متمسك له في هذا الحديث لان ظاهره غير مراد اجماعا وانما ذلك قبل ان يعلم الله
نبيه بانهم يقطع لهم بالجنة فحينيذ كان لا ينبغي الجزم فانكر عليها من حيث الجزم
واما بعد ذلك بحسب ما شهدت به النصوص القطعية فلا انكار على من جزم بذلك
وانما الخلاف في اطفال الكفار والاصح منه انهم في الجنة ايضا وربما تاتي لنا عودة
الى ذلك وكيف لا يخاف المومنون كلهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شيبتني هود
واخواتها الحاقة والواقعة وعم يتساءلون واذا الشمس كورت قال العلما لعل (margin: والغاشية)
ذلك لما فيهن من التخويف الفظيع والوعيد الشديد باعتبار اشتمالهن مع قصرهن
على حكاية احوال الاخرة وعجايبها وفظايعها واحوال الهالكين والمعذبين مع اشتمال
عليه هود من الامر بالاستقامة كما امر وهذا من اصعب المقامات الذي لا يتاهل
للقيام به الا هو صلى الله عليه وسلم وهو كمقام الشكر اذ هو صرف العبد في كل ذرة
ونفس جميع ما انعم الله به عليه من حواسه الظاهرة والباطنة الى ما خلق لاجله من
عبادة ربه وطاعته بما يناسب كل جارحة من جوارحه على الوجه الاكمل ولذا لما
قيل له صلى الله عليه وسلم عن مجاهدته لنفسه وكثرة بكايه وخوفه وتضرعه اتفعل
هذا يا رسول الله وقد غفر لك الله ما تقدم وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا (margin: من خشيتك)
**ومن العجب** ان قوله تعالى واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى ربما فهم
منه بعض من لا تامل له ان فيه رجا عظيما واي رجا فيه مع كونه تعالى شرط
للمبالغة في مغفرته اربع شروط التوبة والايمان الكامل المراد في نحو قوله
صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه والعمل الصالح ثم
سلوك سبيل المهتدين من مراقبة الله تعالى وشهوده وادامة الذكر والفكر
والاقبال بالخلق على الله بقاله وحاله ودعايه واخلاصه ونظير ذلك قوله تعالى
فاما من تاب وامن وعمل صالحا فعسى ان يكون من المفلحين ولا تغتر بما قيل عسى
من الله واجبة الوقوع فان ذلك اكثري لا كلي قال تعالى فقولا له قولا لينا
لعله يتذكر او يخشى وفرعون لعنه الله لم يتذكر ولم يخش بذكر او خشية نافعين له

بل ينبهك الله تعالى على انك اذا تبت توبة نصوحا وامنت ايمانا كاملا وعملت عملا
صالحا كنت على رجا حصول الفلاح لك والهداية والقرب من حضرة الحق فاياك وان
تامن مكر الله وان وصلت اليها وصلت فانه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون
واستحضر قوله تعالى ليسال الصادقين عن صدقهم وقوله وكذلك اخذ ربك اذا اخذ
القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد ان في ذلك لاية لمن خاف عذاب الاخرة
ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وما نوخره الا لاجل معدود يوم
ياتي لا تكلم نفس الا باذنه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا ففي النار لهم
فيها زفير وشهيق الايات وقوله تعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتما
مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وقوله وقدمنا الى ما عملوا
من عمل فجعلناه هباء منثورا وقوله ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه الا فريقا
من المومنين وقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وقوله والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا
بالحق وتواصوا بالصبر فانظر بعين بصرك ونفوذ سر بريتك الى انه تعالى قد حكم
على كل انسان اذ ال فيه للعموم والاستغراق بدليل الاستثنا بانه خاسر الا من
جمع اربعة امور فانه الذي ينجو من الخسران الموردي الى الهلاك الايمان والعمل الصالح
والتواصي بالحق بان يتلبسوا بما دل عليه الكتاب والسنة من الاخلاق والاداب
والاحكام والشروط في ساير اقوالهم وافعالهم واحوالهم الباطنة والظاهرة فلا
يوجدوا منها شيا الا وقد اخلصوا فيه وابتغوا به وجه الله وحده والتواصي
بالصبر بان تصبروا على الطاعات وما يلقونه من المكاره والبليات وعن المعاصي
وما فيها من الشهوات واللذات فمن تحقق بهذه الشروط الاربعة كما ذكرنا كان
على رجا عظيم من السلامة من الخسار والعار والشنار والبوار ومن الوصول الى شهود
الكبير المتعال والفوز برضاه في الحال والمال حقق الله لنا ذلك بمنه وكرمه وكيف
يصح لعاقل ان يامن سطوات الحق واستقامه وقلبه بين اصبعين من اصابع الرحمن

اي بين



اي بين ارادته تعالى السعادة لاقوام والشقاوة لاخرين وسمي القلب قلبا لانه
اشد تقلبا من قدر اغلى غليا فيها باعظم الوقود ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم
يكثر ان يقول في سجوده يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك وقد قال مقلب القلوب
ان عذاب ربهم غير مامون ولولا انه تعالى لطف بعباده العارفين والعلما الوارثين
فروح قلوبهم بروح الرجا لاحترقت اكبادهم من نار خوفه التي سعرها بما اظهره
من نواميس قهره وعدله التي لو انكشفت حقايقها لزهقت النفوس وتقطعت
القلوب وكان ابو الدردا رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلف
بالله ان من امن السلب عند موته سلب عند موته اي جزا الامنه مكر الله وقال عبد الرحمن
ابن مهدي مات سفيان الثوري فلما اشتد به جعل يبكي فقال له رجل يا ابا عبد الله
اتراك كثير الذنوب فرفع راسه واخذ من الارض فقال والله لذنوبي اهون عندي
من هذا اني اخاف ان اسلب الايمان قبل ان اموت وقال عبد الله بن احمد بن حنبل
لما احتضر ابي جلست عنده وبيدي الخرقة لاشد بها لحيته فجعل يغرق ثم يفيق
ويقول لا فقلت يا ابت ما هذا الذي قد لهجت به في هذا الوقت فقال يا بني
اوما تعلم قلت لا قال ابليس قايم بحذائي يقول يا احمد فتني فاقول لا بعد حتى
اموت وكان سهل يقول المريد يخاف ان يبتلى بالمعاصي والعارف يخاف ان
يبتلى بالكفر ويروى ان نبيا من الانبيا عليهم الصلاة والسلام شكى الى الله
الجوع والعري فاوحى الله تعالى اليه عبدي اما رضيت ان عصمت قلبك عن ان
تكفر بي حتى تسالني الدنيا فاخذ التراب فوضعه على راسه وقال بلى قد رضيت
يا رب فاعصمني من الكفر فاذا كان هذا خوف العارفين من سوء الخاتمة مع رسوخ
اقدامهم وقوة ايمانهم فكيف لا يخاف ذلك الضعفا قال العلما ولسوء الخاتمة
علامات تتقدم على الموت مثل البدعة ويويد ذلك قوله عليه الصلاة والسلام
اهل البدعة كلاب اهل النار في النار ومثل نفاق العمل وهو الذي اشار اليه
صلى الله عليه وسلم بقوله اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا

ايمن خان وان صلى وصام وزعم انه مسلم ولذلك اشتد خوف السلف منه حتى
قال بعضهم لو اعلم اني بريء من النفاق كان احب الي مما طلعت عليه الشمس وقال
ابو الدرداء استعيذوا بالله من خشوع النفاق قال ان ترى الجسد خاشعا والقلب
فاجرا وروى البخاري في صحيحه عن انس رضي الله عنه قال انكم لتعملون اعمالا
هي ادق في اعينكم من الشعر ان كنا لنعدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الموبقات وروى الشيخ نصر المقدسي امام الشافعية في زمنه عن ابي ذر رضي الله
عنه انه قال اوصاني حبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم باربع كلمات هن
احب الي من الدنيا وما فيها قال لي يا اباذر جدد السفينة فان البحر عميق
يعني الدنيا وخفف الحمل فان السفر بعيد واحمل الزاد فان العقبة طويلة واخلص
العمل فان الناقد بصير وسئل سعيد بن جبير رضي الله عنه عن الخشية فقال
هي ان تخشى الله تعالى حتى تحول خشيته بينك وبين معاصيه فهذه هي خشية الله
واما الغرة بالله فهي ان يتمادى الرجل في المعصية ويتمنى على الله المغفرة
ودخل بعضهم متنزها فخطر في سره ان يفعل فيه معصية وقال من يراني
فسمع صوتا من جانبه الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وقال سعيد بن جبير
في قوله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور هو ان يدوم على المعاصي ويتمنى المغفرة
وقال بشر للفضيل عظني يرحمك الله فقال من خاف الله تعالى دله الخوف
على كل خير واستاذن رجل على طاوس فخرج له شيخ فقال له انت طاوس قال
لا انا ابنه قال ان كنت ابنه لقد خرف ابوك فقال ان العالم لا يخرف ثم قال
اذا دخلت عليه فاوجز فدخلت فقال اذا سالت فاوجز قلت لئن اوجزت
لي اوجزت فقال اني معلمك في مجلسي هذا التوراة والانجيل والقران فقلت
ان علمتني هذه الثلاثة لا اسالك عن شيء فقال خف الله مخافة حتى لا يكون
عندك شيء اخوف عندك منه وارجه رجاء اشد من خوفك اياه واحب للناس
ما تحب لنفسك ويؤيد قوله ان العالم لا يخرف قول عكرمة في قوله تعالى

ومنكم من



ومنكم من يرد الى ارذل العمر من قرأ القران اي بحقه لا يصل لهذه الحالة فالمراد بكون
العالم لا يخرف انه لا يصل الى خرف العوام من عود الكبير كالطفل في ساير احواله بل
ابقى منه فهذا هو الذي يصان عنه العلماء بالله وفسر مجاهد قوله تعالى ولمن خاف
مقام ربه جنتان فقال هو الذي من يهم بالمعصية فيذكر الله تعالى فيدعها
ويتركها خوفا وحياء من الله تعالى وروي ان شابا تقيا عابدا ملازما للمسجد في
زمن عمر احبته امراة فدعته الى نفسها حتى اختلا بها ثم ذكر فوقف بين يدي ربه
فخر مغشيا عليه فاخرجته والقته على بابها فجا ابوه وحمله الى بيته فاصفر
وارتعد حتى مات فجهز ودفن فوقف عمر على شفير قبره وقرا ولمن خاف مقام
مقام ربه جنتان فنودي من قبره ان الله قد اعطانيهما يا عمر واعطاني
الرضى وفوق الرضى وعن يحيى بن معاذ قال من اعظم الاغترار ان المذنب يرجو
العفو من غير ندامة ويتوقع القرب من الله بغير طاعته وينتظر الجزا بلا عمل ويتمنى
على الله مع الافراط واعظم حامل على خوف الله وخشيته سطوته العلم قال تعالى
انما يخشى الله من عباده العلماء ومن ثم غلب الخوف على علماء الصحابة ومن بعدهم
حتى قال ابو بكر رضي الله عنه ليتني كنت شعرة في صدر مؤمن وقال
عمر عند موته الويل لعمر ان لم يغفر له وقال ابن مسعود ليتني اذا مت لا
انه ح ابعث وقد يستشكل هذا التمني بما مر في المكفرات الا انه يجاب بانه لم يرد
حقيقة التمني بل اظهار ان له قبائح يخاف من المواخذة بها بعد المبعث ونظير
ذلك ما وقع لاسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه حيث
قتل من نطق بالشهادتين ظنا انه انما نطق بهما اتقاء لا حقيقة فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاتبه وكرر عليه قوله هلا شققت عن قلبه
قال اسامة حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت يومئذ فانه لم يتمن الكفر ولا تاخير
اسلامه حقيقة الى بعد هذه الواقعة وانما تمنى سبق هذه الفعلة منه
لاسلامه حتى يكفرها الاسلام فتامل ذلك قيل ولما بعد عن العلم اقوام لاحظوا

اعمالهم واتفق لبعضهم من الالطاف ما يشبه الكرامات انبسطوا بالدعاوي ولم يتبعوا
طريق السلف الصالح في ترك الدعاوي راسا حتى نقل عن بعضهم انه قال وددت ان
قد قامت القيمة حتى انصب جسمي على جهنم فسأله رجل ولم ذلك فقال اني اعلم ان
جهنم اذا اتتني تخمد فاكون رحمة للخلق وهذا من قبيح الكلام والحشه لانه يتضمن
تحقير ما عظم الله شانه من امر النار فانه تعالى بالغ في وصفها فقال فاتقوا
النار التي وقودها الناس والحجارة وقال اذا راتهم من مكان بعيد سمعوا لها
تغيظا وزفيرا وفي الحديث الصحيح عند مسلم وغيره ناركم هذه التي توقدون
جزء من سبعين جزءا من جهنم قالوا والله ان كانت نارنا لكافية يا رسول الله قال
فانها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها وفي الحديث الصحيح ايضا
يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها
ولقد وقع لبعض الصالحين انه كان جالسا وعنده سراج فخطرت له معصية فقال
لنفسه انا اجعل اصبعي في هذه الفتيلة فان صبرت عليها اطعتك في هذه
المعصية ثم ادخل اصبعه في النار فصاح صيحة من عجزه فقال يا عدوة الله اذا لم
تصبري على نار الدنيا هذه التي طفئت سبعين مرة فكيف تصبرين على نار جهنم
وعن عمر رضي الله عنه انه قال لكعب الاحبار خوفنا يا كعب فقال يا امير المؤمنين
لو وافيت القيمة بعمل سبعين نبيا لازدريت عملك مما ترى فاطرق عمر مليا
ثم افاق فقال زدنا يا كعب قال يا امير المؤمنين لو فتح من جهنم قدر منخر ثور بالمشرق
ورجل بالمغرب لغلى دماغه حتى يسيل من حرها فاطرق عمر مليا ثم افاق فقال زدنا
يا كعب قال يا امير المؤمنين ان جهنم لتزفر يوم القيمة زفرة لا يبقى ملك مقرب ولا
نبي مرسل الا خر جاثيا على ركبتيه ويقول رب نفسي نفسي لا اسألك اليوم غير نفسي
وقال كعب الاحبار ايضا اذا كان يوم القيمة جمع الله الاولين والاخرين في
صعيد واحد ونزلت الملائكة فصارت صفوفا فيقول يا جبريل ائتني بجهنم فياتي
بها جبريل تقاد بسبعين الف زمام حتى اذا كانت من الخلائق على قدر مائة عام

زفرت



زفرت زفرة طارت لها افئدة الخلائق ثم زفرت ثانية فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي
مرسل الا جثى لركبتيه ثم تزفر الثالثة فتبلغ القلوب الحناجر وتذهب العقول
فيفزع كل امرئ الى عمله حتى ان ابرهيم الخليل يقول بخلتي لا اسألك الا نفسي ويقول موسى
بمناجاتي لا اسألك الا نفسي وان عيسى ليقول بما اكرمتني لا اسألك الا نفسي لا اسألك
مريم التي ولدتني وفي حديث انه صلى الله عليه وسلم قال يا جبريل ما ارى ميكائيل
يضحك قال ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار وما جفت لي عين منذ خلقت جهنم
مخافة ان اعصي الله عز وجل فيجعلني فيها وبكى عبد الله بن رواحة يوما فقيل له ما
يبكيك قال انبأني الله اني وارد النار ولم ينبئني اني خارج منها فاذا كانت هذه حاله
الملائكة والانبيا والصحابة وهم المطهرون من الادناس وهذا انزعاجهم من النار
فكيف قانت عند ذلك المدعي المغرور وسولت له نفسه ان جثته تطفي جهنم وانه
يقطع لنفسه فضلا عن غيره بالنجاة وهي ليست الا للعشرة الذين بشرهم الله
بالجنة ومع ذلك كان عندهم من الخوف ما اقتضى ان يقول الصديق وهو اكبرهم ليتني
كنت شعرة في صدر مؤمن وان يقول عمر الويل لعمر ان لم يغفر له وفي حديث مر قال
اني في الجنة فهو في النار ولسنا نعني بالخوف رقة كرقة النسا فتبكي ساعة ثم تترك العمل
وانما نريد خوفا يسكن القلب حتى يمنع صاحبه عن المعاصي ويحثه على ملازمة الطاعة
فهذا هو الخوف النافع لا خوف الحمقا الذين اذا سمعوا ما يقتضي الخوف مما مر وغيره
لم يزيدوا على ان يقولوا يا رب سلم نعوذ بالله وهم مع ذلك مصرون على القبائح
والشيطان يسخر بهم كما تسخر انت بمن رايته وقد قصده سبع ضار وهو الى جانب
حصن منيع بابه مفتوح له فلم يفر اليه وانما اقتصر على رب سلم حتى جاه السبع
فاكله وروى البخاري في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم قال كان رجل مسرف
على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه اذا انا مت فاحرقوني واطحنوني ثم ذروني
في الريح فوالله لئن قدر علي ربي اي لئن اراد تعذيبي والتعبير بالقدرة عن الارادة
سائغ ليعذبني عذابا ما عذبه احدا فلما مات فعل به ذلك فامر الله الارض

فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت فاذا هو قايم قال ما حملك على ما صنعت قال يا رب
خشيتك فغفر له وفي رواية مخافتك **وفي صحيح البخاري** ايضا قال عقبة لحذيفة
الا تحدثنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول ان رجلا حضره
الموت فلما ايس من الحياة اوصى اهله اذا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم اوروا نارا حتى
اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوه واطحنوه فذروني في يوم راح فجمعه الله
تعالى فقال لم فعلت قال خشيتك فغفر له قال عقبة وانا سمعته يقول **وفيه**
ايضا ان رجلا كان قبلكم اعطاه الله مالا فقال لبنيه لما حضرته الوفاة اي اب كنت
لكم قالوا خير اب قال فاني لم اعمل خيرا قط فاذا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني
في يوم عاصف ففعلوا فجمعه الله تعالى فقال ما حملك على ذلك قال مخافتك فتلقاه
برحمته

## الباب الاول في الكباير الباطنة

وما يتبعها وقدمتها
لانها اخطر ومرتكبها اذل العصاة واحقر ولان معظمها اعم وقوعا واسهل
ارتكابا وامر تتبوعا فقل ما ينفك انسان عن بعضها للتهاون في ادا فرضها
فلذلك كانت العناية بهذا القسم اولى وكان صرف عنان الفكر الى تلخيصه وتحريره
احق واحرى **ولقد قال** بعض الايمة كباير القلوب اعظم من كباير الجوارح لانها
كلها توجب الفسق والظلم وتزيد كباير القلوب بانها تاكل الحسنات وتوالي
شدايد العقوبات **ولما ذكر** بعض الايمة الكباير الباطنة ووصلها الى اكثر
من ستين قال والذم على هذه الكباير اعظم من الذم على الزنا والسرقة وشرب
الخمر لعظم مفسدتها وسوء اثرها ودوامه فان اثارها تدوم بحيث تصير
حالا للشخص وهيية راسخة في قلبه بخلاف اثار معاصي الجوارح فانها سريعة
الزوال تزول بمجرد الاقلاع مع التوبة والاستغفار والحسنات الماحية
والمصايب المكفرة ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين **الكبيرة
الاولى الشرك الاكبر** اعاذنا الله منه بمنه وكرمه وختم لنا بالحسنى في
عافية بلا محنة انه اكرم كريم وارحم رحيم **اعلم** وفقني الله واياك

لمرضاته

لمرضاته واجزل علينا هواطل جوده وسوابغ هباته **انه مر** ان كلام من تعاريف
الكبيرة السابقة ظاهرة انه انما هو تعريف للكبيرة المصاحبة للايمان فذلك
بدا كثيرون في تعدادها بما يلي الكفر وهو القتل ولم يجر على ذلك لان مقصودنا في
هذا الكتاب استيفا الكلام على ساير ما قيل انه كبيرة مع بيان مراتبها وما ورد
فيها من الوعيد والتهديد **ولما كان** الكفر اعظم الذنوب كان احق بان يبسط
الكلام عليه وعلى احكامه **فنقول** قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا وقال تعالى ان الشرك لظلم عظيم وقال تعالى انه
من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من انصار
**وفي الصحيح** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انبيكم باكبر الكباير الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وكان متكيا فجلس فقال الا وقول الزور الا وشهادة
الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت **وفي الحديث** الصحيح ايضا اجتنبوا
السبع الموبقات وذكر منها الاشراك بالله تعالى **وروى** احمد والبخاري والترمذي
والنساي الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس الحديث **واحمد** والشيخان
والترمذي والنساي الكباير الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين الا انبيكم
باكبر الكباير قول الزور وكونها اكبرهن انما هو فيما لم يرد فيه ما يدل على انه اكبر منها
الشرك والقتل والزنا وابو داود والنساي الكباير سبع اعظمهن اشراك بالله
الحديث **والطبراني** اجتنبوا الكباير السبع الشرك بالله الحديث **والبزار** اكبر الكباير
الاشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الما ومنع الفحل **واحمد** والشيخان
والترمذي الا انبيكم باكبر الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور
**والطبراني** الكباير سبعة الاشراك بالله الحديث وذكر منها الاعرابية بعد الهجرة
وسياتي ان شا الله تعالى **والبخاري** اكبر الكباير الاشراك بالله وقتل النفس
وعقوق الوالدين وشهادة الزور **واحمد** والترمذي وابن حبان والحاكم ان من
اكبر الكباير الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله

يمن صبر فادخل فيه جناح بعوضة الا جعلت نكتة في قلبه الى يوم القيمة والطبراني
من اكبر الكباير الشرك بالله واليمين الغموس والطبراني والحاكم والبيهقي الا ان اوليا
الله المصلون ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله على عباده ويصوم رمضان
ويحتسب صومه يرى انه عليه حق ويوتي زكاة ماله طيبة بها نفسه يحتسبها
ويجتنب الكباير التي نهى الله عنها قيل يا رسول الله كم الكباير قال هي تسع اعظمهن
الاشراك بالله وقتل المومن بغير حق والفرار من الزحف وقذف المحصنة والسحر
واكل مال اليتيم واكل الربوا وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام
قبلتكم احيا وامواتا لا يموت رجل لم يعمل هولا الكباير ويقيم الصلاة ويوتي الزكوة
الا رافق محمدا صلى الله عليه وسلم في بحبوحة جنة ابوابها مصاريع الذهب وقال
صلى الله عليه وسلم اذهب يا ابن الخطاب وفي رواية قم يا عمر فناد في الناس انه لا
يدخل الجنة الا المومنون رواه احمد ومسلم والترمذي وقال حديث صحيح حسن
وقال صلى الله عليه وسلم يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان الجنة لا تحل الا للمومن
رواه ابو داود وقال صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة الا
مومن وان الله ليويد هذا الدين بالرجل الفاجر رواه البخاري وقال صلى الله
عليه وسلم انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة رواه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة
انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليويد هذا الدين بالرجل الفاجر
رواه احمد والشيخان من بدل دينه فاقتلوه احمد والبخاري والاربعة من ارتد
عن دينه فاقتلوه الطبراني اسلم وان كنت كارها البخاري وابو يعلى والضيا
امركم بثلاث وانهاكم عن ثلاث ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وتطيعوا لمن ولاه الله امركم وانهاكم عن قيل وقال
واضاعة المال رواه ابو نعيم ايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان تاب
فاقبل منه وان لم يتب فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت عن الاسلام فادعها
فان تابت فاقبل منها وان ابت فاستتبها رواه الطبراني وظاهرهم ان المراة

المرتدة



المرتدة لا تقتل والاصح عندنا خلافه لعموم الخبر الصحيح من بدل دينه فاقتلوه
وروى البيهقي من بدل دينه او رجع عن دينه فاقتلوه ولا تعذبوا عباد الله
بعذاب الله يعني النار والطبراني من بدل دينه فاقتلوه ولا يقبل الله توبة
عبد كفر بعد اسلامه اي ما دام مصرا على كفره وابن حبان من رجع عن دينه
فاقتلوه ولا تعذبوا بعذاب الله احدا يعني النار والشافعي والبيهقي من غير
دينه فاضربوا عنقه والطبراني من خالف دينه دين المسلمين فاضربوا عنقه
واذا شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلا سبيل عليه الا ان ياتي شيئا
فيقام عليه حده **تنبيهات** منها بيان الشرك وذكر جملة من انواعه
لكثرة وقوعها في الناس وعلى السنة العامة من غير ان يعلموا انها كذلك فاذا
بانت لهم فلعلهم ان يجتنبوها لئلا يحبط اعمال مرتكبي ذلك ويخلدون في اعظم
العذاب واشد العقاب ومعرفة ذلك امر مهم جدا فان من ارتكب مكفرا يحبط
جميع اعماله ويجب عليه قضا الواجب منها عند جماعة من الايمة كابي حنيفة ومع ذلك
قد توسع اصحابه في المكفرات وعدوا منها جملا مستكثرة جدا وبالغوا في ذلك
اكثر من بقية ايمة المذاهب هذا مع قولهم بان الردة تحبط الاعمال وبان من
ارتد بانت منه زوجته وحرمت عليه فمع هذا التشديد العظيم بالغوا
في الاتساع في المكفرات فتعين على كل ذي مسكة في دينه ان تعرف ما قالوه
حتى يجتنبه ولا يقع فيه فيحبط عمله ويلزمه قضاوه وتبين زوجته عند
هولا الايمة بل عند الشافعي رضي الله عنه ان الردة وان لم تحبط العمل لكنها
تحبط ثوابه فلم يبق الخلاف بينه وبين غيره الا في القضا فقط والاكثرون وان
لم يقلدوهم لكن الاستبرا للدين والنفس المامور به فوجب الاحتياط
ومراعات الخلاف ما امكن سيما في مثل هذا الباب الضيق الشديد الحرج في
الدنيا والاخرة بل اشد منه ولذلك استوفيت جميع ما قالوه مما هو معتمد
وغير معتمد عندهم وما قاله غيرهم من بقية المذاهب في كتابي الآتي ذكره واشير

هنا الى جملة من ذلك ومن اراد الاحاطة بجميع تلك الفروع فعليه بالكتاب المذكور **فمن انواع الكفر والشرك** ان يعزم الانسان عليه في زمن بعيد او قريب او يعلقه باللسان او القلب على شيء ولو محالا عقليا فيما يظهر فيكفر حالا او يعتقد ما يوجبه او يفعل او يتلفظ بما يدل عليه سوا صدر عن اعتقاد او عناد او استهزاء كان يعتقد قدم العالم ولو بالنوع او نفي ما هو ثابت لله تعالى بالاجماع المعلوم من الدين بالضرورة كانكار اصل نحو علمه او قدرته او كونه يعلم الجزئي او اثبات ما هو منفي عنه فذلك كاللون او انه متصل بالعالم او خارج عنه على ما في ذلك من نزاع وتفصيل حاصله ان النقص لها ان يعتقد اتصاف الله جل وعز وتبارك وتعالى عنه به صريحا او لازما فالاول كفر اجماعا والثاني كذلك على خلاف فيه الاصح منه عند ما عدم الكفر فعلم ان نحو المجسم او الجوهري لا يكفر بما يلزم مقالته من النقص الا ان اعتقده او صرح به وكان يسجد لمخلوق كالشمس ان لم تدل قرينة ظاهرة على عذره ويأتي هذا القيد في كثير من المسائل الآتية وفي معنى ذلك كل من فعل فعلا اجمع المسلمون على انه لا يصدر الا من كافر وان كان مصرحا بالاسلام كالمشي الى الكنائس مع اهلها بزيهم من الزنانير وغيرها او يلقي ورقة فيها شيء من قرآن او علم شرعي او فيها اسم الله تعالى بل او اسم نبي او ملك في نجاسة قال بعضهم او قذر طاهر كمني او مخاط او بزاق او يلطخ ذلك او مسجدا بنجس ولو معفوا عنه او يشك في نبوة نبي اجمع عليها لا كالخضر وخالد بن سنان او في انزال كتاب كذلك كالتورية والانجيل او زبور داود او صحف ابرهيم صلى الله عليه وسلم او في اية من القران مجمع عليها كالمعوذتين او في تكفير كل قائل قولا يتوصل به الى تضليل الامة او تكفير الصحابة او في مكة الله او الكعبة او المسجد الحرام او في صفة الحج او هيئته المعروفة وكذا الصلاة والصوم او في حكم مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة كتحريم المكس ومشروعية السنن كصلاة العيد او استحل محرما كذلك كالصلاة بغير وضوء بخلافها مع نجاسة للخلاف فيها وكايذاء مسلم او ذمي بلا مسوغ شرعي بالنسبة لاعتقاده او حرم حلالا كالبيع او النكاح او يقول

عن نبينا



عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه كان اسود او توفي قبل ان يلتحي او ليس بقرشي او عربي او انسي لأن وصفه بغير صفته تكذيب له ويؤخذ منه ان كل صفة اجمعوا على ثبوتها له يكون انكارها كفرا كما لو جوز بعثة نبي بعده او قال لا ادري اهو الذي بعث بمكة او مات بالمدينة او غيره او النبوة مكتسبة او ان رتبتها يوصل اليها بصفا القلب او الولي افضل من النبي او انه يوحى اليه وان لم يدع نبوة او يدخل الجنة قبل موته او يعيب نبينا صلى الله عليه وسلم ومثله غيره من الانبيا والملائكة او يلعنه او يسبه او يستخف او يستهزئ به او بشيء من افعاله كلحس الاصابع او يلحق به نقصا في نفسه او نسبه او دينه او فعله او يعرض بذلك او يشبهه بشيء على طريق الازرا والتصغير لشانه او الغض منه او يتمنى له مضرة او ينسب اليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم او عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور او عيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه او غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه فيكفر بواحدة مما ذكر اجماعا فيقتل ولا يقبل توبته عند اكثر العلما **وقد قيل** خالد بن الوليد رضي الله عنه من قال له عنه صاحبكم وعد هذه الكلمة تنقيصا له صلى الله عليه وسلم او يرضى بالكفر ولو ضمنا كان يشير على كافر بان لا يسلم وان لم يستشر او يقول له لقني كلمة الاسلام فيؤخر كان يقول اصبر حتى افرغ خطبتي بخلاف الدعا بنحو لا رزقه الله الايمان او ثبته الله على الكفر او سلبه عن فلان المسلم ان اراد تشديد الامر عليه لا الرضا به او سؤال الكفر لغيره لانه رضي به او يقول لمسلم يا كافر بلا تاويل لانه سمى الاسلام كفرا او يسخر باسم الله تعالى او بنبيه كان يصغره او بامره او نهيه او وعده او وعيده كان يقول لو امرني بكذا لم افعله او لو جعل القبلة هنا ما صليت اليها ولو اعطاني الجنة ما دخلتها استخفافا او عنادا او لو اخذني بترك الصلاة مع ما بي من الشدة والمرض ظلمني او قال لظالم لمظلومه القائل هذا الظلم بتقدير الله انا افعل بغير تقدير الله او لو شهد عندي ملك او نبي ما صدقته او لو كان فلان نبيا ما امنت به او ان كان ما قاله النبي صدقا نجونا او شك في كفر مكذبه لان فيه تنقيصا لمرتبة النبوة او قيل له قلم اظفارك فانه سنة فقال

لا افعله وان كان سنة استهزاء او قال لا حول ولا قوة الا بالله لا تغني من جوع ومثلها في
ذلك سايرالاذكار كما هو ظاهر او الموفق يكذب او صوته كالجرس واراد تشبيهه
بناقوس الكفرة او الا استخفاف بالاذان او سمى الله على محرم محرما استهزاء او الا اخاف
القيمة استهزاء ايضا او قال عن الله انه لا يتبع السارق باسبا المعجز البدا او شبه
بالعلماء او الوعاظ او المعلمين على هيئة مزريه بحضرة جماعة حتى يضحكوا او يلعبوا
استخفافا او قال قصعة ثريد خير من العلم استخفافا ايضا او قال عن اشتد
مرضه او مات ولده ان شيت توفني مسلما او كافرا او اخذت ولدي فما بقي لم
نفعله او قيل له يا كافر فقال نعم نا ويا عن مجرد الاجابة او تمنى كفرا ثم اسلاما
حتى يعطي دراهم مثلا او تمنى حل ما لم يحل في زمن قط كالقتل والزنا او الظلم او نسب الله
الى الجور في التحريم او لبس زي كافر ميلا لدينه او قال اليهود خير من المسلمين او لا
النصرانية خير من المجوسية الا ان اراد حقيقتها او قال لمن شمت كبيرا يرحمك الله
لا يقل له هكذا قاصدا انه غني عن الرحمة او اجل من ان يقال له ذلك او قال فلان
لا اصلى فان الثواب يكون لمولاي على نظر فيه واضح جهل الكرالا مرقا بما في ذلك
من محظور فليس لكلام فيهم بل في عالم بالحكم الشرعي وحينئذ فلا نظر فيه او قيل
له ما الايمان فقال لا ادري استخفافا او قال لزوجته انت احب الي من الله او
رسوله واراد محبة التعظيم لا الميل كما اشار اليه شراح البخاري او انكر صحبة
ابي بكر او قذف عايشة رضي الله عنهما لانه مكذب للقران بخلاف غيرها او قال تكفير الروافض
انه يخلق فعل نفسه لا بالمعنى الذي يقوله المعتزلة او قال انا الله ولو مازحا
او الا او دي حقه جحدا للواجبات او قال الله يعلم اني فعلت كذا وهو كاذب فيه
لنسبه الله سبحانه الى الجهل او قال مستحقا شبعت من القران او الصلاة او الذكر
او نحو ذلك او اي شئ المحشر او جهنم او اي شئ عملت وقد ارتكب معصية
او اي شئ اعمل بمجلس العلم وقد امر بحضوره او لعنة الله على كل عالم وان لم يرد
الاستغراق والا لم يشترط استخفاف لشموله الانبيا والملكة او القى فتوى

عالم



عالم او قال اي شئ هذا الشرع او وقصد الاستخفاف او قال في حق فقيه هذا هو
شئ مستخفا بالعلم او قال الروح قديم او قال اذا ظهرت الربوبية زالت العبودية
وعنى بذلك رفع الاحكام او انه فني صفى من صفاته الناسوتية الى اللاهوتية واحدث
صفاته او ان صفاته تبدلت بصفات الحق او انه يراه عيانا في الدنيا او يكلمه شفاها
او انه يحل في صورة حسنة او انه اسقط عنه التكليف او قال لغيره دع العبادات
الظاهرة الشان في عمل الاسرار او سماع الغنا من الدين او انه يوثر في القلوب
اكثر من القران او العبد يصل الى الله من غير طريق العبودية او الروح من نور الله فاذا
اتصل النور بالنور اتحد وبقيت فروع اخرى كثيرة بينتها مع بسط الكلام عليها وعلى
جميع ما مر بقيوده وما فيه من الخلاف والبحث ومع استيفا جميعها في هذا الباب على
المذاهب الاربعة بل واستيفا جميع ما قيل بانه كفر ولو على الاقوال الضعيفة في كتابي
الاعلام بما يقطع الاسلام لا بقواطع الاسلام وهو كتاب حافل لا يستغنى طالب
علم عنه ومر ان من قال لاخيه المسلم يا كافر كفر بشرطه وكذا من قال مطرنا بنجم كذا مريدا
ان للنجم تاثيرا وقد اخرج الطبراني اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما
ان كان الذي قيل له كافر فهو كافر والا رجع الى من قاله والخرايطي والديلمي وابن النجار
ما شهد رجل على رجل بكفر الا باء بها احدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا
فقد كفر بتكفيره اياه والطبراني والبيهقي ما من مسلمين الا بينهما ستر من الله فاذا
قال احدهما لصاحبه هجرا هتك ستر الله واذا قال يا كافر فقد كفر احدهما والطبراني
اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فهو كقتله ولعن المؤمن كقتله وابو داود ايما رجل
مسلم كفر رجلا مسلما فان كان كافرا والا كان هو الكافر والنسائي وابن ماجة والحاكم
من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد
الى الاسلام سالما والبخاري وغيره اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها
احدهما والطبراني كفوا عن اهل لا اله الا الله لا تكفروهم بذنب فمن كفر اهل لا اله
الا الله فهو الى الكفر اقرب ومسلم والترمذي ايما امرئ قال لاخيه يا كافر

فقد باء احدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه **وابن حبان** ما اكفر رجل رجلا قط الا
باء بها احدهما **ومسلم** ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين
ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا **واحمد** ومسلم والنسائي الم تروا ما قال
ربكم قال ما انعمت على عبادي من نعمة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب
وبالكوكب **واحمد** والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي هل تدرون ما قال
ربكم الليلة قال الله اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بنوء كذا
وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **والشيرازي** لا تزال امتي في مسكة من دينها ما
لم يطلبوا النجوم **واحمد** اصبح من الناس شاكر ومنهم كافر فقالوا هذه رحمة وقال بعضهم
لقد صدق نوء كذا وكذا **ومنها** مر قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء وبه يخص عموم قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا على
انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم
وبالايتين جميعا يعلم ان الحق ما عليه اهل السنة والجماعة وهو ان الميت مؤمنا فاسقا
تحت المشية فان شاء عذبه كما يريد ثم ماله الى ان يعفو عنه فيخرجه من النار وقد
اسود فينغمس في نهر الحياة ثم يعود له امر عظيم من الجمال والنضارة والحسن ثم
يدخله الله الجنة ويعطيه ما اعد له بسابق ايمانه وما قدمه من الاعمال الصالحة
كما صح بذلك كله حديث البخاري وغيره وان شاء تعالى عفى عنه ابتدا فسامحه
وارضى عنه خصماءه ثم يدخل الجنة مع الناجين **واما قول** الخوارج ان مرتكب
الكبيرة كافر **وقول المعتزلة** انه مخلد في النار حتما وانه لا يجوز العفو عنه كما
لا يجوز عقاب المطيع فهو من تقولهم وافترائهم على الله تعالى عما يقول الظالمون
والجاحدون علوا كبيرا وقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا
فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما اما محمول على المستحل لما مر
ان ذلك كفر فيكون المراد بالخلود حينئذ التابيد في النار كسائر الكفار او على
غيره والخلود لا يستلزم التابيد كما تشهد النصوص الشرعية والمواد اللغوية



اي فهذا جزاؤه ان عذب والا فقد يعفو تعالى عنه كما علم من قوله ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا وقول من قال لا توبة للقاتل مراده
به الزجر والتنفير عن القتل والا فنصوص الكتاب والسنة صريحة في ان له توبة
كالكافر بل اولى **واما قول** المرجئة لا يضر مع الايمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة
فهو من افترائهم ايضا على الله تعالى وما ورد مما قد يؤيده لم يرد به ظاهره بدليل
نصوص اخر قاطع برهانها واضح بيانها فيجب على كل مسلم ان يعتقد ان جماعة من
عصاة المسلمين يدخلون النار لما ان انكار ذلك كفر اذ هو صريح في تكذيب النصوص
القطعية الدالة على ذلك **ومنها** نقل امام الحرمين عن الاصوليين ان من نطق
بكلمة الردة وزعم انه اضمر تورية كفر ظاهرا وباطنا واقرهم على ذلك ومن حصل له
وسوسة فتردد في الايمان او الصانع او تعرض بقلبه لنقص او سب وهو كاره
لذلك كراهة شديدة ولم يقدر على دفعه لم يكن عليه شيء ولا اثم بل هو من الشيطان
فيستعين بالله على دفعه ولو كان من نفسه لما كرهه ذكر ذلك ابن عبد السلام وغيره
**ومنها** لا يحصل الاسلام من كافر اصلي او مرتد الا بنطقه بالشهادتين وان كان
مقرا باحدهما ولو ابدل الاله في اشهد ان لا اله الا الله بالباري او الرحمن او الملك
او الرزاق جاز وكذا لو ابدل لا بما سوى فقال ما من اله او الا بغير او سوى او عدا او
الجلالة بالمحيي المميت وهو غير طبايعي او بالرحمن او الباري او من امن به المسلمون
او من في السماء او الملك او الرزاق بخلاف ساكن السماء والفرق بينه وبين من في
السماء ان الاول نص في الجهة المستحيلة على الله تعالى عنها وعما يقول الظالمون
والجاحدون علوا كبيرا والقول بالجهة كفر عند كثير من العلماء فكيف يحصل الاسلام
بما يشتمل على الكفر بخلاف من في السماء لانه ليس صريحا في ذلك اذ المراد من في السماء
امره وسلطانه ولانه موافق للفظ القران المؤول عند الخلف والسلف فلا
خلاف بينهم في ذلك خلافا لفرقة ضالة من الحنابلة وغيرهم وانما الخلاف بينهما في
انا نعين ذلك التاويل ونصرف الظاهر اليه وهو مذهب الخلف او نؤول

اجمالا ولا نعين شيا بل نفوض علم ذلك بعينه الى الله تعالى وهو مذهب السلف
واختاره بعض الايمة من المتاخرين واختار بعضهم تفصيلا في ذلك وهو ان تعيين
التاويل ان قرب من الظاهر وشهدت له قواعد اللغة والعربية بالقبول كان
اولى والا فالتفويض اولى ومن تامل الايات والاحاديث وجدها شاهدة للتاويل
لان ظاهرها بدونه يوهم التناقض فوجب المصير اليه صونا له عن ذلك الايهام
الا ترى الى قوله تعالى ثم استوى على العرش مع قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد
وهو معكم اينما كنتم ومع خبر لو ادليتم حبلا لوقع على الله فاخذ تلك النصوص يجب
تاويله اذ لا يمكن احدا ان يقول بظواهر تلك النصوص جميعها واذا وجب تاويل
بعضها وجب تاويل كلها اذ لا قايل بالفرق على ان الخلق لم يتفرد وا بذلك بل اول
جماعة من السلف كمالك وجعفر الصادق رضي الله عنهما وغيرهما والحاصل ان مذهب
اهل الحق في هذه المسالة ما قررته وانه يجب على كل احد اعتقاده وانما يحصل ذلك في
تنزيه الله جل وعلا عن كل نقص صريحا واسلزاما بل وعن كل ما لا نقص فيه ولا كمال
واعتقاد انه تعالى انما اتصف باكمل الكمال المطلق في ذاته وارادته واوصافه
واسمايه وساير شونه وافعاله **واما الشهادة الثانية** فيجوز ان يبدل محمدا
فيها باحمد وابي القاسم والرسول بالنبي ويشترط ترتيب الشهادتين فلو قال اشهد
ان محمدا رسول الله واشهد ان لا اله الا الله لم يسلم لا الموالاة بينهما ولا النطق بهما
بالعربية لكن يشترط فهم ما يلفظ به ممن كان كفره بانكار اصل رسالته صلى الله
عليه وسلم كفاه الشهادتان او بتخصيصها بالعرب كالعيسوية اشترطت ان
يقول رسول الله الى كافة الانس والجن واشارة الاخرس كالنطق ولا يحصل
الاسلام بغيرهما كقوله امنت فقط او امنت بالذي لا اله غيره او انا مسلم
او انا مومن مثلهم او انا احبه او انا من المسلمين او ملتهم او دينهم حق بخلاف قول
من لم يكن يقر بشي امنت بالله واسلمت لله او الله خالقي او ربي ثم ياتي
بالشهادة الاخرى فانه يصير مسلما ويندب امر كل من اسلم بالايمان بالبعث

ويشترط

الحلف



ويشترط لنفع الاسلام في الاخرة مع ما مر تصديق القلب بوحدانية الله وكتبه
ورسله واليوم الاخر فان امن بذلك بان صدق به بقلبه ولم يتلفظ بالشهادتين
بلسانه مع القدرة فهو باق على كفره مخلد في النار ابدا كما نقل النووي عليه
الاجماع لكن اعترض بان فيه قولا للايمة الاربعة ان ايمانه ينفعه وغايته انه
مومن عاص وان تلفظ بهما بلسانه ولم يومن بقلبه فهو في الاخرة كافر اجماعا
**واما** في الدنيا فتجري عليه احكام المسلمين ظاهرا فان تزوج مسلمة ثم صدق
بقلبه لم تحل له حتى يجدد النكاح بعد اسلامه **ومنها** مذهب اهل الحق ان
الايمان لا ينفع عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستيصال قال تعالى فلم
يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا سنة الله التي قد خلت في عباده وخسر هنالك
الكافرون نعم يستثني من ذلك قوم يونس كقوله تعالى الا قوم يونس لما امنوا
كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ومتعناهم الى حين بناء على ان الاستثنا
متصل وان ايمانهم كان عند معاينة عذاب الاستيصال وهو قول عليه بعض
المفسرين وعليه فوجه استثنايهم ان ذلك وقع كرامة وخصوصية لنبيهم فلا
يقاس عليها الا ترى ان نبينا صلى الله عليه وسلم قد اكرمه الله بحياة ابويه له
حتى امنا به كما جاء في حديث صححه القرطبي وبن ناصر الدين حافظ الشام وغيرهما فنفعهما
الله تعالى بالايمان بعد الموت على خلاف القاعدة اكراما لنبيه محمد صلى الله عليه
وسلم والخصوصيات لا يقاس عليها ونازع بعضهم في خبر احيا ابويه صلى الله
عليه وسلم واطال فيه بما رددته عليه في الفتاوي **وقد قال القرطبي** وبن دحية
وغيرهما لم يزل فضايله وخصايصه تتوالى وتتابع الى حين وفاته فيكون هذا
مما فضله الله تعالى به واكرمه وليس احياوهما وايمانهما به ممتنعا عقلا ولا
سمعا فقد احيى قتيل بني اسرايل حتى اخبر بقاتله **وكان عيسى** صلى الله عليه وسلم
يحي الموتى وكذلك نبينا صلى الله عليه وسلم احيى الله تعالى على يديه جماعة من
الموتى وحينيذ فاي مانع من احيايهما بعد موتهما زيادة في كرامته وفضيلته

الايمان لا ينفع عند
الغرغرة ولا عند معاينة
عذاب الاستيصال ومنه
ان فرعون مات
كافرا

وقد صح ان الله تعالى رد عليه صلى الله عليه وسلم الشمس بعد مغيبها حتى صلى
علي كرم الله وجهه العصر فكما اكرمه بعود الشمس والوقت بعد فواته فلذلك اكرمه
بعود الحياة ووقت الايمان بعد فواته اكراما له ايضا ولا ينافي في ذلك قول بعض
المفسرين ان ولا تسأل عن اصحاب الجحيم نزلت في ابويه لان ذلك اعني سبب
نزولها لم يصح فيه شيء وعلى التنزل فالمراد اصحاب الجحيم لو اكرامتك وخبر مسلم
ابي واباك في النار لما كان قبل علمه او قاله تطمينا وارشادا لذلك الاعرابي
فانه تغير لما قال له ابوك في النار واخذ علما الامة ومجتهدوها الذين عليهم
المعول من الاية الاولى اعني قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا
اجماعهم على كفر فرعون ورواه الترمذي في تفسيره في سورة يونس عليه السلام
من طريقين وقال في احدهما حديث حسن وفي اخرى حديث حسن غريب صحيح
وروى ابن عدي والطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال خلق الله يحيى بن
زكريا في بطن امه مؤمنا وخلق فرعون في بطن كافرا واما ما حكاه الله تعالى
عنه في سورة يونس بقوله عز قائلا حتى اذا ادركه الغرق قال امنت انه لا اله
الا الذي امنت به بنوا اسرائيل وانا من المسلمين فهو لا ينفعه بدليل قوله
تعالى عقب ذلك الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وسبب ذلك
مع انه كرر الايمان مرتين بناء على ان فتح ان وثلاثا بناء على كسرها انه انما
امن عند نزول عذاب الاستيصال له ولقومه والايمان حينئذ غير نافع
لما تقرر وايضا فايمانه انما كان تقليدا محضا بدليل قوله الا الذي امنت
به بنوا اسرائيل فكانه اعترف بانه لا يعرف الله وانما سمع من بني اسرائيل ان للعالم
الها فامن بذلك الاله الذي سمع بني اسرائيل يقرون بوجوده فامن به وهذا
هو محض التقليد على انه كان دهريا منكرا لوجود الصانع ومثل هذا الاعتقاد
الخبيث البالغ نهاية القبح والفحش لا يزول بتقليد محض بل لا بد في مزيله من
ان يكون برهانا قطعيا وعلى التنزل فلا بد في اسلام الدهري ونحوه ممن كان





قد دان بشيء ان يقر ببطلان ذلك الشيء الذي كفر به فلو قال امنت بالذي لا
اله غيره لم يكن مسلما كما مر وفرعون لم يعترف ببطلان ما كان كفر به من نفي
الصانع والالهية لنفسه وقوله الا الذي امنت به بنوا اسرائيل لا يدرى ما الذي
اراد به فاذا صرح الايمة في امنت بالذي لا اله غيره بانه لا يحصل الايمان لاحتماله
فكذا فيما قاله وعلى التنزل فالاجماع منعقد على ان الايمان بالله مع عدم الايمان
بالرسول لا يصح فلو سلمنا ان فرعون امن بالله ايمانا صحيحا هو لم يؤمن بموسى
صلى الله عليه وسلم ولا تعرض له حينئذ اصلا فلم يكن ايمانه نافعا الا ترى
ان الكافر لو قال الوفا من المرات اشهد ان لا اله الا الله او الذي امن به المسلمون
لا يكون مؤمنا حتى يقول وان محمدا رسول الله فان قلت السحرة لم يتعرضوا
في ايمانهم للايمان بموسى ومع ذلك قبل ايمانهم قلت ممنوع بل تعرضوا لذلك
بقولهم امنا برب العالمين رب موسى وهرون على ان ايمانهم حينئذ ايمان
بمعجزة موسى وهي العصا التي تلقفت ما صنعوا والايمان بالله مع الايمان
بمعجزة الرسول ايمان بالرسول فهم امنوا بموسى صريحا بخلاف فرعون لانه
لم يؤمن صريحا ولا اشارة بل ذكره بني اسرائيل دون موسى مع انه الرسول
الحق العارف بالاله وما يليق به والهادي الى طريقه فيه اشارة ما الى
بقائه على كفره فان قلت قد صرح الامام القاضي عبد الصمد الحنفي في تفسيره
ان مذهب الصوفية ان الايمان ينفع به ولو عند معاينة العذاب وهذا
يدل على انه مذهب قديم لان القاضي المذكور وهو متقدم كان موجودا اوائل
المائة الخامسة في سنة ثلاثين واربعمائة قال الذهبي والحد الفاصل بين
العلماء المتقدمين والمتاخرين راس القرن الثالث وهو الثلثمائة واذا كان
مذهب الصوفية ذلك فكيف ساغ الاجماع على كفر فرعون قلت لو سلمنا صحة
ذلك عن الصوفية الذين هم من اهل الاجتهاد المعول عليهم حتى لا ينعقد الاجماع
مع مخالفتهم لم يرد ذلك علينا ولم يخل بما قدمناه من اجماع الامة على كفر فرعون

لان الوحكم بكفره لاجل ايمانه عند اليأس فحسب بل لما انضم اليه من انه لم يؤمن
بالله ايمانا صحيحا وعلى التنزل فهو لم يؤمن بموسى اصلا فلا يرد ما حكي عن مذهب
على ما قررناه **فان قلت** قد قال الامام العارف المحقق محيي الدين بن العربي في يعني الصوفية
فتوحاته المكية بصحة الايمان عند الاضطرار وان فرعون مومن فانه قال
ما حاصله لما حال الغرق بين فرعون وبين اطماعه لجا الى الله تعالى والى ما اعطاه
باطنه مما كان عليه من الذلة والافتقار فقال امنت انه لا اله الا الذي امنت به
بنو اسرائيل لرفع الاشكال كما قالت السحرة لما امنت امنا برب العالمين رب
موسى وهرون لرفع الارتياب وازاحة الاشكال **ثم قال** وانا من المسلمين
فخاطبه بلسان العتب الان اظهرت ما كنت قبل علمته وقد عصيت قبل وكنت
من المفسدين في اتباعك فاليوم ننجيك فنبشره قبل قبض روحه لتكون لمن خلفك
اية اي ليكون النجاة علامة له اذا قال ما قلته كانت له النجاة مثل ما كانت
لك اذ العذاب ما يتعلق الا بظاهرك وقد اريت الخلق نجاته من العذاب فكان
ابتداء الغرق عذابا وصار الموت فيه شهادة خالصة كل ذلك حتى لا ييأس احد
من رحمة الله فانه لا ييأس من رحمة الله الا القوم الكافرون والاعمال بالخواتيم
**واما** قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا فكلام محقق في غاية
الوضوح فان النافع هو الله فما نفعهم الا الله وقوله سنة الله التي قد
خلت في عباده يعني الايمان عند رؤية الباس وانما قبض فرعون ولم يؤخر في
اجله في حال ايمانه لئلا يرجع الى ما كان عليه من الدعوى واما قوله تعالى فاوردهم
النار فما فيه نص انه يدخلها معهم بل قال الله تعالى ادخلوا ال فرعون ولم
يقل ادخلوا فرعون ورحمة الله اوسع من حيث ان لا يقبل ايمان المضطر واي
اضطرار اعظم من اضطرار فرعون في حال الغرق والله تعالى يقول امن يجيب
المضطر اذا دعاه ويكشف السوء فقرن للمضطر اذا دعاه الاجابة وكشف
السوء عنه فلم يك عذابه اكثر من الغرق في الماء انتهى كلامه فهل هذا الكلام

مقرر



مقرر او مردود فما وجه رده **قلت** ليس هذا الكلام مقررا وان كنا نعتقد
جلالة قايله فان العصمة ليست الا للانبيا **ولقد قال مالك** رضي الله عنه
وغيره ما من احد الا ماخوذ من قوله ومردود عليه الا صاحب هذا القبر يعني النبي
صلى الله عليه وسلم على انه قد نقل عن بعض كتب ذلك الامام انه صرح فيها بان فرعون
مع هامان وقارون في النار واذا اختلف كلام امام فيوخذ منه بما يوافق الادلة
الظاهرة ويعرض عما خالفها بل قد مر لك ان الاية وحديث الترمذي الصحيح صريحان
في بطلان الايمان عند الباس فلا يلتفت بعد ذلك الى ما مر من تاويل فلم يك
ينفعهم ايمانهم فان النافع هو الله **وايضا** فمما يبطل هذا التاويل ان اصطلاح
القران والسنة اضافة الاشيا الى اسبابها فاذا قيل لا ينفع الايمان فليس معناه
الشرعي الا الحكم عليه بانه باطل لا يعتد به واي معنى سوغ لهذا القايل ان يخص
نفع الله بهذه الحالة التي هي حالة وقوع العذاب مع النظر الى ما هو الواقع الحق
من ان الله هو النافع حقيقة في كل وقت ولو نفعهم الله لما استاصلهم بالعذاب
وقوله وخسر هنالك الكافرون دليل واضح على ان المراد بلم يك ينفعهم ايمانهم
انهم باقون مع ذلك الايمان على الكفر وكفى بتفسير ايمة الصحابة والتابعين فمن
بعدهم الموافق للحديث الصحيح وللاجماع السابق من الاية بما يوافق ما ذكرنا
واذا تقرر واتضح انه لا يصح ايمان الياس بحث ان ايمان فرعون لا يصح على ما
قدمنا انفا ولو قلنا بصحة ايمان الياس فالاية دالة على انه لا يصح ايمانه ايضا
لعدم ايمانه بموسى وهرون صلى الله عليهما وسلم بخلاف السحرة **ومن تامل**
صيغة ايمانه مع صيغة ايمانهم المحكيين عنهما في القران علم اتضاح ما بين الايمانين
فلا يصغى الى قياس احدهما على الاخر وقوله انه لجا الى ما اعطاه باطنه مما كان
عليه من الذلة والافتقار عجيب واي ذلة وافتقار كان عليهما باطنه وهو
منكر ربوبية رب الارباب ويعتقد انه الاله المطلق والرب الاكبر ويؤذي
موسى ويكذبه ويعانده فهل هو في ذلك الا كاذب جاهل ومن ثم سماه رسول الله

صلى الله عليه وسلم فرعون هذه الامة وبتسليم ان باطنه كان عليهما فاي نفع
لهما مع عدم الايمان الصحيح وحمل الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين
على العتب في غاية البعد اذ لو صح اسلامه وايمانه لكان الانسب بمقام الفضل
الذي طمح اليه نظر الشيخ ان يقال له الان نقبلك ونكرمك لاستلزام صحة ايمانه
رضي الحق عنه ومن وقع له ذلك الرضى الاكبر لا يقال له باعتبار غاية مقام الفضل
جوابا لايمانه الصحيح الان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين لان كل احد له
ادنى روية وتلقيه يقطع بان هذا الخطاب انما يخاطب به المغضوب عليه
لا المرضي عنه وتخصيص وكنت من المفسدين بما مر ياباه هذا السياق الذي
تقرر لانه اذا صح ايمانه محي عنه ما عصاه وافسده في ابتاعه وغيرهم فكيف مع
ذلك المحو العظيم يعاتب ويخاطبه بذلك التانيب المحض والتقريع الصرف
والتوبيخ الحق فلم يكن هذا الا لاقامة اعظم نواميس الغضب عليه وتذكيره بقبائحه
التي قدمها واعلامه بانها هي التي منعته عن النطق بالايمان الى اخر موته فلم
ينفعه النطق بها حينئذ سيما وهو باق على تكذيبه برسوله وعناده لآياته
واعراضه عن جنابه وتخصيص النجاة بالبدن اعدل شاهد على انه لم يرد
بها الا ما قاله المفسرون واطبق عليه المعتبرون من انهم لم يصدقوا بغرقه
سيما مع دعواه الالهية وان مثله لا يموت فالقى بنجوة من الارض اي ربوة
مرتفعة وعليه درعه ليعرف بها والعرب تطلق البدن على الدرع وكان له
درع يعرف بها ويؤيده القراءة الشاذة بابدانك اي بدروعك لانه كان
يلبس كثيرا منها خوفا على نفسه او وهو عريان لا شي يستره او انه بدن
بلا روح ولا ينافيه القراءة المذكورة لانه عليها جعل كل جزء من بدنه بدنا
على حدته ثابت مفارقه وقرئ شاذا ايضا ننحيك بالحاء المهملة اي نلقيك
بناحية مما يلي البحر قالت المفسرون رماه الى جانب البحر كالثور ليكون لمن
خلفه من بني اسرائيل وغيرهم علامة ان مثله ممن تجبر وتكبر على الله لا بد وان





يقصم ويؤخذ على غاية من الذلة والمهانة لينزجر الناس عن سلوك طريقته مع ما في
تخصيصه من بين سائر قومه بالاخراج من الدلالة على باهر قدرة الله تعالى
وصدق موسى فيما جاء به ثم ختم فقال لهذا المقام بقوله عز قائلا وان كثيرا من
الناس عن آياتنا الغافلون زجرا لهذه الامة المحمدية عن الاعراض عن الدلائل وبعثا
لهم على التامل فيها والاعتبار بها كما قال تعالى لقد كان في قصصهم عبرة لاولي
الالباب **ومنها** دلت الايات والاحاديث على ان عذاب الكفار في جهنم دائم
مؤبد وما ورد مما يخالف ذلك تجب تاويله فمن ذلك قوله تعالى خالدين فيها ما دامت
السموات والارض الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد فظاهره ان مدة عقابهم
مساوية لمدة بقاء السموات والارض الا ما شاء الله من هذه المدة فلا يكونون فيه
خالدين فيها وقد اوله العلماء بنحو عشرين وجها يرجع بعضها الى حكمة التقييد
بمدة دوام السموات والارض وبعضها الى حكمة الاستثناء **ومعناه** فمن الاول
ان المراد سموات الجنة وارضها اذ السماء كل ما علاك والارض كل ما استقريت عليه
وكون الجنة والنار لهما سماوات وارض بهذا الاعتبار امر قطعي لا يخفى على احد فاندفع
النظر في هذا القول بانه لا يجوز حمل ما في الاية عليه لانه غير معروف للمخاطبين
او سماوات الدنيا وارضها واجري ذلك على عادات العرب في الاخبار عن دوام الشيء
وتابيده بذلك ونحوه كقولهم لا آتيك ما دامت السموات والارض او ما جن
ليل وسال سيل او ما اختلف الليل والنهار او ما طما البحر او ما قام الجبل لانه
تعالى يخاطب العرب على عرفهم في كلامهم وهذه الالفاظ في عرفهم تفيد الابد
والدوام **وعن ابن عباس** ان جميع الاشياء المخلوقة اصلها من نور العرش وان
السموات والارض في الاخرة يردان الى النور الذي خلقا منه فهما دائمتان
ابدا من نور العرش ثم هذا **الجواب** انما يحتاج اليه بناء على ان مفهوم التقييد
بدوام السموات والارض انهم لا يبقون في النار الا بقدر مدة دوامهما من
حين ايجادهما الى حين اعدامهما **ومنع بعضهم** ذلك بان المفهوم من الاية انهما مني

كانت دائمة كان كونهم في النار باقيا وقضيته ذلك انه كلما حصل الشرط وهو
دوامهما حصل المشروط وهو بقاؤهم في النار ولا يقتضي انه اذا عدم الشرط
يعدم المشروط ونظيره انك اذا قلت ان كان هذا انسانا فهو حيوان ثم قلت
لكنه انسان انتج انه حيوان او لكنه ليس بانسان لم ينتج انه ليس بحيوان لان استثنا
نقيض المقدم عقيم فكذا هنا اذا قلنا ما دامتا بقي عقابهم ثم قلنا لكنهما دائمتان
لزم دوام عقابهم او لكنهما ما بقيتا لم يلزم عدم دوام عقابهم لا يقال اذا دام عقابهم
بقيتا او عدمتا فلا فائدة للتقييد بدوامهما لانا نقول بل فيه اعظم الفوائد
وهو الدلالة على بقاء ذلك العذاب دهرا دايما طويلا لا يحيط العقل بقدر طوله
وامتداده فاما انه هل لذلك العذاب آخر ام لا فذلك يحصل من ادلة اخرى وهو
الايات المصرحة بتابيد خلودهم المستلزم انه لا اخر له ومن الثاني انه استثنا
من فيها لانهم يخرجون من النار الى الزمهرير والى شرب الحميم ثم يعودون فيها فهم
خالدون فيها ابدا الا في تلك الاوقات فانها وان كانت اوقات عذاب ايضا الا
انهم ليسوا حينئذ فيها حقيقة او ان ما لمن يعقل كانكحوا ما طاب لكم من النساء
فيكون استثنا العصاة المؤمنين من ضمير خالدين فيها متصلا بنا على شمول شقوا
لهم او منقطعا بنا على عدم شموله لهم وهو الاظهر او انه منقطع والا بمعنى سوى
اي مدة دوامهما سوى ما شاء ربك زيادة على ذلك وبقيت اجوبة كثيرة اعرضت عنها
لبعدها ولا ينافي ذلك ما رواه احمد عن عبد الله بن عمرو ليأتين على جهنم يوم
تصفق فيه ابوابها ليس فيها احد وذلك بعد ما يلبثون فيها احقابا لان في
سنده من قالوا انه غير ثقة وصاحب اكاذيب كثيرة عظيمة نعم نقل غير واحد
هذه المقالة عن ابن مسعود وابي هريرة قال ابن تيمية وهو قول عمر بن الخطاب
وابن عباس وابن مسعود وابي هريرة وانس وذهب اليه الحسن البصري وحماد بن سلمة
وبه قال علي بن طلحة الوالبي وجماعة من المفسرين انتهى ويرده ما نقله عن الحسن
قول غيره قال العلماء قال ثابت سالت الحسن عن هذا فانكره والظاهر ان هولاء



الذين ذكرهم لم يصح عنهم من ذلك شيء وعلى التنزل فمعنى كلامهم كما قاله العلما ليس
فيها احد من عصاة المسلمين اما مواضع الكفار فهي ممتلية بهم لا يخرجون عنها ابدا
كما ذكره الله تعالى في ايات كثيرة وفي تفسير الفخر الرازي قال قوم ان عذاب الله منقطع
وله نهاية واستدلوا بهذه الاية وبخالدين فيها احقابا وبان معصية الظلم
متناهية فالعقاب عليها بما لا يتناهى ظلم انتهى والجواب عن الاية مر وقوله تعالى
احقابا لا يقتضي ان له نهاية لما مر ان العرب يعبرون به وبنحوه عن الدوام ولا
ظلم في ذلك لان الكافر كان عازما على الكفر ما دام حيا فعوقب دايما فهو لم يعاقب
بالدايم الا على دايم فلم يكن عذابه الا جزاء وفاقا واعلم ان التقييد والاستثنا
في اهل الجنة ليس المراد بهما ظاهرهما باتفاق الكل لقوله غير مجذوذ فيؤول بنظير ما مر
ويكون المراد بما اذا جعلناها بمعنى من اهل الاعراف وعصاة المؤمنين الذين لم يدخلوها
الا بعد قال ابن زيد اخبرنا الله تعالى بالذي شا لاهل الجنة فقال عطاء غير مجذوذ
ولم يخبرنا بالذي شا لاهل النار خاتمة اخرج ابن ماجة انه صلى الله
عليه وسلم قال للكعبة ما اطيبك واطيب ريحك ما اعظمك واعظم حرمتك
والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وان نظن به
الا خيرا واحمد والنسائي وابن حبان والحاكم من جا يعبد الله لا يشرك به شيئا
ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان ويتقي الكباير فان له الجنة قالوا
وما الكباير قال الاشراك بالله وقتل النفس المسلمة الحديث والنسائي وابن
حبان والحاكم والبيهقي انا زعيم لمن امن بي واسلم وهاجر ببيت في ربض الجنة
اي اسفلها وبيت في وسط الجنة وبيت في اعلى غرف الجنة فمن فعل ذلك لم
يدع للخير مطلبا ولا من الشر مهربا يموت حيث شا ان يموت وابن ماجة والحاكم
من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لا شريك له واقام الصلاة وايتاء الزكاة
مات والله عنه راض واحمد ومسلم ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة
يعطى عليها في الدنيا ويثاب عليها في الاخرة واما الكافر فيعطى بحسناته في الدنيا

حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيرا والطبراني لا يقبل ايمان
بلا عمل ولا عمل بلا ايمان والبخاري والترمذي اني رايت في المنام كان جبريل
عند راسي وميكائيل عند رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال
اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا
ثم بنى فيها بيتا ثم بعث رسولا يدعو الناس على طعامه فمنهم من اجاب الرسول
ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار هو الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول
من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها
وابو نعيم ان الله يعذب الموحدين في جهنم بقدر نقصان ايمانهم اي اعمالهم ثم
يردهم الى الجنة خلودا دائما ابدا بايمانهم واحمد وغيره طوبى لمن راني وامن بي
مرة وطوبى لمن لم يرني وامن بي سبع مرات وفي رواية للطبراني ثلاث مرات
والطبراني والحاكم افلح من هدي الى الاسلام وكان عيشه كفافا وقنع به ومسلم
اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم
ما كان قبله الكبيرة الثانية الشرك الاصغر وهو الريا قد شهد بتحريمه
الكتاب والسنة وانعقد عليه اجماع الامة اما الكتاب فمنه قوله عز قايلا
فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراوون ويمنعون الماعون
وقال تعالى والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر اولئك هو يبور
وقال مجاهد هم اهل الريا وقال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعبادة ربه احدا اي لا يرائي بعمله ومن ثم نزلت فيمن يطلب الاجر والحمد
بعبادته واعماله وقال تعالى انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا
واما السنة فمنها ما رواه احمد ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر
الريا يقول الله يوم القيمة اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم
تراوون في الدنيا انظروا هل تجدون عندهم جزاء والطبراني ان ادنى الريا
شرك واحب العبيد الى الله الاتقيا الاسخيا الاخفيا اي المبالغين في ستر





عباداتهم وتنزيهها عن شوائب الاغراض الفانية والاخلاق الدنية الذين اذا
غابوا لم يفقدوا واذا شهدوا اي حضروا لم يعرفوا اولئك ايمة الهدى ومصابيح
العلم والطبراني الشهوة الخفية والريا شرك وابن ماجة ان اخوف ما اخاف على
امتي الاشراك بالله اما اني لست اقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن
اعمالا لغير الله وشهوة خفية والترمذي الحكيم الشرك اخفى في امتي من دبيب
النمل على الصفا والحاكم الشرك الخفي ان يعمل الرجل لمكان الرجل والترمذي
الحكيم والحاكم وابو نعيم الشرك اخفى في امتي من دبيب النمل على الصفا في الليلة
الظلما وادناه ان يحب على شيء من الجور او يبغض على شيء من العدل وهل الدين الا
الحب في الله والبغض في الله قال تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
والترمذي والحاكم ان الله اذا كان يوم القيمة نزل الى العباد اي يتجلى لهم تجليا
منزها عن الحركة والانتقال وساير لوازم الجهات والاجسام ليقضي بينهم وكل
امة جاثية فاول من يدعو به رجل جمع القران ورجل قتل في سبيل الله ورجل كثير
المال فيقول الله للقاري الم اعلمك ما انزلت على رسولي قال بلى يا رب قال
فماذا عملت فيما علمت قال كنت اقوم به اناء الليل واناء النهار فيقول الله له كذبت
ويقول الله له بل اردت ان يقال فلان قاري فقد قيل ذلك ويوتى بصاحب المال
فيقول الله له الم اوسع عليك حتى لم ادعك تحتاج الى احد قال بلى يا رب قال فما
ذا عملت فيما اتيتك قال كنت اصل الرحم واتصدق فيقول الله له بل اردت
ان يقال فلان جواد فقد قيل ويوتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له
فيماذا قتلت فيقول امرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت فيقول الله
له كذبت ويقول الله له بل اردت ان يقال فلان جري اي شجاع فقد قيل ذلك يا
ابا هريرة اولئك الثلاثة اول خلق تسعر بهم النار يوم القيمة واحمد ومسلم
والنسائي ان اول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل استشهد فاتي به فعرفه
اي الله نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت

قال كذبت ولكنك قاتلت ليقال جري فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في
النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا القران فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما
عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرات فيك القران قال كذبت ولكنك تعلمت
العلم ليقال عالم وقرات القران ليقال هو قاري فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه
حتى القي في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به
فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها
الا انفقت فيها قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به
فسحب على وجهه ثم القي في النار والحاكم اول الناس يدخل النار يوم القيمة ثلاثة
نفر يوتى بالرجل فيقول رب علمتني الكتاب فقراته اناء الليل والنهار رجاء
ثوابك فيقول كذبت انما كنت تصلي ليقال انك قاري مصلي وقد
قيل اذهبوا به الى النار ثم يوتى باخر فيقول رب رزقتني مالا فوصلت به
الرحم وتصدقت به على المساكين وحملت به ابن السبيل رجاء ثوابك وجنتك
فيقال كذبت انما كنت تتصدق وتصلي ليقال انه سمح جواد وقد قيل اذهبوا به
الى النار ثم يجاء بالثالث فيقول رب خرجت في سبيلك فقاتلت فيك حتى قتلت
مقبلا غير مدبر رجاء ثوابك وجنتك فيقال كذبت انما كنت تقاتل ليقال انك
جري شجاع وقد قيل اذهبوا به الى النار والحاكم ثلثة مهلكون عند الحساب
جواد وشجاع وعالم واحمد والترمذي وابن ماجة اذا جمع الله الاولين والاخرين
ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله احدا فليطلب ثوابه من
عنده فان الله اغنى الشركاء عن الشرك والطيالسي واحمد ان الله تعالى يقول
انا خير قسيم لمن اشرك بي من اشرك بي شيئا فان عمله قليله وكثيره لشريكه
الذي اشرك به انا عنه غني ومسلم وابن ماجة قال الله تعالى انا اغنى الشركاء
عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه وسمويه اذا كان
يوم القيمة يوتى بصحف مختمة تنصب بين يدي الله تعالى فيقول الله للملئكة

اقبلوا



اقبلوا هذا والقوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما راينا الا خيرا فيقول نعم لكن كان لغيري
ولا اقبل اليوم الا ما ابتغي به وجهي وفي رواية اذا كان يوم القيمة يجاء بالاعمال في صحف
مختمة فيقول الله عز وجل اقبلوا هذا وردوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما كتبنا الا ما
عمل فيقول ان عمله كان لغير وجهي واني لا اقبل اليوم الا ما كان لوجهي وفي اخرى لابن
عساكر والدارقطني يجاء يوم القيمة بصحف مختومة فتنصب بين يدي الله عز وجل فيقول
الله للملئكة القوا هذا واقبلوا هذا فتقول الملئكة وعزتك ما راينا الا خيرا فيقول
وهو اعلم ان هذا كان لغيري لا اقبل اليوم من العمل الا ما كان ابتغي به وجهي وفي اخرى
مرسلة لابن المبارك ان الملئكة يرفعون اعمال العبد من عباد الله يستكثرونه ويزكونه
حتى يبلغوا به الى حيث شاء الله من سلطانه فيوحي الله اليهم انكم حفظة على عمل عبدي
وانا رقيب على ما في نفسه ان عبدي هذا لم يخلص لي عمله فاجعلوه في سجين ويصعدون
بعمل العبد يستقلونه ويحقرونه حتى يبلغوا به الى حيث شاء الله من سلطانه فيوحي اليهم
انكم حفظة على عمل عبدي وانا رقيب على نفسه ان عبدي هذا اخلص لي عمله فاجعلوه
في عليين وابن سعد اذا كان يوم القيمة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب
ثوابه ممن عمل له وابن ماجة ان الله يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين اذا غابوا لم
يفتقدوا واذا حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة
والبخاري في التاريخ والترمذي وابن ماجة تعوذوا بالله من جب الحزن واد في
جهنم يتعوذ منه جهنم كل يوم اربعمائة مرة يدخله القراء المراوؤن باعمالهم وان
ابغض القراء الى الله تعالى الذين يزورون الامراء وفي رواية للطبراني ان في جهنم
لواديا تستعيذ جهنم من ذلك الوادي في كل يوم اربعمائة مرة اعد ذلك الوادي
للمرائين من امة محمد لحامل كتاب الله وللمتصدق في غير ذات الله وللحاج الى بيت الله
وللخارج في سبيل الله واحمد ومسلم من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به
واحمد والبخاري وابن ماجة من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن شاق
شق الله عليه يوم القيمة والعقيلي والديلمي ابغض العباد الى الله من كان ثوبه

خيرا من عمله ان يكون ثيابه ثياب الانبيا وعمله عمل الجبارين وابو عبد الرحمن السلمي
في سنن الصوفية والديلمي احذروا الشهرتين الصوف والخز اشد الناس عذابا
يوم القيمة من يرى الناس ان فيه خيرا ولا خير فيه وابو نعيم والديلمي ان الله حرم الجنة
على كل مراي والديلمي ان الارض لتعج الى الله من الذين يلبسون الصوف ريا
وابن ماجة رب صايم ليس له من صيامه الا الجوع ورب قايم ليس من قيامه
الا السهر واحمد والطبراني والحاكم رب قايم حظه من قيامه السهر ورب صايم
حظه من صيامه الجوع والعطش والديلمي ريح الجنة توجد من مسيرة خمسماية عام
ولا يجدها من طلب الدنيا بعمل الاخرة والطبراني وابو يعلى والبيهقي من احسن الصلاة
حيث يراه الناس ثم اساها حيث يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه والطبراني
من تزين بعمل الاخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن في السموات والارض
وابن عدي اذا تزين القوم بالاخرة وتجملوا للدنيا فالنار ماواهم والطبراني من
راا بالله لغير الله فقد برى من الله والطبراني من مقام مقام ريا وسمعة فانه
في مقت الله حتى يجلس واحمد والترمذي وابن ماجة من يرائي يرائي الله به
ومن يسمع يسمع الله به وهو بتشديد الميم اي من يظهر عمله للناس ريا يسمع الله
به اي يفضحه يوم القيمة ومعنى من رايا رايا الله به اي من اظهر للناس العمل الصالح
ليعظم عندهم وليس هو كذلك رايا الله به اي اظهر سريرته على روس الخلايق
واحمد والشيخان وابو داود والمتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور والحكيم
الترمذي الشرك في امتي اخفى من دبيب النمل على الصفا في الحجر الاملس واحمد
والطبراني ايها الناس اتقوا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل قالوا وكيف
نتقيه يا رسول الله قال قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيا نعلمه
ونستغفرك لما لا نعلمه وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر رضي الله
عنه الشرك فيكم اخفى من دبيب النمل وسادلك على شي اذا فعلته اذهب عنك
صغار الشرك وكباره تقول اللهم اني اعوذ بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك

لما لا

٣٧

لما لا اعلم تقولها ثلاث مرات وفي اخرى عند الترمذي الحكيم عن ابن جريج بلاغا
يا ابا بكر الشرك اخفى فيكم من دبيب النمل ان من الشرك ان يقول الرجل ما شا
الله وشيت ومن الند ان يقول الرجل لولا فلان لقتلني فلان افلا ادلك
على ما يذهب الله به عنك صغار الشرك وكباره تقول كل يوم ثلاث مرات اللهم اني
اعوذ بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم واحمد والطبراني والحاكم
وابو نعيم والبيهقي اتخوف على امتي الشرك والشهوة الخفية قيل يا رسول الله اتشر
ك
امتك من بعدك قال نعم اما انهم لا يعبدون شمسا ولا قمرا ولا حجرا ولا وثنا ولكن
يراوون الناس باعمالهم والشهوة الخفية ان يصبح احدهم صايما فيعرض له شهوة
من شهواته فيترك صومه وفي رواية يصبح العبد صايما فيعرض له شهوة من شهواته
فيواقعها ويدع صومه والديلمي ان الرجل ليعمل عملا سرا فيكتبه الله عنده سرا
فلا يزال به الشيطان حتى يتكلم به فيمحى من السر ويكتب علانية فان عاد تكلم به
الثانية محي من السر والعلانية وكتب ريا والخطيب ان الله تعالى يقول انا خير شريك
فمن اشرك معي شيا فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم لله فان الله لا يقبل
من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله والرحم فانه للرحم وليس لله منه
شي وابو داود بسند صحيح من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه
الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة اي ريحها الطيب
والطبراني ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر الريا يقال لمن يفعل ذلك
اذا جا الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراوون فاطلبوا ذلك عندهم واحمد
والحاكم والبيهقي الا اخبركم بما هو اخوف عليكم عندي من المسيح الشرك الخفي ان
يقوم الرجل يعمل لمكان رجل والديلمي اياكم ان تخلطوا طاعة الله تعالى بحب ثناء
العباد فتحبط اعمالكم والبيهقي ايها الناس اياكم وشرك السرائر قالوا وما شرك السرائر قال يقوم
الرجل فيصلي فيزين صلاته جاهدا لما يرى من نظر الناس اليه فذلك شرك
السراير وفي رواية له اياكم وشرك السرائر ان يتم ركوعها وسجودها بالحظة

من الحدق والنظر فذلك شرك السرائر وابو نعيم الشرك اخفى في امتي من دبيب الذر
على الصفا وليس بين العبد والكفر الا ترك الصلاة وابن جرير والنسائي قال الله عز وجل
من عمل عملا اشرك فيه غيري فهو له كله وانا اغنى عن الشرك والبيهقي ما من عبد
يقوم في الدنيا مقام سمعة ورياء الا سمع الله به على رؤس الخلائق يوم الجمعة
اي القيمة لانه فيه الجمع الاعظم والديلمي من تزين للناس بما يعلم الله منه غير
ذلك شانه الله عز وجل والحاكم من تهيا للناس بقوله ولباسه وخالف ذلك
في اعماله فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والطيالسي واحمد
والطبراني والحاكم والبيهقي من صلى وهو يرائي فقد اشرك ومن صام وهو يرائي
فقد اشرك ومن تصدق وهو يرائي فقد اشرك واحمد وابن سعد ويعقوب
ابن سفيان والبغوي وابن السكن والباوردي وابن منده وابن قانع والطبراني
وابو نعيم وسعيد بن منصور من قام بخطبة لا يلتمس بها الا رياء وسمعة اوقفه
الله يوم القيمة موقف رياء وسمعة والطبراني وابو نعيم من يسمع يسمع الله
به ومن يرائي يرائي الله به ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من
نار يوم القيمة والطبراني وابو نعيم والبيهقي وابن عساكر وابن النجار يؤمر بناس
وفي رواية بفئة اي جماعة من الناس يوم القيمة الى الجنة حتى اذا دنوا منها
واستنشقوا ريحها ونظروا الى قصورها والى ما اعد الله لاهلها فيها
نودوا ان اصرفوهم عنها لا نصيب لهم فيها فيرجعون بحسرة ما رجع الاولون
والاخرون بمثلها فيقولون ربنا لو ادخلتنا النار قبل ان تريناما اريتنا من
ثوابك وما اعددت فيها لاوليائك كان اهون علينا قال ذلك اردت منكم
يا اشقيا كنتم اذا خلوتم بارزتموني بالعظائم واذا لقيتم الناس لقيتموهم
مخبتين تراؤون الناس باعمالكم خلاف ما تعطوني من قلوبكم هبتم الناس ولم
تهابوني واجللتم الناس ولم تجلوني وتركتم للناس ولم تتركوا لي فاليوم
اذيقكم العذاب مع ما حرمتم من الثواب وفي رواية فاليوم اذيقكم اليم عقابي







مع ما حرمتكم من جزيل ثوابي وابو نعيم لا يسمع الله من مسمع ولا من مراء ولا لاه
ولا لاعب والديلمي اذا كان يوم القيمة نادى مناد ليسمع اهل الجمع الذين كانوا
يعبدون الناس قوموا وخذوا اجوركم ممن عملتم له فاني لا اقبل عملا خالطه شيء
من الدنيا واهلها والذهبي سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما
النجاة غدا قال صلى الله عليه وسلم ان لا تخادع الله قال وكيف نخادع الله قال
ان تعمل بما امرك الله ورسوله وتريد به غير وجه الله فاتقوا الريا فانه الشرك
بالله وان المرائي ينادى عليه يوم القيمة على رؤس الخلائق باربعة اسماء يا كافر
يا فاجر يا غادر يا خاسر ضل عملك وبطل اجرك فلا خلاق اي نصيب لك اليوم
فالتمس اجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع واما الاجماع فهو واضح بعد ان
علمت ما جاء فيه من تلك النصوص القطعية والاحاديث الصحيحة السنية ومن ثم
تطابقت كلمات الائمة على ذمه واطبقت الامة على تحريمه وعظيم اثمه وقد قال
عمر رضي الله عنه لمن راه يطاطي رقبته يا صاحب الرقبة ارفع رقبتك ليس
الخشوع في الرقاب وانما الخشوع في القلوب وراى ابو امامة رجلا يبكي في
المسجد في سجوده فقال انت انت لو كان هذا في بيتك وقال علي كرم الله
وجهه للمرائي ثلاث علامات يكسل اذا كان وحده وينشط اذا كان في الناس
ويزيد في العمل اذا اثني عليه وينقص اذا ذم وقال يعطى العبد على نيته ما لا
يعطى على عمله لان النية لا رياء فيها وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه لمن
قال اقاتل بسيفي في سبيل الله اريد وجه الله ومحمدة الناس لا شيء لك لا شيء
لك لا شيء لك ان الله تعالى يقول انا اغنى الشركاء عن الشرك الحديث وقد
ذم غير واحد من السلف من يقول هذا لوجه الله ووجه فلان فان الله لا شريك
له وقال قتادة اذا راءى العبد يقول الله تعالى عبدي يستهزئ بي وقال
ابرهيم بن ادهم رضي الله عنه ما صدق الله تعالى من اراد ان يشتهر وقال
الفضيل رضي الله عنه من اراد ان ينظر الى مراء فلينظر الي وقال

ايضًا ترك العمل لاجل الناس ريآء والعمل لأجل الناس شرك والاخلاص ان يعافيك
الله منهما **وقال بعض الحكما** مثل من يعمل ريا وسمعة كمثل من ملا كيسه حصًا ثم
دخل السوق ليشتري به فاذا فتحه بين يدي البايع افتضح وضرب به وجهه فلم
يحصل له به منفعه سوى قول الناس ما املا كيسه ولا يعطي به شيا فلذلك
من عمل للريا والسمعة لا منفعة له في عمله سوى مقالة الناس ولا ثواب له في
الاخرة قال تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا اي الاعمال التي
قصد بها غير وجه الله تعالى يبطل ثوابها لانها صارت كالهبا المنثور وهو الغبار
الذي يرى في شعاع الشمس **تنبيهات** منها الريا ماخوذ من الرؤية
والسمعة من السماع وحد الريا المذموم ارادة العامل بعبادته غير وجه الله تعالى
كان يقصد اطلاع الناس على عبادته وكماله حتى يحصل له منهم نحو جاه او مال او ثنا
اما باظهار نحوله وصفرة ونحو تشعث شعر وبذاوة هيئة وخفض صوت وغمض
جفن ايهامًا لشدة اجتهاده في العبادة وحزنه وقلة اكله وعدم مبالاته بامر
نفسه لاشتغاله عنها بالاهم وتوالي صومه وسهره واعراضه عن الدنيا واهلها
وما درى المخذول انه حينئذ اقبح من اذلهم كالمكاسين وقطاع السبل وامثالهم
لانهم معترفون بذنوبهم لا غرور لهم في الدين بخلاف ذاك المخذول الممقوت واما
باظهار زي الصالحين كاطراق الراس في المشي والهدو في الحركة وابقا اثر
السجود على الوجه ولبس الصوف وخشن الثياب وتقصيرها وغير ذلك ايهامًا
انه من العلما او السادة الصوفية رضي الله عن محققيهم وخذل مبطليهم مع الافلاس
عن حقيقة العلم او التصوف بباطنه وما درى المخادع ان كل ما وصل اليه لاجل
التلبس حرام عليه قبوله فان قبله كان فاسقا لاكله اموال الناس بالباطل واما
بالوعظ والتذكير واظهار حفظ السنن ولقاء المشايخ واتقان العلوم
وغير ذلك من الطرق الكثيرة اذ الريا القولي كثير وانواعه لا تنحصر واما بنحو
تطويل اركان الصلاة وتحسينها واظهار التخشع فيها وكذا الصوم والحج وغيرهما





من العبادات وانواع الريا بالاعمال لا تنحصر ايضا وربما ان المرائي من شدة حرصه
على احكام الريا واتقانه يتالف ذلك بفعله في خلواته ليكون ذلك خلقا له في الملاء
لا للخوف من الله تعالى والحيا منه **واما** بالاصحاب والزايرين والمخالطين كمن
يطلب من عالم او امير او صالح ان ياتي اليه لزيارته ايهامًا لرفعته وتبرك الاكابر به
وكمن يذكر انه لقي شيوخا كثيرين افتخارا بهم وترفعا بذلك على غيره فهذه مجامع ابواب
الريا الحامل اثارها على طلب نحو الجاه والمنزلة واشتهار الصيت حتى تنطلق الالسنة
بالثنا عليه ويجلب الحطام من ساير الافاق اليه **ومنها** حيث اطلق الريا على لسان حملة
الشرع فالمراد به المذموم الذي مر حده ثم ان لم يقصد غير الريا فعباداته باطلة
ولبته لم يحصل له من الشر غير ذلك بل عليه عظيم الاثم وقبيح الذم كما علم تفصيل ذلك
من الايات والاحاديث السابقة **والمعنى** في تحريمه وكونه كبيرة وشركا مقتضيا للعن
ان فيه استهزا بالحق تعالى كما مرت الاشارة اليه في الاحاديث **ومن ثم قال** قتادة كما
مر اذا رايا العبد قال الله انظروا اليه كيف يستهزئ بي ويوضحه ان احد خدام
الملك القايمين في خدمته لو كان قاصدا بوقوفه فيها ملاحظة امة او امرد للملك
كان ذلك عند كل من له ادنى مسكة من عقل استهزا بذلك الملك لانه لم يقصد تقربا
اليه بوجه مع ايهامه انه على غاية التقرب وحينئذ فاي استحقار واستهزاء
يزيد على قصدك بعبادة ربك عبدا مثلك عاجزا عن نفع نفسه من ساير الوجوه
فضلا عنك ومع ذلك فقصدك اياه بعبادتك ينبئ عن اعتقادك فيه انه
اقدر على تحصيل اغراضك من الله فرفعت العبد الضعيف على مولاه القوي القادر
**ومن ثم** كان الريا من كباير الكباير المهلكة ولهذا سماه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشرك الاصغر وفيه ايضا تلبيس على الخلق لايهامه لهم انه مخلص مطيع
لله تعالى وهو بخلاف ذلك بل التلبيس في الدنيا حرام ايضا حتى لو قضى دين
انسان ليخيل اليه او الى غيره انه متبرع حتى يعتقد واسخاوته اثم به لما فيه
من التلبيس وتملك القلوب بالخداع والمكر **فان قلت** قد تقرر وجه كون الريا

الشرك الأصغر فما وجه افتراقه من الشرك الاكبر **قلت** يتضح ذلك بمثال وهو ان
المصلي حتى يقول الناس انه صالح فلا يكون زيادة سببا باعثا له على العمل لكنه في
خلال ذلك العمل تارة تقصد به تعظيم الله تعالى وتارة لا يقصد شيا وفي منهما لم
يصدر منه مكفر بخلاف الشرك الاكبر فانه لا يحصل في هذا المثال الا اذا قصد بالسجود
مثلا تعظيم غير الله تعالى فعلم ان المرائي انما نساله ذلك الشرك بواسطة انه عظم قدر
المخلوق عنده حتى حمله ذلك المعظم على ان يركع ويسجد فكان ذلك المخلوق هو
المعظم بالسجود من وجه وهذا هو عين الشرك الخفي لا الجلي وذلك غاية الجهل ولا
يقدم عليه الا من خدعه الشيطان واوهم عنده ان العبد الضعيف العاجز يملك
من معاشه ومنافعه اكثر مما يملكه الله تعالى فلذلك عدل بوجهه وقصده
اليهم عن الله فاقبل يستميل قلوبهم فيكله تعالى اليهم في الدنيا والاخرة كما مر
في الاحاديث اذهبوا الى الذين كنتم تراؤون فاطلبوا ذلك عندهم وهم لا يملكون
لانفسهم شيئا سيما في الاخرة يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب
سليم يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا ان وعد الله
حق فلا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور **وقد** يطلق الريا على امر
مباح وهو طلب نحو الجاه بغير عبادة كان يقصد بزينة لباسه الثنا عليه
بالنظافة والجمالة ونحو ذلك وقس على ذلك ما اشبهه من كل تجمل وتزين وتكرم
لاجل الناس كالانفاق على الاغنيا لا في معرض العبادة والصدقة بل ليقال
انه سخي ووجه عدم حرمة هذا النوع انه ليس فيه ما في المحرم من التلبيس
بالدين والاستهزاء برب العالمين **وقد كان** صلى الله عليه وسلم اذا اراد الخروج
سوى عمامته وشعره ونظر وجهه في الما فقالت عايشة او تفعل ذلك يا رسول
الله فقال نعم ان الله يحب من العبد ان يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم نعم هذا
منه صلى الله عليه وسلم عبادة متاكدة لانه مامور بدعوة الخلق واستمالة
قلوبهم ما امكنه اذ لو سقط من اعينهم لاعرضوا عنه فلزمه ان يظهر لهم محاسن

احواله

٣٥

احواله لئلا يزدروه فيعرضوا عنه لامتداد اعين عامة الخلق الى الظواهر دون
السراير فهذا قصده صلى الله عليه وسلم وفيه قربة اي قربة ويجري ذلك في العلما
ونحوهم اذا قصدوا التحسين حيا بهم ونحو ذلك **ومنها** اختلاف الغزالي وابن عبد السلام
فيمن قصد بعمله الريا والعبادة **فقال** الغزالي ان غلب باعث الدنيا فلا ثواب
له او باعث الاخرة فالثواب وان تساويا تساقطا فلا ثواب ايضا **وقال** بن
عبد السلام لا ثواب مطلقا للاخبار السابقة كخبر من عمل عملا اشرك فيه غيري
فانا منه بري هو للذي اشرك واول الغزالي الحديث على ما اذا استوى القصدان
او كان قصد الريا ارجح **وصحح** كلام الغزالي ان الريا ولو محرما لا يمنع اصل الثواب
عنده اذا كان باعث العبادة اغلب ومن ثم قال لو كان اطلاع الناس مرجحا ومقويا
لنشاطه ولو فقد لم يترك العبادة ولو انفرد قصد الريا لما اقدم فالذي نظنه
والعلم عند الله تعالى انه لا يحبط اصل الثواب ولكنه يعاقب على مقدار قصد الريا
ويثاب على مقدار قصد الثواب انتهى **وقد** ينافيه قوله قبل ذلك اذا قصد الاجر
والمحمدة جميعا في صدقته وصلاته فهو الشرك الذي يناقض الاخلاص **وقد** ذكرنا
حكمه في كتاب الاخلاص وما نقلناه عن سعيد بن المسيب وعبادة بن الصامت رضي الله
عنهما يدل على انه لا ثواب له اصلا انتهى **وبهذا** يترجح كلام ابن عبد السلام
والحاصل ان الذي يتجه ترجيحه في ذلك انه متى كان المصاحب لقصد العبادة ريا او مباحا
لم يقتض اسقاط ثوابها من اصله بل يثاب على مقدار قصده العبادة وان ضعف
او محرما اقتضى سقوطه من اصله كما دلت عليه الاحاديث الكثيرة السابقة وقوله
تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قد لا يعكر على ذلك لان تقصيره بقصده المحرم اوجب
قصده الاجر فلم يبق له ذرة من خير فلم تشمله الاية **واعلم** ان العبد اذا عقد
عبادته على الاخلاص ثم ورد عليه وارد الريا فان كان بعد تمام العمل لم يوثر فيه لانه
تم على الاخلاص فلا ينعطف عليه اثر ما طرا اذا لم يتكلف اظهاره والتحدث به
فان تكلف ذلك قصدا للريا **قال** الغزالي فهذا مخوف **وفي الاثار والاخبار**

مايدل على انه يحبط العمل وساق ذلك ثم استبعد ان يكون ذلك الطارئ مبطلا
لثواب العمل قال بل الاقيس انه مثاب على عمله الذي انقضى ويعاقب على مراءاته بطاعة
الله تعالى ولو بعد فراغه منه بخلاف ما لو تغير عقده الى الرياء في اثنائها فانه
يحبطها بل يفسدها ان تمحض قصد الرياء فان لم يتمحض لكنه غلب حتى انغمر قصد القربة
فيه فهذا يتردد في افساده للعبادة ومثل الحارث المحاسبي الى افساده والاحسن
عندنا ان هذا القدر اذا لم يظهر اثره في العمل بل بقي العمل صادرا عن باعث الدين
وانما انضاف اليه سرور باطلاع فلا يفسد عمله لبقاء اصل النية الباعثة عليه
والحاملة على اتمامه بخلاف ما لو عرض له ما لولا الناس لقطع صلاته مثلا فانه يفسد
فيعيدها ان كانت فرضا والاخبار الواردة في الرياء محمولة على ما اذا لم يرد بالعمل الا
الخلق واما ما ورد في الشركة فهو محمول على ما اذا كان قصد الرياء مساويا لقصد
الثواب او اغلب منه اما اذا كان ضعيفا بالاضافة اليه فلا يحبط بالكلية ثواب
العمل ولا ينبغي ان يفسد الصلاة ولو قارن الرياء ابتداء عقد الصلاة مثلا واستمر
الى ان سلم فلا خلاف انه يعصي ولا يعتد بصلاته فان ندم عليه اثناءها واستغفر
فقالت فرقة هي لم تنعقد فيستانف وقالت فرقة يلغو جميع ما فعله الا التحرم
فيتم عليه وقالت فرقة لا يلزمه شيء بل يتمها لان النظر الى الخواتيم كما لو ابتداء
بالاخلاص وختم بالرياء فان عمله يفسد والقولان الاخيران خارجان عن قياس
الفقه جدا خصوصا اولهما وكذا القول بانه اذا ختم بالاخلاص صح لان الرياء
يقدح في النية والذي يستقيم على قياس الفقه ان يقال ان كان باعثه هو مجرد
الرياء في ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتثال الامر لم ينعقد افتتاحه ولم
يصح ما بعده لانه لم يجزم بالنية لانه انما يحرم لاجل الناس وان كان ثوبه نجسا
ولو كان وحده لم يصل اصلا فان كان بحيث انهم لو فقدوا لصلى ايضا صلاة صحيحة
الا انه ظهر له الرغبة في المحمدة ايضا فاجتمع الباعثان فان كان في نحو صدقة
فقد عصى بما جاء به باعث امره واطاع باجابته باعث الثواب فمن يعمل مثقال

ذرة

لعله وسال

والآجار



ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فله ثواب بقدر قصده الصحيح
وعقاب بقدر قصده الفاسد ولا يحبط احدهما بالاخر وصلاة النافلة كالصدقة
فيما ذكر ولا يمكن ان يقال صلاته فاسدة ولا الاقتداء به باطل وان ظهر ان قصده
الرياء واظهار حسن قراءته تحسينا للظن بالمسلم انه يقصد الثواب ايضا بتطوعه
فيصح باعتبار ذلك القصد صلاته والاقتداء به وان اقترن به قصد اخر هو عاص به
فان اجتمع الباعثان في فرض وكل لا يستقل وانما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا
يسقط الواجب عنه فان استقل كل منهما بحيث لو عدم باعث الرياء ادى الفرض ولو
عدم الفرض انشا صلاة للرياء فهذا محل النظر وهو محتمل جدا فيحتمل ان يقال الواجب
صلاة خالصة لوجه الله تعالى ولم يوجد وان يقال الواجب امتثال الامر بباعث
مستقل بنفسه وقد وجد باقتران غيره به لا يمنع سقوط الفرض عنه كما لو صلى
في دار مغصوبة ولو كان الرياء في نحو المبادرة الى الصلاة دون ذاتها قطع بصحتها لان
باعث اصل الصلاة من حيث انها صلاة لم يعارضه غيره هذا في رياء باعث على العمل
فاما مجرد السرور باطلاع الناس اذا لم يبلغ اثره بحيث يؤثر في العمل فبعيد ان
يفسد الصلاة فهذا ما نراه لائقا بقانون الفقه والمسألة غامضة من حيث ان
الفقهاء لم يتعرضوا لها في الفقه والذين خاضوا فيها لم يلاحظوا قوانين الفقه بل
حملهم الحرص على تصفية القلوب وطلب الاخلاص على افساد العبادات بادنى الخواطر
وما ذكرناه هو الاقصد فيما نراه والعلم عند الله تعالى فيه انتهى ومر ايضا ما
يعلم به ما في بعضه **ومنها** الرياء ينقسم الى درجات متفاوتة في القبح فاقبحها
الرياء في الايمان وهو شأن المنافقين الذين اكثر الله من ذمهم في كتابه العزيز
وتوعدهم بقوله عز قائلا ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار وهؤلاء قلوا
من بعد زمن الصحابة نعم كثر من هو مثلهم في القبح كالمعتقدين للبدع المكفرة
كانكار الحشر او علم الله تعالى بالجزئيات واعتقاد الاباحة المطلقة مع اظهارهم
خلاف ذلك فليس وراء قبح احوال هؤلاء شيء ويليهم المراؤون باصول العبادات

قد

الواجبة كان يعتاد تركها في الخلوة ويفعلها في الملأ خوف المذمة وهذا ايضا
عظيم عند الله لانبائه عن غاية الجهل وادائه الى اعلى انواع المقت ويليهم المراؤون
بالنوافل كان يعتاد ذلك فيها وجدها خوف الاستنقاص بعدم فعلها في الملأ
وايثارا للكسل وعدم الرغبة في ثوابها في الخلوة ويليهم المراؤون باوصاف
العبادات كتحسينها واطالة اركانها واظهار التخشع فيها واستكمال سائر مكملاتها
في الملأ والاقتصار في الخلوة على ادنى واجباتها خوف وايثار ما ذكر في النوافل فهذا
محظور ايضا لان فيه كالذي قبله تقديم المخلوق على الخالق وقد يكيد الشيطان
فاعله فيزين له انه انما يفعل ذلك صيانة لهم عن الوقوع فيه ولو صدق لصان
نفسه عن فوات تلك الكمالات بما يفعله في خلواته فدلت قرائن احواله على ان باعث
ذلك ليس الا النظر الى الخلق رجاء محمدتهم لا صيانتهم وللمرايا لاجله درجات ايضا
فاقبحها ان يقصد التمكن من معصية كمن يظهر الورع والزهد حتى يعرف به فيولى المناصب
والوصايا وتودع عنده الاموال او يفوض اليه تفرقة الصدقات وقصده
بكل ذلك الخيانة فيه وكمن يذكر او يعظ او يعلم او يتعلم للظفر بامرأة او غلام فهؤلاء
ابغض المرائين عند الله تعالى لانهم جعلوا طاعة ربهم سلما الى معصيته ووصلة
الى فسقهم وسوء عاقبته ويليها من يتهم بمعصية او خيانة فيظهر الطاعة والصدقة
قصد الدفع لتلك التهمة ويليها ان يقصد نيل حظ مباح من نحو مال او نكاح
او غيرهما من حظوظ الدنيا ويليها ان يقصد باظهار عباداته وورعه وتخشعه
ونحو ذلك ان لا يحتقر وينظر اليه بعين النقص او ان لا يعد من جملة الصالحين وفي
الخلوة لا يفعل شيئا من ذلك ومن ذلك ان يترك اظهار الفطر في يوم سن صومه
خشية ان يظن به انه لا اعتناء له بالنوافل فهذه اصول درجات الرياء ومراتب
اصناف المرائين قال الغزالي وجميعهم تحت مقت الله تعالى وغضبه وهو من
اشد المهلكات ومنها ما ورد في الخبر ان من الرياء ما هو اخفى من دبيب النمل وهذا
هو الذي تزل فيه فحول العلماء فضلا عن العباد الجهلاء بآفات النفوس وغوائل القلوب

وبيانه



وبيانه ان الرياء اما جلي وهو ما يحمل على العمل ويبعث عليه واما خفي وهو لا
يحمل عليه لكنه يخفف مشقته كمن يعتاد التهجد كل ليلة ويثقل عليه لكن اذا نزل به
ضيف او اطلع عليه احد نشط له وخف عليه ومع ذلك هو انما يعمل لله ولولا رجاء الثواب
لما صلى وامارة ذلك انه يتهجد وان لم يطلع عليه احد واخفى من هذا ما لا يحمل على
تسهيل وتخفيف ومع ذلك عنده رياء كامن في قلبه ككمون النار في الحجر لا يمكن الاطلاع
عليه الا بالعلامات واجلى علاماته انه يسره اطلاع الناس على طاعته وعبادته
فرب عبد مخلص في عمله يكره الرياء ويذمه فلا يكون عنده منه شيء يحمل على العمل
ابتداء ولا دواما ولكنه اذا اطلع الناس عليه سره ذلك وارتاح له وروح ذلك
عن قلبه شدة العبادة عليه وهذا السرور يدل على رياء خفي اذ لولا التفات القلب
للناس لما ظهر سروره عند اطلاعهم فاطلاعهم مع عدم كراهته له حرك ما كان ساكنا
وصار غذاء للعرق الخفي من الرياء وحينئذ يحمله على تكلف سبب للاطلاع عليه ولو
بالتعريض ونحوه كاظهار النحول وخفض الصوت ويبس الشفتين وغلبة النعاس
الدال على طول التهجد واخفى من ذلك ان يختفي بحيث لا يريد الاطلاع ولا يسره ولكنه
يحب ان يبدأ بالسلام والتعظيم وان يقابل بمزيد الثناء والمبادرة الى قضاء حوائجه
وان يسامح في معاملته وان يوسع له المكان اذا اقبل ومتى قصر احد في ذلك
ثقل على قلبه لعظم طاعاته التي اخفاها عند نفسه فكان نفسه تطلب ان
يحترم في مقابلتها حتى لو فرض انها لم تفعل تلك الطاعات لما كانت تطلب ذلك
الاحترام ومهما لم يكن وجود الطاعة كعدمها في كل ما يتعلق بالخلق لم يكن قد
قنع بعلم الله تعالى ولم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء اخفى من دبيب النمل
قال الغزالي وكل ذلك يوشك ان يحبط الاجر ولا يسلم منه الا الصديقون وعن
علي كرم الله وجهه انه قال ان الله عز وجل يقول للقراء يوم القيامة الم يكن يرخص
عليكم السعر الم تكونوا تبدؤون بالسلام الم تكن تقضى لكم الحوائج وفي الحديث
لا اجر لكم قد استوفيتم اجوركم ومن ثم لم يزل المخلصون خائفين من الرياء الخفي

يشهدون لذلك في مخادعة الناس عن اعمالهم الصالحة يحرصون على اخفائها اعظم
ما يحرص الناس على اخفاء فواحشهم كل ذلك رجاء ان يخلص عملهم فيجازيهم الله في
القيمة على ملاء من الخلق اذ علموا ان الله تعالى لا يقبل في القيمة الا الخالص وعلموا
شدة حاجتهم وفاقتهم في القيمة وانه لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب
سليم ولا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا ويشتغل الصديقون
بانفسهم فيقول كل واحد منهم نفسي نفسي فضلا عن غيرهم وكل من وجد في نفسه
فرقا بين اطلاع الصغار والمجانين واطلاع غيرهم على عباداته فعنده شوب من
الريا اذ لو علم ان الله هو النافع الضار القادر على كل شيء وغيره هو العاجز عن
كل شيء لاستوى عنده الصغار وغيرهم ولم يتاثر نفسه بحضور كبيرهم ولا صغيرهم
ولكن ليس كل شوب من الريا مفسدا للعمل ومحبطا له بل السرور اما محمود بان
يشهد ان الله انما اطلعهم عليه لاظهار الجميل احواله ولطفه به فانه في نفسه
ستر طاعته ومعصيته ثم ان الله تعالى يستر معصيته ويظهر طاعته ولا لطف اعظم
من ستر القبيح واظهار الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله له ولطفه به لا لحمد الناس
وقيام المنزلة في قلوبهم قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا او يشهد انه
لما ستر قبيحه واظهر جميله في الدنيا فكذلك يفعل معه في الاخرة لخبر ما ستر الله
على عبد ذنبا الا ستره عليه في الاخرة او بان يظن رغبة المطلعين على الاقتداء
به في الطاعة فيضاعف بذلك اجره فيكون له اجر العلانية بما ظهر اخرا واجر
السر بما قصده اولا اذ من اقتدي به في طاعة له مثل اجر المقتدين به من غير
ان ينقص من اجورهم شيء وتوقع ذلك جدير بان ينشا عنه السرور فان
ظهور مخايل الربح لذيذ يوجب السرور لا محالة او بان يفرح بكونه تعالى
وفقهم الى سبب يحمدونه عليه ويحبونه لاجله ولم يجعلهم كجماعة اخرين من
يهزاون بالمطيعين ويوذونهم وعلامة هذا الفرح ان يكون فرحه بحمدهم
غيره كفرحه بحمدهم له **واما مذموم** وهو ان يكون فرحه لقيام منزلته في قلوبهم

حتى يعظوه



حتى يعظوه ويكرموه ويقومون له بقضاء حوايجه وهذا مكروه ومما يقرر علم ان في
كتم العمل فايدة الاخلاص والنجاة من الريا وفي اظهاره فايدة الاقتدا وترغيب
الناس في الخير ولكن فيه آفة الريا وقد اثنى الله على القسمين فقال ان تبدوا الصدقات
فنعما هي وان تخفوها وتوتوها الفقرا فهو خير لكم لكنه مدح الاسرار لسلامته
من تلك الآفة العظيمة التي قل من يسلم منها وقد يمدح الاظهار فيما يتعذر
الاسرار فيه كالغزو والحج والجمعة والجماعة فالاظهار المبادرة اليه واظهار الرغبة
فيه للتحريض بشرط ان لا يكون فيه شايبة ريا والحاصل انه متى خلص العمل من
تلك الشوايب ولم يكن في اظهاره ايذا لاحد فان كان فيه حمل للناس على الاخذ
او التاسي به في فعل ذلك الخير والمبادرة اليه لكونه من العلما او الصلحا الذين
تبادر الكافة الى الاقتدا بهم فالاظهار افضل لانه مقام الانبيا وورثتهم ولا يخصون
الا بالاكمل ولان نفعه متعد **لقوله** صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة
فله اجرها واجر من يعمل بها الى يوم القيمة وان اختل شرط من ذلك فالاسرار
افضل وعلى هذا التفصيل يحمل اطلاق من اطلق افضلية الاسرار نعم مرتبة
الاظهار الفاضل منزلة قدم للعباد والعلما فانهم يتشبهون بالاقويا في الاظهار
ولا تقوى قلوبهم على الاخلاص فتحبط اجورهم بالريا والتفطن لذلك غامض
وعلامة الحق فيه ان من قام به مع علمه من نفسه ان غيره لو قام به مثله من اقرانه
لم يتاثر به كان مخلصا وان لم يعلم من نفسه ذلك كان مرائيا اذ لولا ملاحظة
نظره للخلق لما اثر نفسه على غيره مع علمه بكفاية غيره فليحذر العبد خدع
النفس فانها خدوع والشيطان مترصد وحب الجاه على القلب غالب وقل ما
تسلم الاعمال الظاهرة عن الآفات فلا تتبع الاخطار فالسلامة الاخفا ومن الاظهار
التحدث بالعمل بعد فراغه بل هذا اشد خطرا من جهة انه قد يجري على اللسان
زيادة او مبالغة وللنفس لذة في اظهار الدعاوي واهون من جهة ان الريا
به لا يحبط ما مضى خالصا **واعلم** ان كثيرين مما يتركون الطاعات

خوف الريا وليس ذلك بمحمود مطلقا فان الاعمال الملازمة للبدن لا تتعلق بالغير ولا
لذة في عينها كالصلاة والصوم والحج فان كان باعث الابتدا فيها روية الناس
وحدها فهذا محض معصية فيجب تركه ولا رخصة فيها على هذه الكيفية وان كان
الباعث نية التقرب الى الله تعالى لكن عرض الريا عند عقدها شرع فيها وجاهد
نفسه في دفع ذلك العارض وكذا لو عرض في اثنايها فرد نفسه للاخلاص قهرا
حتى يتمها لان الشيطان يدعوك اولا الى الترك فاذا عصيته وعزمت او شرعت
دعاك للريا فاذا اعرضت عنه وجاهدت الى ان فرغت ندمك حينئذ وقال لك
انت مراي لا ينفعك الله بهذا العمل شيا حتى يتركك العود الى مثل ذلك العمل فيحصل
غرضه منك فكن منه على حذر فانه لا امكر منه والزم عليك الحيا من الله تعالى اذ
اوجد فيك باعثا دينيا على العمل فلم تتركه بل جاهدت نفسك في الاخلاص فيه ولم
تغتر بمكايد عدوك وعدو ابيك آدم صلى الله عليه وسلم واما متعلقة بالخلق وهذه
تعظم فيه الافات والاخطار واعظمها الخلافة ثم القضا ثم التذكير والتدريس
والافتا ثم انفاق المال فمن لا يستميله الدنيا ولا يستفزه الطمع ولا ياخذه
في الله لومة لايم واعرض عن الدنيا واهلها جملة ولا يتحرك الا للحق ولا يسكن الا له
هو الذي يستحق ان يكون من اهل الولايات الدنيوية والاخروية ومن فقد فيه
شرط من ذلك فالولايات باقسامها المذكورة عليه ضرر اي ضرر فليمسك عنها ولا
يغتر فان نفسه تسول له العدل فيها والقيام بحقوقها وعدم الميل الى شوايب
الريا والطمع فانها كاذبة في ذلك فليحذر منها فانه لا الذ عندها من الجاه والولايات
فربما حملتها محبة ذلك على هلاكها **ومن ثم** استاذن رجل عمر رضي الله عنه ان
يعظ الناس اذا فرغ من صلاة الصبح فمنعه فقال اتمنعني من نصح الناس فقال اخشى
ان تنتفخ حتى تبلغ الثريا **فينبغي** ان لا يغتر الانسان بما جا في فضايل التذكير
بالله والعلم لان خطره عظيم ولسنا نامر احدا بتركه اذ ليس في نفسه آفة انما
الآفة في اظهاره بالتصدي له وعظا واقرا وافتا ورواية ولا يترك التصدي





لهما دام يجد في نفسه باعثا دينيا وان فرح بشي من باب زامره به مع مجاهدة
نفسه على الاخلاص والتنزه عن خطوات الريا فضلا عن شوايبه فالامور الثلاثة
الولايات وهي اعظمها آفة فليتركها الضعفا راسا والصلوات ونحوها فلا ينبغي
ان يتركها الضعفا ولا الاقويا ولكن يجاهدون في دفع شوايب الريا عنها والتصدي
للعلوم وهي مرتبة وسطى بين تينك المرتبتين لكنها بالولايات اشبه والى الآفات
اقرب فالحذر منها في حق الضعيف اسلم وبقيت مرتبة رابعة وهي جمع المال وانفاقه
فمن العلما من فضل على الاشتغال بالذكر والنوافل ومنهم من عكس والحق ان فيه آفات
عظيمة كطلب الثنا واستجلاب القلوب وتميز النفس بالاعطا فمن خلص من تلك الآفات
فالجمع والانفاق له افضل لما فيه من وصل المنقطعين وكفاية المستحقين والتقرب
بدعايهم الى رب العالمين ومن لم يخلص منها فالاولى له ملازمة العبادات واستفراغ
الوسع فيما لها من الاداب والمكملات **ومن علامات** خلوص العالم في عمله انه لو
ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر منه علما والناس له اشد قبولا فرح به ولم يحسده
نعم لا باس بالغبطة وهو ان يتمنى لنفسه مثل عمله وانه لو حضر الاكابر مجلسه
لم يتغير كلامه بل يكون ناظرا للخلق كلهم بعين واحدة وان لا يحب اتباع الناس له في
الطرقات **ومنها** قد بان لك بما سبق من الآيات والاحاديث وكلام الايمة
ان الريا محبط للاعمال وسبب للمقت عند الله واللعن والطرد وانه من كبائر
المهلكات وما هذا وصفه فجدير بان يشمر كل موفق عن ساق الجد في ازالته
بالمجاهدة وتحمل المشاق الشديدة والمكابدة لقوة الشهوات اذ لا ينفك احد
عن الاحتياج لذلك الا من رزق قلبا سليما نقيا خالصا عن شوايب ملاحظة
الاغراض والمخلوقين ومستغرقا دايما في شهود رب العالمين وقليل ما هم والا
فغالب الخلق انما طبع عليه اذ الصبي يخلق ضعيف العقل ممتد العين للخلق كثير
الطمع فيهم فيغلب عليه حب التصنع بالضرورة ويترسخ ذلك في نفسه فاذا
كمل عقله ووفق لاتباع الحق راى ذلك مرضا مهلكا فاحتاج الى دواء يزيله بقطع

غرور باستيصال اصوله من حب لذة المحمدة والجاه والطمع فيما بايدي الناس
وذلك الدواء النافع هو ان يعرض عن رغبته في كل ذلك لما فيه من المضرة وفوات
صلاح القلب وحرمان التوفيق في الحال والمنزلة الرفيعة في الاخرة والعقاب
العظيم والمقت الشديد والخزي الظاهر حيث ينادى على رؤس الخلايق و**يقال**
للمرائي يا فاجر يا غادر يا غاوي يا مرائي اما استحييت اذ اشتريت بطاعة الله
عرض الحياة الدنيا راقبت قلوب العباد واستهزات بنظر الله تعالى وطاعته
وتحببت الى العباد بالتبغض الى الله تعالى وتزينت لهم بالشين عند الله تعالى
وتقربت اليهم بالبعد من الله تعالى ولو لم يكن في الريا الا احباط عبادة واحدة لكفى
في شومه وضرره فقد يحتاج الانسان في الاخرة الى عبادة ترجح بها كفة حسناته
والا ذهب به الى النار ومن طلب رضى الخلق في سخط الله سخط الله عليه واسخطهم
عليه ايضا على ان رضاهم غاية لا تدرك ومن ارضى قوما اغضب اخرين فاي غرض
له في مدحهم وايثاره على ذم الله وغضبه مع ان مدحهم لا يفيده نفعا ولا يدفع
عنه ضرا وانما ذلك لله وحده فهو المستحق لان يقصد وحده اذ هو المسخر
للقلوب بالمنع والاعطا فلا رازق ولا معطي ولا ضار ولا نافع الا هو عز وجل ولا
يخلو الطامع في الخلق من الذل والخيبة او من المنة والمهانة فكيف يترك ما عند الله
تعالى برجاء كاذب ووهم فاسد قد يصيب وقد يخطي فمن نظر لذلك بعين البصيرة
فترت رغبته في الخلق واقبل على الله بالصدق فهذا دوا علمي وثم دوا عملي
وهو ان يتعود اخفا العبادات كاخفا الفواحش حتى يقنع قلبه بعلم الله تعالى
واطلاعه عليه ولا تنازعه نفسه الى طلب علم غير الله تعالى به ويتكلف الاخفا لذلك
وان شق ابتدا لكن من صبر عليه مدة بالتكلف سقط عنه ثقله وامده الله
تعالى فيه من فضله ما يكون سببا لرقيه ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا
ما بانفسهم فمن العبد المجاهدة وقرع باب الكريم ومن الله تعالى الهداية والفتح
انه لا يضيع اجر المحسنين وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما

خاتمة



**خاتمة في الاخلاص** لما قد تكلمنا بحمد الله وتاييده وامداده ومعونته
وتوفيقه على هذه الكبيرة العظيمة وما يتعلق بها مما يحتاج الخلق اليه وبسطنا
الكلام في ذلك بالنسبة لموضوع الكتاب وان كان في نفسه بالنسبة الى اتساع
كلام الناس في الريا وتوابعه سيما الاحيا مختصرا جدا اردنا ان نختم الكلام بذكر
شي من الايات والاحاديث الدالة على مدح الاخلاص وثواب المخلصين وما اعد الله
لهم ليكون ذلك باعثا للخلق على تحري الاخلاص ومباعدة الريا اذ الاشيا لا
تعرف كما لا وضده الا باضدادها قال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين حنفا ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكوة وذلك دين القيمة وقال تعالى
ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله **اخرج الشيخان** انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امري ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **واخرجا
ايضا** يغزو جيش الكعبة فاذا ببيدا من الارض يخسف باولهم واخرهم **قلت**
يا رسول الله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم
قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم **واخرجا ايضا** ولكن
جهاد ونية **واخرجا ايضا** سئل صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل
حمية ويقاتل ريا اي ذلك يكون في سبيل الله **فقال** صلى الله عليه وسلم من
قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **وفي** نسخة فذلك في سبيل الله
**اخرج الطبراني** نية المومن خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على
نيته فاذا عمل المومن عملا نار في قلبه نور **والترمذي** الحكيم افضل العمل النية
الصادقة **وابن المبارك** ان الله تعالى يعطي الدنيا على نية الاخرة وابى ان يعطي
الاخرة على نية الدنيا **والديلمي** النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة **والخطيب**
النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد نيته تحرك العرش فيغفر له
**ومسلم** العجب ان ناسا من امتي يؤمون البيت لرجل من قريش لي وهو المهدي

فدلجا بالبيد حتى اذا كانوا بالبيدا خسف بهم فيهم المستنصر والمجبور وابن السبيل
يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم واحمد
والبخاري اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم
اخرج ابن ابي الدنيا والحاكم اخلص دينك يكفيك القليل من العمل والدارقطني اخلصوا
اعمالكم لله فان الله لا يقبل الا ما خلص له والديلمي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم
لله فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم والطبراني
ان الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه والطبراني اخلصوا
عبادة الله واقيموا خمسكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم وصوموا شهركم
وحجوا بيتكم تدخلوا جنة ربكم وابن عدي والديلمي اعمل لوجه واحد اي لله وحده
يكفك الوجوه كلها وابن ماجه الاعمال كالوعاء اذا طاب اسفله طاب اعلاه وابن عساكر
ان الاعمال بخواتيمها كالوعا اذا طاب اعلاه طاب اسفله واذا خبث اعلاه خبث اسفله
وفي رواية صحيحة انما بقي من الدنيا بلاء وفتنة انما مثل عمل احدكم كمثل الوعا
اذا طاب اعلاه طاب اسفله واذا خبث اعلاه خبث اسفله والنسائي ان الله
تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه ومسلم وابن ماجه ان الله
لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن انما ينظر الى قلوبكم واعمالكم وابن ماجه ان العبد
اذا صلى في العلانية فاحسن وصلى في السر فاحسن قال الله تعالى هذا عبدي
حقا والرافعي اذا صلى العبد في العلانية فاحسن وصلى في السر فاحسن قال
الله تبارك وتعالى احسن عبدي وابو يعلى تمام البر ان تعمل السر عمل العلانية
صلاة الرجل تطوعا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على اعين الناس خمسا وعشرين اعين م
وابن المبارك مرسلا طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة
ظلماء وابن حبان ما تقرب العبد الى الله بشيء افضل من سجود خفي وابن حبان
ما كرهت ان يراه الناس منك فلا تفعل بنفسك اذا خلوت وابو نعيم من
اخلص لله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وابو داود

من اراد



من اراد منكم ان لا يحول بينه وبين قلبه احد فليفعل والديلمي السر افضل من العلانية
والعلانية لمن اراد الاقتدا وفي رواية ولمن اراد الاقتدا العلانية افضل والبخاري
وابو يعلى وابن حبان والحاكم لو ان احدكم يعمل في صخرة صما ليس لها باب ولا كوة لخرج
عمله كائنا ما كان والحاكم من احسن بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس
ومن اصلح سريرته اصلح الله علانيته والطبراني ما اسر عبد سريرة الا البسه
الله رداها ان خيرا فخير وان شرا فشر وابو نعيم من كانت له سريرة صالحة
او سيئة اظهر الله تعالى عليه منها رداء يعرف به والترمذي الحكيم والحاكم هل
تدرون من المؤمن المؤمن من لا يموت حتى يملا الله مسامعه مما يحب ولو ان عبدا
اتقى الله في جوف بيت الى سبعين بيتا على كل بيت باب من حديد البسه الله ردا
عمله حتى يتحدث الناس به ويزيدون قالوا كيف يزيدون قال ان التقي لو
يستطيع ان يزيد في سره لزاد وكذلك الفاجر يتحدث الناس بفجوره ويزيدون
لانه لو يستطيع ان يزيد في فجوره لزاد وابن جرير والذي نفس محمد بيده ما
عمل احد قط سرا الا البسه الله ردا علانيته ان خيرا فخير وان شرا فشر
وسئل بعض الايمة من المخلص فقال المخلص الذي يكتم حسناته كما يكتم
سيئاته وسئل اخر ما غاية الاخلاص قال ان لا تحب محمدة الناس

الكبيرة الثالثة الغضب بالباطل والحقد والحسد

لما كانت هذه
الثلاثة بينها تلازم وترتب اذ الحسد من نتائج الحقد والحقد من نتائج الغضب
كانت بمنزلة خصلة واحدة فلذلك جمعتها في ترجمة واحدة لان ذم كل يستلزم
ذم الاخر اذ ذم الفرع وفرعه يستلزم ذم الاصل واصله بالعكس قال الله تعالى
اذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فانزل الله سكينته على
رسوله وعلى المؤمنين والزمهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها ذم الكفار
بما تظاهروا به من الحمية الصادرة عن الغضب بالباطل ومدح المؤمنين بما انزل
عليهم من السكينة والطمانينة الناشي عنها الزامهم كلمة التقوى وانهم هم

رعيها واحق بها وقال تعالى ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله واخرج
ابن عساكر الغضب من الشيطان والشيطان خلق من النار والما يطفي النار فاذا
غضب احدكم فليغتسل وابن ابي الدنيا وابن عساكر اجتنب الغضب وابن عدي اذا
غضب احدكم فقال اعوذ بالله سكن غضبه واحمد اذا غضب احدكم فليسكت
والخرايطي اذا غضبت فاجلس واحمد وابو داود وابن حبان اذا غضب احدكم
وهو قايم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع وابو الشيخ الغضب
من الشيطان فاذا وجده احدكم قايما فليجلس وان وجده جالسا فليضطجع
والديلمي اذا غضبت فاقعد فان لم يذهب عنك فاضطجع فانه سيذهب وابن
ابي الدنيا اشدكم من غلب نفسه عند الغضب واحلمكم من عفى بعد القدرة
واحمد وابو داود ان الغضب من الشيطان والشيطان خلق من النار وانما تطفي
بالما النار فاذا غضب احدكم فليتوضا وابن ابي الدنيا ان لجهنم بابا لا يدخله الا
من شفى غيظه بمعصية الله تعالى والطبراني الا ادلكم على اشدكم املككم لنفسه
عند الغضب وابن ابي الدنيا مرسلا الخرق شوم والرفق يمن والبزار ساحدثكم
بامور الناس واخلاقهم الرجل يكون سريع الغضب سريع الفي اي الرجوع فلا له
ولا عليه كفافا والرجل يكون بعيد الغضب سريع الفي فذلك له ولا عليه والرجل
يقتضي الذي له ويقضي الذي عليه فذلك له ولا عليه والرجل يقتضي الذي له ولا
يعطي الذي عليه فذلك عليه ولا له واحمد الصرعة كل الصرعة الذي يغضب
فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه وابن ابي الدنيا
اتحسبون ان الشدة في حمل الحجارة انما الشدة في ان يمتلي احدكم غيظا ثم يغلبه
واحمد والشيخان ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند
الغضب والعسكري ليس الشديد الذي يغلب الناس انما الشديد الذي يغلب نفسه
عند الغضب وابن النجار ان الشديد ليس الذي يغلب ولكن الشديد من غلب نفسه
والبيهقي هل تدرون ما الشديد ان الشديد كل الشديد الذي يملك نفسه عند



الغضب تدرون ما الرقوب الرقوب الذي له الولد لم يقدم منهم شيئا تدرون
ما الصعلوك كل الصعلوك الرجل له المال لم يقدم منه شيئا والترمذي الحكيم للنار باب
لا يدخله الا من شفى غيظه بسخط الله والطبراني من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه
ومن حفظ لسانه ستر الله عورته واحمد والبخاري والترمذي وابو يعلى ان غير
واحد من الصحابة قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب قال اوصني قال لا تغضب
فان الغضب مفسدة وفي اخرى قلت يا رسول الله مرني بعمل واقلل قال لا
تغضب ثم اعاد عليه فقال لا تغضب وفي اخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما قلت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم قل لي قولا واقلل لعلي اعقله قال لا تغضب فاعدت عليه
مرتين كل ذلك يرجع الي لا تغضب والطبراني لا تغضب ولك الجنة والحكيم لا تغضب
يا معاوية بن حيدة فان الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل والبيهقي
وابن عساكر يا معاوية اياك والغضب فان الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر
العسل والحكيم ان الغضب ميسم من نار جهنم يضعه الله على نياط احدكم الا ترى
انه اذا غضب احمرت عينه واربد وجهه وانتفخت اوداجه والخرايطي اياكم والغضب
فانه الحالقة والديلمي قال الله تعالى من ذكرني حين يغضب ذكرته حين اغضب
ولا امحقه فيمن امحق وابن شاهين يقول الله ابن ادم اذكرني حين تغضب اذكرك
حين اغضب ولا امحقك فيمن امحق والطبراني لو يقول احدهم اذا غضب اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم ذهب عنه غضبه واحمد والطبراني والحاكم اني لاعلم كلمة
لو قالها هذا الغضبان لاذهب الذي به من الغضب اللهم اني اعوذ بك من
الشيطان الرجيم واحمد والحاكم اللهم مطفي الكبير ومكبر الصغير اطفها عني والخرايطي
عن ام هاني قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من مضلات
الفتن وقال سليمن بن داود صلى الله على نبينا وعليه وسلم يا بني اياك وكثرة الغضب
فان كثرة الغضب يستخف فواد الرجل الحليم وقال عكرمة في قوله تعالى وسيدا
وحصورا السيد الذي لا يغلبه الغضب وقال يحيى لعيسى صلى الله على نبينا

وعليهما وعلى سائر الانبياء والمرسلين لا تغضب قال يا اخي لا استطيع ان لا اغضب
انما انا بشر قال لا تقتني مالا قال هذا عسى **وقال الحسن** يا ابن ادم كلما غضبت
وثبت يوشك ان يثب وثبة يقع في النار **وعن ذي القرنين** انه لقي ملكا فقال له
علمني علما ازداد به ايمانا ويقينا قال لا تغضب فان الشيطان اقدر ما يكون على
ابن ادم حين يغضب فرد الغضب بالكظم وسكنه بالتودة واياك والعجلة فانك
اذا عجلت اخطات حظك وكن سهلا لينا للقريب والبعيد ولا تكن جبارا عنيدا
**وعن وهب** بن منبه رضي الله عنه ان راهبا في صومعته اراد الشيطان يضله فعجز
عنه فناداه ليفتح له فسكت فقال ان ذهبت ندمت فسكت فقال انا المسيح فاجابه
فقال ان كنت المسيح فما اصنع بك الست قد امرتنا بالعبادة والاجتهاد ووعدتنا
القيمة فلو جيتنا اليوم بغيره لم نقبله منك فاخبر انه الشيطان جا ليضله
فلم يستطع ثم قال له سلني عما شيت اخبرك قال ما اريد اسالك عن شي فولى الشيطان
مدبرا فقال له الراهب الا تسمع قال بلي قال اخبرني اي اخلاق بني ادم اعون لك
عليهم قال الحدة ان الرجل اذا كان حديدا اقلبناه كما تقلب الصبيان الكرة **وقال
جعفر بن محمد** رضي الله عنهما الغضب مفتاح كل شر **وقال** بعض الانصار راس الحمق
الحدة وقايده الغضب ومن رضي بالجهل استغنى عن الحلم والحلم زين ومنفعة والجهل
شين ومضرة والسكوت عن جواب الاحمق سعادة **وقال مجاهد** قال ابليس ما
اعجزني بنو ادم فلن يعجزوني في ثلاث اذا سكر احدهم اخذنا بخزايمه فقدناه
حيث نشاء وعمل لنا بما احببنا واذا غضب قال بما لا يعلم وعمل بما يندم واذا
بخل بما في يده منيناه بما لا يقدر عليه **وقال ابن مسعود** رضي الله عنه انظر والى
حلم الرجل عند غضبه وامانته عند طمعه وما علمك بحلمه اذا لم يغضب وما علمك
بامانته اذا لم يطمع **وكتب عمر بن عبد العزيز** الى عامله لا تعاقب عند غضبك بل
احبسه فاذا سكن غضبك عاقبه بقدر ذنبه ولا تجاوز به خمسة عشر سوطا
واغلظ له قرشي فاطرق طويلا ثم قال اردت ان يستفزني الشيطان لعز

اي لا يحج

سلو



السلطان فانال منك اليوم ما تناله مني غدا **وقال بعضهم** اقل الناس غضبا اعقلهم
فان كان للدنيا كان دهاء ومكرا وان كان للاخرة كان علما وحلما **وكان عمر** رضي الله
عنه يقول في خطبته افلح من حفظ من الهوى والطمع والغضب **وقال بعضهم** من
اطاع شهوته وغضبه قاداه الى النار **وقال الحسن** علامات المسلم قوة في دين
وحزم في لين وايمان في يقين وعلم في حلم وكيس في رفق واعطاء في حق وقصد في غنى
وتجمل في فاقة واحسان في قدرة وصبر في شدة لا يغلبه الغضب ولا يجمح به الحمية
ولا يغلبه شهوته ولا يفضحه بطنه ولا يستخفه حرصه ينصر المظلوم ويرحم
الضعيف ولا يبخل ولا يبذر ولا يسرف ولا يقتر يغفر اذا ظلم ويعفو عن الجاهل
منه في عنا والناس منه في رخا **وقال وهب** للكفر اركان اربعة الغضب والشهوة
والخوف والطمع **وبوبكة** ان بعض الصحابة حمله الغضب على ان ارتد عن الاسلام
ومات كافرا فتامل شر الغضب وما يحمل عليه **وقال النبي** لاتباعه من يتكفل
لي منكم ان لا يغضب يكن خليفتي ومعي في درجتي في الجنة فقال شاب انا فاعاد
فقال ذلك الشاب انا ووفى فلما مات كان خليفته في منزلته وهو ذو الكفل
سمي به لانه تكفل بنفسه ان لا يغضب ووفى به وقيل لانه تكفل بقيام الليل
وصيام النهار ووفى به **واخرج البيهقي** ان الله يطلع على عباده في ليلة النصف
من شعبان فيغفر للمستغفرين ويرحم المسترحمين ويوخر اهل الحقد كما هم عليه
**واخرج ايضا** اذا كان ليلة النصف من شعبان اطلع الله على خلقه فيغفر
للمؤمنين ويملي للكافرين ويدع اهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه **ومسلم** تعرض
اعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن
الا عبدا بينه وبين اخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى يفيا **والطبراني**
تعرض الاعمال على الله يوم الاثنين والخميس فيغفر الله الا ما كان من متشاحنين او
قاطع رحم **واحمد** وابو داود والترمذي يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم
الخميس فيغفر فيهما لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجلا كانت بينه وبين اخيه

شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا والخطيب وابن عساكر ان اعمال العباد
تعرض على الله في كل اثنين وخميس فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا عبدا
بينه وبين اخيه شحناء والخرائطي تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس
فيغفر الله الذنوب الا ما كان من متشاحنين او قاطع رحم وابن زنجويه والطبراني
تعرض اعمال بني ادم كل يوم اثنين وخميس فيرحم المترحمين ويغفر المستغفرين ثم يذر
اهل الحقد بحقدهم والشيخان وابن زنجويه وابو داود والنسائي وابن حبان تفتح
ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر الله فيهما لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا
الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا وابن
خزيمة والبيهقي ينزل الله اي امره او وجهه الى السما الدنيا ليلة النصف من
شعبان فيغفر لكل مؤمن الا العاق والمشاحن والبزار وحسنه والدارقطني
والبيهقي ينزل الله الى السما الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر لكل مؤمن الا
رجل مشرك او رجل في قلبه شحناء وابن زنجويه ينزل ربنا الى السما الدنيا في
ليلة النصف من شعبان فيغفر لاهل الارض الا مشركا او مشاحنا وابن حبان
والطبراني وابن شاهين والبيهقي وابن عساكر يطلع الله عز وجل الى خلقه في
ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن واحمد
والنسائي يطلع الله تعالى على خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لعباده
الا اثنين مشاحن او قاتل نفس واخرج ابن ماجة، الحسد ياكل الحسنات
كما تاكل النار الحطب والصدقة تطفي الخطيئة كما تطفي الما النار والصلاة نور المؤمن
والصيام جنة اي ساتر ووقاية من النار وابن عساكر الحسد في اثنين رجل
اتاه الله القران فقام به واحل حلاله وحرم حرامه ورجل اتاه الله مالا
فوصل به اقرباه ورحمه وعمل بطاعة الله تمنى ان يكون مثله والديلمي
الحسد يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل وابن عدي اذا حسدتم فلا
تبغوا واذا ظننتم فلا تحققوا واذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا

وابوداود



وابو داود اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب واحمد
والترمذي والضياء دب اليكم دا الامم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة حالقة
الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنوا حتى تحابوا افلا انبئكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وابن صصرى
الغل والحسد ياكلان الحسنات كما تاكل النار الحطب والطبراني ليس مني ذو حسد
ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه وابو نعيم كل ابن ادم حسود ولا يضر حاسدا حسده
ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد وفي رواية كل ابن ادم حسود وبعض الناس في الحسد
افضل من بعض ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد
والطبراني لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا والحاكم والديلمي ان ابليس يقول
ابغوا من بني ادم البغي والحسد فانهما يعدلان عند الله الشرك واحمد والبخاري
في الادب المفرد والترمذي وابن ماجة والحاكم وابن حبان ما من ذنب اجدر من
ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من البغي وقطيعة
الرحم وابن عدي وابن النجار احذروا البغي فانه ليس من عقوبة هي احضر من عقوبة
البغي وابن لال لو بغى جبل على جبل لدك الباغي منهما والترمذي وحسنه لا تظهر
الشماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك وفي رواية فيرحمه الله ويبتليك،
والبيهقي من اسوء الناس منزلة من اذهب اخرته بدنيا غيره والبخاري في تاريخه
ان اشد الناس ندامة يوم القيمة رجل باع اخرته بدنيا غيره وابن ماجة
من شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره،
وابن ماجة والطبراني ان من شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة عبدا اذهب
اخرته بدنيا غيره والسجزي اياكم والهوى فان الهوى يصم ويعمي والطبراني وابو
نعيم ما تحت ظل سما من اله يعبد من دون الله اعظم عند الله من هوى متبع وقال
صلى الله عليه وسلم في النهي عن الحسد واسبابه وثمراته لا تباغضوا ولا تحاسدوا
ولا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه

فوق ثلاث رواه الشيخان وقال انس رضي الله عنه كنا جلوسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يطلع الان من هذا الفج رجل من اهل الجنة فطلع رجل من الانصار
تنطف لحيته من وضوئه وقد علق نعليه بيده الشمال فسلم فلما كان الغد قال
النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك فطلع الرجل بعينه مثل المرة الاولى فلما كان اليوم ذلكم
الثالث قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل مقالته ايضا فطلع ذلك الرجل على مثل
حاله الاول فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما فقال له عبد الله اني لاحيت اي خاصمت ابي فاقسمت ان لا ادخل
عليه ثلاثا فان رايت ان تؤويني اليك حتى تمضي الثلاث فعلت فقال نعم قال انس
وكان عبد الله يحدث انه بات معه تلك الليالي الثلاث فلم يره يقوم من الليل شيئا غير
انه اذا انقلب على فراشه ذكر الله تعالى وكبر ولا يقوم حتى يقوم الصلاة قال
غير اني لم اسمعه يقول الا خيرا فلما مرت الثلاث وكدت ان احقر عمله فقلت
يا عبد الله انه لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجرة ولكني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لك اي عنك ثلاث مرات يطلع عليكم الان رجل من اهل
الجنة فطلعت انت الثلاث المرات فاردت ان آوي اليك فانظر ما عملك فاقتدي
بك فلم ارك عملت كبير عمل فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما هو الا ما رايت فلما وليت دعاني وقال ما هو الا ما رايت غير اني لا اجد
لاحد من المسلمين في نفسي غشا ولا احسد احدا على خير اعطاه الله تعالى اياه
فقال عبد الله هي التي بلغت بك رواه احمد باسناد على شرط الشيخين والنسائي
بسند صحيح ايضا وابو يعلى والبزار بنحوه وسمى الرجل المبهم سعدا وقال في اخره
فقال ما هو الا ما رايت يا ابن اخي الا اني لم ابت ضاغنا على مسلم او كلمة نحوها
زاد النسائي في رواية له والبيهقي والاصبهاني فقال عبد الله هذه التي
بلغت بك وهي التي لا نطيق اي نحسن القيام بها ورواه البيهقي ايضا عن سالم
ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنهما قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال



فقال ليطلعن عليكم رجل من هذا الباب من اهل الجنة فجا سعد بن مالك فدخل منه
قال البيهقي فذكر الحديث قال فقال عبد الله بن عمرو ما انا بالذي انتهي حتى
اآبيت هذا الرجل فانظر عمله قال فذكر الحديث في دخوله عليه قال فناولني عباءة
فاضطجعت عليها قريبا منه وجعلت ارمقه بعيني ليله كلما تعار سبح وكبر وهلل
وحمد حتى اذا كان في وجه وقت السحر قام فتوضا ثم دخل المسجد فصلى ثنتي عشرة
ركعة باثنتي عشرة سورة من المفصل ليس من طواله ولا من قصاره يدعو في كل ركعتين
بعد التشهد بثلاث دعوات يقول اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار اللهم اكفنا ما اهمنا من امر اخرتنا ودنيانا اللهم انا نسالك من الخير كله
واعوذ بك من الشر كله حتى اذا فرغ قال فذكر الحديث في استقلاله عمله وعوده اليه
ثلاثا الى ان قال فقال آخذ مضجعي وليس في قلبي غمر اي بكسر المعجمة فيكون حقدا
على احد وفي حديث كاد الفقر ان يكون كفرا وكاد الحسد ان يغلب القدر وفي اخر سيصيب
امتي داء الامم قالوا وما داء الامم قال الاشر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا
والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي ثم يكون الهرج وفي اخر اخوف ما اخاف
على امتي ان يكثر لهم المال فيتحاسدون ويقتتلون ثم قال صلى الله عليه وسلم استعينوا
على قضا الحوائج بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود وفي اخر ان لنعم الله اعداء
قيل ومن اولئك قال الذين يحسدون على ما اتاهم الله من فضله وفي اخر ستة
يدخلون النار قبل الحساب بسنة قيل من هم يا رسول الله قال الامرا بالجور
والعرب بالعصبية والدهاقين بالتكبر والتجار بالخيانة واهل الرساتيق
بالجهالة والعلما بالحسد وروي ان موسى صلى الله وسلم على نبينا وعليه
وعلى سائر الانبيا والمرسلين لما تعجل الى ربه عز وجل راى في ظل العرش رجلا
فغبطه بمكانه وقال ان هذا الكريم على ربه فسال ربه ان يخبره باسمه فلم يخبره
باسمه وقال احدثك من عمله بثلاث كان لا يحسد الناس على ما اتاهم من فضله
وكان لا يعق والديه وكان لا يمشي بالنميمة وعن زكريا صلى الله على نبينا وعليه

وسلم انه قال قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي
التي قسمت بين عبادي وقال بعض السلف اول خطيئة عصي الله بها هي الحسد
حسد ابليس آدم ان يسجد له فحمله الحسد على المعصية ووعظ بعض الائمة بعض
الامراء فقال اياك والكبر فانه اول ذنب عصي الله تعالى به ثم قرأ واذ قلنا للملائكة
اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس الآية واياك والحرص فانه اخرج آدم من
الجنة اسكنه الله جنة عرضها السموات والارض ياكل منها الا شجرة واحدة
نهاه الله عنها فمن حرصه اكل منها فاخرجه الله من الجنة ثم قرأ قال اهبطا منها جميعا
الآية واياك والحسد فانه الذي حمل ابن آدم على ان قتل اخاه حين حسده ثم قرأ
واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك
قال انما يتقبل الله من المتقين وقيل كان السبب ايضا في قتله له ان زوجة اخي القاتل
كانت اجمل من زوجة القاتل اخت المقتول لان حوا ولدت لآدم عشرين بطنا في كل بطن
اثنين ذكر وانثى فكان آدم صلى الله عليه وسلم يزوج انثى كل بطن لذكر بطن آخر
لا لذكر بطنها فلما راى قابيل ان زوجة اخيه هابيل اجمل حسده عليها حتى قتله
ومن جملة ما قاله ايضا واذا ذكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسكت
واذا ذكر القدر فاسكت واذا ذكرت النجوم فاسكت وكان بعض الصلحاء يجلس بجانب
ملك ينصحه ويقول له احسن الى المحسن باحسانه فان المسيء ستكفيه اساءته
فحسده على قربه من الملك بعض الجهلة واعمل الحيلة على قتله فسعى به للملك فقال
له انه يزعم انك ابخر وامارة ذلك انك اذا قربت منه يضع يده على انفه لئلا يشم
رائحة البخر فقال له انصرف حتى انظر فخرج فدعى الرجل لمنزله واطعمه ثوما
فخرج الرجل من عنده وجا للملك وقال له مثل قوله السابق احسن الى المحسن
الى آخره كعادته فقال له الملك ادن مني فدنى منه فوضع يده على فيه مخافة
ان يشم الملك منه ريح الثوم فقال الملك في نفسه ما ارى فلانا الا قد صدق
وكان الملك لا يكتب بخطه الا بجائزة او صلة فكتب له بخطه لبعض عماله

اذا اتاك



اذا اتاك صاحب كتابي هذا فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا وابعث به الي
فاخذ الكتاب وخرج فلقيه الذي سعى به فقال ما هذا الكتاب فقال خط
الملك لي بصلة فقال هبه مني فقال هو لك فاخذه ومضى الى العامل فقال
العامل في كتابك ان اذبحك واسلخك فقال ان الكتاب ليس هو لي الله الله في
امري حتى اراجع الملك قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشى جلده
تبنا وبعث به ثم عاد الرجل الى الملك كعادته وقال مثل قوله فتعجب الملك وقال
ما فعل الكتاب فقال لقيني فلان فاستوهبه مني فدفعته له فقال الملك
انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر قال ما قلت ذلك قال فلم وضعت يدك على انفك
وفيك قال اطعمني ثوما فكرهت ان تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك فقد
كفى المسيء اساءته فتامل رحمك الله شوم الحسد وما جر اليه تعلم سر قوله
صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق لا تظهر الشماتة لاخيك فيعافيه الله
ويبتليك وقال ابن سيرين ما حسدت احدا على شيء من امر الدنيا لانه
ان كان من اهل الجنة فكيف احسده على الدنيا وهي حقيرة في الجنة وان كان من اهل
النار فكيف احسده على الدنيا وهو يصير الى النار وقال ابو الدرداء امر
رضي الله عنه ما اكثر عبد ذكر الموت الا قل فرحه وقل حسده وقال معاوية رضي الله
عنه كل الناس اقدر على رضاه الا الحاسد لنعمة فانه لا يرضيه الا زوالها وقال
اعرابي ما رايت ظالما اشبه بمظلوم من حاسد انه يرى النعمة عليك نقمة عليه
وقال الحسن رضي الله عنه يا ابن آدم لا تحسد اخاك فان كان الذي اعطاه الله
لكرامته عليه فلا تحسد من اكرمه الله تعالى وان كان لغير ذلك فلم تحسد من
مصيره الى النار وقال بعضهم الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ولا
ينال من الملائكة الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند
النزع الا شدة وهولا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة وهوانا ونكالا
تنبيهات منها ما مر في احاديث الغضب السابقة ما يدل على ان الله تعالى

خلق الغضب من نار وغرزه في الانسان وعجنه بطينته فمهما قصد في غرض
من اغراضه اشتعلت فيه تلك النار الى ان تغلي منها دم قلبه ثم ينتشر في بقية
عروق البدن ويرتفع الى عاليه كما يرتفع الما المغلي فينصب الدم بعد انبساطه
الى الوجه ويحمر الوجه والعين والبشرة لصفائها تحكي لون ما وراها من
حمرة الدم هذا ان استشعر القدرة على من غضب عليه والا بان غضب ممن فوقه
وكان معه ياس من الانتقام ينقبض دمه من ظاهر جلده الى جوف قلبه وصار
خوفا فيصفر لونه او من مساويه وشك في قدرته على الانتقام منه تردد
دمه بين الانقباض والانبساط فيحمر ويصفر ويضطرب فعلم ان قوة الغضب
محلها القلب وان معناها غليان دمه لطلب الانتقام وان هذه القوة انما
يتوجه عند ثورانها الى دفع موذ قبل وقوعه او التشفي والانتقام بعده
فالانتقام هو لذتها وتمسكها ثم ان التفريط فيها بانعدامها او ضعفها مذموم
جدا لانعدام الحمية والغيرة حينئذ ومن لا غيرة له لا دين له ولا مروة ولا يتاهل
لشي من انواع الكمال بوجه من الوجوه لانه بالتشابه بحشرات الحيوان اشبه
وهذا هو معنى قول الشافعي رضي الله عنه من استغضب فلم يغضب فهو حمار
ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان وقد وصف الله تعالى الصحابة رضوان
الله عليهم بالشدة والحمية فقال اذلة على المومنين اعزة على الكافرين اشدا
على الكفار رحما بينهم يايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومن
التفريط في ذلك قلة الانفة مما يونف منه من التعرض للحرم كالاخت والزوجة
واحتمال الاذى من الاخسا وصغر النفس وهذه كلها قبايح ومذام ولو لم يكن
من ثمراتها الا قلة الغيرة وخشونة الطبع وقال صلى الله عليه وسلم اتعجبون من
غيرة سعد انا اغير منه والله اغير مني ومن غيرته ان حرم الفواحش واخرج
احمد والشيخان والترمذي لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما
ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ولا





احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك انزل الكتاب وارسل الرسل والبيهقي
ان الغيرة من الايمان واحمد وابو داود والنسائي وابن ماجه ان من الغيرة ما يحب
الله ومنها ما يبغض الله وان من الخيلا ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فاما الغيرة التي
يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير الريبة
واما الخيلا التي يحبها الله فاختيال الرجل في القتال واختياله عند الصدمة
واما الخيلا التي يبغض الله فاختيال الرجل في البغي والفجور والطبراني ان الله تعالى
يحب من عباده الغيور ان الله يغار للمسلم فليغر والشيخان والترمذي ان الله
يغار وان المومن يغار وغيرة الله ان ياتي المومن ما حرم الله عليه واما الافراط
في تلك القوة فهو مذموم جدا ايضا وذلك بان يغلب عليه حتى يخرج عن سياسة
العقل والدين ولا يبقى له معها فكر ولا بصيرة ولا اختيار بل يصير في صورة
المضطر لما الامور خلقية او عادية او مركبة منهما بان تكون فطرة مستعدة
لسرعة الغضب او يخالط من يتبجح به ويعده كمالا وشجاعة حتى يرسخ مدحه
عنده ومهما اشتدت نار الغضب واشتعلت اعمت صاحبه واصمته عن كل
موعظة بل لا يزيده الموعظة الا اشتعالا لانطفا نور عقله ومحوها لا بدخان
الغضب الصاعد الى الدماغ الذي هو معدن الفكر وربما يتعدى الى معادن
الحس فتظلم بصره حتى لا يرى شيئا او الاسودادا بل ربما زاد اشتعال ناره حتى
يفني رطوبة القلب التي بها حياته فيموت صاحبه غيظا ومن اثار هذا الغضب
في الظاهر تغير اللون كما مر وشدة رعدة الاطراف وخروج الافعال عن
الانتظام واضطراب الحركة والكلام حتى يظهر الزبد على الاشداق وتشتد
حمرة الاحداق وتنقلب المناخر وتستحيل الخلقة ولو يرى الغضبان حال
غضبه وقبح صورته نفسه لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة
خلقته وقبح باطنه اعظم من قبح ظاهره فان الظاهر عنوان الباطن اذ قبح
ذاك انما نشا عن قبح هذا فتغير الظاهر ثمرة تغير الباطن هذا اثره في الجسد

وأما أثره في اللسان فانطلاقه بالقبائح كالشتم والفحش وغيرهما مما يستحيي
من ذلك ذووا العقول مطلقا وقائله عند فتور غضبه على أنه لا ينتظم كلامه بل
يتخبط نظمه ويضطرب لفظه وأما أثره في الأعضاء فالضرب وما فوقه إلى
القتل عند التمكن من غير مبالاة فإن هرب منه المغضوب عليه أو فاته لسبب
وعجز عن التشفي رجع غضبه عليه فمزق ثوبه وضرب نفسه وغيره حتى الحيوان
والجماد بالكسر وغيره وعدا عدو الواله السكران والمجنون الحيران وربما سقط
وعجز عن الحركة واعتراه مثل الغشية لشدة استيلاء الغضب عليه وأما أثره
في القلب فالحقد على المغضوب عليه وحسده وإظهار الشماتة بمساءته والحزن
بسروره والعزم على إفشاء سره وهتك ستره والاستهزاء به وغير ذلك من القبائح
وأما الكمال المطلق فهو اعتدال تلك القوة بأن لا يكون فيها تفريط ولا إفراط
وإنما يكون بطوع العقل والدين فتنبعث حيث وجبت الحمية وتنطفي حيث حسن
الحلم وهذا هو الاستقامة التي كلف الله بها عباده والوسط الذي مدحه النبي
صلى الله عليه وسلم بقوله خير الأمور أوساطها فمن فرط أو أفرط فليعالج نفسه
إلى وصولها إلى هذا الصراط المستقيم أو إلى قريب قال تعالى ولن تستطيعوا
أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ولا ينبغي
لمن عجز عن الإتيان بالخير كله أن يأتي بالشر كله فإن بعض الشر أهون من بعض
وبعض الخير أرفع من بعض والله تعالى من فضله يعطي كل عامل ما أمله ويبسر له
ما توجه إليه ويقربه ومنها محل ذم الغضب إن كان بباطل وإلا فهو محمود ومن ثم
كان صلى الله عليه وسلم لا يغضب إلا لله أخرج الشيخان أن رجلا قال يا رسول الله
إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
غضب في موعظة قط أشد مما غضب في موعظته يومئذ فقال يا أيها الناس
إن منكم منفرين فأيكم أم الناس فليوجز فإن من ورائه الكبير والصغير وذو
الحاجة قالت عائشة قدم صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت سهوة

إلى



إلى صفة بين يدي البيت بقرام أي ستر رقيق فيه تماثيل فلما رآه صلى الله
عليه وسلم هتكه أي أفسد الصورة التي فيه ورماه بيده وقال يا عائشة أشد
الناس عذابا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله عز وجل قال أنس
رأى النبي صلى الله عليه وسلم نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤي في وجهه
الغضب فقام فحكه بيده وقال إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه
أو قال إن ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن أحدكم قبل القبلة ولكن عن يساره
أو تحت قدمه أي في غير المسجد ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض
وقال أو يفعل هكذا ومنها ظن قوم أن الرياضة تزيل الغضب بالكلية
وآخرون أنه لا يقبل العلاج أصلا قال الغزالي والحق ما سنذكره وحاصله أن
الإنسان ما دام يحب شيئا ويكره شيئا فلا يخلو من الغضب ثم المحبوب إن كان ضروريا
كالقوت والمسكن والملبس وصحة البدن فلا بد من الغضب لأجل تفويته وإن كان
غير ضروري أصلا كالجاه والصيت والتصدير في المجالس والمباهاة بالعلم والمال
الكثير أمكن عدم الغضب عليه لزهد أو نحوه وإن صار محبوبا بالعادة والجهل
بمقاصد الأمور وأكثر غضب الناس على هذا القسم أو ضروريا في حق بعض
الناس ككتب العلماء وآلات المحترفين فهذا القسم لا يغضب لفواته إلا المضطر إليه
بخلاف غيره إذا علمت ذلك فالقسم الأول لا تؤثر الرياضة في زواله بالكلية لأنه قضية
الطبع بل في استعماله على حد يستحسنه الشرع ويستصوبه العقل وذلك ممكن بالمجاهدة
وتكلف التحلم والاحتمال مدة حتى يصير الحلم والاحتمال خلقا راسخا وكذلك القسم
الثالث لأن من هو ضروري في حقه بمنزلة المضطر إلى الغضب على فواته فلا يمكن
بالمجاهدة زواله بل إضعافه نظير ما تقرر في الذي قبله وأما القسم الثاني فيمكن
بالمجاهدة زواله بالكلية لإمكان إخراج حبه من القلب لعدم اضطراره إليه ولملاحظة
أن وطن الإنسان الحقيقي القبر ومستقره الآخرة وإنما الدنيا محل تزوده بقدر
الضرورة وما وراء ذلك وبال عليه في وطنه ومستقره فليزهد فيه ما احتاجها

من قلبه نعم وصول الرياضة الى قلع اصل هذا نادر جدا وتامل قوله صلى الله
عليه وسلم اللهم انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم سببته
او لعنته او ضربته فاجعلها مني صلاة عليه وزكاة وقربة تقربه بها اليك
يوم القيمة وقال ابن عمرو بن العاصي يا رسول الله اكتب عنك ما قلت في
الغضب والرضى فقال صلى الله عليه وسلم اكتب فوالذي بعثني بالحق ما يخرج
منه الا حقا واشار الى لسانه فلم يقل اني لا اغضب ولكن قال ان الغضب
لا يخرجني عن الحق اي لا اعمل بموجب الغضب قال علي كرم الله وجهه كان صلى الله
عليه وسلم لا يغضب للدنيا فاذا اغضبه الحق لم يعرفه احد ولم يقم لغضبه شي
حتى ينتصر له والحاصل ان اعظم الطرق في الخلاص من الغضب محو حب الدنيا
عن القلب بمعرفة آفاتها وغوائلها واعظم الطرق في الوقوع في ورطته الزهو
والعجب والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضادة والغدر
وشدة الحرص على فضول المال والجاه فهذه باجمعها اخلاق ردية مذمومة
شرعا ولا خلاص من الغضب مع بقا هذه الاسباب فلا بد من ازالتها بالمجاهدة
والرياضة الى ان يتحلى باضدادها ومنها ما مر في الاحاديث ما يعالج به دوا
الغضب ويزيله بعد هيجانه ومرجعه الى العلم والعمل فالعلم بان يتفكر فيما
سيجي في فضل كظم الغيظ وفي العفو والحلم والاحتمال فانه حينئذ يرغب
فيما اعده الله عليه من الثواب فيزول ما عنده مما يضطره الى الهوان والغضب
ومن ثم لما امر عمر رضي الله عنه بضرب رجل قرا عليه خذ العفو وامر بالعرف
واعرض عن الجاهلين فقراها عمر وتاملها فخلاه وكان وقافا عند سماعه
للقران لا يتجاوزه وتاسى به عمر بن عبد العزيز حفيده في هذا فامر بضرب
رجل ثم قرا والكاظمين الغيظ وامر باطلاقه وبان يتامل في ان قدرة الله
عليه اعظم من قدرته هو فربما لو امضى غضبه امضى الله غضبه فيه هو احوج
ما يكون الى العفو يوم القيمة ومن ثم جا كما مر يا ابن ادم اذكرني حين تغضب

اذكرك



اذكرك حين اغضب فلا امحقك فيمن امحق وبان يحذر نفسه عاقبة الانتقام من
تسلط المنتقم منه على عرضه واظهار معايبه والشماتة بمصائبه وغير ذلك
من مكايد الاعدا فهذه غوائل دنيوية ينبغي لمن لا يعول على الاخرة ان لا يقطع نظره
عنها وبان يتفكر في قبح صورته عند غضبه مع قبح الغضب عند نفسه ومشا بهة
صاحبه للكلب الضاري ومشابهة الحليم للانبيا والاوليا وبتامل بعد ما بين
الشبهين وبان لا يصغي الى وسوسة الشيطان المهيجة لغضبه فان تركه
يورث عجزه عند الناس وبتامل ان هذا دون عذاب الله وانتقامه المترتب
على الغضب والانتقام اذ الغضبان يود جريان الشي على وفق مراده ومراد الله
ومن وقع في هذه الورطة با من غضب الله وعذابه بما هو اعظم من غضبه
وانتقامه والعمل بان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويأخذ بانف نفسه
ويقول اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من مضلات
الفتن لحديث فيه ثم ليجلس ثم يضطجع ليقرب من الارض التي خلق منها حتى يعرف
حقارة اصله وذل نفسه وليسكن عن الحركة الناشي عنها الحرارة الناشي
8 عنها الغضب كما في حديث ان الغضب جمرة توقد في القلب الم تروا الى انتفا
اوداجه وحمرة عينيه فاذا وجد احدكم من ذلك شيئا فليجلس وان كان جالسا
اى يضطجع فلينم فان لم يزل ذلك فليتوضا بالما البارد او يغتسل فان النار لا يطفيها
الا الما وفي حديث اخر اذا غضب احدكم فليتوضا بالما فان الغضب من النار
وفي رواية ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفا
النار بالما فاذا غضب احدكم فليتوضا وفي رواية اذا غضبت فاسكت وفي
اخرى الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم الا ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ
او داجه اوداجه فمن وجد من ذلك شيئا فليلصق خده بالارض قال الغزالي وكان
هذا اشارة الى السجود وتمكين اعز الاعضا من اذل المواضع وهو التراب لتستشعر به
النفس الذل فتزايلها العزة والزهو الذي هو سبب الغضب واستنشق

عمو بماء عند غضبه وقال ان الغضب من الشيطان وهذا يذهب الغضب
وعيّر ابوذر رضي الله عنه رجلا بامه السوداء قيل هو بلال فعتبه النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال له يا اباذر ارفع راسك فانظر الى السما وعظم خالقها ثم اعلم
انك لست بافضل من احمر فيها ولا اسود الا ان تفضله بالعلم ثم قال له اذا
غضبت فان كنت قايما فاقعد وان كنت قاعدا فاتكى وان كنت متكيا فاضطجع
ومنها لا يجوز لك اذا ظلمت بنحو غيبة او قذف او تجسس ان تقابل ذلك بمثله
لانه لاحد له يوقف على المماثلة فيه والقصاص انما يجري فيما فيه المماثلة نعم
رخص لمن اساء ان يقابله بما ينفك عنه احد كاحمق قال مطرف كل الناس احمق فيما
بينه وبين ربه الا ان بعض الناس اقل حمقا من بعض وقال عمر الناس كلهم حمقى
في ذات الله وكجاهل اذ ما من احد الا وفيه جهل قال الغزالي وكذا يا سيء الخلق
يا صفيق الوجه يا ثلاب الاعراض اذا كان ذلك فيه وكذا لو كان فيك حيا ما تكلمت
ما احقرك في عيني بما فعلت وجزاك الله وانتقم منك فاما نحو القذف وسب
الوالدين فحرام اتفاقا والدليل على جواز ذلك ان زينب سبت عايشة رضي الله
عنها فاجابتها حتى غلبتها بحضرته صلى الله عليه وسلم فقال انها ابنة ابيها ابي بكر
والمراد بالسب هنا انها اجابتها عن كلامها بالحق وقابلتها بالصدق والافضل
ترك ذلك وان جاز لانه يجر الى ما هو اقبح والفحش وفي حديث المومن سريع
الغضب سريع الرضى فهذه بتلك وفي اخر انه قسم الخلق الى سريعهما وبطيهما
وسريع احدهما بطي الاخر وجعل خيرهم بطي الغضب سريع الرضى وشرهم عكسه
ومنها قد مر ان من ثمرات الغضب الحقد فالحسد وبيانه ان الغضب اذا لزم كظمه
لعجزه عن التشفي حالا رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وحينئذ يلزم
قلبه استثقاله وبغضه دايما فهذا هو الحقد ومن ثمراته ان يحسده بان يتمنى
زوال نعمته عنه ويغتم بنعمته ويفرح بمصيبته وان تشمت ببليته ويهجره
ويقاطعه وان اقبل عليك وتطلق لسانك فيه بما لا يحل وتهزا به وتسخر منه



وتؤذيه وتمنعه حقه من نحو صلة رحم او رد مظلمة وكل ذلك شديد الاثم والتحريم
واقل درجات الحقد الاحتراز من هذه الافات المنقصة للدين ومن ثم قال
صلى الله عليه وسلم المومن ليس بحقود ومنها قد علمت قريبا معنى الحسد فلا حسد
الا على نعمة بان تكرهها للغير وتحب زوالها عنه فان اشتهيت لنفسك مثلها
مع بقايها لذويها فهو غبطة وقد يخص باسم المنافسة وهي قد تسمى حسدا
كما مر في خبر لا حسد الا في اثنتين وفي حديث المومن يغبط والمنافق يحسد
اذا تقرر ذلك فالاول حرام وفسوق بكل حال نعم ان تمنى زوال نعمة فاجر من
حيث انها الة فساده وايذايه الخلق ولو صلح حاله لم يتمنها عنه فلا حرمة لانه
لم يتمن زوالها من حيث كونها نعمة بل من حيث كونها الة الفساد والايذاء
ويدل على تحريم الحسد وانه فسوق وكبيرة ما قدمناه من الاخبار ومن
افاته ان فيه تسخطا بقضا الله اذ انعم على الغير بما لا مضرة عليك فيه وشماتة
باخيك المسلم قال تعالى ان تمسسكم حسنة تسوهم وان تصبكم سيية يفرحوا بها
ود الذين كفروا من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند
انفسهم ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سوا ام يحسدون الناس على
ما اتاهم الله من فضله والثاني اعني الغبطة والمنافسة فليس بحرام بل هو اما
واجب او مندوب او مباح قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون
سابقوا الى مغفرة من ربكم والمسابقة تقتضي خوف الفوت كعبدين يتسابقان
لخدمة مولاهما حتى يحظى السابق عنده فالواجب يكون في النعم الدينية الواجبة
كنعمة الايمان والصلاة المكتوبة والزكاة فيجب ان تكون مثل القايم بذلك
والا كنت راضيا بالمعصية والرضى بها حرام والمندوب يكون في الفضايل
كالعلوم وانفاق الاموال والمباح يكون في النعم المباحة كالنكاح نعم المنافسة
في المباحات تنقص من الفضل وتناقض الزهد والرضى والتوكل وتحجب عن
المقامات الرفيعة من غير اثم نعم هنا دقيقة يتعين التنبيه لها والا وقع

الانسان في الحسد الحرام من غير ان يشعر وهي ان من ابتلي ان ينال مثل نعمة الغير
فبالضرورة ان نفسه تعتقد انه ناقص عن صاحب تلك النعمة وانه يحب
زوال بعضها وزواله لا يحصل الا بمساواة ذي النعمة او بزوالها عنه وقد فرض
ياسه عن مساواته فيها فلم يبق الا محبة لزوالها عن الغير المتميز بها عنه اذ بزوالها
يزول تخلفه وتقدم غيره عليه فان كان بحيث لو قدر على ازالتها عن الغير ازالها
فهو حسود حسدا مذموما وان كان عنده من التقوى ما يمنعه عن ازالتها
مع قدرته عليه ومن محبة زوالها عن الغير فلا اثم عليه لان هذا امر جبلي لا
تنفك النفس عنه ولعله المعني بالخبر السابق كل ابن ادم حسود **وفي رواية**
ثلاثة لا ينفك المسلم عنهن الحسد والظن والطيرة وله منهن مخرج اذا حسدت
فلا تبغ اي ان وجدت في قلبك شيئا فلا تعمل به وبعيد ممن يريد مساواة
غيره في النعمة فيعجز عنها سيما ان كان غير ابدا ان ينفك عن الميل الى زوالها
فهذا الحد من المنافسة شبه الحرام فينبغي الاحتياط التام فانه متى صغى الى
محبة نفسه وقال باختياره الى مساواته لذي النعمة بمحبة زوالها عنه فهو
مرتبك في الحسد الحرام ولا يتخلص عنه الا ان قوي ايمانه ورسخ قدمه في التقوى
ومهما حركه خوف نقصه عن غيره جره الى الحسد المحظور والى ميل الطبع الى زوال
نعمة الغير حتى ينزل لمساواته وهذا الارخصة فيه يوجد سواء كان في مقاصد
الدين او الدنيا **قال الغزالي** ولكن يعفى عنه ما لم يعمل به ان شاء الله وتكون
كراهته لذلك من نفسه كفارة له **ومنها** قد عرفت ماهية الحسد واحكامه
**واما** مراتبه فهي اما محبة زوال نعمة الغير وان لم ينتقل للحاسد وهذا غاية
الحسد او مع انتقالها اليه او انتقال مثلها اليه والا احب زوالها لئلا يتميز
عليه او لا مع محبة زوالها وهذا الاخير هو المعفو عنه من الحسد ان كان في الدنيا
والمطلوب ان كان في الدين كما مر **ومنها** لا شك ان الحسد من امراض القلوب
العظيمة وامراض القلوب لا تداوى الا بالعلم والعمل فالعلم النافع لمرض الحسد

الحسد

ان تعرف



ان تعرف انه يضر دينا ودنيا ولا يضر المحسود دينا ولا دنيا اذ لا تزول نعمة
بحسد قط والا لم يبق لله نعمة على احد حتى الايمان لان الكفار يحبون زواله عن
اهله بل المحسود منتفع بحسدك دينا لانه مظلوم من جهتك سيما ان ابرزت
حسدك الى الخارج بالغيبة وهتك الستر وغيرهما من انواع الايذا فهذه هدايا
تهدي اليه حسناتك بسببها حتى تلقى الله يوم القيمة مفلسا محروما من النعم كما
حرمت منها في الدنيا ودنيا لسلامته من غمك وحزنك وغيرهما باتى ومتى تكشف
غشا بصيرتك ورين قلبك وتاملت ذلك ولم تكن عدو نفسك ولا صديق عدو
اعرضت عن الحسد اصلا ولم اشا حذرا لما تكون به قد وقعت في ورطة عظيمة في
انك قد سخطت قضاء الله وكرهت قسمة الله وعدله وهذه جناية اي جناية على
حضرة التوحيد وناهيك بها جناية على الدين وكيف لا وانت قد فارقت بذلك
الانبياء والاولياء والعلماء العاملين في حبهم وصول الخير لعباد الله وشاركت
ابليس والشياطين في محبتهم للمؤمنين البلايا وزوال النعم وهذه جناية في
في القلب تاكل حسناتك كما تاكل النار الحطب هذا مع ما ينضم لذلك من ضررك
الدنيوي بتوالي الهم والغم عليك كلما رايت محسودك يتزايد في النعم وانت تتنا
منها فان هذا من جملة افات حسدك فانت دائما في غاية الحزن والغم وضيق
الصدر وتشعث القلب كما تشتهي لاعدائك وكما يشتهون لك فلو فرض انك لم
تؤمن ببعث ولا حساب لكان من الحزم ترك الحسد حتى تسلم من هذه العقوبات
الدنيوية الناجزة قبل العقوبات الاخروية فظهر انك عدو نفسك وصديق
عدوك اذ تعاطيت ما تضررت به في الدنيا والاخرة وانتفع به عدوك فيهما
وصرت مذموما عند الخلق والخالق شقيا حالا وما لا **واما العمل** النافع لذلك
المرض فهو ان تكلف نفسك ان تفعل بالمحسود ضد ما اقتضاه حسدك
فتعوضه بالذم المدح وبالتكبر عليه التواضع وبمنع ادخال رفق عليه زيادة
الارفاق به وهكذا فبهذا يضعف داء الحسد وكلما زدت من ذلك زاد تناقص

ك

حسناتك

قص

الحسد الى ان يبعد عرفا فهم تسلم وامتثل تغنم والله الموفق واليه ترجع الامور
ومنها لا شك ان كل احد يبغض من اذاه طبعا ولا يستوي عنده حسن حاله
وسوءه غالبا وبهذا اينازع الشيطان النفس الى حسده فان اطاعته حتى اظهرت
الحسد بقول او فعل اختياري او ابطنته بان احببت زوال النعمة فهي عاصية
بحسدها وليست معصية الحسد بالقلب فحسب مظلمة متعلقة بالخلق فلا يشتر
في التوبة منه استحلال المحسود لانه امر باطن لا يطلع عليه الا الله تعالى وم
كففت ظاهرك والزمت مع ذلك قلبك كراهة ما يترشح منه بالطبع من حب زوال
النعمة حتى كانك مقت نفسك على ما في طبعها كانت تلك الكراهة من جهة
العقل في مقابلة الميل من جهة الطبع وحينئذ يكون قد اديت الواجب ولا يدخل
تحت اختيارك غالبا اكثر من هذا فاما تغير الطبع الى ان يستوي عنده المؤذي
والمحسن ويكون فرحه بنعمتهما وغمه ببليتهما سوا فامر يا باه الطبع ما لم
يستغرق في محبة الله تعالى ويشتغل بها الى ان يرى الخلق كلهم بعين واحدة وهي
عين الرحمة ويندر حصول هذه الحالة لا بد وربما يكون كالبرق ثم يعود القلب
الى طبعه والشيطان الى منازعته بالوسوسة ومهما قابل ذلك بكراهته
فغلبه فقد ادى ما كلفه وقد ذهب قوم الى انه لا ياثم ما دام الحسد لم يظهر
على جوارحه لخبر ثلاث لا يخلو منهن مومن وله منهن مخرج فمخرجه من الحسد
ان لا يبغي وهذا ضعيف او شاذ بل الصواب ما مر من حرمته مطلقا ويحمل الخبر
ان صح على ما تقرر من انه يكره دينا وعقلا في مقابلة حب الطبع لزوال نعمة
العدو وهذه الكراهة تمنعه من البغي والايذا وقد مرت الاخبار الصحيحة
في ذم كل حاسد واثمه والحسد ليس حقيقته الا في القلب وكيف يسوغ لاحد
ان يجوز محبة اساة مسلم واشتمال قلبه عليها من غير كراهة منه لذلك

**خاتمة** في ذكر شي من فضايل كظم الغيظ والعفو والصفح والحلم
والرحمة والحب في الله تعالى قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس





والله يحب المحسنين خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين ولا تستوي
الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه
ولي حميم وما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم ولمن صبر
وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فاصفح الصفح الجميل وليعفوا وليصفحوا الا تحبون
ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم واخفض جناحك للمؤمنين ولو كنت فظا
غليظ القلب لانفضوا من حولك والايات في ذلك كثيرة معلومة واخرج الشيخان
ان الله تعالى عز وجل رفيق يحب الرفق في الامر كله بشروا ولا تعسروا ويسروا
ولا تنفروا وما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا اخذ ايسرهما
ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله
عليه وسلم لنفسه قط في شي الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل فينتقم لله عز وجل
هل اتى عليك يا رسول الله يوم كان اشد من يوم احد قال لقد لقيت من
قومك وكان اشد ما لقيته منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد
ياليل بن عبد كلال فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي
فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد
اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام فناداني فقال ان الله
عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك
الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي وقال يا محمد ان الله
قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربي اليك لتامرني
بما شئت فان شئت اطبقت عليهم الاخشبين فقلت بل ارجو ان يخرج الله
عز وجل من اصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا قال انس كنت
امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية
فادركه اعرابي فجذبه بردائه جبذة شديدة فنظرت الى صفحة
عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية الردا من شدة جبذته

ثم قال يا محمد مرلي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه وضحك ثم امر له
بعطا قال ابن مسعود كاني انظر الي رسول الله صلي الله عليه وسلم يحكي
نبيا من الانبيا صلي الله وسلم عليهم وقد ضربه قومه فادموه وهو يمسح
الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون ليس الشديد بالصرعة
انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ومسلم ان فيك خصلتين يحبهما
الله الحلم والاناة قاله لاشج عبد القيس كما يأتي ان الله رفيق يحب الرفق
ويعطي على الرفق ما لا يعطي على سواه ان الرفق لا يكون في شي الا زانه ولا ينزع
من شي الا شانه من يحرم الرفق يحرم الخير كله ان الله كتب الاحسان على كل
شي فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم
شفرته وليرح ذبيحته ما ضرب رسول الله صلي الله عليه وسلم شيئا قط
بيده ولا امراة ولا خادما الا ان يجاهد في سبيل الله وما نيل شي قط
فينتقم من صاحبه الا ان ينهك شي من محارم الله عز وجل قال ابو هريرة قال
رجل يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون
الي واحلم عليهم ويجهلون علي فقال له النبي صلي الله عليه وسلم لئن كنت كما
قلت فكانما تسفهم المل اي الرماد الحار ولا يزال معك من الله عز وجل ظهير
عليهم ما دمت علي ذلك والبخاري ان ذا الخويصرة اليماني بال في المسجد فقام الناس
له ليقعوا فيه فقال صلي الله عليه وسلم دعوه واريقوا علي بوله سجلا اي
بفتح المهملة وسكون الجيم من ما او قال ذنوبا اي بفتح المعجمة وكلاهما
الدلو الممتلئة ما فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين واحمد
والبخاري في الادب وابن سعد وابو يعلى والبغوي وابن حبان عن الاشج واسمه
المنذر بن عامر ان فيك لخلقين يحبهما الله الحلم والحيا ومسلم والترمذي
عن ابن عباس ومسلم عن ابي سعيد واحمد والطبراني وابو داود والبغوي
والبيهقي عن ام ابان عن جدها والطبراني وابو يعلى عن الاشج والطبراني



عزوجل



عن ابن عمر والترمذي وابو نعيم عن جويريه ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم
والاناة والباوردي يا اشج ان فيك خلقين يحبهما الله ورسوله والطبراني
فيك خلقان يحبهما الله الاناة والتؤدة والترمذي وحسنه الا اخبركم
بمن يحرم على النار او قال لمن يحرم عليه النار قلنا بلى يا رسول الله قال تحرم على كل
قريب هين لين سهل والطبراني خيار امتي احدا وهم الذين اذا غضبوا رجعوا
الحدة تعتري خيار امتي تعتري الحدة خيار امتي وابن عدي الحدة تعتري حملة
القران لعزة القران في اجوافهم والديلمي الحدة لا تكون الا في صالحي امتي وابرارها
والسجزي والديلمي ليس احد احق بالحدة من حامل القران لعزة القران في جوفه
وابو نعيم ان الرجل ليدرك بالحلم درجة الصايم القايم وانه ليكتب جبارا ولا يملك
الا اهل بيته والخطيب الحليم سيد في الدنيا وسيد في الاخرة كاد الحليم ان يكون
نبيا وابن ماجه يا اشج ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والتؤده وهي بالدال
المهملة التاني في الامور حتى يتبين حسنها من قبحها والبيهقي ليس بحكيم من لم
يعاشر بالمعروف من لا بد له من معاشرته حتى يجعل الله له من ذلك مخرجا
وابو نعيم ما ازين من حلم ما اوتي احد ما اوتيت في الله واحمد والطبراني ما
يجرع عبد جرعة افضل عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغا وجه الله وابن ماجه
ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظه كظمها عبد ابتغا وجه الله وابن
ابي الدنيا ما جرعة احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد الا ملا
الله جوفه ايمانا وابو داود من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملا الله قلبه
امنا وايمانا ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعا كساه الله
حلة الكرامة ومن زوج لله توجه الله تاج الملك واصحاب السنن الاربعة
من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله على رءوس الخلايق يوم القيمة
حتى يخيره من الحور العين يزوجه منها ما شا وابن ابي الدنيا من كف غضبه
ستر الله عورته وابن عساكر وجبت محبة الله على من اغضب فحلم وابن عدي

ابغ الرفعة عند الله تحلم عمن جهل عليك وتعطي من حرمك وابن السني ما اضيف
شي الي شي افضل من حلم الي علم وابن شاهين عن ابن مسعود ما اعز الله بجهل قط
ولا اذل الله بحلم قط ولا نقصت صدقة من مال قط والديلمي غريبتان كلمة حكمة
من سفيه فاقبلوها وكلمة سفه من حكيم فاغفروها فانه لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا
ذو تجربة والعسكري لا حليم الا ذو اناة ولا عليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة
والطبراني من لا يرحم في الارض لا يرحمه من في السما اي عزه وسلطانه من لا يرحم لا
يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له ومن لا يتب لا يتوب الله عليه انما يرحم الله من عباده
الرحما ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون
المؤمن مؤمنا حتى يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه البركة في اكابرنا فمن لم يرحم
صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا والدولابي وابو نعيم وابن عساكر خاب عبد وخسر
لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة للبشر واحمد وابو داود والترمذي والحاكم
الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في الارض يرحمكم من في السما
زاد الثلاثة المتاخرون والرحم شجنة من الرحمن اي لفظها مشتق من اسمه
الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله واحمد والشيخان وابو داود
والترمذي من لا يرحم لا يرحم واحمد وابو داود وابن حبان والحاكم لا تنزع
الرحمة الا من شقي واحمد وابو نعيم والبيهقي ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم
ويل لاقماع القول اي الذين يسمعونه ولا يعملون به ويل للمصرين الذين
يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون ومسلم لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره
الله يوم القيمة وابن ماجة من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم
القيمة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في
بيته واحمد والطبراني والبيهقي وابن عدي اشكر الناس لله اشكرهم للناس
والترمذي خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه
لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر

في دنياه



في دنياه الى من دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر
في دينه الى من دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم يكتبه الله
شاكرا ولا صابرا واحمد والطبراني انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا
الى من هو فوقكم فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم والبيهقي بعثت بمداراة
الناس راس العقل المداراة واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة
وابن حبان والطبراني والبيهقي مداراة الناس صدقة والديلمي ان الله امرني
بمداراة الناس كما امرني باقامة الفرايض وابن ابي الدنيا راس العقل بعد الايمان
بالله مداراة الناس واهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الاخرة واهل التكبر
في الدنيا اهل التكبر في الاخرة واحمد من اذل عنده مومن فلم ينصره وهو يقدر
على ان ينصره اذله الله على رؤس الاشهاد يوم القيمة ومسلم ان الله عز وجل
يقول يوم القيمة اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي والترمذي
وحسنه المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهدا ومالك
بسند صحيح قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في
والمتزاورين في وفي الحديث الصحيح اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه

الكبيرة الرابعة الكبر والعجب والخيلا قال تعالى ساصرف عن اياتي
الذين يتكبرون في الارض بغير الحق واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد كذلك
يطبع الله على كل قلب متكبر جبار ان الله لا يحب المستكبرين ان الذين
يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين اي صاغرين والايات في ذم
الكبر كثيرة اخرج الشيخان بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرجل اي
ممشط راسه مختال في مشيته اذ خسف الله به فهو يتجلجل في الارض الى يوم
القيمة والخيلا بضم الخاء المعجمة او كسرها وبفتح اليا ممدود وهو الكبر والعجب
ويتجلجل بجيمين اي يغوص وينزل فيها واحمد والبزار بسند صحيح بينما رجل
ممن كان قبلكم خرج في بردين اخضرين مختالا فيهما امر الله الارض فاخذته

والبخاري وغيره بينما رجل يمشي ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلا
خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة
بلغ

فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة وخ ايضا ان رجلا كان في حلة حمرا فتبختر واختال
فيها فخسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة ومسلم ان الله لا ينظر
الى من يجر ازاره بطرا والترمذي خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة له يختال فيها
فامر الله الارض فاخذته فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة ومسلم وابو داود
والترمذي وابن ماجه لا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من
ايمان ولا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء والترمذي
لا يزال الرجل يتكبر ويذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما اصابهم
والنسائي والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن يحشر المتكبرون يوم
القيمة امثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون
الى سجن في جهنم يسمى بولس يعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة
اهل النار طينة الخبال وبولس بموحدة مضمومة فواو ساكنة فلام
مفتوحة فمهملة والخبال بفتح المعجمة فالموحدة وفي رواية يحشر المتكبرون
يوم القيمة ذرا في صور الرجال يعلوهم كل شيء من الصغار ثم يساقون الى
سجن جهنم يقال له بولس يعلوهم نار الانيار يسقون من طين الخبال عصارة
اهل النار وفي اخرى يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيمة في صور الذر
يطاوهم الناس لهوانهم على الله لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من
كبر قيل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل
يحب الجمال الكبر بطر الحق اي بفتح الموحدة والمهملة رده ودفعه وغمط
الناس اي بفتح المعجمة وسكون الميم وبالمهملة وهو احتقارهم وازدراؤهم
وكذا غمصهم بالمهملة وقد رواه الحاكم فقال ولكن الكبر من بطر الحق وازدرى
الناس وقال احتج اي الشيخان برواته ومسلم والنسائي وابن ماجه
ان الذي يجر ثيابه من الخيلا لا ينظر الله اليه يوم القيمة والحاكم وصححه
على شرط مسلم الكبر ردائي فمن نازعني ردائي قصمته وسمويه قال الله تعالى

الكبرياء



الكبرياء ردائي والعز ازاري من نازعني في شيء منهما عذبته واحمد وابو داود
وابن ماجه قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا
منهما قذفته في النار والطبراني ان الله تعالى يقول ان العز ازاري والكبرياء
ردائي فمن نازعني فيهما عذبته ومسلم وابو داود وابن ماجه واللفظ له يقول
الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما القيته في جهنم
واحمد وابن ماجه والحاكم ما من رجل يتعاظم في نفسه ويختال في مشيته الا لقي
الله تعالى وهو عليه غضبان والبزار كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب لينتهين
قوم يفتخرون بآبائهم او ليكونن اهون على الله من الجعلان وابن عساكر اياكم
والكبر فان ابليس حمله الكبر على ان لا يسجد لآدم واياكم والحرص فان آدم حمله
الحرص على ان اكل من الشجرة واياكم والحسد فان ابني آدم انما قتل احدهما صاحبه
حسدا فهذه اصل خطيئة والطبراني اياكم والكبر فان الكبر يكون في الرجل وان
عليه العباءة واحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه الا اخبركم
باهل النار كل عتل اي بضمتين فتشديد الغليظ الجافي جواظ اي بفتح الجيم وتشديد
الواو وبالمعجمة هو الجموع المنوع وقيل الضخم المختال في مشيته وقيل القصير
البطين جعظري مستكبر والشيخان الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر
وابو داود لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري قال والجواظ الغليظ الفظ والطبراني
ان الله يبغض ابن سبعين في اهله ابن عشرين في مشيته ومنظره والديلمي
ان الله يبغض البذخين الفرحين المرحين وابو بكر بن لال وعبد الغني
ابن سعد وابن عدي اجتنبوا الكبر فان العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله
تعالى اكتبوا عبدي هذا في الجبارين والترمذي وحسنه لا يزال العبد يذهب
بنفسه اي يرتفع ويتكبر حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما اصابهم وخ لو
لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر منه العجب وابو داود والحاكم الكبر بطر
الحق وغمط الناس وابو نعيم والبيهقي براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة

فقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز والبيهقي من حمل سلعته فقد
برئ من الكبر والحاكم سيصيب امتي داء الامم الاشر والبطر والتكاثر والتشاحن
في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي واحمد الفخر والخيلاء في اهل الابل
والسكينة والوقار في اهل الغنم ومسلم والنسائي ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل اي فقير
مستكبر والنسائي وابن حبان في صحيحه اربعة يبغضهم الله تعالى البياع الحلاف
والفقير المختال والشيخ الزاني والامام الجائر وابن خزيمة وحبان في صحيحيهما
عرض علي اول ثلاثة يدخلون النار امير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي
حق الله فيه وفقير فخور والبزار باسناد جيد ثلاثة لا يدخلون الجنة الشيخ
الزاني والامام الكذاب والعائل المزهو اي المعجب بنفسه المتكبر والطبراني
لا يدخل الجنة مسكين متكبر ولا شيخ زان ولا منان على الله بعمله واحمد واصحاب
السنن الاربعة من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان
والطبراني اقبل رجل يمشي في بردين له قد اسبل ازاره وينظر في عطفيه وهو
يتبختر اذ خسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة والديلمي ان الله يحب
ابن عشرين اذا كان شبه ابن ثمانين اي في التضعف والتواضع ويبغض ابن
الستين اذا كان شبه ابن عشرين واحمد والبخاري لا ينظر الله يوم القيمة
الى من جر ازاره بطرا واحمد والشيخان واصحاب السنن الاربعة من جر ثوبه
خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمة وابن هلال الجبروت في القلب والبيهقي ان الناس
لا يرفعون شيئا الا وضعه الله والديلمي ان العجب يحبط عمل سبعين سنة
والطبراني لو كان العجب رجلا لكان رجل سوء والبيهقي لو لم تكونوا تذنبون
لضب عليكم ما هو اكثر من ذلك العجب العجب وروى احمد بسند رواته رواة
الصحيح والبيهقي في شعب الايمان من طريقه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
قال التقى عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو على المروة فتحدثا ثم مضى ابن

أي الكبر

عمرو



عمرو واقام ابن عمر يبكي قالوا ما يبكيك يا ابا عبد الرحمن قال هذا يعني عبد الله
ابن عمرو زعم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان في قلبه
مثقال حبة من خردل من كبر اكبه الله في النار على وجهه وروى ابو داود والترمذي
وحسنه لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انما هم فحم جهنم او ليكونن
اهون على الله من الجعل اي ضم ففتح دويبة ارضية الذي يدهده اي يدحرج
وزنا ومعنا الخراءة بانفه ان الله اذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآبا انما
هو مؤمن تقي وفاجر شقي الناس بنو آدم وآدم خلق من تراب وعبية بضم العين
المهملة او كسرها وتشديد التحتية هو الكبر والفخر والنخوة وقال سليمن
ابن داود صلى الله على نبينا وعليهما وعلى سائر الانبيا وسلم يوما للجن والانس
والطير والبهائم اخرجوا فخرجوا في مائتي الف من الانس ومائتي الف من الجن فرفع
حتى سمع زجل الملائكة بالتسبيح في السموات ثم خفض حتى مست قدماه البحر
فسمع صوتا لو كان في قلب صاحبكم مثقال ذرة من كبر لخسفت به ابعد مما رفعته
وقال صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل يجر ازاره بطرا متفق عليه
وقال زيد بن اسلم دخلت على ابن عمر فمر به عبد الله بن واقد وعليه ثوب جديد
فسمعته يقول يا بني ارفع ازارك فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا ينظر الله الى من جر ازاره خيلا رواه مسلم معتمدا على المرفوع دون ذكر مرور
عبد الله بن واقد على ابن عمر وفي رواية لمسلم ان المار رجل من بني ليث غير مسمى
وروى ابن ماجه والحاكم وصحح اسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم بزق يوما
على كفه ووضع اصبعه عليها وقال يقول الله تعالى يا ابن آدم انى تعجزني وقد
خلقتك من مثل هذه حتى اذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردين وللارض
منك وئيد جمعت ومنعت حتى اذا بلغت التراقي قلت اتصدق وانى اوان
الصدقة وقال صلى الله عليه وسلم يخرج من النار عنق له اذنان تسمعان
وعينان تبصران ولسان ينطق يقول وكلت بثلاثة كل جبار عنيد

وبكل من دعى مع الله الها آخر وبالمصورين رواه الترمذي وقال حسن صحيح
غريب واخرج الشيخان انه صلى الله عليه وسلم قال تحاجت الجنة والنار
فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين فقالت الجنة مالي لا يدخلني
الا ضعفا الناس وسقاطهم وعجزتهم فقال الله عز وجل للجنة انما انت
رحمتي ارحم بك من اشا من عبادي وقال للنار انما انت عذابي اعذب بك
من اشا من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها وفي رواية لمسلم احتجت
الجنة والنار فقالت النار فيّ الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة فيّ
ضعفا المسلمين ومساكينهم فقضى الله بينهما انك الجنة رحمتي ارحم بك
من اشا وانك النار عذابي اعذب بك من اشا ولكليكما علي ملؤها وقال
صلى الله عليه وسلم بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال بئس العبد
عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الاعلى بئس العبد عبد سهى ولهى ونسي المقابر
والبلى بئس العبد عبد عتى وطغى ونسي المبدا والمنتهى بئس العبد عبد
يختل الدين بالشهوات بئس العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى
يضله بئس العبد عبد رغب يذله رواه الترمذي وقال غريب وليس
اسناده بذلك ورواه الحاكم وصححه والبيهقي وضعفه ورواه الطبراني
من حديث نعيم الغطفاني اخصر منه وقال صلى الله عليه وسلم اذا مشت
امتي المطيطا وخدمتهم فارس والروم سلط الله بعضهم على بعض رواه
ابن حبان في صحيحه ورواه الترمذي وابن حبان من طريق اخرى والمطيطا
بضم الميم وفتح الطا بين المهملتين بينهما تحتيه مصغرا ولم يسمع مكبرا احمد وذا
ويقصر هو التبختر ومد اليدين في المشي وقال صلى الله عليه وسلم من
تعظم في نفسه او اختال في مشيته لقي الله تعالى وهو عليه غضبان رواه
الطبراني بسند صحيح وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث مهلكات شح
مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه واخرج احمد والبخاري في الادب

والحاكم



والحاكم بزيادة في اوله وصححه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان نوحا صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة دعى ابنيه وقال
اني آمركما باثنين وانهاكما باثنين انهاكما عن الشرك والكبر وآمركما بلا اله الا
الله فان السموات والارض وما فيهن لو وضعن في كفة الميزان ووضعت
لا اله الا الله في الكفة الاخرى كانت ارجح منها ولو ان السموات والارض
كانتا حلقة فوضعت لا اله الا الله عليها لقصمتها وآمركما بسبحان الله وبحمده
فانها صلاة كل شيء وبها يرزق كل شيء وقال عيسى صلى الله عليه وسلم طوبى لمن
علمه الله كتابه ثم لم يمت جبارا وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه انه
مر في السوق وعليه حزمة من حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك الله
عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر رواه الطبراني باسناد حسن والاصبهاني
الا انه قال مثقال ذرة من كبر وعن كريب قال كنت اقود ابن عباس في
زقاق ابي لهب فقال يا كريب بلغنا مكان كذا وكذا قلت انت عنده
الآن قال حدثني العباس بن عبد المطلب قال بينما انا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الموضع اذ اقبل رجل يتبختر بين بردين وينظر الى عطفيه قد اعجبته
نفسه اذ خسف الله به الارض في هذا الموطن فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة
رواه ابو يعلى واخرج احمد والبيهقي انه صلى الله عليه وسلم قال اهل
النار كل جعظري جواظ مستكبر جماع مناع واهل الجنة الضعفا المغلوبون
ورواه الطبراني باسناد حسن والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ولفظه
بسراقة الا اخبركم باهل الجنة واهل النار قلت بلى يا رسول الله قال اما
اهل النار فكل جعظري جواظ مستكبر واما اهل الجنة فالضعفا المغلوبون
وفي رواية لاحمد رواتها رواة الصحيح الا محمد بن جابر عن حذيفة كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال الا اخبركم بشر عباد الله

الفظ المستكبر الا اخبركم بخير عباد الله الضعيف المستضعف ذو الطمرين
لا يوبه له لو اقسم على الله لابره واخرج الشيخان الا اخبركم باهل الجنة كل
ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ
مستكبر وقال صلى الله عليه وسلم ان من احبكم الي واقربكم مني مجلسا يوم
القيمة احسنكم اخلاقا وان ابغضكم الينا وابعدكم منا الثرثارون المتشدقون
اي المتوسعون في الكلام المتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون
المتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون رواه الترمذي وحسنه واحمد
والطبراني وابن حبان في صحيحه الثرثار بمثلثتين مفتوحتين وتكرير الراء
كثير الكلام تكلفا والمتشدق المتكلم على شدقه تفاصحا وتعاظما واستعلا
على غيره وهو معنى المتفيهق وعن محمد بن واسع قال دخلت على بلال بن ابي بردة طع
فقلت له يا بلال ان اباك حدثني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان في جهنم واديا يقال له هبهب حق على الله ان يسكنه كل جبار عنيد فاياك
يا بلال ان يكون ممن يسكنه رواه ابو يعلى والطبراني وصححه الحاكم وهبهب
بفتح الهائين وبموحدتين وقال صلى الله عليه وسلم يحشر المتكبرون يوم
القيمة في صور الذر رواه البزار وسنده حسن وقال صلى الله عليه وسلم
ان في النار توابيت يجعل فيها المتكبرون فتغلق عليهم وقال صلى الله عليه
وسلم من فارق روحه جسده وهو بريء من ثلاثة دخل الجنة الكبر والدين
والغلول رواه الترمذي بلفظ من مات وهو بريء من الكبر والغلول والدين
دخل الجنة والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على
شرطهما وضبط بعض الحفاظ الكنز بالنون والزاي وليس بمشهور وقال ابو بكر عنه
رضي الله لا يحقرن احد من المسلمين فان حقير المسلمين عند الله كبير وقال
وهب لما خلق الله تعالى جنة عدن نظر اليها فقال لها انت حرام على كل متكبر
وقال الاحنف عجبا لابن ادم يتكبر وقد خرج من مخرج البول مرتين وقال

الحسن



الحسن العجب لابن ادم يغسل الخرء بيده كل يوم مرة او مرتين ثم يعارض جبار
السموات والارض وسئل سلمان عن السيئة التي لا ينفع معها حسنة فقال الكبر
ونظر الحسن الى امير يمشي متبخترا فقال اف اف اوه اوه شامخ بانفه ثان عطفه مصعر
خده ينظر في عطفيه اي حميق ينظر في عطفيك في نعم غير مشكورة ولا مذكورة
غير الماخوذ بامر الله فيها ولا المودي حق الله منها فسمع فجاءه معتذرا فقال لا
تعتذر الي وتب الى ربك اما سمعت قول الله تعالى ولا تمش في الارض مرحا
انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا واختال عمر بن عبد العزيز في مشيته
قبل الخلافة فغمز طاووس جنبه باصبعه وقال ليست هذه مشية من في بطنه
خرء فقال كالمعتذر يا عم لقد ضرب كل عضو مني على هذه المشية حتى تعلمها
وراى محمد بن واسع ولده يختال في مشيته فقال له اتدري من انت اما امك
فاشتريتها بمائتي درهم واما ابوك فلا اكثر الله في المسلمين مثله وراى مطرف
المهلب يتبختر في جبة خز فقال يا عبد الله ان هذه مشية يبغضها الله
ورسوله فقال له المهلب اما تعرفني فقال بلى اعرفك اولك نطفة مذرة
واخرك جيفة قذرة وانت تحمل بين ذلك العذرة فترك المهلب مشيته تلك
تنبيهات منها عد ما ذكر من الكبائر ظاهر وبه صرح جماعة وعبارة
بعضهم الكبيرة التاسعة عشر الكبر والفخر والخيلاء والعجب والتيه وسياتي
في باب اللباس بسط فيه واستدلوا له ببعض ما مر من الاحاديث كحديث
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر وحديث الخسف بالمتبختر
وفي تفسير القرطبي في قوله تعالى ولا يضربن بارجلهن ان فعلته تبرجا وتعرضا
للرجال حرم وكذا من ضرب بنعله من الرجال اعجابا حرم لان العجب كبيرة ومنها التكبر
اما على الله وهو افحش انواع الكبر كتكبر فرعون ونمرود حيث استنكفا ان يكونا
عبدين له تعالى وادعيا الربوبية قال تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي
سيدخلون جهنم داخرين اي صاغرين لن يستنكف المسيح الاية واما على

رسوله بان يمتنع من الانقياد له تكبرا جهلا او عنادا كما حكى الله ذلك عن كفار
مكة وغيرهم من الامم واما على العباد بان يستعظم نفسه ويحتقر غيره ويزدريه
فيابى عن الانقياد له او يترفع عليه ويانف من مساواته وهذا وان كان
دون الاولين الا انه عظيم اثمه ايضا لان الكبريا والعظمة انما يليقان بالملك
القادر القوي المتين دون العبد العاجز الضعيف فتكبره فيه منازعة
لله في صفة لا تليق الا بجلاله فهو كعبد اخذ تاج ملك وجلس على سريره فما
اعظم استحقاقه للمقت واقرب استعجاله للخزي ومن ثم قال تعالى كما مر في
احاديث ان من نازعه الكبريا والعظمة اهلكه اي لانهما من صفاته الخاصة
به فالمنازع فيهما منازع في بعض صفاته تعالى وايضا فالتكبر على عباده لا
يليق الا به فمن تكبر عليهم فقد جنى عليه اذ من استذل خواص غلمان الملك منازع
له في بعض امره وان لم يبلغ مبلغ مراد الجلوس على سريره ومن لازم هذا
الكبر تنوعه مخالفة اوامر الحق لان المتكبر ومنه المتجادلون في مسائل
الدين بالهوى والتعصب تابى نفسه من قبول ما سمعه من غيره وان اتضح
سبيله بل يدعوه كبره الى المبالغة في تزييفه واظهار ابطاله فهو على حد
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه لعلكم تغلبون واذا
قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد قال ابن مسعود
كفى بالرجل اثما اذا قيل له اتق الله ان يقول عليك بنفسك وقال صلى الله
عليه وسلم لرجل كل بيمينك فقال متكبرا لا استطيع فشلت يده فلم يرفعها
بعد فاذن التكبر على الخلق يدعو الى التكبر على الخالق الا ترى ان ابليس لما تكبر
على ادم وحسده بقوله انا خير منه جره ذلك الى التكبر على الله ومخالفة امره
فهلك هلاكا مؤبدا ومن ثم جعل صلى الله عليه وسلم من علامات الكبر بطر
الحق اي رده وغمط الناس اي استحقارهم وازدراءهم ثم الحامل على التكبر هو
اعتقاد كمال تميز به عن الغير بعلم او عمل او نسب او مال او جمال او جاه وقوة

اوكثرة



او كثرة اتباع فالتكبر اسرع الى العلما الذين لم يمنحوا نور التوفيق منه الى غيرهم
لان الواحد منهم يرى غيره بالنسبة اليه كالبهيمة فيقصر في حقوقه التي طلبها
الشارع منه كالسلام والعيادة والبشر ويطلب منه ان لا يخل بشيء من حقوقه
لمحبة الترفع عليه وفاعل ذلك اجهل الجاهلين لانه جهل مقدار نفسه وربه
وخطر الخاتمة وعكس الموضوع اذ من شان العلم ان يوجب مزيد الخوف والتو ضع
لعظم حجة الله عليه بالعلم وتقصيره في شكر نعمته لكن سبب ذلك ان علمه
اما يرجع الى الدنيا او انه لم يخلص النية فيه فخاض فيه على غير وجهه فانتج له تلك
القبائح وكذلك العمال الذين ظهرت عليهم سيما الصالحين يسرع اليهم الكبر
لكون الناس يتوددون اليهم تقصدا اثارهم والمبالغة في اكرامهم فيرون
حينئذ انهم ارفع واحق بان يكون الناس دونهم لعدم وصولهم الى صور اعمالهم
ومادروا ان ذلك ربما يكون سببا لسلبهم كما وقع ان خليعا من بني اسرائيل
جلس الى عابد لينتفع به فانف من مجالسته وطرده فاوحى الله الى نبيهم انه غفر
للخليع واحبط عمل العابد فالجاهل العامي اذا تواضع وذل هيبة لله وخوفا
منه فقد اطاع بقلبه فهو اطوع من العالم المتكبر والعابد المعجب وقد ينتهي
الحمق والغباوة ببعض العباد الى انه اذا اوذي يتوعد موذيه ويقولون
سترون ما يحل به واذا نكب موذيه عد ذلك من كرامته لعظم قدر نفسه عنده
واستيلاء الجهل عليه بجمعه بين العجب والكبر والاغترار بالله تعالى وقد قتل
جماعة الانبيا وماتوا من غير ان يعاجلوا بعقاب في الدنيا فما مرتبة هذا
الجاهل واذا اتضح لك كبر هذين النوعين اللذين هما في الظاهر عليهما معول
الدين والدنيا اتضح لك كبر البقية من ذوي الاموال والجاه وغيرهم فالمتكبر
بالنسب قد يرى من ليس كنسبه مثل عبده وكذا بالجمال واكثر ما يجري بين
النسا ونحوهن وكذا بالمال كما يشاهد بين ارباب الدنيا من المناصب
والمتاجر وغيرها وكذا بالاتباع والجند واكثر ما يجري بين الملوك ومما يتبعه

الخليع الذي كثرت معاصيه

لعله واحبط

الكبر ويسعونار ه العجب والحقد والحسد والريا اذ التكبر خلق باطن لانه
استعظام النفس ورويتة قدرها فوق الغير وموجبه الحقيقي هو العجب
وحده كما يعلم مما ياتي في معناه فان من اعجب بشيء من علمه او عمله او غيرهما مما
من استعظم نفسه وتكبر وتمرد وتجبر واما غير العجب مما ذكر فانما هو سبب
للتكبر الظاهر لان باعثه على المتكبر عليه هو الحقد والحسد وعلى غيره هو الريا
**ومنها** يتعين على كل انسان اراد الخلاص من ورطة الكبر وثمراته القبيحة اذ
هو من المهلكات ولا يخلو احد من الخلق عن شيء منه وازالته فرض عين وهي لا يمكن
بمجرد التمني بل بالمعالجة باستعمال الادوية النافعة في ازالته من اصله بان
يعرف حق نفسه حق المعرفة بان يتامل ما اشار الى بدايته من اذل الاشيا
واحقرها واقذرها وهو التراب ثم المني ووسطه من التاهل لاكتساب العلوم
والمعارف وحيازة المناصب والمراتب ونهايته من الزوال والفنا والعود الى
مثل بدايته ثم اعادته الى ذلك الموقف الاكبر ثم الى الجنة او النار ومن اظهر ما
اشار لذلك قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره من اي شيء خلقه من نطفة
خلقه فقدره ثم السبيل يسره ثم اماته فاقبره ثم اذا شا انشره كلا لما
يقض ما امره فلينظر الانسان الى طعامه الايات الى اخر السورة وقوله
تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر الايات **فمن تامل** ذلك ونظايره
وما اشارت اليه علم انه اذل واحقر من كل ذليل وحقير وانه لا يليق به الا
الذلة والتواضع وبان يعرف ربه ليعلم انه لا يليق العظمة والكبريا الا به
تعالى بخلاف نفسه فانه لا يليق به الفرح لحظة واحدة فكيف البطر والخيلا
بعد ان ظهر له مبدا امره ووسطه ولو ظهر له اخره والعياذ بالله ربما اختار
ان يكون بهيمة ولو كلبا سيما ان كان في علم الله من اهل النار ولو راى اهل الدنيا
صورة من صور اهل النار لصعقوا من قبحها وماتوا من نتنها فمن هذا عاقبته
الا ان يعفى عنه وهو على شك في العفو كيف يتكبر ويرى نفسه شيا واي

عبد لم



التاسع

عبد لم يذنب ذنبا يستحق به عقوبة الله الا ان يعفو عنه الكريم بفضله
**ومن تامل** ما ذكرناه حقيقة التامل زال عنه النظر الى علمه وعمله ونسبه
وجاهه وماله وفر الى الله من كل شيء وتواضع له وعلم انه احقر واذل من كل
شيء كيف و يجوز ان يكون عند الله شقيا ومما يظهر التكبر الكامن في النفس ويعلم
به من سولت له نفسه انها متنزهة عنه ان يناظر في مسالة مع بعض اقرانه
ويظهر الحق على يد صاحبه فان اطاق لقبوله واعلن بشكره وفضله اذ ظهر
له الحق على يديه وكان كذلك مع كل مناظر ظهرت القراين على برائته من الكبر
وان اختل شرط من ذلك فهو كامن فيه فعليه علاجه بالتفكر فيما مر ونحوه الى
ان ينقطع عرقه من نفسه وبان يقدم اقرانه على نفسه في المجالس ونحوها
لكن على وجه لا يظن به فيه انه اظهر تواضعا والا كان يترك صفهم ويجلس مع
النعال كان ذلك عين الكبر وبان يجيب دعوة الفقير ويعاونه ويجالسه
ويمر في الاسواق لحاجاته وحاجات الفقرا والمنقطعين وبان يحمل حاجته
وحاجة غيره فان ذلك براة من الكبر كما في حديث ويستوي ذلك عنده في الخلا
وبحضرة الملا والا فهو متكبر او مراء وكل ذلك من امراض القلوب وعللها المهلكة
لها ان لم يتداركه وقد اهمل الناس طبها واشتغلوا بطب الاجساد مع انه لا
سلامة في الاخرة الا بسلامتها الا من اتى الله بقلب سليم اي من الشرك او مما
سوى الله **ومنها** مر في الاحاديث ذم العجب وانه من المهلكات ومن ثم ذمه
تعالى بقوله ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم وبقوله وهم يحسبون انهم
يحسنون صنعا فقد يعجب الانسان بعمله وهو مصيب فيه او مخطي
**وقال ابن مسعود** الهلاك في اثنتين القنوط والعجب اي لان القانط ايس
من نفع الاعمال ومن لازم ذلك تركها والمعجب يرى انه سعد وظفر بمراده
فلا يحتاج لعمل **ومن ثم** قال الله ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى ومن
تزكية النفس اعتقاد انها بارة وهو معنى العجب **وقال مطرف** لان

ابيت نايما واصبح نادما احب الي من ان ابيت قايما واصبح معجبا ولقد اطال
بشر بن منصور الصلاة فقال بعد سلامه لمن ادرك انه فطن له لا يعجبك
ما رايت مني فان ابليس لعنه الله قد عبد الله مع الملايكة مدة طويلة ثم
صار الي ما صار اليه **ومنها** للعجب آفات كثيرة منها تولد الكبر عنه كما مر فيكون
آفات الكبر آفات للعجب لانه الاصل هذا مع العباد واما مع الله فهو ينسي
الذنوب لظنه انه لا يواخذ بها فلا يتدارك فرطاتها ولا يتنصل من مذامها
ويورث استعظام عباداته وانه يمتن علي الله بفعلها فيعمي عن تفقد آفاتها
فيضيع كل سعيه او اكثره اذ العمل ما لم ينق من الشوايب لا ينفع وانما يحمل
علي تنقيته منها الخوف والمعجب غرته نفسه بربه فامن مكره وعقابه وعد ان له
علي الله حقا بعمله فزكي نفسه واعجب برايه وعقله وعلمه حتي استبد بذلك
ولم تطب نفسه ان يرجع لغيره في علم ولا عمل فلا يسمع نصحا ولا وعظا لنظره
الي غيره بعين الاحتقار فعلم ان العجب انما يكون بوصف هو كمال في حد ذاته
لكنه ما دام خايفا من سلبه من اصله فهو غير معجب به وكذا لو فرح به من حيث
انه نعمة من الله انعم بها عليه بخلاف ما اذا فرح به من حيث انه كمال متصف
به مع قطع نظره عن نسبته الي الله فان هذا هو العجب فهو استعظام النعمة
والركون اليها مع نسيان اضافتها الي الله تعالي فان انضم لذلك توقعه
جزا عليها لاعتقاده ان له عند الله حقا وانه منه بمكان سمي مدلا فالادلال
اخص من العجب **ومنها** قد علم مما مر الفرق بين الكبر والعجب واتضاحه ان
الكبر اما باطن وهو خلق في النفس واسم الكبر بهذا احق واما ظاهر وهو اعمال
تصدر من الجوارح وهي ثمرات ذلك الخلق وعند ظهورها يقال تكبر وعند عدمه
يقال في نفسه كبر فالاصل هو خلق النفس الذي هو الاسترواح والركون الي
روية النفس فوق المتكبر عليه فهو يستدعي متكبرا عليه ومتكبرا به وبه
فارق العجب فانه لا يستدعي غير المعجب حتي لو فرض انفراده دايما امكن ان يقع

منه



منه العجب دون الكبر ومجرد استعظام الشي لا يقتضي التكبر الا ان كان ثم من
يري انه فوقه **ومنها** يتعين علاج القلب ايضا وعلاج كل علة انما يكون بضدها
وعلة العجب الجهل المحض كما علم مما مر في حده وشفاوها النظر الي ما لا ينكره احد
وهو ان الله هو المقدر لك علي نحو العلم والعمل والمنعم عليك بالتوفيق الي حيازته
ويجعلك ذا نسب او مال او جاه فكيف يعجب بما ليس اليه ولا منه وكونه محل ذلك
لا يجدي به شيئا لان المحل لا مدخل له في الايجاد والتحصيل وكونه سببا فيه يزول
ملاحظته له اذا تامل ان الاسباب لا تاثير لها وانما التاثير لموجدها والمنعم
بها **فينبغي** ان لا يكون اعجابه الا بما اسداه اليه الحق واجراه عليه وآثره به
دون غيره من مزايا جوده وكرمه مع عدم سابقة استحقاق منه لذلك **فان قيل**
لولا ما علم في من صفات محمودة باطنة لما آثرني بذلك **قيل** له وتلك الصفات
ايضا من خلقه وانعامه علي ان من انطوي علم خاتمته وعاقبته عن نفسه كيف
يسوغ له عجب باي نوع من انواعه فانه لا اعبد من ابليس ولا اعلم من بلعام بن باعورا
في زمنه ولا اقرب ولا اشفق من ابي طالب علي نبينا صلي الله عليه وسلم ولا اشرف
من الجنة ومكة **وقد علمت** ما وقع لاوليك من خاتمة السوء والعياذ بالله وما
وقع لآدم في الجنة ولكفار مكة فيها فاحذر ان تعجب وتغتر بسبب او علم
او محل او غير ذلك هذا كله ان كنت معجبا بامر حق فكيف وكثيرا ما يقع الاعجاب
بباطل قال تعالي افمن زين له سوء عمله فراه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدي
من يشاء **وقد اخبر** صلي الله عليه وسلم ان هذا يغلب علي آخر هذه الامة اذ جميع
اهل البدع والضلال انما اصروا عليها لعجبهم بارايهم الفاسدة ولذلك هلكت
الامم السابقة لما افترقوا فرقا واعجب كل برايه كل حزب بما لديهم فرحون
فذرهم في غمرتهم حتي حين ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم
في الخيرات بل لا يشعرون اي ان ذلك كان مقتا واستدراجا سنستدرجهم من
حيث لا يعلمون واملي لهم ان كيدي متين **خاتمة** قد بان لك ذم

فرضح

بلغ

الكبر والاختيال والعجب وآفات ذلك وقبائحه وكل ذلك يستدعي ذكر فضائل
التواضع وغاياته الرفيعة فان الاشيا انما تعرف باضدادها اخرج مسلم وابو
داود وابن ماجه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغ
احد على احد ومسلم والترمذي ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو
الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله وابن ابي الدنيا التواضع لا يزيد العبد
الا رفعة فتواضعوا يرحمكم الله والعفو لا يزيد العبد الا عزا فاعفوا يعزكم الله
والصدقة لا تزيد المال الا كثرة فتصدقوا يرحمكم الله عز وجل والطبراني بسند
حسن طوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل في نفسه من غير مسألة وانفق مالا
جمعه في غير معصية ورحم اهل الذل والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى
لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى
لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله والخرائطي اذا تواضع
العبد رفعه الله الى السما السابعة وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم من
يتواضع لله درجة رفعه الله درجة حتى يجعله في عليين وفي رواية درجة في اعلى
عليين ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله درجة حتى يجعله في اسفل سافلين
وابو نعيم وابن ماجه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا ولا يبغي بعضكم على
بعض والطبراني من تواضع لاخيه المسلم رفعه الله ومن ارتفع عليه وضعه الله
وفي رواية له بسند ها صحيح اياكم والكبر فان الكبر يكون في الرجل وعليه العباءة
والطبراني والبيهقي ان من التواضع لله الرضى بالدون من شرف المجالس وابو نعيم
تواضعوا وجالسوا المساكين تكونوا من كبار الله وتخرجوا من الكبر والطبراني وابن
عساكر صاحب الشيء احق بشيئه ان يحمله الا ان يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه
عليه اخوه المسلم والطبراني عليكم بالتواضع فان التواضع في القلب ولا يوذين
مسلم مسلما فلرب متضعف في اطمار لو اقسم على الله لابره وابو نعيم والبيهقي ما
استكبر من اكل معه خادمه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها والطبراني

بسند



بسند حسن ما من ادمي الا في راسه حكمة بيد ملك فاذا تواضع قيل للملك ارفع
حكمته واذا تكبر قيل للملك ضع حكمته وابو نعيم من تواضع لله رفعه الله وابن منده
البس الخشن الضيق حتى لا يجد العز والفخر فيك مساغا واحمد والترمذي والحاكم
البذاذة من الايمان اي ترك رفيع الثياب وايثار رثها تواضعا لله تعالى
والترمذي والحاكم من ترك اللباس تواضعا لله تعالى وهو يقدر عليه دعاه
يوم القيمة على روس الخلايق حتى يخيره من اي حلل الايمان شاء يلبسها وعبد بن حميد
والطبراني والضيا التودة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من اربعة وعشرين
جزا من النبوة وابو داود والحاكم والبيهقي التودة في كل شي خير الا في عمل الاخرة
والطبراني التاني من الله والعجلة من الشيطان وابو الشيخ يا عايشة تواضعي
فان الله عز وجل يحب المتواضعين ويبغض المتكبرين وابن منده وابو نعيم من
تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله وابن النجار من تواضع لله رفعه
الله ومن اقتصد اغناه الله ومن ذكر الله احبه الله وابو نعيم من تواضع لله رفعه
الله فهو في نفسه ضعيف وفي انفس الناس عظيم ومن تكبر وضعه الله فهو في اعين
الناس صغير وفي نفسه كبير حتى لهو اهون عليهم من كلب او خنزير وابو الشيخ من
تواضع لله تخشعا لله رفعه الله ومن تطاول تعظما وضعه الله والناس تحت
كنف الله يعملون اعمالهم فاذا اراد الله عز وجل فضيحة عبد اخرجه من تحت كنفه
فبدت ذنوبه والديلمي التواضع لا يزيد العبد الا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله
وابو نعيم قال الله تعالى من لان لخلقي وتواضع لي ولم يتكبر في ارضي رفعته
حتى اجعله في عليين وابن صصرى ما من ادمي الا وفي راسه حكمة موكل بها
ملك فان تواضع رفعه الله وان ارتفع قمعه الله والكبريا رداء الله فمن
نازع الله قمعه وابو نعيم والديلمي ما من ادمي الا وفي راسه حكمة اي
بفتح المهملة والكاف ما يجعل في راس الدابة كاللجام ونحوه بيد ملك فاذا
تواضع رفعه الله به وقال ارتفع رفعك الله واذا رفع راسه جذبه

الي الارض وقال اخفض خفضك الله وابن صصري ما من عبد الا في راسه حكمة
بيد ملك فاذا تواضع رفع بها وقال ارتفع رفعك الله وان رفع نفسه جذبه
الي الارض وقال انخفض خفضك الله والخرايطي والحسن بن سفيان وابن لال
والديلمي ما من ادمي الا وفي راسه سلسلتان سلسلة في السما السابعة وسلسلة
في الارض السابعة فاذا تواضع رفعه الله بالسلسلة الي السما السابعة
واذا تجبر وضعه الله بالسلسلة الي الارض السابعة وابن عساكر من رفع
راسه في الدنيا قمعه الله يوم القيمة ومن تواضع في الدنيا بعث الله اليه ملكا
يوم القيمة فانتشطه من بين الجمع فقال ايها العبد الصالح يقول الله عز وجل الي
فانك ممن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وابو نعيم من كان حسن الصورة في حسب لا
يشينه متواضعا كان من خالص الله يوم القيمة والخطيب لكن اورده ابن الجوزي
في الموضوعات من التواضع ان يشرب الرجل من سور اخيه ومن شرب سور اخيه
رفعت له سبعون درجة ومحيت عنه سبعون خطيئة وكتبت له سبعون
حسنة وابو علي الذهبي وابن النجار من ترك زينة لله ووضع ثيابا حسنة
تواضعا لله وابتغا وجهه كان حقا علي الله ان يدل بعبقري الجنة والحاكم وقال
صحيح علي شرطهما عن طارق قال خرج عمر رضي الله عنه الي الشام ومعنا ابو عبيدة
فاتوا علي مخاضة وعمر علي ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما علي عاتقه واخذ
بزمام ناقته فخاض فقال ابو عبيدة يا امير المومنين انت تفعل هذا ما
يسرني ان اهل البلد استشرفوك فقال اوه ولو يقل هذا غيرك ابا عبيدة
جعلته نكالا لامة محمد انا كنا اذل قوم فاعزنا الله بالاسلام فمهما نطلب العز
بغير ما اعزنا الله به اذلنا الله واخرج البغوي وابن قانع والطبراني والبزار
طوبي لمن تواضع في غير مسكنة وانفق مالا جمعه في غير معصية ورحم اهل
الذل والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة وفي حديث انه كان صلى الله عليه
وسلم عندنا بقباء وكان صايما فاتيناه عند افطاره بقدح من لبن وجعلنا

فيه شيئا



فيه شيئا من عسل فلما رفعه وذاقه وجد حلاوته فقال ما هذا قلنا يا رسول
الله جعلنا فيه شيئا من عسل فوضعه وقال اما اني لا احرمه ومن تواضع لله
رفعه الله ومن تكبر وضعه الله ومن اقتصد اغناه الله ومن بذر افقره الله ومن
اكثر ذكر الله احبه الله رواه البزار دون قوله ومن اكثر ذكر الله احبه الله
ولو نقل بقباء قال شيخ الاسلام الزين العراقي قال الذهبي انه خبر منكر رواه
الطبراني في الاوسط من حديث عايشة قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقدح فيه لبن وعسل الحديث وفيه اما اني لا ازعم انه حرام الحديث وفيه ومن اكثر
ذكر الموت احبه الله وروي المرفوع منه احمد وابو يعلي من حديث ابي سعيد دون
قوله ومن بذر افقره الله وذكرا فيه قوله ومن اكثر ذكر الله احبه الله وفي اخر
كان صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه في بيت ياكلون فقام سايل علي الباب وبه
زمانة تكره منها فاذن له فلما دخل اجلسه صلى الله عليه وسلم على فخذه ثم قال
له اطعم وكان رجلا من قريش كره ذلك واشمأز منه فما مات ذلك الرجل حتي كانت
به زمانة كذا في الاحيا قال شيخ الاسلام الزين العراقي لم اجد له اصلا والموجود
حديث اكله صلى الله عليه وسلم مع مجذوم رواه ابو داود والترمذي وقال غريب
وابن ماجه وفي اخر اذا هدى الله عبدا للاسلام وحسن صورته وجعله في
موضع غير شاين له ورزقه مع ذلك تواضعا فذلك من صفوة الله روي الطبراني
نحوه موقوفا علي ابن مسعود وفيه مختلف فيه وفي اخر اربع لا يعطيهن الله الا
من يحب الصمت وهو اول العبادة والتوكل علي الله والتواضع والزهد في الدنيا
رواه الطبراني والحاكم بلفظ اربع لا يصبن الا بعجب الصمت وهو اول العبادة
والتواضع وذكر الله وقلة الشي قال الحاكم صحيح الاسناد واعترض بان
فيه من قال ابن حبان في حقه انه يروي الموضوعات ثم روي له هذا الحديث
وفي اخر كان صلى الله عليه وسلم يطعم فجاءه رجل اسود به جدري قد تقشر
فجعل لا يجلس الي احد الا قام من جنبه فاجلسه صلى الله عليه وسلم الي جنبه كذا

في الإحيا واعترض بنحو ما مر آنفا وفي حديث اخر لكنه غريب انه صلى الله عليه وسلم
قال لاصحابه ما لي ارى عليكم حلاوة العبادة قالوا وما حلاوة العبادة قالوا
التواضع وفي اخر غريب ايضا اذا رايتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا
رايتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان ذلك لهم مذلة وصغار وقال عمر رضي الله
عنه ان العبد اذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال انتعش رفعك الله وان تكبر
وعدا طوره وهصه الله اي رماه بشدة الى الارض وقال اخسا اخساك الله
فهو في نفسه كبير وفي اعين الناس حقير حتى انه لاحقر عندهم من الخنزير وقالت
عايشة افضل العبادة التواضع وقال الفضيل التواضع ان تخضع للحق وتنقاد
له ولو سمعته من اجهل الناس قبلته وكان سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم
اذا اصبح يتصفح وجوه الاغنيا والاشراف حتى يجي الى المساكين فيقول مسكين
مع مساكين وقال الحسن التواضع ان تخرج من منزلك فلا تلقى مسلما الا رايت
له عليك فضلا وقال مجاهد اسنا الله الجودي بالسفينة لانه تواضع اكثر
من غيره اي وكذا اجرا اسنا اثر تعبده صلى الله عليه وسلم فيه لمزيد تواضعه
على غيره واخص الله قلب نبينا صلى الله عليه وسلم بتمييزه على ساير الخلق لانه
فاقهم في التواضع وقال بعضهم رايت عند الصفا رجلا راكبا بغلة وبين
يديه غلمان يعنفون الناس ثم رايته ببغداد حافيا حاسرا طويل الشعر
فقلت له ما فعل الله بك قال ترفعت في موضع يتواضع الناس فيه فوضعني
الله حيث يترفع الناس الكبيرة الخامسة الغش السادسة النفاق
السابعة البغي الثامنة الاعراض عن الخلق استكبارا واحتقارا لهم التاسعة
الخوض فيما لا يعني العاشرة الطمع الحادية عشر خوف الفقر الثانية عشر
سخط المقدور الثالثة عشر النظر الى الاغنيا وتعظيمهم لغناهم الرابعة عشر
الاستهزا بالفقرا لفقرهم الخامسة عشر الحرص السادسة عشر التنافس في
الدنيا والمباهاة بها السابعة عشر التزين للمخلوقين بما يحرم التزين به

الثامنة عشر



الثامنة عشر المداهنة التاسعة عشر حب المدح بما لا يفعله العشرون
الاشتغال بعيوب الخلق عن عيوب النفس الحادية والعشرون نسيان النعمة
الثانية والعشرون الحمية لغير دين الله الثالثة والعشرون ترك الشكر الرابعة
والعشرون عدم الرضى بالقضا الخامسة والعشرون هوان حقوق الله تعالى واوامره
على الانسان السادسة والعشرون سخريته بعباد الله تعالى وازدراوه لهم
واحتقاره اياهم السابعة والعشرون اتباع الهوى والاعراض عن الحق الثامنة
والعشرون المكر والخداع التاسعة والعشرون ارادة الحياة الدنيا الثلاثون
معاندة الحق الحادية والثلاثون سو الظن بالمسلم الثانية والثلاثون عدم
قبول الحق اذا جا بما لا يهواه النفس وجا على يد من يكرهه ويبغضه الثالثة والثلاثون
فرح العبد بالمعصية الرابعة والثلاثون الاصرار على المعصية الخامسة والثلاثون
محبته ان يحمد بما لم يفعله من الطاعات السادسة والثلاثون الرضى بالحياة الدنيا
والطمانينة اليها السابعة والثلاثون نسيان الله تعالى والدار الاخرة الثامنة
والثلاثون غضب العبد لنفسه وانتصاره لها بالباطل اعلم ان المصرح
بكون جميع هذه المذكورات من الخامسة الى هنا مع ما فيها من التداخل كباير
باطنه وقع في كلام بعض ايمتنا المتاخرين ممن جمع بين الفقه والمعرفة والعلم
والعمل وهداية السالكين وتربية المريدين والكرامات الظاهرة والاحوال
والاخلاق العلية المتكاثرة وقال في اولها واما كباير الباطن فيجب على
المكلف معرفتها ليعالج زوالها لان من كان في قلبه مرض منها لم يلق الله بقلب
سليم ومن الامراض التي تعتوره وتعتريه الكفر والعياذ بالله والنفاق
والكبر والفخر والخيلا والحسد والغل والحقد والبغي والغضب لغير الله والغيظ
لغير الله والريا والسمعة والغش والبخل والاعراض عن الحق الى اخر ما قدمته
ثم قال عقبه وامثال هذا يذم العبد على هذه اعظم مما يذم على الزنا والسرقة
وشرب الخمر ونحوها من كباير البدن وذلك لعظم مفسدتها وسو اثرها

ودوامه فان آثار هذه الكبائر ونحوها ابد وبحيث يصير حالاً او هيئة راسخة
في القلب بخلاف آثار معاصي الجوارح فانها سريعة الزوال تزول بالتوبة
والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة **قال** صلى الله عليه وسلم
ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله
الا وهي القلب والقلب ملك الاعضاء وهي جنوده وتابعة له فاذا فسد بالكبائر
فسدت الجنود كلها كما **قال ابو هريرة** رضي الله عنه القلب ملك والاعضاء
جنوده فاذا طاب الملك طابت جنوده واذا خبث الملك خبث جنوده فمن
اعطي قلباً سليماً من هذه الامراض فليحمد الله تعالى ومن وجد بقلبه مرضاً
من هذه الامراض وجب ان يعالجه حتى يزول فان لم يعالجه اثم وانما يأثم
من هذه الامراض على ما نواه وقصده بقلبه دون ما خطر بقلبه او سبق
اليه لسانه ووهمه انتهى **وتسميته** جميع هذه المذكورات كبائر انما
يليق بطريقة اهل المعارف والاخلاق والتصوف الذين منهم هذا الامام
فلهذا اجرى على ذلك مخالفاً لقضية كلام الشافعية اهل مذهبه نعم فيهما ما
هو من الكبائر كالحسد والحقد والريا والسمعة والكبر والعجب وغيرها مما مر
الكلام فيه وكذا اكثرها لا يبعد القول بانه كبيرة كما يعلم مما اورده
من الاحاديث الدالة على ما في ذلك من الوعيد الشديد نعم البغي بالمعنى
المصطلح عليه عند الفقهاء صغيرة لا كبيرة كما صرحوا به وسيأتي الكلام على
بعض منها في محاله كالبخل والشح في الكلام على ترك الزكوة وكسوء الظن
في الكلام على الغيبة **وممن صرح** من ائمتنا بان الفرح بالدنيا حرام البغوي
في تهذيبه فلعل ذلك الامام اخذ ما مر عنه ثم زاد انه كبيرة لانه يؤدي
الى قبائح يعظم ضررها ويضطرم شررها اذ من الواضح ان محل حرمة الفرح
بها ان كان من حيث الخيلاء والفخر والتكبر والاستطالة على الاقران ونحو ذلك
من المفاسد والقبائح اما الفرح بها ليستتر بها عرضه ويصون بها ماء وجهه
ووجه

٦٦

ووجه عياله عن التطلع لما في ايدي الناس وليواسي منها المحتاج فهذا فرح
محمود قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون **ثم اصل** هذه
المذكورات كلها سوء الخلق وفساد القلب فلنبدأ ببعض ما جاء فيه ثم ببعض ما
جاء فيها من ذلك فنقول **اخرج الحارث** والحاكم سوء الخلق يفسد العمل كما
يفسد الخل العسل **وابن منده** سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة وحسن
الملكة نما **والخطيب** سوء الخلق شؤم وشراركم اسوؤكم خلقاً **واحمد** اذا سمعتم
بجبل زال عن مكانه فصدقوا واذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا تصدقوا فانه
يصير الى ما جبل عليه **والخطيب** ان لكل شيء توبة الا صاحب سوء الخلق فانه
لا يتوب من ذنب الا وقع فيما هو شر منه **والصابوني** ما من ذنب الا له توبة
الا ما هو شر منه **واحمد** والطبراني وابو نعيم الشؤم سوء الخلق **والخرائطي** لو
كان سوء الخلق رجلاً يمشي في الناس لكان رجل سوء وان الله تعالى لم يخلقني
فحاشاً **والحارث** وابن السني وابو نعيم من ساء خلقه عذب نفسه ومن
كثر همه سقم بدنه ومن لاحى الرجال ذهبت كرامته وسقطت مروته **والترمذي**
وابن ماجه لا يدخل الجنة سيء الخلق **والبيهقي** الناس معادن والعرق
دساس وادب السوء كعرق السوء **والعسكري** بسند صحيح ان الخلق السيء
يفسد العمل كما يفسد الخل العسل **وكان من دعائه** صلى الله عليه وسلم في افتتاح
صلاته اللهم اهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني
سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت وفي احاديث كثيرة في ذلك **منها** ذهب
حسن الخلق بخيري الدنيا والاخرة وانه يدرك بحسن الخلق درجة الصائم القائم
ودرجات الاخرة وشرف المنازل وان سوء الخلق ذنب لا يغفر وان العبد ليبلغ
من سوء خلقه اسفل درك جهنم وان حسن الخلق يذيب الخطيئة كما يذيب
الشمس الجليد وانه يمن وان اقرب الناس منه صلى الله عليه وسلم مجلساً يوم
القيمة احاسنهم اخلاقاً وان حسن الخلق خلق الله الاعظم وان افضل المؤمنين

ذكر حسن الخلق

ايمانا احاسنهم اخلاقا وانه لافضل الاعمال واثقل ما يوضع في الميزان قالت
عايشة رضي الله عنها كان خلقه صلى الله عليه وسلم القرآن خذ العفو وأمر
بالعرف واعرض عن الجاهلين ثم قال صلى الله عليه وسلم وهو ان تصل من قطعك
وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك واخرج الحاكم والديلمي ان ابليس يقول ابغوا
من بني آدم البغي والحسد فانهما يعدلان عند الله الشرك والخرايطي اياكم والبغضا
فانها الحالقة والطبراني يا معشر من اسلم ولم يدخل الايمان في قلبه لا تذموا
المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من يطلب عورة اخيه المسلم هتك الله ستره
وابدى عورته ولو كان في ستر بيته وابو يعلي والبيهقي يا معشر من امن بلسانه
ولم يخلص الايمان الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من يتبع
عورة اخيه يتبع الله عورته حتى يخرقها في بطن بيته والترمذي الحكيم
مرسلا يا معشر الذين اسلموا بالسنتهم ولم يدخل الايمان في قلوبهم لا تؤذوا
المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عثراتهم فان من تتبع عثرة اخيه المسلم تتبع الله
عثرته ومن يتبع الله عثرته يفضحه وهو في قعر بيته قيل يا رسول الله وهل
على المومن ستر قال ستور الله على المومن اكثر من ان تحصى ان المومن ليعمل بالذنوب
فيهتك عنه ستر ستر احتى لا يبقى عليه منه شيء فيقول للملايكة استروا على عبدي
من الناس فانهم يعيرون ولا يغيرون فتحف عليه الملايكة باجنحتها يسترونه
فان تتابع في الذنوب قالت الملايكة يا ربنا انه قد غلبنا واقذرنا فيقول
للملايكة تخلوا عنه فلو عمل ذنبا في بيت مظلمة في جحر ابدى الله عنه وعن عورته
والديلمي حب الثنا من الناس يعمي ويصم وتمام والخطيب اذا كان يوم القيمة
دعى الله بعبد من عبيده فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله
وابن النجار من اسا باخيه الظن فقد اسا بربه ان الله تعالى يقول اجتنبوا
كثيرا من الظن وابن ماجه اذا ظننتم فلا تحققوا واذا حسدتم فلا تبغوا واذا
تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا واذا وزنتم فارجحوا والطبراني اعرضوا عن

الناس



الناس الم تر انك ان ابتغيت الريبة في الناس افسدتهم او كدت تفسدهم وابن
قانع وابن المبارك الصفا الزلال الذي لا يثبت عليه اقدام العلما الطمع والطبراني
تعوذوا بالله من ثلاث من طمع حيث لا مطمع ومن مطمع يرد الى طبع ومن طبع يرد
الى مطمع تعوذوا بالله من طمع يهدي الى طبع ومن طمع يهدي الى مطمع واحمد
والطبراني والحاكم استعيذوا بالله من مطمع يهدي الى طبع ومن طمع يهدي الى غير
مطمع ومن مطمع حيث لا مطمع والطبراني اياكم والطمع فانه الفقر الحاضر واياكم
وما يعتذر منه والحاكم عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك والطمع فانه الفقر
الحاضر وصل صلاتك وانت مودع واياك وما تعتذر منه وابن عساكر قلب الشيخ
شاب في حب اثنتين طول الامل وحب المال وابو نعيم وابن عساكر الا تعجبون
من اسامة المشتري الى شهران اسامة لطويل الامل والذي نفسي بيده ما طرفت
عيناي الا ظننت ان شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت طرفي
وظننت اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت اني لا اسيغها حتى
اغص بها من الموت يا بني ادم ان كنتم تعقلون فعدوا انفسكم في الموتى والذي
نفسي بيده انما توعدون لآت وما انتم بمعجزين وابن عدي اخوف ما اخاف
على امتي الهوى وطول الامل والبخاري لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في
حب الدنيا وطول الامل وابو الشيخ قال الله عز وجل لولا ان الذنب خير لعبدي
المومن من العجب ما خليت بين عبدي المومن وبين الذنب والديلمي لولا ان
المؤمن معجب بعمله لعصم من الذنب حتى لا يهم به ولكن الذنب خير له من العجب
والدارقطني ليس بالخير ان يقضي العبد القول بلسانه والعجب في قلبه وابو الشيخ
شرار امتي المعجب بدينه المرآي بعمله المخاصم بحجته الربا شرك وابو نعيم
من حمد نفسه على عمل صالح فقد ضل شكره وحبط عمله والديلمي ليس من مات فاستراح
بميت انما الميت ميت الاحيا والحاكم ينصب لكل غادر لوا يعرف به يوم القيمة
والشيخان وابو داود والنسائي ان الغادر ينصب له لوا يوم القيمة فيقال

الا هذه غدرة فلان بن فلان والطيالسي واحمد ان لكل غادر لوآ يوم القيمة يعرف
به عند استه واحمد والشيخان عن انس واحمد ومسلم عن ابن مسعود ومسلم عن
ابن عمر لكل غادر لواء يعرف به يوم القيمة ومسلم عن عمر اذا جمع الاولين والاخرين
يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان بن فلان وابن ماجة الا
انه ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته ومسلم عن ابي سعيد لكل غادر
لواء يوم القيمة يرفع له بقدر غدرته الا ولا غادر اعظم غدرا من امير عامة
والخرايطي لواء الغادر يوم القيمة عند استه ومسلم عن ابي سعيد لكل غادر
لواء عند استه يوم القيمة واحمد وابو داود لن يهلك الناس حتى يعذروا
من انفسهم والبيهقي المكر والخديعة في النار وابو داود المكر والخديعة والخيانة
في النار والترمذي ملعون من ضار مؤمنا او مكر به وابو داود من خبب
زوجة امرء او مملوكه فليس منا وابو داود والحاكم ليس منا من خبب امراة على
زوجها او عبدا على سيده والطبراني وابو نعيم من غشنا فليس منا والمكر
والخداع في النار والرافعي ليس منا من غش مسلما او ضره او ماكره والترمذي
لا يدخل الجنة خب اي لئيم ولا بخيل ولا منان وابو نعيم من غش مسلما في
اهله وجاره فليس منا واحمد والبيهقي من خبب خادما على اهلها ومن افسد
امراة على زوجها فليس منا والشيرازي من خبب عبدا على مولاه فليس منا
والسجزي اياكم والهوى فان الهوى يصم ويعمي والطبراني وابو نعيم ما تحت
ظل سماء من اله يعبد من دون الله اعظم عند الله من هوى متبع وابو الشيخ
من اعتذر اليه اخوه المسلم من ذنب قد اتاه فلم يقبل منه لم يرد على الحوض غدا
والديلمي ستة اشياء تحبط الاعمال الاشتغال بعيوب الخلق وقسوة القلب
وحب الدنيا وقلة الحيا وطول الامل وظالم لا ينتهي وابو الشيخ وابن عساكر
مرسلا ثمانية ابغض خلق الله اليه يوم القيمة السقارون وهم الكذابون
والخيالون وهم المستكبرون والذين يكنزون البغضا لاخوانهم في

صدورهم



صدورهم فاذا لقوهم تخلقوا لهم والذين اذا دعوا الى الله ورسوله كانوا بطاء
واذا دعوا الى الشيطان وامره كانوا سراعا والذين لا يشرف لهم طمع من
الدنيا الا استحلوه بايمانهم والمشاؤون بالنميمة والمفرقون بين الاحبة
والباغون البرآء الدحضة اولئك يقذرهم الله عز وجل وابن عساكر الا انبئكم
بشر الناس من اكل وحده ومنع رفده وسافر وحده وضرب عبده الا انبئك
بشر من هذا من يبغض الناس ويبغضونه الا انبئك بشر من هذا من يخشى
شره ولا يرجى خيره الا انبئك بشر من هذا من باع اخرته بدنيا غيره الا انبئك
بشر من هذا من اكل الدنيا بالدين وابو نعيم من لم يقبل العذر من محق او مبطل
لم يرد علي الحوض وابن عدي وابو نعيم والبيهقي والخطيب وابن عساكر وابن
النجار ابن ادم عندك ما يكفيك وانت تطلب ما يطغيك ابن ادم لا بقليل تقنع
ولا من كثير تشبع ابن ادم اذا اصبحت معافا في جسدك امنا في سربك عندك
قوت يومك فعلى الدنيا العفا والديلمي اذا اراد الله بعبد خيرا ارضاه بما قسم
له وبارك له فيه وهناد والبيهقي اذا نظر احدكم الى من يفضل عليه في المال
والجسم فلينظر الى من هو دونه في المال والجسم واحمد والشيخان اذا نظر احدكم
الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه والترمذي الحكيم
والديلمي اذا اراد الله بعبد خيرا اجعل غناه في نفسه وتقاه في قلبه واذا اراد
الله بعبد شرا اجعل فقره بين عينيه وابن لال انما يكفي احدكم ما قنعت
به نفسه وانما يصير الى اربعة اذرع في شبر الى القبر وانما يرجع الامر الى
الاخرة واحمد وابن عساكر ان احبكم الي واقربكم مني من لقيني على مثل الحال
التي فارقني عليها والديلمي خير المؤمنين القانع وشرهم الطامع وابن شاهين
وقال غريب وابن عساكر كان في بني اسرائيل جدي من صنعة امه فترويه فاقبل
فارتضع الغنم ثم لم يشبع فاوحى الله اليهم ان مثل هذا كمثل قوم ياتون من
بعدكم يعطى الرجل منهم ما يكفي الامة والقبيلة ثم لا يشبع وتمام شرار امتي

اول من يساق الى النار الاقماع من امتي الذين اذا اكلوا لم يشبعوا واذا جمعوا لم
يستغنوا وابو نعيم من تسخط رزقه وبث شكواه ولم يصبر لم يصعد له عمل
ولقي الله تعالى وهو عليه غضبان وابو يعلى والخطيب وابن عساكر من قل ماله
وكثر عياله وحسنت صلاته ولم يغتب المسلمين جا يوم القيمة وهو معي كهاتين
والترمذي وابن سعد والحاكم وصححه لكن تعقب يا عايشة ان اردت اللحوق
بي فليكفيك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنيا ولا تستخلقي
ثوبا حتى ترقعيه وابن عساكر ان الله عز وجل يقول احب عبادة عبدي الي
النصيحة واحمد ومسلم وابو داود والنسائي وابو عوانه وابن خزيمة وابن
حبان والبغوي والباوردي وابن قانع وابو نعيم والبيهقي عن تميم الداري
والترمذي وحسنه والنسائي والدارقطني عن ابي هريرة واحمد والطبراني
عن ابن عباس وابن عساكر عن ثوبان ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة
ان الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولايمة
المسلمين وعامتهم وابن النجار من جا يوم القيمة بخمس لم يصد وجهه عن الجنة
النصح لله ولدينه ولكتابه ولرسوله ولجماعة المسلمين والدارقطني والديلمي
لا يزال المومن في فسحة من دينه ما لم يحض اخاه النصيحة فاذا حاد عن ذلك
سلب التوفيق ومسلم والنسائي من قتل تحت راية عمية ينصر العصبية
ويغضب للعصبية فقتلته جاهلية وابو داود ليس منا من دعا الى عصبية
وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية والبيهقي من
اسوء الناس منزلة من اذهب اخرته بدنيا غيره وفي رواية انه اشر الناس
ندامة وفي اخرى انه من شر الناس منزلة يوم القيمة والترمذي من التمس
رضى الله بسخط الناس كفاه الله مونة الناس ومن التمس رضى الناس بسخط الله
وكله الله الى الناس والبيهقي مرسلا ثلاث خلال من لم يكن فيه واحدة منهن
كان الكلب خيرا منه ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل او حلم يرد به جهل جاهل

اوحسن

او حسن خلق يعيش به في الناس وابو الشيخ والطبراني ثلاث لازمات لامتي سوء
الظن والحسد والطيرة فاذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فاستغفر الله
واذا تطيرت فامض وفي رواية مرسلة ثلاث لم تسلم منها هذه الامة الحسد
والظن والطيرة الا انبيكم بالمخرج منها اذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت
فلا تبغ واذا تطيرت فامض والبيهقي ثلاث ليس لاحد من الناس فيهن رخصة
بر الوالدين مسلما كان او كافرا والوفا بالعهد لمسلم كان او كافر واداء الامانة
الى مسلم كان او كافر وابن ماجة ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة ومن كنت خصمه
خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا
فاستوفى منه ولم يوفه رواه احمد والبخاري بمعناه تنبيهات
منها قد علم مما مر ومما هو مقرر معلوم ان الشيطان هو عدو الانسان المبين وان
اشرف ما في الانسان قلبه فمن اعني الشيطان لا يقنع من الانسان بفساد
ظاهره بل لا مقصد له بطريق الذات الا افساد ذلك الاشرف فلذلك وجب
وجوبا عينيا على كل مكلف حماية قلبه عن فساد الشيطان لكن لا يتوصل لذلك
الا بمعرفة مداخله وما لا يتوصل الى الواجب الا به واجب فحينئذ تجب معرفة
مداخله وهي صفات العبد وهي كثيرة ومن اعظمها الحسد والحرص فمهما كان العبد
حريصا على شي اعماه حرصه واصمه كما قال صلى الله عليه وسلم في الخبر السابق
حبك الشي يعمي ويصم فنور البصيرة هو الذي يدرك تلك المداخل فاذا غطاه
الحرص والحسد لم يبصر فحينئذ يجد الشيطان فرصة اي فرصة ومدخلا اي مدخل
وقد روي ان نوحا وجده معه في السفينة فقال لم دخلت قال لاصيب
قلوب اصحابك حتى تكون معي ولا يكونون معك الا ابدانهم قال اخرج منها يا عدو الله
فانك رجيم فقال ابليس خمس اهلك بهن الناس وساحدثك بثلاثة منهن دون
ثنتين فاوحى الله لنوح صلى الله عليه وسلم مره يحدثك بالثنتين ولا حاجة
لك في الثلاث فقال هما الثنتان فقال هما اللتان لا يكذباني هما اللتان

لا يخلفاني بهما اهلك الناس الحرص والحسد بالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما
وبالحرص اصبت حاجتي من ادم فانه ابيح له الجنة كلها الا شجرة واحدة فلم يصبر
عنها ومن اعظمها ايضا الغضب والشهوة فبالغضب يضعف العقل فيلعب
الشيطان بالغضبان كما يلعب الصبي بالكرة وروي ان ابليس استشفع
بموسى صلى الله عليه وسلم الى ربه ان يتوب عليه فشفع فقال يا موسى ان يسجد
لقبر ادم فاعلمه فقال بعد ان اظهر الغضب لم اسجد له حيا فكيف اسجد له
ميتا لكن لك علي حق شفاعتك لي فاذكرني عند ثلاث لا اهلكك فيهن اذكرني
حين تغضب فاني اجري منك مجرى الدم وحين تلقى الزحف فاني اذكر ابن ادم
حينئذ ولده وزوجته واهله حتى يولي واياك ان تجالس امراة اجنبية فاني
رسولها اليك ورسولك اليها وقال له بعض الانبيا باي شي تغلب ابن ادم
قال اخذه عند الغضب وعند الهوا وقيل له اي اخلاق بني ادم اعون لك
قال الحدة اي المذمومة حتى لا ينافي ما مر في مدحها ان العبد اذا كان حديدا
قلبناه كما يقلب الصبيان الكرة ومن اعظمها ايضا حب القلب لزينة الحياة
الدنيا وما يرجع اليها فيبيض الشيطان فيه حينئذ ويفرخ ويفتح له من الملاهي
والقواطع عن الله واياته ورسوله وسنته ما يزين له البقا عليه الى ان ياتيه
الموت وهو على نقصه وغفلته وانفاق نفايس اوقاته في البطالات فربما
ختم له بسوء والعياذ بالله تعالى ومن اعظمها محبة الاكل والشرب اذا الشبع
ولو من حلال طيب يقوي الشهوات وهي اسلحة الشيطان ومن ثم راه يحيى
ابن زكريا صلى الله على نبينا وعليهما وسلم ومعه معاليق من كل شي فساله
عنها فقال هي الشهوات التي اصيب بها ابن ادم فقال هل لي فيها شي فقال
ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة والذكر قال هل غير ذلك قال لا قال لله علي
ان لا املأ بطني من طعام ابدا قال ابليس ولله علي ان لا انصح مسلما ابدا
ومن اعظمها ايضا الطمع فانه اذا غلب على قلب لم يزل الشيطان يحسن التزين

والتصنع

والتصنع للمطموع فيه بانواع الريا والتلبيس حتى يصير كانه الهه فلا يزال
يتفكر في حيل التودد والتحبب اليه والتوصل الى ذلك بكل ما يرضيه وان اغضب
الله كالمداهنة لمبا فراره على فعل محرم ومنها العجلة وترك التثبت في الامور
لقوله تعالى وكان الانسان عجولا وفي حديث العجلة من الشيطان والتاني
من الله وانما كانت العجلة من الشيطان لانه عندها يروج شره على الانسان
من حيث لا يشعر بخلاف من تمهل وتروى عند الاقدام على عمل يريده فانه
يحصل له بصيرة به ومن لم يحصل تلك البصيرة فلا ينبغي الاستعجال اللهم الا
في واجب فوري فهذا الامساغ للتمهل فيه ومن اعظمها المال اذ ما زاد على
الحاجة والقوت مستقر الشيطان فان من ليس معه ذلك الزايد قلبه فارغ
فلو وجد مائة دينار بطريق انبعث من قلبه عشر شهوات كل شهوة منها يحتاج
الى تسعماية اخرى وقد كان قبل ظفره بالماية مستغنيا فاذا وجد الماية ظن
انه استغنى وقد بان له انه صار محتاجا لتسعماية لشراء دار وامة واثاث
وكل شي من ذلك يستدعي شيا اخر يليق به وذلك لا اخر له فيقع في هاوية لا
اخر لها الا عمق جهنم ولما ضجرت شياطين ابليس من عدم ظفرهم من الصحابة رضوان
الله عليهم بشي وشكوا اليه قال لهم رويدا عسى تفتح لهم الدنيا فتصيبون
حاجتكم منهم ومنها البخل وخوف الفقر فانه يمنع من التصدق والانفاق في
وجوه الخيرات ويامر بالامساك والتقتير والكنز وعذاب الله الاليم هو
الموعد للكانزين كما نطق به القران العزيز قال سفيان ليس للشيطان
سلاح مثل خوف الفقر فاذا قبل منه ذلك اخذ في الباطل وتكلم بالهوى وظن
بربه السوء ومن افات البخل الحرص على ملازمة الاسواق لجمع المال وهي
معشش الشيطان وفي حديث انه لما نزل الى الارض قال يا رب اجعل لي
بيتا قال الحمام قال واجعل لي مجلسا قال الاسواق قال اجعل لي موذنا
قال المزامير قال اجعل لي طعاما قال ما لا يذكر اسم الله عليه قال اجعل لي

وان اتاك الشعر فقال اجعل لي حديثا قال الكذب قال اجعل لي مصايد قال
النسا ومنها التعصب للمذاهب والاهوا والحقد على الخصوم والنظر اليهم
بعين الازدرا والاحتقار وذلك مما يهلك العباد والعلما فضلا عن غيرهم فان
الاشتغال بالطعن في الناس وذكر نقايصهم مما جبل عليه الطبع فاذا خيل
الشيطان اليه ان ذلك هو الحق زاد فيه واستكثر وحلا له وفرح به ظنا انه
يسعى في الدين وهو ساع في اتباع الشيطان دون اتباع المتعصب له من الصحابة
او من بعدهم ولو اعتنى بصلاح نفسه وكان على نحو اخلاق من يتعصب له لكان ذلك
هو الاولى له والاحرى به وظن ان المتعصب له بنقص الناس واحتقارهم يحبه
الىه كاذب فانه لو كان حيا لم يتعصب لنفسه وعفى عمن سفه عليه فاتباعه
اولى بذلك منه وكل من تعصب لامام ولم يسر على سيرته فذلك الامام هو خصمه
ومن جملة المونبخين له وقال صلى الله عليه وسلم لفاطمة وهي بضعة منه اعملي
فاني لا اغني عنك من الله شيا فعليك ان تصلح باطنك وظاهرك ولا يشتغل بغيرك
الا حيث كلفك بذلك كان تامر بالمعروف او تنهى عن منكر بعد استيفايك
لشروطه الشرعية ومنها حمل العوام ومن لم يمارس العلوم على التفكر في ذات
الله وصفاته وفي امور لا يبلغها عقولهم وهذا مضلة لهم لانهم يتشككون به
في اصول الدين بل ربما يتخيلون في الله تعالى ما هو متعال عنه فيصير به كافرا
او مبتدعا وهو به فرح مسرور لغلبة حمقه وقلة عقله واشد الناس حماقة
اقواهم اعتقادا في عقل نفسه وانقصهم عقلا اشدهم اتهاما لنفسه وظنه
واحرصهم على السوال من العلما العاملين والايمة المهديين ومنها سوء
الظن بالمسلمين قال تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ومن حكم بشر على غيره
بمجرد الظن حمله الشيطان على احتقاره وعدم القيام بحقوقه والتواني
في اكرامه واطالة اللسان في عرضه وكل هذه مهلكات وقد قال صلى الله
عليه وسلم لمن ابصراه يكلم زوجته صفية انها امكما فتطور الذلك فقال ان

الشرح م

الشيطان



الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا
فاشفق عليهما فحرسهما وعلى امته فعلمهم طريق الاحتراز من التهمة حتى لا يتساهل
العالم الورع في احواله ظنا منه انه لا يظن به الا الخير اعجابا منه بنفسه وهذه
زلة عظيمة اذا ورع الناس واتقاهم واعلمهم لا بد له من منتقص ومبغض فتعين
الاحتراز عن تهمة الاعدا والاشرار فانهم لا يظنون بالناس كلهم الا الشر وكل من
رايته سيي الظن بالناس طالبا لاظهار معايبهم فاعلم ان ذلك لخبث باطنه وسوء
طويته فان المومن يطلب المعاذير لسلامة صدره والمنافق يطلب العيوب
لخبث باطنه فهذه بعض مداخل الشيطان الى القلب وفيها تنبيه على باقيها
وبالجملة فليس في الآدمي صفة مذمومة الا وهي سلاح الشيطان وبها يستعان
على اضلاله واغوائه فالجا الى الله وفر اليه من مكايده لعل ان يحيك منها
برحمته واتخذ الذكر سميرا وتذكر الاخرة معينا وظهيرا وادم ذلك تحفظ ان
شا الله تعالى من شر تلك المهالك ومنها اذا تاملت ما قررناه واتضح لك
جميع ما ذكرناه ظهر لك عظيم ضرر اكثر تلك الكباير التي سردناها عن ذلك الامام
وان ذلك ليس من تفرده بل اخذه من كلمات الايمة والعلما الاعلام فاحذر ان
يكون بقلبك او بباطنك شي من تلك الكباير فانها تفسد منك الباطن بل والظاهر
ومنها ان جميع تلك الكباير يرجع فعلها الى سوء الخلق وتركها الى حسن
الخلق وحسنه يرجع الى اعتدال قوة العقل بكمال الحكمة والى اعتدال القوة
الغضبية والشهوية واطاعة كل منهما للعقل مع الشرع ثم هذا الاعتدال اما
ان يكون بجود الهي وكمال فطري واما ان يكون باكتساب اسبابه من المجاهدة
والرياضة بان يحمل نفسه على كل عمل يوجب حسن خلقه ويضاد سوء طويته اذ
هي لا تالف ربها ولا تانس بذكره الا اذا فطمت عن عاداتها وحفظت عن شهواتها
في الخلوة والعزلة اولا ليحفظ السمع والبصر عن المالوفات ثم بادمان الذكر
والدعا في الخلوة الى ان يغلب عليه الانس بالله وبذكره فحينئذ يتنعم به في

نهايته وان شق عليه في بدايته ومن تماظن من جاهد نفسه ادنى مجاهدة بترك
فواحش المعاصي انه قد هذبها وحسن خلقها واني له بذلك ولم توجد فيه
صفات الكاملين ولا اخلاق المومنين قال تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم الى ان قال اولئك هم المومنون حقا وقال قد افلح المومنون
الذين هم في صلاتهم خاشعون الى ان قال اولئك هم الوارثون وقال التايبون
العابدون الى وبشر المومنين وقال وعباد الرحمن الذين يمشون على
الارض هونا الى اخر السورة فمن اشكل عليه حال نفسه فليعرضها على هذه الايات
ونظايرها فوجود جميع هذه الصفات علامات حسن الخلق وفقد جميعها
علامة سوء الخلق ووجود البعض يدل على البعض وقد اشار صلى الله عليه
وسلم الى مجامع محاسن الاخلاق بقوله المومن يحب لاخيه ما يحب لنفسه وامره
باكرام الضيف والجار وبان المومن اما ان يقول خيرا او يصمت وبما جاء
اذا رايتم المومن صموتا وقورا فادنوا منه فانه يلقى الحكمة لا يحل لمسلم ان يشير
الى اخيه بنظرة توذيه لا يحل لمسلم ان يروع مسلما انما يتجالس المتجالسان بامانة
الله فلا يحل لاحدهما ان يفشي على اخيه ما يكره وجمع بعضهم علامات حسن
الخلق فقال ان يكون كثير الحيا قليل الاذى كثير الصلاح صدوق اللسان
قليل الكلام كثير العمل قليل الزلل قليل الفضول وهوبا وصولا وقورا صبورا
رضيا شكورا حليما رفيقا عفيفا شفيقا لا لعانا ولا سبابا ولا نماما
ولا مغتابا ولا عجولا ولا حقودا ولا بخيلا ولا حسودا هشاشا بشاشا
يحب في الله ويبغض في الله ويرضى في الله ويغضب في الله فهذا هو حسن الخلق
وفقنا الله للتحلي بمعاليه وادام علينا سوابغ افضاله ومواهب قربه والاندراج
في سلك اوليايه وموالية آمين الكبيرة التاسعة والثلاثون الامن
من مكر الله بالاسترسال في المعاصي مع الاتكال على الرحمة قال تعالى فلا
يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وقال تعالى وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم

علامات حسن الخلق ٣٧

واحبابه م

اردكم



ارداكم فاصبحتم من الخاسرين وفي الحديث اذا رايت الله يعطي العبد مما يحب وهو
مقيم على معصيته فانما ذلك منه استدراج ثم تلى قوله تعالى فلما نسوا ما ذكروا
به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون
اي آيسون من النجاة وكل خير شديد والحسرة والحزن والخزي لاغترارهم بترادف
النعم عليهم مع مقابلتهم لها بمزيد الاعراض والادبار ومن ثم قال الحسن من وسع
عليه فلم يرانه مكر به فلا عقل له وقال في قوم لم يشكروا مكر بهم ورب الكعبة
اعطوا حاجتهم ثم اخذوا وفي الاثر لما مكر بابليس بكى جبريل وميكاييل فقال الله
عز وجل لهما ما يبكيكما قالا يا رب ما نامن مكرك فقال تعالى هكذا كونا لا تامنا
مكري ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
دينك وفي رواية قلوبنا فقالوا يا رسول الله اتخاف علينا فقال ان القلوب
بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف يشا اي بين مظهري ارادته الخير والشر
فهو يصرفها اسرع من الريح على اختلاف في القبول والرد والارادة والكراهة
وغير ذلك من الاوصاف وفي التنزيل واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه اي
بينه وبين عقله حتى لا يدري ما يصنع قاله مجاهد ويويده ان في ذلك
لذكرى لمن كان له قلب اي عقل واختار الطبري ان معنى تلك الاحالة اعلام
العباد بانه املك لقلوبهم منهم وانه يحول بينهم وبينها اذا شا حتى لا يدرك
احد شيا الا بمشيته تعالى ولما كان صلى الله عليه وسلم يقول ذلك المعنى
يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قالت له عايشة رضي الله عنها يا رسول الله
انك تكثر ان تدعو بهذا الدعا فهل تخشى قال وما يومنني يا عايشة وقلوب
العباد بين اصبعين من اصابع الرحمن اذا اراد الله ان يقلب قلب عبده قلبه
وقد اثنى تعالى على الراسخين في العلم بقولهم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا
وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب واعلم ان في هذه الاية دلالة
ظاهرة وحجة واضحة لرد ما عليه المعتزلة والجهمية ما عليه اهل السنة من ان

الزيغ والهداية بخلق الله تعالى وارادته وبيانه ان القلب صالح للميل الى الخير والى
الشر والى الايمان والى الكفر ومحال ان يميل الى احدهما بدون داعية بل لا بد في
ميله لذلك من حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فان كانت داعية الكفر
فهي الخذلان والازاغة والصد والختم والرين والقسوة والوقر والكنان
وغيرها من الالفاظ الواردة في القران وان كانت داعية الايمان فهي التوفيق
والارشاد والهداية والتسديد والتثبيت والعصمة وغيرها من الالفاظ
الواردة في القران ثم المراد بالاصبعين في الحديث السابق وهو ما روي قلب
المومن بين اصبعين من اصابع الرحمن اذا شا ان يقيمه اقامه وان شا ازاغه
هما الداعيتان المذكورتان فتامل **ومما يحذرك ايضا** من امن المكر استحضارك
قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يبقى
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها **وفي**
**حديث البخاري** ان العبد ليعمل بعمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل الرجل بعمل
اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم ولا تتكل على ذلك فان الصحابة
رضوان الله عليهم لما قالوا عند سماع ذلك ففيم العمل يا رسول الله افلا نتكل على
كتاب اعمالنا قال لهم بل اعملوا فكل ميسر لما خلق له ثم قرا فاما من اعطى واتقى
وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى
فسنيسره للعسرى **وتامل ايضا** ما قصه الله علينا في قصة بلعام عالم بني
اسرائيل حيث امن المكر فقنع بالفاني من حطام الدنيا عن الباقي من نعيم الجنة فاطاع
هواه وقبل ما بذل له على ان يدعو على موسى صلى الله عليه وسلم فادلع لسانه على
صدره وصار يلهث كالكلب وسلبه الله الايمان والعلم والمعرفة **وكذلك**
برصيصا العابد مات بعد عبادته التي لا تطاق على الكفر **وكان ابن السقا**
ببغداد من مشاهيرها فضلا وذكا فوقع له مع بعض الاوليا انه انكر عليه فدعي
عليه فانتقل به الحال الى القسطنطينية فهوي امراة فتنصر لاجلها ثم مرض فالقي

على الطريق

على الطريق يسال فمر به بعض من يعرفه فساله عن حاله فحكى له فتنته وانه
نصراني والان يريد ان يستحضر حرفا واحدا من القران فلا يقدر عليه ولا
يمر بخاطره **قال** ذلك الراوي له فمررت عليه بعد قليل فرايته محتضرا ووجهه
الى الشرق فصرت كلما ادرت وجهه الى القبلة التفت للشرق ولا زال
كذلك الى ان خرجت روحه **وكان بمصر** موذن عليه سيما الصلاح فراى
نصرانية من المنارة فافتتن بها فذهب اليها فامتنعت ان تجيبه لريبة
فقال النكاح فقالت انت مسلم ولا يرضى ابي فقال انا اتنصر فقالت
الان يجيبك فتنصر ووعدوه ان يدخلوه عليها ففي اثنا ذلك اليوم رقي
سطحا لحاجة فزلت به قدمه فوقع ميتا فلا هو بدينه ولا هو بها فنعوذ
بالله من مكره ونعوذ به منه وبمعافاته من عقوبته وبرضاه من سخطه
**ومن ثم قال العلما** اذا كانت الهداية اليه مصروفة والاستقامة على
مشيئته موقوفة والعاقبة مغيبة والارادة غير مغلوبة ولا مغالبة فلا
تعجب بايمانك وصلاتك وجميع قربك فانها من محض فضل ربك وجوده فربما
سلبها عنك فوقعت في هوة الندم حين لا ينفع الندم **تنبيه** عد ذلك
كبيرة هو ما اطبقوا عليه لما علمت من الوعيد الشديد الذي فيه بل جاء انه
اكبر الكباير **وروى** ابن ابي حاتم في تفسيره والبزار عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه صلى الله عليه وسلم سئل ما الكباير فقال الشرك بالله والاياس
من روح الله والامن من مكر الله وهذا اكبر الكباير قيل والاشبه ان يكون
موقوفا وبكونه اكبر الكباير صرح ابن مسعود كما رواه عنه عبد الرزاق
والطبري **واعلم** ان حقيقة المكر مستحيلة على الله تعالى **وانما** قوله عز قائلا
ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين فهو من باب المقابلة على حد وجزا سيئة
سيئة مثلها تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك قيل ومعنى المقابلة انه لا
يجوز ان يوصف تعالى بالمكر الا لاجل ما ذكر معه من لفظ اخر مستند لمن

يليق به انتهى ورد بانه جاء وصفه تعالى به من غير مقابلة في قوله افامنوا
مكر الله فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون على ان المكر مما يصح اتصافه
تعالى به اذ هو لغة الستر يقال مكر الليل اي ستر بظلمته ما هو فيه ويطلق
ايضا على الاحتيال والخداع والخبث وبهذا الاعتبار عبر عنه بعض اللغويين
بانه السعي بالفساد وبعضهم بانه صرف الغير عما يقصد بحيلة وهذا الاخير
اما محمود بان يتحيل في ان يصرفه الى خير وعليه يحمل قوله تعالى والله خير الماكرين
واما مذموم بان يتحيل به في ان يصرفه الى شر ومنه ولا يحيق المكر السيء
الا باهله **الكبيرة الاربعون اليأس من رحمة الله** قال تعالى
انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون وقال تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال تعالى يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو
الغفور الرحيم وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء **وفي الحديث** ان لله مائة
رحمة كل رحمة منها طباق ما بين السماء والارض انزل منها رحمة واحدة بين الجن
والانس والبهائم فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الطير والوحوش
على اولادها واخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة **واخرج
الترمذي** وحسنه عن انس رضي الله عنه **قال** سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت
لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم
استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم لو اتيتني بقراب الارض اي بضم القاف ويجوز
كسرها اي قريب ملئها خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها
مغفرة **وعن انس** بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في
الموت فقال كيف تجدك قال ارجو الله يا رسول الله واني اخاف ذنوبي
**فقال** صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا

اعطاه



قال م

اعطاه الله ما يرجو وامنه مما يخاف **واخرج احمد** انه صلى الله عليه وسلم ان
شئتم انباتكم ما اول ما يقول الله عز وجل للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما
يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله عز وجل يقول للمؤمنين هل احببتم
لقاي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لم فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول
قد وجبت لكم مغفرتي **والشيخان** قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا
معه حيث يذكرني الحديث **وابو داود** وابن حبان في صحيحه حسن الظن من
حسن العبادة **والترمذي** والحاكم ان حسن الظن بالله من حسن العبادة **ومسلم**
وغيره عن جابر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن
احدكم الا وهو يحسن الظن بالله عز وجل **واحمد** وابن حبان في صحيحه والبيهقي
قال الله جل وعلا انا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله
**والبيهقي** امر الله عز وجل بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال
اما والله يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله عز وجل ردوه انا عند حسن
ظن عبدي بي **والبغوي** ان افضل العبادة حسن الظن بالله يقول الله لعبده
انا عند ظنك بي **تنبيه** عد هذا كبيرة هو ما اطبقوا عليه وهو ظاهر
بلغ
لما فيه من الوعيد الشديد الذي علمته مما ذكر بل في الحديث الذي مر انفا التصريح
بانه من الكبائر بل جاء عن ابن مسعود انه اكبر الكبائر **الكبيرة الحادية والثانية
والاربعون سوء الظن بالله والقنوط من رحمته** اخرج الديلمي
وابن مردويه في تفسيره انه صلى الله عليه وسلم قال اكبر الكبائر سوء الظن
بالله عز وجل وقال عز قائلا ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون **تنبيه**
عد هذين كبيرتين مغايرتين لليأس من رحمة الله هو ما وقع للجلال البلقيني
وغيره وكانهم لم ينظروا الى ما بين الثلاثة من التلازم **ومن ثم قال ابو زرعة**
وفي معنى الياس القنوط والظاهر انه ابلغ منه للترقي اليه في قوله تعالى وان
مسه الشر فيؤس قنوط انتهى **والظاهر ايضا** ان سوء الظن ابلغ منهما لانه

ياس وقنوط وزيادة التجري على الله تعالى اشيا لا يليق بكرمه وجوده وفي
تفسير ابن المنذر عن علي كرم الله وجهه قال اكبر الكباير الامن من مكر الله والياس
من روح الله والقنوط من رحمة الله وفي تفسير ابن جرير عن ابي سعيد نحوه فان قلت
ينافي هذا اطباق ايمتنا على ان احسان الظن بالله تعالى مندوب للمريض والخلاف
في الصحيح فقيل الاولى به تغليب خوفه على رجايه والذي رجحه النووي في شرحه على
المهذب ان الاولى له استواوهما وقال الغزالي ان امن دا القنوط فالرجا
اولى او امن المكر فالخوف اولى قلت الكلام في مقامين احدهما شخص يجوز
وقوع الرحمة له والعذاب فهذا هو الذي تعرض له الفقها فان كان مريضا
ندب له تغليب جانب الرجا وان كان صحيحا اختلفوا فيه كما رايت ثانيهما
في شخص آيس من وقوع شي من انواع الرحمة له مع اسلامه وهذا هو الذي
كلامنا هنا فيه فهذا الياس كبيرة اتفاقا لانه يستلزم تكذيب النصوص
القطعية التي اشرنا اليها ثم هذا الياس قد ينضم اليه حالة اشد منه
في التصميم على عدم وقوع الرحمة له وهو القنوط بحسب ما دل عليه سياق
فهو يووس قنوط وتارة ينضم اليه انه مع عدم رحمته له يشدد عذابه
كالكفار وهذا هو المراد بسوء الظن هنا فتامل ذلك فانه مهم ٥ ٥
الكبيرة الثالثة والاربعون ٥ تعلم العلم للدنيا ٥ اخرج ابو داود وابن
ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه على شرط الشيخين انه صلى الله عليه
وسلم قال من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به
عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة ومر في مبحث الربا حديث
مسلم وغيره وفيه ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا القران فاتي به فعرفه
نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرات فيك القران
قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال انك عالم وقرات ليقال انك قاري
فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار والترمذي وقال

حديث



حديث غريب وابن ابي الدنيا والحاكم شاهدا والبيهقي من تعلم العلم ليجاري
به العلما او ليماري به السفها ويصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار
وابن ماجه بلفظ من طلب العلم ليماري به السفها او ليباهي به العلما او ليصرف
وجوه الناس اليه فهو في النار وبلفظ من تعلم العلم ليباهي به العلما ويماري به
السفها ويصرف به وجوه الناس لم ادخله الله جهنم وابن ماجه وابن حبان في صحيحه
والبيهقي بسند فيه من احتج به الشيخان وغيرهما ولا التفات لمن شذ فيه
لا تعلموا العلم لتباهوا به العلما ولتماروا به السفها ولا تخيروا به المجالس
فمن فعل ذلك فالنار النار وصح بسند فيه انقطاع من تعلم العلم لغير الله
او اراد به غير الله فليتبوا مقعده من النار وابن ماجه بسند رواته ثقات
ان ناسا من امتي سيتفقهون في الدين يقرؤن القران يقولون ناتي الامرا
فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا
الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا قال ابن الصباح كانه يعني الخطايا
وابو داود من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الرجال او الناس لم يقبل
الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا قال الحافظ المنذري يشبه ان يكون
فيه انقطاع وعبد الرزاق عن ابن مسعود موقوفا كيف بكم اذا لبستكم فتنة
يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير ويتخذ سنة فان غيرت يوما قيل هذا
منكر قال ومتى ذلك قال اذا قلت امناؤكم وكثرت امراؤكم وقلت فقهاؤكم
وكثرت قراؤكم وتفقه لغير الدين والتمست الدنيا بعمل الاخرة وروي موقوفا
ايضا ان عليا ذكر فتنا تكون فقال له عمر رضي الله عنهما متى ذلك يا علي قال
اذا تفقه لغير الدين وتعلم العلم لغير العمل والتمست الدنيا بعمل الاخرة ٥
تنبيه عد هذا كبيرة مغايرة لكبيرة الريا السابقة هو ما وقع في
كلام غير واحد من المتاخرين وكانهم نظروا الى ما في هذا من الوعيد الخاص
فافردوه لذلك ولم ينظروا الى ان تلك تشمل هذه وغيرها فبينهما

عموم وخصوص مطلق **الكبيرة الرابعة والاربعون كتم العلم** قال تعالى
ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في
الكتاب اوليك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون **قال ابن عباس** وجماعة
نزلت في اليهود والنصارى وقيل في اليهود لكتمهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم
النبي في التورية وقيل هي عامة وهو الصواب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب ولان ترتيب الحكم على الوصف المناسب مشعر بالعلية وكتمان الدين
يناسب استحقاق اللعن فوجب عموم الحكم عند عموم الوصف وقد صح
جمع من الصحابة بالعموم كعايشة فانها استدلت بالاية على انه صلى الله
عليه وسلم لم يكتم شيا مما اوحي اليه وابي هريرة فانه احتج بانه لولا هذه ونحوها
ما اكثر الحديث والكتم ترك اظهار الشيء المحتاج الى اظهاره ونظيرها ان
الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا اولئك ما
ياكلون في بطونهم الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم اوليك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما
اصبرهم على النار **ونظيرها ايضا** واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا
قليلا فبيس ما يشترون فهاتان وان كانتا في اليهود ايضا لكتمهم صفته
صلى الله عليه وسلم وغيرها الا ان العبرة بعموم اللفظ كما تقرر والبينات
ما انزل على الانبياء من الكتب والوحي والهدى الادلة النقلية والعقلية
ومن بعد ظرف ليكتمون لا لانزل لفساد المعنى **قيل** وفي الاية دلالة
على ان من امكنه بيان اصول الدين بالدلايل العقلية لمن كان محتاجا اليها
ثم تركها او كتم شيا من احكام الشرع مع الحاجة اليه فقد لحقه هذا
الوعيد انتهى واللعنة لغة الابعاد وشرعا الابعاد من الرحمة واللاعنون
دواب الارض وهوامها يقول منعنا القطر لمعاصي بني ادم ولادراكها ذلك

جمعت



جمعت بالواو والنون جمع من يعقل لجوزانهم لي ساجدين في ذلك يستحون
لها خاضعين كل شيء الا الجن والانس المومنون كلهم الملايكة والانبيا والاوليا
اقوال **وصوب الزجاج** انهم الملايكة والمومنون ورد الاول بانه يتوقف
على نص ولم يوجد ورده القرطبي بانه جا به خبر في ابن ماجة انه صلى الله
عليه وسلم فسر اللاعنون بدواب الارض **وقال** الحسن هم جميع عباد الله
**قال بعض المفسرين** دلت الاية على ان هذا الكتمان من الكباير لانه تعالى
اوجب فيه اللعن والنبذ وراء الظهر كناية عن الاعراض الشديد والثمن
القليل ما كانوا ياخذونه من سفلتهم برياستهم العلم وبيس ما يشترون
معناه فيه شراوهم وخسروا فيه وجاء في الكتم احاديث كثيرة في السنة
**اخرج** ابو داود والترمذي وحسنه وابن ماجة وحبان في صحيحه والبيهقي
والحاكم بنحوه **وقال** صحيح على شرط الشيخين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سيل عن علم فكتمه الجم يوم القيمة
بلجام من النار **وفي رواية** صحيحة لابن ماجة ما من رجل يحفظ علما فيكتمه الا
اتى يوم القيمة ملجوما بلجام من نار **وابو يعلى** بسند صحيح من سيل عن علم فكتمه
جا يوم القيمة ملجما بلجام من نار ومن قال في القران بغير ما يعلم جا يوم
القيمة ملجما بلجام من نار **والطبراني** شطره الاول بسند جيد **قال الحافظ
المنذري** وخبر من كتم علما الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار **روي** عن جماعة
من الصحابة رضوان الله عليهم كجابر وانس وابن عمر ومسعود وعمرو بن عنبسة
وعلي بن طلق وغيرهم **وابو سعيد** الخدري بزيادة مما ينفع الله به في امر
الناس في الدين **وابن ماجة** وفيه انقطاع اذا لعن اخر هذه الامة اولها
فمن كتم حديثا فقد كتم ما انزل الله **والطبراني** بسند فيه ابن لهيعة مثل
الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكنز الكنز فلا ينفق منه **والطبراني**
بسند رواته ثقات الا واحدا اختلف فيه تناصحوا في العلم فان خيانة

احدكم في علمه اشد من خيانته في ماله وان الله مسايلكم **والطبراني** في الكبير عن
بكير بن معروف عن علقمة بن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن جده
رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خطبة
فاثنى على طوايف من المسلمين خيرا ثم **قال** ما بال اقوام لا يفقهون جيرانهم ولا
يعلمونهم ولا يعظونهم ولا يامرونهم ولا ينهونهم وما بال اقوام لا يتعلمون من
جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم
ويعظونهم ويامرونهم وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون
ويتعظون او لاعاجلنهم العقوبة ثم نزل فقال قوم من ترونه عنى بهولاء قالوا
الاشعريين هم قوم فقهاء ولهم جيران جفاة من اهل المياه والاعراب فبلغ
ذلك الاشعريين فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
ذكرت قوما بخير وذكرتنا بشر فما بالنا قال ليعلمن قوم جيرانهم وليفقهنهم
وليعظنهم وليامرنهم ولينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتعظون ويتفقهون
او لاعاجلنهم العقوبة في الدنيا فقالوا يا رسول الله انفطن غيرنا فاعاد
قوله عليهم واعادوا قولهم انفطن غيرنا **فقال ذلك ايضا** فقالوا امهلنا
سنة فامهلهم سنة ليفقهونهم ويعلمونهم ويعظونهم ثم قرا رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذه الاية لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان
داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون الاية **تنبيه**
عد هذا كبيرة هو ما صرح به غير واحد من المتاخرين وكانهم نظروا الى ما
ذكرته من هذا الوعيد الشديد فيه وليس ذلك على اطلاقه فان الكتم قد
يجب والاظهار قد يجب وقد يندب ففي ما لا يحتمله عقل الطالب ويخشى
عليه فتنة يجب الكتم عنه وفي غيره ان وقع وهو فرض عيني او في حكمه
وجب الاعلام والاندب ما لم يكن وسيلة لمحظور **والحاصل** ان التعليم
وسيلة الى العلم فيجب في الواجب عينا في العيني وكفاية فيما هو على الكفاية

ويندب

ويندب في المندوب كالعروض ويحرم في الحرام كالسحر والشعبذة **قال بعض**
**المفسرين** لا يجوز تعليم الكافر قرانا ولا علما حتى يسلم ولا تعليم المبتدع الجدال
والحجاج ليحاج به اهل الحق ولا تعليم الخصم على خصمه حجة يقطع بها ماله ولا السلطان
تاويلا يتطرق به الى اضرار الرعية ولا نشر الرخص في السفها فيتخذوها طريقا
لارتكاب المحظورات وترك الواجبات **قال** صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا
الحكمة اهلها فتظلموهم ولا تضعوها في غير اهلها فتظلموها **وقال** صلى الله عليه
وسلم لا تعلقوا الدر في اعناق الخنازير يريد تعليم الفقه من ليس من اهله انتهى
وما ذكره في الاحكام غير بعيد من قواعدنا الا ان المرجو اسلامه يجوز تعليمه
القران عندنا فاولى العلم والحديثان اللذان ذكرهما واردان **وروى** ابن
ماجة وغيره طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير اهله كمقلد
الخنازير الجوهر واللولو والذهب **الكبيرة الخامسة والاربعون**
**عدم العمل بالعلم** **اخرج مسلم** وغيره انه صلى الله عليه وسلم كان يقول
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن
دعوة لا يستجاب لها **والشيخان** ليجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون
يا فلان ما شانك اليس كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول كنت امركم
بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن الشر واتيه **والطبراني** وابو نعيم وقال
غريب الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدا
بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم **قال الحافظ المنذري**
ولهذا الحديث مع غرابته شاهد صحيح وهو ما في الحديث السابق في مبحث الريا
اول من يدعو الله يوم القيمة رجل جمع القران ليقال له قارئ وفي اخره اولئك
الثلاثة اول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيمة **والترمذي** وقال اسناده
ليس بالقوي ما امن بالقران من استحل محارمه **والترمذي** وقال حسن صحيح

لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن علمه فيما فعل وعن ماله
من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه والترمذي بسند حسن في
المتابعات لا تزول قدما ابن آدم يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما
أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وماذا
عمل فيما علم والطبراني في الكبير أن أناساً من أهل الجنة ينطلقون إلى أناس
من أهل النار فيقولون بما دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة إلا بما تعلمنا منكم
فيقولون إنا كنا نقول ولا نفعل وابن أبي الدنيا والبيهقي مرسلاً بإسناد
جيد عن الحسن ما من عبد يسأل خطبة إلا الله عز وجل سائله عنها قال ما أراد
بها قال جعفر كان مالك بن دينار إذا حدث بهذا الحديث بكى حتى ينقطع ثم
يقول تحسبون أن عيني تقر بكلامي عليكم وأنا أعلم أن الله عز وجل سائلي
عنه يوم القيمة ما أردت به والبزار وهو غريب يا رسول الله أي الناس
شر فقال صلى الله عليه وسلم اللهم غفراً سل عن الخير ولا تسأل عن
الشر شرار العلماء في الناس والطبراني بسند حسن مثل الذي يعلم الناس
الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه الحديث وفي رواية
في سندها من تكلم فيه ابن حبان كل علم وبال على صاحبه إلا ما عمل به والطبراني
والبيهقي أشد الناس عذاباً يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه والبزار والطبراني
عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى حي من قيس أعلمهم شرائع الإسلام قال فإذا قوم كأنهم الإبل الوحشية
طامحة أبصارهم ليس لهم هم إلا شاة أو بعير فانصرفت إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا عمار ما عملت فقصصت عليه قصة القوم وأخبرته بما
فيهم من السهوة فقال يا عمار ألا أخبرك بأعجب منهم قوم علموا ما جهل أولئك
ثم سهوا كسهوهم والطبراني بسند فيه الأغوب ووثقه ابن حبان
وغيره إني لا أخوف على أمتي مؤمناً ولا مشركاً فأما المؤمن فيحجزه إيمانه وأما

الطمع

المشرك



المشرك فيقمعه كفره ولكن أخوف عليكم منافقاً عالم اللسان يقول ما تعرفون
ويعمل ما تنكرون وصح إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي كل منافق عليم اللسان
وصح عن ابن مسعود من قوله إني لأحسب الرجل ينسى العلم كما تعلمه للخطيئة
يعملها وأخرج أحمد والبيهقي عن منصور بن زاذان قال نبئت أن بعض من
يلقى في النار يتأذى أهل النار بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل ما يكفينا ما
نحن فيه من الشر حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالماً فلم أنتفع بعلمي
تنبيه عد هذا كبيرة هو ظاهر ما في هذه الأحاديث من الوعيد الشديد
فإن قلت التغليظ إنما جاء من حيث إنه ترك الواجبات أو فعل المحرمات لا من
مجرد عدم العمل بالعلم ولو في المندوبات والمكروهات وحينئذ فلو سلم تصريحهم
بأن ذلك كبيرة لم يحسن عده كبيرة مغايرة لنحو ترك الصلاة المكتوبة وغيرها
مما يأتي قلت يمكن أن يوجه عده وإن لم أر من صرح به بأن المعصية مع العلم
أفحش منها مع الجهل كما دلت عليه أيضاً تلك الأحاديث ونظير ذلك مما يأتي
في المعصية بحرم مكة ونحوه من أن شرفه اقتضى فحش المعصية فيه وإن
كانت صغيرة فكذلك لعل المراد الفحش في فعل الصغائر ولا بعد أن تكون
ذلك منه كبيرة بواسطة ما أوتيه من تلك المعارف المقتضية لانزجاره عن
المكروهات فضلاً عن المحرمات الكبيرة السادسة والأربعون الدعوى في
العلم أو القرآن أو شيء من العبادات زهواً وافتخاراً بغير حق ولا ضرورة
أخرج الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد لا بأس به عن عمر وهما وأبو
يعلى عن العباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يظهر الإسلام حتى تختلف التجار في البحر وحتى تخوض الخيل في سبيل الله ثم
يظهر قوم يقرءون القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه منا ثم قال
لأصحابه هل في أولئك من خير قالوا الله ورسوله أعلم قال أولئك منكم من هذه
الأمة وأولئك هم وقود النار والطبراني في الكبير قال الحافظ المنذري

واسناده حسن ان شا الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قام بمكة من الليل فقال اللهم هل بلغت ثلاث مرات فقام عمر وكان اواها
فقال اللهم نعم وحرضت وجهدت ونصحت فقال ليظهرن الايمان حتى يرد
الكفر الى مواطنه ولتخاضن البحار بالاسلام وليأتين على الناس زمان يتعلمون
فيه القران يتعلمونه ويقرؤنه ثم يقولون قد قرانا وعلمنا فمن ذا الذي هو خير
منا فهل في اوليك من خير قالوا يا رسول الله ومن اوليك قال اوليك منكم واوليك
هم وقود النار والطبراني من قال اني عالم فهو جاهل تنبيه عد هذا
كبيرة بالقيود التي ذكرتها فيه هو ظاهرها في هذه الاحاديث وليس ببعيد من
قياس كلامهم لانهم اذا عدوا الاسبال نحو الازار خيلا كبيرة فاولى ان يعدوا هذا
لانه اقبح وافحش وقياس سائر العبادات الذي ذكرته ظاهر ايضا وقولي
بغير حق ولا ضرورة احترزت به عما لو دخل بلدا لا يعرفون علمه وطاعته فله
ان يذكر ذلك لهم قصدا لان يقبلوا عليه وينتفعوا به ومنه نحو قول يوسف
صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الانبيا والمرسلين اجعلني على خزاين الارض اني
حفيظ عليم وكذا لو انكر عليه معاند او جاهل فله ان يذكر علمه ويستدل
عليه ارغاما لانف ذلك الجاهل العنيد حتى يقبل الناس عليه وينتفعوا
بعلومه الكبيرة السابعة والاربعون اضاعة حق نحو العلما والاستخفاف
بهم اخرج الطبراني بسند حسنه الترمذي عن ابي امامة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق ذو
الشيبة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط واحمد باسناد حسن ليس من
امتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا والترمذي ليس منا
من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا والطبراني تعلموا العلم وتعلموا للعلم
السكينة والوقار وتواضعوا لمن تعلمون منه واحمد بسند فيه ابن لهيعة
اللهم لا يدركني زمان او لا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العلم ولا يستحيي فيه من

الحكيم

الحكيم قلوبهم قلوب الاعاجم والسنتهم السنة العرب وصح البركة مع اكابركم
وصح ايضا ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير ويامر بالمعروف وينه عن المنكر
وصح ايضا ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا تنبيه عد هذا
كبيرة هو ظاهر ما في الحديث الاول وما بعده وليس ببعيد قياسا وان لم يذكروه
لانهم اذا فرقوا بين نحو العلما وغيرهم في الغيبة على ما ياتي فكذا يفرق بينهما في
نحو الاستخفاف وسياتي في بيان اذية الاوليا ما هو صريح في هذا اذ الاوليا
في الحقيقة الا العلما العاملون خاتمة في سرد احاديث صحيحة وحسنة
تتعلق بالعلم قال صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين والهمه رشده افضل العبادة الفقه
وافضل الدين الورع وفي سنده مختلف فيه والجمهور على قبوله فضل العلم
خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل
الله له به طريقا الى الجنة من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى
الجنة وان الملكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضي بما يصنع وان العالم ليستغفر
له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد
كفضل القمر على سائر الكواكب وان العلما ورثة الانبيا ان الانبيا لم يورثوا
دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر ووقع للناس في
هذا الحديث اختلاف كثير قال صفوان بن عسال يا رسول الله جيت
اطلب العلم قال مرحبا بطالب العلم ان طالب العلم لتحفه الملكة باجنحتها ثم يركب
بعضهم بعضا حتى يبلغوا السما الدنيا من محبتهم لما يطلب يا ابا ذر لان تغدو
فتعلم اية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدو فتعلم بابا
من العلم عمل به او لم يعمل به خير من ان تصلي الف ركعة الدنيا ملعونة ملعون ما
فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما انما يلحق المومن من عمله وحسناته بعد
موته علما علمه ونشره وولدا صالحا تركه او مصحفا ورثه او مسجدا بناه

او بنيا لابن السبيل بناه او نهرا اجراه او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة تجري يبلغه اجرها وعلم يعمل به من بعده علما هذه الامة رجلان رجل اتاه الله علما فبذله للناس ولم ياخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السما ورجل اتاه الله علما فبخل به عن عباد الله واخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا وكذلك حتى يفرغ الحساب فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ان الله وملايكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلمي الناس الخير يقول الله عز وجل للعلما يوم القيمة اني لم اجعل علمي وحلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم على ما كان فيكم ولا ابالي واضافة العلم والحلم الذين فيهم اليه تعالى صريح في انهم كانوا عاملين مخلصين العلم علمان علم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن ادم من غدا الى المسجد لا يريد الا ان يتعلم خيرا او يعلمه كان له كاجر حاج تاما حجته من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع من غدا يريد العلم يتعلمه لله فتح له بابا الى الجنة وفرشت له الملايكة اكتافها وصلت عليه ملايكة السموات وحيتان البحر وللعالم من الفضل على العابد كالقمر ليلة البدر على اصغر كوكب في السما والعلما ورثة الانبيا ان الانبيا لم يورثوا دينارا ولا درهما ولكنهم اورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظه زاد البيهقي وموت العالم مصيبة لا تجبر وثلمة لا تسد وهو نجم طمس موت قبيلة ايسر من موت عالم نضر الله امرا اي جمله من النضارة وهي النعمة والبهجة والحسن سمع منا حديثا فبلغه غيره فرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم الجماعة فان دعوتهم تحيط من ورايهم وفي رواية تحفظ من ورايهم ومن كانت الدنيا نيته فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له

ومن كانت

ومن كانت الاخرة نيته جمع الله امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة من دل على خير فله مثل اجر فاعله او قال عامله الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيا الكبيرة الثامنة والتاسعة والاربعون تعمد الكذب على الله تعالى او على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى ويوم القيمة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة قال الحسن هم الذين يقولون ان شينا فعلنا وان شينا لم نفعل واخرج الشيخان وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ولهذا الحديث طرق كثيرة صحيحة بلغت التواتر ومسلم وغيره من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وايضا ان كذبا علي ليس ككذب على احد فمن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار والطبراني اللهم ارحم خلفاي قلنا يا رسول الله ومن خلفاوك قال الذين ياتون من بعدي يروون احاديثي ويعلمونها الناس والطبراني عن واثلة ان من اكبر الكبائر ان يقول الرجل علي ما لم اقل والطبراني في الكبير ما من قوم يجتمعون على كتاب الله يتعاطونه بينهم الا كانوا اضيافا لله والا حفتهم الملايكة حتى يقوموا او يخوضوا في حديث غيره وما من عالم يخرج في طلب علم مخافة ان يموت او انتساخه مخافة ان يدرس الا كان كالغازي الرايح في سبيل الله ومن يبطي به عمله لم يسرع به نسبه وفي هذا الحديث وامثاله كحديث مسلم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية اي وهي الوقف او علم ينتفع به او ولد صالح اي مسلم يدعو له وكالاحاديث في من سن سنة حسنة او سيية بشرى عظيمة لمن نسخ علما نافعا وهي انه يكون له اجره واجر من قراه او نسخه او عمل به من بعده ما بقي خطه والعمل به وانذار عظيم لمن نسخ علما فيه اثم وهوان عليه وزره ووزر من قراه او نسخه او عمل به من بعده ما بقي خطه والعمل به

تنبيه عد ذلك كبيرة هو ما صرح به وهو ظاهر بل قال الشيخ ابو محمد
الجويني ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم كفر وقال بعض المتاخرين وقد
ذهبت طايفة من العلما الى ان الكذب على الله ورسوله كفر يخرج عن الملة ولا
ريب ان تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام او تحريم حلال كفر محض وانما
الكلام في الكذب عليه فيما سوى ذلك وقال الجلال البلقيني جاء الوعيد في
احاديث كثيرة بان من كذب عليه متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقال العلما
انها بلغت حد التواتر قال البزار رواه مرفوعا نحو من اربعين صحابيا وقال
ابن الصلاح انه حديث بلغ حد التواتر رواه الجم الكثير من الصحابة قيل انهم
يبلغون ثمانين نفسا وجمع بعض الحفاظ طرقه في جزء ضخم فبلغ رواته فوق
سبعين صحابيا وذكر ان من جملة من رواه العشرة الا عبد الرحمن ابن عوف وبلغ
بهم الطبراني وابن منده سبعة وثمانين منهم العشرة الكبيرة الخمسون
سن سنة سيئة اخرج مسلم وغيره عن جرير رضي الله عنه قال كنا
في صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوم عراة مجتابي النمار
اي لابسيها قد خرقوها في روسهم من الجوب وهو القطع جمع نمرة وهي كسا صوف
مخطط او العبا متقلدي السيوف عامتهم من مضر او كلهم من مضر فتمعر اي تغير بالمهملة
المهملة تغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى منهم من الفاقة فدخل ثم
خرج فامر بلالا فاذن واقام فصلى ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم
الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونسا
واتقوا الله الذي تسالون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا والاية
التي في الحشر اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من ديناره
من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة فجا رجل
من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رايت
كومين من طعام وثياب حتى رايت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه

مذهبة



التاسع

مذهبة اي بالمهملة والنون وضم الهاء او المعجمة والموحدة وفتح الها وهو الاشهر
اي ورقة مطلية بذهب وكلاهما كناية عن ظهور البشر والاشراق من شدة
السرور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة
حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيء
ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان
ينقص من اوزارهم شيء وصح ايضا من سن خيرا فاستن به كان له اجره
ومثل اجور من تبعه غير منتقص من اجورهم شيئا ومن سن شرا فاستن به
كان عليه وزره ومثل اوزار من تبعه غير منتقص من اوزارهم شيئا وفي
رواية سندها لا باس به من سن سنة حسنة فله اجرها ما عمل بها في حياته
وبعد مماته حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعليه اثمها حتى تترك ومن مات
مرابطا اجري عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيمة وفي اخرى سندها حسن
عند الترمذي واعترض بان فيه واهيا واجيب بان له شواهد من احيى
سنة من سنتي قد اميتت بعدي كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص
من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان
عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزار الناس شيئا وصح ما من داع
يدعو لشيء الا وقف يوم القيمة لازما لدعوته ما دعى اليه وان دعى رجل
رجلا وابن ماجه وغيره بسند فيه لين ان هذا الخير خزاين لتلك الخزاين
مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله عز وجل مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل
لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير تنبيه عد هذا كبيرة
هو ظاهر ما في هذه الاحاديث الصحيحة من الوعيد الشديد وهو مضاعفة
تلك الاثام وكذا العذاب المضاعفة الكثيرة التي يعجز الحساب عنها
فان قلت ان كانت المعصية التي سنها كبيرة فعدها غير صحيح او غير كبيرة
فعدها مشكل قلت بل الوجه حمل عدها كبيرة وان لم ار من ذكره على ما اذا

بلغ

سنّ صغيرة ولا اشكال فيه لانه لما سنّها لغيره فاقتدى به فيها فحسنت
وتضاعف عقابها فصارت بذلك كالكبيرة بل واعظم بكثير اذ الكبيرة ينقطع
اثمها بالفراغ منها وهذه اثمها متضاعف مستمر وشتان ما بينهما ثم رايت
جماعة من الكبائر الاحداث بالدين واستدلوا بالخبر الصحيح لعن الله
من احدث حدثا قال ابن القيم وهي تختلف باختلاف الحدث نفسه فكلما كان
اكبر كانت الكبيرة اعظم قال الذهبي ومنه من دعى لضلالة او سن سنة سيئة
انتهى وفي ذلك تصريح بما ذكرته **الكبيرة الحادية والخمسون ترك السنة**
**اخرج الحاكم** في المستدرك في الدليل على ان الاجماع حجة عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة الى التي بعدها
كفارة لما بينهما والجمعة الى الجمعة والشهر الى الشهر من شهر رمضان الى شهر رمضان
كفارة لما بينهما **ثم قال** بعد ذلك الا من ثلاث الاشراك بالله ونكث
الصفقة وترك السنة قلنا يا رسول الله اما الاشراك بالله فقد عرفناه
فما نكث الصفقة وترك السنة قال اما نكث الصفقة ان تبايع رجلا
بيمينك ثم تخالف عليه فتقتله بسيفك واما ترك السنة فالخروج من الجماعة
قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ويعضده رواية احمد وابي داود
من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه قال الجلال البلقيني
والمراد بذلك اتباع البدع عافانا الله من ذلك **وصح ايضا** لعن الله من احدث
حدثا **وصح ايضا** ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب الزائد في كتاب الله
والمكذب بقدر الله والمسلط على امتي بالجبروت ليذل من اعز الله ويعز
من اذله الله والمستحل حرمة الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك
السنة **وصح ايضا** من رغب عن سنتي فليس مني **وروى الطبراني** ما من امة
ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة وهو والي
عاصم ما تحت ظل السماء من اله يعبد اعظم عند الله من هوى متبع **تنبيه**

عد هذا



عد هذا الكبيرة هو ما صرح به شيخ الاسلام الصلاح العلائي في قواعده والجلال البلقيني
وغيرهما وعبارة الجلال في تعداد الكبائر السادسة عشر البدعة وهي المراد بترك
السنة انتهى والمراد بالسنة ما عليه امامًا اهل السنة والجماعة الشيخ ابو الحسن
الاشعري وابو منصور الماتريدي وبالبدعة ما عليه فرقة من فرق المبتدعة
المخالفة لاعتقاد هذين الامامين وجميع اتباعهما وصح في تقريع المبتدعة احاديث
منها **من احدث** في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد **اما بعد** فان خير الحديث كتاب
الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة
انما اخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى اياكم والمحدثات
فان كل محدثة ضلالة ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته
وفي رواية لابن ماجه وغيره ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته
وفي اخرى لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا
صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما تخرج الشعرة من العجين لقد تركتكم على مثل
البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك لكل عمل شرة اي بكسر المعجمة فشدة
للراء فتا اي نشاط وهمة ولكل شرة فترة فمن كانت شرته الى سنتي فقد
اهتدى ومن كانت شرته الى غير ذلك فقد هلك اني اخاف على امتي من ثلاث
من زلة عالم وهوى متبع وحكم جائر وهذا حسن الترمذي بسنده في مواضع
وصححه في موضع واعترض بان فيه واهيا لكن احتج به ابن خزيمة في صحيحه
**وصح عن ابن مسعود** انه وقف على قصاص فقال له لقد ابتدعت بدعة ضلالة له
او انك لاهدى من محمد واصحابه فتفرق الناس عنه حتى لم يبق عنده احد وهو
محمول على انه كان يذكر في قصصه ما ابتدعه جهلة القصاص من ذكر الاكاذيب
والاحاديث الموضوعة ونحو ذلك واما القصص على ما ينبغي بان يذكرهم بالله
وآياته ويعرفهم ما ينبغي او يتعين عليهم تعلمه فهذا من افضل القربات
واعظم المقامات **الكبيرة الثانية والخمسون التكذيب بالقدر**

اي بان الله يقدر على عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة لعنهم الله فانهم يزعمون
ان العبد يخلق افعال نفسه من دون الله تبارك وتعالى فهم ينكرون القدر
فسموا قدرية لذلك وزعمهم ان الأحق بهذا الاسم هم المثبتون نسبة القدر
الى الله تعالى يرده صرايح ما ياتي من الاحاديث وعن الصحابة رضوان الله عليهم
والحجة ليست الا في ذلك دون عقول اوليك الفاسدة التي استندوا اليها
وتركوا النصوص على عاداتهم القبيحة الشنيعة من تركهم صرايح النصوص القطعية
لمجرد خيال يتخيله عقولهم كانكارهم سؤال الملكين وعذاب القبر والصراط والميزان
والحوض ورؤية الله في الدار الاخرة بالبصر وغير ذلك مما صحت به الاحاديث
بل تواترت من غير ريب ولا مرية فقبحهم الله ما اخذلهم واسفههم واجهلهم
بالسنة ونبيهم صلى الله عليه وسلم الذي نطق بها عن الله وما ينطق عن الهوى ان
هو الا وحي يوحى ودليلنا عليهم فيما نحن بصدده قوله تعالى انا كل شيء خلقناه
بقدر اكثر المفسرين انها نزلت في القدرية **ويؤيده** ما اخرجه مسلم ان سبب
نزولها ان كفار مكة اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاصمون في القدر فنزل
ان المجرمين في ضلال وسعر يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس
سقر انا كل شيء خلقناه بقدر فالقدرية هم المجرمون الذين ذكرهم الله تعالى
ومن كان على طريقتهم كالمعتزلة وان لم يكونوا عليها من كل وجه وفيها قول اخر
ان اسقف نجران جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال تزعم يا محمد ان المعاصي
بقدر وليس كذلك فقال صلى الله عليه وسلم انتم خصما الله فنزل ان المجرمين
الى اخره **وصح** كتب الله مقادير الخلايق كلها من قبل ان يخلق السموات والارض
بخمسين الف سنة الحديث وسياتي **وقال طاووس** ادركت ماشا الله من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر الله **وسمعت**
عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر حتى العجز
والكيس او الكيس **وعن علي** كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لايؤمن



لايؤمن بالله عبد حتى يؤمن باربع يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
بعثني بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر **وفي رواية** خيره
وشره وحديث كل شيء بقدر حتى العجز والكيس رواه مسلم وهو صريح في
مذهب اهل السنة **واخرج** ابن حبان والحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال ستة
لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة المكذب بقدر الله والزايد في كتاب
الله والمتسلط بالجبروت ليذل من اعزه الله والمستحل من عترتي ما حرم الله
والتارك لسنتي **قال** بعض المفسرين **اعلم** ان الجبري يقول القدري من
يقول الطاعة والمعصية بفعلي فهم ينكرون القدر والمعتزلي يقول الجبري
قدري لانه يقول الخير والشر وقدره الله علي فهو مثبت للقدر والفريقان
متفقان على ان السني القايل بان الافعال بخلق الله وبكسب من العبد
ليس بقدري انتهى **وفيه** ان فيه رد على الزمخشري الحامل راية المعتزلة الى
النار في زعمه في مواضع ان القدرية هم اهل السنة وقد كذب في ذلك وافترى
على الله وعلى رسوله وعلى اصحابه وتابعيهم باحسان الى يوم القيمة وانما الحامل
له على ذلك خبث عقيدته وفساد طويته فهو احق ان يقرا عليه ودوا لو
تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ود الذين كفروا من اهل الكتاب لو يردونكم
من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم ام يحسدون الناس على ما اتاهم
الله من فضله فقد اتينا آل ابرهيم الكتاب والحكمة واتيناهم ملكا عظيما
فمنهم من امن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا **قال الفخر الرازي** والحق
ان القدري هو الذي ينكر القدر وينسب الحوادث لاتصالات الكواكب لما
روي ان قريشا تخاصموا في القدر ومذهبهم ان الله مكن العبد من الطاعة
والمعصية وهو قادر على خلق ذلك في العبد وقادر على ان يطعم الفقير
ولهذا قالوا انطعم من لو يشاء الله اطعمه منكرين لقدرته تعالى على الاطعام
**واما قوله** صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الامة فان اريد

لعلها الزاني
والمستحل لحرمه

بالامة امة الدعوة فالقدرية في زمانه هم المشركون المنكرون قدرته
على الحوادث فلا تدخل فيهم المعتزلة او امة الاجابة فمعناه ان نسبة القدرية
اليهم كنسبة المجوس الى الامم المتقدمة فانهم اضعف الامم شبهة واشدهم
مخالفة للعقل وكذا القدرية في هذه الامة وكونهم كذلك لا يقتضي الجزم
بكفرهم فالحق ان القدري هو الذي ينكر قدرة الله تعالى انتهى **وقوله** تعالى
كل منصوب على الاشتغال وقرى شاذا بالرفع ورد بانه يوهم ما لا يجوز
عند اهل السنة اذ كل مبتدا وخلقناه صفته او صفة شيء ويقدر خبره اي
كل شيء موصوف بالخلق هو بقدر وجد في ماهيته وزمنه وحينئذ فمفهومه
ان الشيء الغير المخلوق لله تعالى ليس بقدر وهذا هو عين المعتزلة من ان
ثم مخلوقات لغير الله تعالى كالانسان يخلق افعال نفسه بخلاف قراءة النصب
المجمع عليها فانها تفيد عموم خلقه تعالى لكل شيء اذ التقدير انا خلقنا كل شيء
خلقناه فخلقناه الثانية تفسير وتاكيد لخلقناه الاولى لا صفة لشيء لان
الصفة لا تعمل فيما قبل الموصوف فتعين نصب كل ومعين ان ناصبه مضمر
وان خلقناه المذكور تاكيد وتفسير له كما تقرر والتاكيد في نية الطرح
فكل شيء باق على عمومه من شمول الخلق له ويقدر حالا اي انا خلقنا كل شيء
حال كونه ملتبسا بتقدير له او بمقدار في ذاته وصفاته وهذا هو عين
مذهب اهل السنة فالاية صريحة في حقية مذهبهم وبطلان مذهب
المعتزلة ولو شدد تعصب الزمخشري لهم هنا كعادته لضعف وجه الرفع
خلافا لقوم زعموا انه الاختيار وصار عند بل زعم بعضهم انه الوجه في العربية
وليس كما زعم لان انا عندهم تطلب الفعل فكان النصب هو الاختيار وصار عند
ايضا ولك **ان تقول** ولو سلمنا قراءة الرفع هنا لا دلالة فيها للمعتزلة
لان خلقناه كما يحتمل الوصف يحتمل الخبر لكل وهما خبران فافادت ما يفيده
النصب من العموم واذا احتملت العموم وغيره لم يكن فيها دلالة وعلى التنزل

مذهب

...مهور

وانه صفة

---

وانه صفة ففائدة الامر انه يفهم ما يمكن حمله على مذهبهم ومذهب اهل السنة
اذ لنا شيء غير مخلوق هو ذات الله تعالى فهذا هو مفهوم الاية فاي دليل على ان
الاية تفهم غير هذا على ان دلالة المفهوم ضعيفة جدا لوقوع الخلاف في حجيتها
في الظنيات فما بالك بها في القطعيات **ومن لطايف** علم العربية الدالة على
جلالته وافهامه المعاني الغامضة القراءة بالرفع والنصب هنا وبالرفع وحده
فيما يليه وهو وكل شيء فعلوه في الزبر اذ لو نصب لفسد المعنى اذ التقدير
فعلوا كل شيء في الزبر وهو خلاف الواقع اذ فيه اشيا كثيرة لم يفعلوها **واما
الرفع** فمعناه ان كل شيء موصوف بكونهم فعلوه ثابت في الزبر وهذا معنى
صحيح واقع **قال** اهل السنة قدر الله تعالى الاشيا اي علم مقاديرها واحوالها
وازمانها وسايرما ستوجد عليه قبل وجودها ثم اوجد منها ما سبق في علمه على
ما في علمه فلا يحدث في العالم العلوي والسفلي الا وهو صادر عن علمه وقدرته
وارادته فقط وليس للخلق في ذلك الا نوع اكتساب ومحاولة ونسبة واضافة
وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله وقدرته والهامه لا اله الا هو ولا خالق
غيره كما دل عليه الكتاب والسنة لا كما افتراه القدرية وغيرهم من ان الاعمال
الينا والاجال بيد غيرنا **واخرج ابن ماجة** ولما قيل يا محمد يكتب علينا الذنب
ويعذبنا به **قال** صلى الله عليه وسلم انتم خصما الله يوم القيمة انه صلى الله
عليه وسلم قال ان مجوس هذه الامة المكذبون باقدار الله ان مرضوا فلا
تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وان لقيتموهم فلا تسلموا عليهم **واخرج
ايضا** عن ابن عباس وجابر رضي الله عنهم قالا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم صنفان من امتي ليس لهم في الاسلام نصيب اهل الارجا والقدر وسياتي
بقية طرقه والاول هم المرجية الذين يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما
لا ينفع مع الكفر طاعة وسميت القدرية خصما الله لانهم يخاصمون في انه
لا يجوز ان يقدر المعصية على العبد ثم يعذبه عليها **وعن ابن عمر** رضي الله عنه

فد

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الخلايق يوم القيمة امر مناديا
فنادى نداء اسمعه الاولون والاخرون اين خصما الله فتقوم القدرية فيؤمر
بهم الى النار يقول الله تعالى ذوقوا مس سقر انا كل شي خلقناه بقدر رواه
الطبراني في الاوسط بلفظ اذا كان يوم القيمة نادى مناد الا ليقم خصما الله
ربكم القدرية ومن ثم قال الحسن والله لو ان قدريا صام حتى صار كالحبل ثم
صلى حتى صار كالوتر لكبه الله على وجهه في سقر ثم قيل له ذق مس سقر انا كل
شي خلقناه بقدر وقال تعالى والله خلقكم وما تعملون اي خلقكم وخلق عملكم
او وخلق الذي تعملونه بايديكم ففيها دليل على ان افعال العباد كلها مخلوقة لله
تبارك وتعالى وقال تعالى فالهمها فجورها وتقواها والالهام ايقاع الشي في
النفس فهو تعالى الموقع لالهام الفجور والتقوى فهو الخالق لهما ومن ثم قال
سعيد بن جبير الزمها فجورها وتقواها وقال ابن زيد جعل ذلك فيها بتوفيقه
اياها للتقوى وخذلانه اياها للفجور وفي الحديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله من على قوم فالهمهم الخير وادخلهم في رحمته وابتلى قوما
فخذلهم وذمهم على افعالهم ولم يستطيعوا غير ما ابتلاهم فعذبهم وهو عادل
لا يسال عما يفعل وهم يسالون وسياتي احاديث بمعناه واكثر لفظه قال
الله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله
يجعل صدره ضيقا حرجا وهذه الاية كالتي قبلها من اقوى الايات الدالة
على ضلال القدرية وانحرافهم عن سبيل الاستقامة وعن معاذ بن جبل رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله نبيا قط الا
وفي امته قدرية ومرجئة ان الله لعن القدرية والمرجئة على لسان سبعين
نبيا وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل
امة مجوس ومجوس هذه الامة الذين يزعمون ان لا قدر وان الامر انف
قال فاذا لقيتهم فاخبرهم اني منهم بري وانهم مني برا والذي نفس عبد الله بيده





لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه في سبيل الله ما تقبل الله منه حتى
يؤمن بالقدر خيره وشره ثم ذكر حديث جبريل الذي في مسلم وغيره وفيه
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما الايمان قال ان تومن بالله وملايكته وكتبه
ورسله واليوم الاخر وتومن بالقدر خيره وشره وورد في القدر احاديث
كثيرة غير ما مر احببت ذكر اكثرها لعظم فايدتها وعموم عايدتها منها اخرج ابن عدي
من كذب بالقدر فقد كفر بما جيت به وابو يعلى من لم يومن بالقدر خيره وشره
فانا منه بري واحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم لا يومن عبد حتى يومن باربع
يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله بعثني بالحق ويومن بالموت ويومن
بالبعث ويومن بالقدر خيره وشره والطبراني في الاوسط من لم يرض بقضا
الله ويومن بقدر الله فليلتمس الها غير الله وايضا القدر نظام التوحيد
فمن وحد الله وامن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى وايضا فرغ الله
الى ابن ادم من اربع الخلق والخلق والرزق والاجل وايضا اذا اراد الله ان
يزيغ عبدا اعمى عليه الحيل والحاكم لا يغني حذر عن قدر والبيهقي قال الله
تعالى من لم يرض بقضاي وقدري فليلتمس ربا غيري وابن عدي والطبراني
خلق الله يحيى بن زكريا في بطن امه مومنا وخلق فرعون في بطن امه كافرا
والطبراني في الصغير السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي
في بطن امه واحمد والطبراني فرغ الله عز وجل الى كل عبد من خمس من اجله ورزقه
واثره ومضجعه وشقي او سعيد والطبراني فرغ الله من المقادير وامور
الدنيا قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة واحمد والترمذي
قدر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة ومسلم
كتب الله تعالى مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف
سنة وعرشه على الما واحمد ومسلم كل شي بقدر حتى العجز والكيس وابو نعيم
لو ان ابن ادم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لادركه كما يدركه الموت وابن عساكر

لودعي لكم اسرافيل وجبرايل وميكائيل وحملة العرش وانا فيهم ما تزوجت الا
المراة التي كتب الله لك والدارقطني وابو نعيم لو قضي كان وابو نعيم ليس
احد منكم باكسب من احد قد كتب الله المصيبة والاجل وقسم المعيشة والعمل
فالناس فيها يجرون الي منتهي وابن ماجه ما اصابني منها شيء الا وهو مكتوب
علي وادم في طينته والبيهقي لايكثر همك ما يقدر يكون وما ترزق ياتيك
والديلمي اذا اراد الله انفاذ قضايه وقدره سلب ذوي العقول عقولهم
حتي ينفذ فيهم قضاوه وقدره فاذا امضي امره رد اليهم عقولهم ووقعت
الندامة والخطيب لذا احب الله انفاذ امر سلب كل ذي لب لبه والسلمي
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده اذا اراد الله امضاء امر نزع عقول الرجال حتي
يمضي امره فاذا امضاه رد اليهم عقولهم ووقعت الندامة ومسلم اذا اراد الله
خلق كل شيء لم يمنعه شيء والطبراني اعملوا فكل ميسر لما خلق له اعملوا فكل
ميسر لما يهدي اليه من القول من خلقه الله لواحدة من المنزلتين وفقه لعملها
واحمد والطبراني والحاكم كل امر مهيا لما خلق له واحمد والشيخان وابو داود
كل ميسر لما خلق له والدارقطني والديلمي ان الله من علي قوم فالهمهم الخير
فادخلهم في رحمته وابتلى قوما فخذلهم وذمهم علي فعالهم فلم يستطيعوا ان يرحلوا
مما ابتلاهم به فعذبهم وذلك عدله فيهم واحمد عن زيد بن ثابت واحمد وابو
داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والطبراني في الاوسط عنه وعن
ابي بن كعب وحذيفة وابن مسعود لو ان الله عذب اهل سمواته واهل
ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيرا من اعمالهم
ولو انفقت مثل احد ذهبا في سبيل الله ما قبله منك حتي تومن بالقدر
فتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك وما اخطاك لم يكن ليصيبك ولو مت
علي غير هذا لدخلت النار واحمد والشيخان والاربعة ما من نفس منفوسة
الا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار والا وقد كتبت شقية او سعيدة

قيل افلا

قيل افلا نتكل قال لا اعملوا ولا تتكلوا فكل ميسر لما خلق له اما من اهل السعادة
فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة وابن
ماجه من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيمة ومن لم يتكلم فيه لم يسال
عنه واحمد ومسلم وابن ماجه المومن القوي خير واحب الي الله تعالي من
المومن الضعيف وفي كل خير احرص علي ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان
اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شا
فعل فان لو تفتح عمل الشيطان والترمذي لا يومن عبد حتي يومن بالقدر
خيره وشره حتي يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطاه لم يكن ليصيبه
والبخاري والنسائي يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق الحديث والاربعة
والعقيلي بعثت داعيا ومبلغا وليس الي من الهدي شيء وخلق ابليس مزينا
وليس له من الضلال شيء ومسلم عن حذيفة بن اسيد اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها
وشعرها وعظمها ثم قال يا رب اذكر او انثي فيقضي ربك ما شا ويكتب
الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شا ويكتب الملك ثم يقول يا رب
اجله فيقول ربك ما شا ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك
ما شا ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فلا يزيد علي ما امر ولا ينقص
ومسلم عنه ايضا ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتصور عليها
الملك الذي يخلقها فيقول يا رب ذكر ام انثي فيجعله الله ذكرا او انثي ثم
يقول يا رب اسوي او غير سوي فيجعله الله سويا او غير سوي ثم يقول
يا رب ما رزقه ما اجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا او سعيدا واحمد
ومسلم عنه ايضا يدخل الملك علي النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين ليلة
فيقول يا رب ماذا اشقي ام سعيد ذكر ام انثي فيقول الله فيكتبان ويكتب
عمله واثره ورزقه واجله ثم تطوي الصحيفة فلا يزاد علي ما فيها ولا ينقص

والشيخان والاربعة عن ابن مسعود ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه
اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله
اليه ملكا ويؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله واجله ورزقه وشقي
او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار
وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه
الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وظاهر ثم فيه بنا في ما قبله فاما
ان يكون بمعنى الواو وان ذلك يختلف باختلاف الاجنة فمنهم من يرسل له
الملك بعد الاربعين الاولى ومنهم من يرسل له بعد الاربعين الثالثة ه
واحمد والترمذي والنسائي اتدرون ما هذان الكتابان هذا كتاب من
رب العالمين فيه اسما اهل الجنة واسما ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا
يزاد فيهم ولا ينقص وهذا كتاب من رب العالمين فيه اسما اهل النار واسما
ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا سددوا
وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل وان صاحب
النار يختم له بعمل اهل النار وان عمل اي عمل فرغ ربكم من العباد فريق في
الجنة وفريق في السعير والخطيب احسنوا فان غلبتم فكتاب الله تعالى
وقدره ولا تدخلوا اللو فان من ادخل اللو دخل عليه عمل الشيطان ومالك
واحمد وابو داود والترمذي والحاكم في صحيحه ان الله خلق ادم ومسح ظهره
بيمينه اي بقدرته ويمنه وبركته فاستخرج منه ذرية فقال هولاء للجنة
وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هولاء
للنار وبعمل اهل النار يعملون ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل
اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله به الجنة واذا خلق
العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار

اي لعظم ثم

فيدخله



فيدخله النار واحمد وابو داود والترمذي ان الله خلق ادم ثم اخذ الخلق
من ظهره فقال هولاء في الجنة ولا ابالي وهولاء في النار ولا ابالي واحمد
والشيخان وابو داود والترمذي وابن ماجه احتج ادم وموسى فقال موسى
انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه واسجد لك ملايكته واسكنك
جنته اخرجت الناس من الجنة بذنبك واشقيتهم قال ادم يا موسى انت الذي
اصطفاك الله برسالته وانزل عليك التوراة اتلومني على امر كتبه الله علي
قبل ان يخلقني فحج ادم موسى وفي رواية لابي داود ان موسى سال ربه
ان يريه ادم فاراه اياه فقال له انت ابونا ادم قال ادم نعم فقال له انت
الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك الاسما كلها وامر الملايكة فسجدوا لك
قال نعم قال فما حملك على ان اخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له ادم ومن انت
قال انا موسى قال انت نبي بني اسرائيل الذي كلمك الله من وراء حجاب لم يجعل
بينك وبينه رسولا من خلقه قال فما وجدت ان ذلك في كتاب الله قبل ان
اخلق قال نعم قال فيم تلومني في شي سبق من الله فيه القضا قبلي فحج ادم
موسى وجا في القدرية احاديث غير ما مر تعين حملهم على ما مر من المعتزلة
ونحوهم وتبرئة اهل السنة من قول اوليك المبتدعة الضلال ان اهل السنة
هم القدرية منها اخرج احمد لكل امة مجوس ومجوس امتي الذين يقولون لا
قدر ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم والشيخان والنسائي
لكل امة مجوس ومجوس هذه الامة الذين يقولون لا قدر فان مرضوا
فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وهم شيعة الدجال وحق على الله
ان يحشرهم معه واحمد والحاكم في مستدركه سيكون في امتي اقوام يكذبون
بالقدر والبخاري في تاريخه والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس وابن ماجه عن
جابر والخطيب عن ابن عمر والطبراني في الاوسط عن ابي سعيد صنفان من
امتي ليس لهما في الاسلام نصيب المرجية والقدرية وابو نعيم عن انس

والطبراني في الاوسط عن واثلة وعن جابر صنفان من امتي لا تنالهم شفاعتي يوم
القيمة المرجئة والقدرية والطبراني في الاوسط عن انس صنفان من امتي
لا يردان علي الحوض ولا يدخلان الجنة القدرية والمرجئة والخطيب عن عمر
علي ان لا تتكلموا في القدر وابن عدي عن عمر علي ان لا تتكلموا في القدر ولا تكلم
في القدر الا شرار امتي في اخر الزمان والدارقطني لعنت القدرية علي لسان
سبعين نبيا واحمد وابو داود والحاكم في مستدركه لا تجالسوا اهل القدر ولا
تفاتحوهم وابن ابي عاصم والطبراني وابن عدي اتقوا القدر فانه شعبة من
النصرانية وابو داود والحاكم القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم
وان ماتوا فلا تشهدوهم وابو يعلي وابن عدي والخطيب اخاف علي امتي من
بعدي خصلتين تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم والطبراني في الاوسط
والحاكم في المستدرك اخر الكلام في القدر لشرار امتي يوم القيمة **تنبيه**
عد ما مر في الترجمة كبيرة هو ما صرح به بعضهم والاحاديث التي ذكرتها نص
فيه وهو وان كان داخلا في ترك السنة الذي مر انه كبيرة لكنه افرد هذا
بالذكر لشدة قبحه ولكثرة وقوع الخلاف فيه بين اهل السنة وغيرهم لان
مسالة خلق الافعال من مهمات مسائل الكلام ومن ادلة المعتزلة فيها علي ما
زعموه افتراء علي الله واعراضا عن صرائح الايات السابقة وغيرها وعن جميع
ما مر عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله تعالي وان تصبهم حسنة يقولوا
هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله
فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما اصابك من حسنة فمن الله
وما اصابك من سيئة فمن نفسك وارسلناك للناس رسولا وكفي بالله شهيدا
قال امامهم في الضلالة الجبائي قد ثبت ان لفظ السيئة تارة يقع علي البلية
والمحنة وتارة يقع علي الذنب والمعصية ثم انه تعالي اضاف السيئة الي نفسه
اولا والي العبد ثانيا ولا بد من التوفيق بينهما فنقول لما كانت المعصية



بالمعني الاول مضافة اليه تعالي وجب ان تكون بالمعني الثاني مضافة الي العبد
ليزول التناقض بين هاتين الايتين المتجاورتين وقد حمل المخالفون انفسهم
علي تغيير الاية وقرءوا فمن نفسك فغيروا القران وسلكوا مثل طريقة الرافضة
في ادعاء المتعنتين في القران **فان قيل** لم اضاف الله تعالي الحسنة التي هي الطاعة
الي نفسه دون السيئة وكلاهما فعل العبد عندكم قلنا الحسنة وان كانت من
فعل العبد فانما وصل اليها بتسهيله والطافه فصحت الاضافة اليه واما
السيئة فهي غير مضافة اليه تعالي بانه فعلها ولا ارادها ولا امر بها ولا رغب
فيها فلا جرم انقطعت هذه النسبة الي الله تعالي من جميع الوجوه انتهي كلام الجبائي
المنبئ عن قصور فهمه وفساد تصوره وقلة علمه اذ ليس المراد بالسيئة والحسنة
اولا وثانيا طاعة ولا معصية بل النعم والمحن وهما ليستا من فعلهم ودليل ذلك
التعبير باصابك اذ لا يقال في الطاعة والمعصية اصابني بل اصبته بخلاف
النعم والمحن فانها التي يقال فيها اصابتني والسياق صريح في ذلك اذ سبب
نزول الاية انه صلي الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال المنافقون واليهود
ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا منذ قدم الرجل واصحابه فكانوا
ينسبون النعم الي الله والمحن الي النبي صلي الله عليه وسلم فانزل الله ذلك
مخبرا عنهم بمقالتهم الفاسدة ثم ردها بقوله كل من عند الله مبينا لمصدرها
الاصلي ثم بين السبب فخاطبه صلي الله عليه وسلم والمراد غيره بقوله ما
اصابك من حسنة اي نعمة كخصب ونصر فمن الله اي من محض فضله اذ لا
يستحق احد عليه تعالي شيئا وما اصابك من سيئة اي محنة كجدب وهزيمة
فمن نفسك اي من اجل عصيانها فهي من الله لكن بسبب ذنب النفس عقوبة
لها كما قال تعالي وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم **ويدل عليه**
رواية مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرا وما اصابك من سيئة
فمن نفسك وانا كتبتها عليك **وقد قال** ابرهيم صلي الله علي نبينا وعليه وسلم

واذا مرضت فهو يشفين فاضاف المرض لنفسه والشفا الى الله تعالى ولم يقدح
ذلك في كونه تعالى خالقاً للشفا والمرض وانما فصل بينهما رعاية للادب لانه
تعالى انما يضاف اليه على الخصوص الشريف دون الخسيس فيقال يا خالق
الخلق ولا يقال يا خالق القردة والخنازير ويقال يا مدبر السموات والارض
ولا يقال يا مدبر القمل والخنافس فكذا هنا **واذا تاملت** هذا الذي قررناه
وجدت نظم الاية عليه على غاية من السبك والالتيام والرصافة والبلاغة
اللايقة بالقران واما على ما زعموه فيختل النظم ويتغير الاسلوب لغير موجب
ولا داعي لانتظامه تام وجلالة القران تابى ذلك على ان التعبير بالاضافة
الموافق للاستعمال اللغوي صحيح فيما قلناه وعلى التنزيل وان المراد بالحسنة
والسيئة ما قالوه فلا دلالة لهم في ذلك ايضا بل الاية دالة عليهم لدلالتها
على ان الايمان حصل بتخليق الله تعالى لانه حسنة اذ هي الغبطة الخالية عن
جميع جهات القبح وهو كذلك فوجب ان يكون حسنة ومن ثم اتفقوا على ان المراد
من قوله ومن احسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا كلمة الشهادة وبها فسر
الاحسان في ان الله يامر بالعدل والاحسان واذا ثبت ان الايمان حسنة
فكل حسنة من الله بنص الاية حتى على ما زعموه وحينئذ فيجب القطع بان
الايمان من الله كما دلت عليه هذه الاية وهم لا يقولون به **لا يقال** المراد من
قوله من الله انه اقدره عليه وهداه لمعرفة حسنه وقبح ضده الذي هو
الكفر لانا نقول جميع الشرائط مشتركة بالنسبة الى الايمان والكفر عندكم
فالعبد باختيار نفسه اوجده ولا مدخل فيه لقدرة الله تعالى واعانته
على زعمكم فهو منقطع عندكم عن الله من كل الوجوه وهذا مناقض لقوله تعالى
وما اصابك من حسنة فمن الله فبان بطلان ما ذهبتم اليه في الاية وانه لا
ينفعكم واذا ثبت بها ان الايمان من الله فكذلك الكفر اذ كل من قال الايمان من
الله قال الكفر من الله فالقول بان احدهما من الله تعالى دون الاخر مخالف

لاجماع



لاجماع الامة وايضا فالعبد لو قدر على ايجاد الكفر فالقدرة الصالحة لايجاد
الكفر اما ان تصلح لايجاد الايمان او لا فان صلحت لايجاده عاد القول بان ايمان
العبد منه وقد علم بطلانه من الاية كما تقرر وان لم تصلح لايجاده لزم ان القادر
على الشيء غير قادر على ضده وذلك عندهم محال فثبت انه لما لم يكن الايمان منه
وجب ان لا يكون الكفر منه ايضا اذا لم يوجد العبد الايمان فاولى ان لا يوجد
الكفر لان المستقل بايجاد الشيء هو الذي يمكنه تحصيل مواده وليس في
الدنيا عاقل قط يرى ان يكون الحاصل في قلبه هو الجهل والضلال فاذا كان
العبد موجد الافعال نفسه وهو لا يقصد الا تحصيل العلم الحق المطابق
وجب ان لا يحصل في قلبه الا الحق واذا كان الايمان الذي هو مقصوده ومطلوبه
ومراده لم يقع بايجاده فبان يكون الجهل الذي لم يرده وما قصد تحصيله
وهو في غاية النفرة عنه غير واقع بايجاده اولى **واما** ما شنع به الجبائي على
من قرا فمن نفسك بالاستفهام فهو من جملة افترائه كشنيعته اذ اهل السنة
لم يعولوا على هذه القراءة ولا جعلوها حجة لهم وانما الحق في ذلك انه ان صح
انه قرا بها احد من الصحابة والتابعين وجب قبولها وتكون حينئذ دليلا
عليهم لان القراءة الشاذة اذا صح سندها كالخبر الصحيح في الحجية على الاصح وان
لم يصح ذلك لم يلتفت اليها وليست الحجية مفتقرة اليها على ان القراءة المشهورة
يصح حملها على الاستفهام الانكاري كهو في تلك القراءة ان صحت نظيرها قاله
اكثر المفسرين في قوله تعالى حكاية عن خليله فلما راى القمر بازغا قال هذا
ربي الاية من ان هذا انما ذكره استفهاما على سبيل الانكار فكذا هنا يصح ان
يقال فيه ذلك وان لم يتوقف الحجية عليه كما علم مما تقرر والمعنى عليه ان الايمان
الذي وقع على وفق قصده قد بان بقوله فمن الله انه ليس واقعا منه بل من الله
فهذا الكفر الذي لم يقصده ولم يرده ولم يرض به البتة كيف يدخل في العقل ان
يقال انه واقع منه بل من الله من باب اولى لما تقرر ان ما للنفس فيه حظ وقصد

وارادة ومحبة لا يقع منها بل من الله فاولى ما ليس لها فيه شيء من ذلك ان يكون هو
الواقع من الله لا منها وفي ختم الاية لقوله تعالى وكفى بالله شهيدا ايما الى ان
المراد منها اسناد جميع الامور الى الله تعالى اذ المعنى ليس لك الا الرسالة والتبليغ
وقد فعلت وما قصرت وكفى بالله شهيدا على ذلك واما حصول الهداية
فليس اليك بل الى الله ليس لك من الامر شيء انك لا تهدي من احببت او كفى بالله
شهيدا على صدقك وارسالك او على ان الحسنة والسيئة من الله ومن الادلة
لمذهب اهل السنة ما في القران في اي كثيرة من نحو الختم على القلب والسمع والطبع
والكنان والرين على القلب والوقر في الاذن والغشاوة في البصر فان الناس
اختلفوا في ذلك فالقايلون بان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وهم اهل
السنة قد ذلك كله ظاهر على مذهبهم ثم لهم قولان احدهما ان ذلك كله كناية
عن خلق الكفر في قلوب العباد وثانيهما انه خلق الداعية التي اذا انضمت الى
القدرة صار مجموع القدرة معها سببا لوقوع الكفر واما المعتزلة قبحهم الله
فانهم تاولوا هذه الالفاظ واخرجوها عن ظواهرها بطريق التحكم والتشهي
تحكيما لعقولهم الفاسدة القاصرة في نصوص الشرع يتصرفون فيها كيف
شاؤا تارة بالرد وتارة بالتاويل فخذلهم الله وابادهم فما اغباهم واصمهم
واعماهم وابعدهم عن سبيل الهدى ومجانبة الضلال والردى وانساهم لايات
الله البينات ودلايل خلقه لساير الحادثات وكيف يليق بالعبد الضعيف
العاجز المقصر الجاهل بالله تبارك وتعالى وبما طواه عنه مما استاثر به من
علمه وحكمه ان ينسى قوله تعالى لخلقه اعلاما لهم بذلك لا يسال عما يفعل
وهم يسالون ثم يقول كيف يذم الكفار على شيء خلقه فيهم واي ذنب لهم
حينئذ حتى يعذبهم عليه ونحو ذلك من الخرافات المنبئة عن الخروج عن حيز
العبودية والخضوع للحق والرضى بقسمته تعالى وكفى هولاء هذه المهاوي
السحيقة التي وقعوا فيها فضلوا واضلوا وعاندوا ولجوا ولو تاملوا ما

عليه

٩٠

قال الذين كفروا للذين امنوا

بلغ

عليه لوجدوا انفسهم اخذين بحجة قول الكفار اذا قيل لهم انفقوا مما رزقكم
الله انطعم من لو يشاء الله اطعمه قال تعالى جوابا لهم ان انتم الا في ضلال مبين
فلذا اولئك اعاذنا الله من مضلات الاراء وغوايل الفتن وصلح منا ما ظهر وجميع
ما بطن انه الجواد الكريم الرؤف الرحيم الكبيرة الثالثة والخمسون
عدم الوفا بالعهد قال تعالى واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وقال تعالى
يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود قال ابن عباس العهود وهي ما احل وحرم
وما فرض وما حد في جميع الاشيا وكذا قال مجاهد وغيره ومن ثم قال الضحاك
هي التي اخذ الله على هذه الامة ان يوفوا بها مما احل وحرم ومما فرض في الصلاة
وغيرها وهذا اولى من قول ابن جريج انه في اهل الكتاب اي يا ايها الذين امنوا
بالكتب المتقدمة اوفوا بالعقود التي اخذت عليكم في شان محمد صلى الله عليه
وسلم التي من جملتها واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه الاية
ومن قول قتادة اراد بها الحلف الذي تعاقدوا عليه في الجاهلية قال الزجاج
والعقود اوكد العهود اذ العهد الزام والعقد الزام على سبيل الاحكام والاستيثاق ف
من عقد الشيء بغيره وصله به كما يعقد الحبل بالحبل ولما كان الايمان هو المعرفة
بالله وصفاته واحكامه ومن جملتها انه يجب على الخلق اظهار الانقياد لله تعالى
في جميع التكاليف امر بالوفا بالعقود والمعنى انكم قد التزمتم بايمانكم انواع
العقود واظهار الطاعة لله في ساير اوامره ونواهيه فاوفوا بتلك العقود
قال ابن شهاب قرات كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم حين
بعثه الى نجران وفي صدره هذا بيان من الله ورسوله يا ايها الذين امنوا
اوفوا بالعقود الى سريع الحساب فالمقصود اداء التكاليف فعلا وتركا وسميت
عقودا لانه تعالى عقد امرها وحتمه واوثقه فلا انحلال له وقيل هي العقود
التي تتعاقدها الناس بينهم والدليل على ما اخترناه فيما مر من ان عامة
ان ابا حنيفة رضي الله عنه استدل بها على صحة نحو نذر صوم يوم العيد

وعضدها بقوله تعالى يوفون بالنذر والموفون بعهدهم اذا عاهدوا واوف بنذرك ونفي خيار المجلس لان العقد قد انعقد وحرمة الجمع بين الطلقات لان النكاح عقد محترم فرفعه لقوله تعالى اوفوا بالعقود ترك العمل به في الطلقة الواحدة بالاجماع فبقي فيما عداه على الاصل وخالفه الشافعي رضي الله عنه في المسايل الثلاث لان هذا العموم مخصوص بالخبر الصحيح لا نذر في معصية الله تعالى والخبر الصحيح البيعان بالخيار ما لم يتفرقا والقياس الجلي اذ لو حرم الجمع في الاخيرة لما نفذ فلما نفذ اجماعا دل على حله اذ الاصل في نفوذ العقود انه يقتضي حلها على ان فيه حديثا صحيحا وهو ان الملاعن طلق ثلاثا ظانا انها تنفذ ولم ينهه صلى الله عليه وسلم عنها اذ لو كان جمع الثلاث حراما لكان اتى بحرام وكان يجب نهيه عنه فلما لم ينه عنه دل ذلك على اباحته ولا يقال انما لم ينه عنه لانه لغو لما اشرنا اليه انه ليس لغوا الا في الواقع واما في ظنه فلم يكن لغوا لانه ظن انه يفيده تابيد حرمتها فاوقع الثلاث فهو دليل على ان المتعارف بين الصحابة ان ايقاع الثلاث لا يحرم والا لنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك كما تقرر ومما يدل على تاكد العهود وان الاخلال بالوفاء بها كبيرة الحديث المتفق عليه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا ائتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر **وفي الحديث** لكل غادر لواء يوم القيمة يقال هذه غدرة فلان **وروى** البخاري يقول الله تعالى ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه العمل ولم يعطه اجره **وروى** مسلم من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ومر احاديث كثيرة في هذا المعنى **تنبيه** عد هذا من الكباير هو ما وقع في كلام غير واحد لكن منهم من عبر بما مر ومنهم من عبر بخلف الوعد فالعبارتان





اما متحدتان او متغايرتان وعلى كل فقد يشكل عدهما من الكباير بانه قد تقرر في مذهبنا الوفا بالوعد مندوب لا واجب وفي العهد انه ما اوجبه الله او حرمه ومخالفة المندوب جايزة والواجب والحرام تارة تكون كبيرة وتارة تكون صغيرة فكيف يطلق ان عدم الوفا بذلك كبيرة فان اريد عدم الوفا بما يكون الاخلال به كبيرة كان عد هذا كبيرة مستقلة غير سايغ اذ لا وجود له الا في ضمن غيره من الكباير ويجاب بحمل الاول بنا على تغايرهما على الملتزم بالنذر ونحوه وكون منعه كبيرة ظاهر اذ النذر يسلك به مسلك واجب الشرع وسياتي ان ترك الصلاة او الزكوة او الحج او الصوم كبيرة فكذا هذا ويحمل الثاني على شيء خاص لا يعلم الا من التصريح بهذا وهو ما لو بايع اماما ثم اراد الخروج عليه لغير موجب ولا تاويل فهذا كبيرة كما يستفاد **خبر الصحيحين** ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم الى ان قال ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه منها ما يريد وفا له وان لم يعطه لم يف له **ومن قوله** صلى الله عليه وسلم في خبر البخاري السابق رجل اعطى بي ثم غدر وفي خبر مسلم من خلع يدا من طاعة **وفي الحديث** الاخر من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتاته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الى الناس الذي يحب ان يؤتى اليه ومن بايع اماما فاعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليعطه ان استطاع فان جاء احد ينازعه فاضربوا عنق الاخر ويدخل في ذلك ايضا ما ياتي في الجهاد وان من امن حربيا ثم غدر به وقتله كان كبيرة وهو المراد بنكث الصفقة وقد مر فيه وعيد شديد وسياتي

**الكبيرة الرابعة والخامسة والخمسون ، محبة الظلمة او الفسقة باي نوع كان فسقهم وبغض الصالحين وفيه الاحاديث ثواب المتحابين في الله**

**اخرج الطبراني** من حديث ابن مسعود وفي الصغير والاوسط بسند جيد عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث هن حق لا يجعل

الله من له سهم في الاسلام كمن لا سهم له ولا يتولى الله عبدا فيوليه غيره ولا يحب
الرجل قوما الا حشر معهم **واحمد** باسناد جيد ثلاثا احلف عليهن لا يجعل الله من له
سهم في الاسلام كمن لا سهم له واسهم الاسلام ثلث الصوم والصلاة والزكوة
ولا يتولى الله عبدا في الدنيا فيوليه غيره يوم القيمة ولا يحب الرجل قوما الا
جعله الله معهم **والحاكم** وصححه الشرك اخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة
الظلما وادناه ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل وهل الدين
الا الحب والبغض قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
**وابن حبان** في صحيحه لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل طعامك الا تقي **تنبيه** المؤذي
عد هذين هو ما دلت عليه تلك الاحاديث والاحاديث الصحيحة الاتية تمنع من
احب وان لم يعمل بعملهم وله وجدا ذالغرض انه احب الفاسقين لفسقهم وبغض
الصالحين لصلاحهم وظاهر ان محبة الفسق كبيرة كفعله وكذا بغض الصلاح
لا من حب ذاك وبغض هذا يدل على انفكاك ربقة الاسلام وعلى بعضه بغض
الاسلام كفر فما يؤدي اليه ينبغي ان يكون كبيرة **خاتمة** في سرد احاديث
صحيحة وحسنة في ثواب المتحابين في الله **قال** صلى الله عليه وسلم ثلاث من
كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما
ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه
الله منه كما يكره ان يقذف في النار **وفي رواية** وان يحب المرء في الله ويبغض
في الله ان الله تعالى يقول يوم القيمة اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في
ظلي يوم لا ظل الا ظلي ان من الايمان ان يحب الرجل رجلا لا يحبه الا لله من غير
مال اعطاه فذلك الايمان ما تحاب رجلان في الله الا كان احبهما الى الله اشدهما
حبا لصاحبه **خير الاصحاب** عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله
خيرهم لجاره **يقول الله** تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين في وللمتجالسين
في وللمتزاورين في وللمتباذلين في **المتحابون** في جلالي لهم منابر من نور

يغبطهم



يغبطهم النبيون والشهداء **يقول** الله تعالى حقت محبتي للمتحابين في وحقت
محبتي للمتواصلين في وحقت محبتي للمتزاورين في وحقت محبتي للمتباذلين في
وحقت محبتي للذين يتصادقون من اجلي **المتحابون** في الله في ظل العرش يوم
لا ظل الا ظله يغبطهم لمكانهم النبيون والشهداء **ان الله** تعالى جلساء يوم
القيمة عن يمين العرش وكلتا يدي الله يمين على منابر من نور وجوههم من
نور ليسوا بانبياء ولا شهداء ولا صديقين قيل من هم يا رسول الله قال هم
المتحابون بجلال الله تعالى **ان** من عباد الله عبادا ليسوا بانبياء يغبطهم
الانبياء والشهداء قيل من هم لعلنا نحبهم قال هم قوم تحابوا بنور الله تعالى
من غير ارحام ولا انساب وجوههم نور على منابر من نور لا يخافون اذا خاف
الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم قرا الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا
هم يحزنون **ليبعثن الله** اقواما يوم القيمة في وجوههم النور على منابر اللؤلؤ
يغبطهم الناس ليسوا بانبياء ولا شهداء فجثى اعرابي على ركبتيه فقال يا رسول
الله جلهم لنا نعرفهم قال هم المتحابون في الله تعالى من قبايل شتى وبلاد
شتى يجتمعون على ذكر الله يذكرونه **وفي رواية** هم ناس من افناء الناس ونوازع
القبايل لم تصل بينهم ارحام متقاربة تحابوا في الله وتصافوا يضع الله لهم
يوم القيمة منابر من نور فيجلسهم عليها فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفزع
الناس يوم القيمة ولا يفزعون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون **سال رجل** النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال وما اعددت
لها قال لا شيء غير اني احب الله ورسوله قال انت مع من احببت **قال**
**انس** فما فرحنا بشيء فرحنا بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم انت مع من
احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وارجو
ان اكون معهم بحبي اياهم يا رسول الله كيف ترى في رجل احب قوما ولم يلحق
بهم قال المرء مع من احب **الكبيرة السادسة والخمسون**

اذية أولياء الله تعالى ومعاداتهم قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين
والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا وقال تعالى واخفض
جناحك للمؤمنين واخرج البخاري عن انس وابي هريرة رضي الله عنهما انه صلى الله
عليه وسلم قال عن الله من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت
في شيء انا فاعله ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت واكره
مساءته ولابد له منه وما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا ولا
تعبد لي بمثل ما افترضت عليه وفي رواية له قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب اي اعلمته اني
محارب له وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي من اداء ما افترضت عليه ولا
يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي
يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها
وان سالني اعطيته وان استعاذني بالنون او الباء لاعيذنه وفي الحديث
الصحيح ان ابا سفيان اتى سلمان وصهيب وبلال في نفر رضي الله عنهم فقالوا
ما اخذت سيوف الله من عدو الله ماخذها اي لم تستوف حقها منه لانه اذ ذاك
كان على كفره فقال ابو بكر رضي الله عنه اتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت
اغضبتهم لقد اغضبت ربك فاتاهم ابو بكر رضي الله عنه وقال يا اخوتاه
اغضبتكم قالوا يغفر الله لك يا اخي ومن عظيم احترام الفقراء سيما فقراء الصحابة
الذين استبقوا الى الايمان به قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم لما عذله
المشركون في الجلوس معهم وقالوا اطردهم فان نفوسنا تانف ان تجالسهم
ولئن طردتهم ليؤمن بك اشراف الناس ورؤساؤهم ولا تطرد الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فلما آيس المشركون من طردهم
سالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل لهم يوما ولهم يوما فانزل الله تعالى

واصبر

واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد
عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا اي لا تتعداهم ولا تتجاوزهم بنظرك رغبة
عنهم وطلبا لصحبة ابناء الدنيا وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر
ثم ضرب لهم مثل الغني والفقير بقوله عز قائلا واضرب لهم مثلا رجلين الى قوله
واضرب لهم مثل الحياة الدنيا الاية كل ذلك تقرير لمقامهم وحث على تعظيمهم
ورعايتهم ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يعظم الفقراء ويكرمهم سيما اهل الصفة وهم
فقراء المهاجرين معه صلى الله عليه وسلم كانوا في صفة المسجد ملازمين لها ينضم
اليهم كل مهاجر الى ان كثروا وكانوا على غاية من الفقر والصبر لكن حملهم على ذلك
شهودهم ما اعد الله تعالى لاوليائه مما ازال عن قلوبهم التعلق بشيء من الاغيار
وحثهم على الاستباق الى الخيرات وحيازة افضل الاحوال والمقامات فحينئذ
استحقوا ان لا يطردوا عن بابه وان يعلن بمدحهم بين احبابه لما ان المساجد ماواهم
والله مطلوبهم ومولاهم والجوع طعامهم والسهر اذا نام الناس ادامهم والفقر
والفاقة شعارهم والمسكنة والحياء دثارهم ففقرهم ليس من الفقر العام الذي هو
مطلق الحاجة الى الله تعالى لان هذا وصف كل مخلوق وهو المراد بقوله تعالى يا ايها
الناس انتم الفقراء الى الله بل من الفقر الخاص الذي هو شعار اولياء الله تعالى واحبابه
وهو خلو القلب من التعلق بغير او سوى والتملي بشهوده في سائر الحركات
والسكنات حشرنا الله في زمرتهم لما من به علينا من حقائق محبتهم امين
تنبيه عد هذا هو ما صرح به بعضهم وهو صريح هذا الوعيد الذي لا
اشد منه اذ محاربة الله تعالى للعبد لم يذكر الا في اكل الربوا ومعاداة الذين
ومن عاداه الله لا يفلح ابدا بل لا بد والعياذ بالله تعالى من ان يموت على الكفر
عافانا الله من ذلك بمنه وكرمه ثم رايت الزركشي في الخادم اشار الى ذلك
حيث قال بعد الحديث وتامل هذا الوعيد وهو حينئذ واكل الربوا في قرن
فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وفي فتاوى البديعي من الحنفية

من استخف بالعالم طلقت امراته وكانه جعله ردة انتهى **وقال** بعض الائمة يعني الحافظ الامام ابن عساكر اعلم يا اخي وفقك الله وايانا وهداك سبيل الخير وهدانا ان لحوم العلما مسمومة وعادة الله في هتك منتقصهم معلومة ومن اطلق لسانه في العلما بالثلب بلاه الله قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم

**الكبيرة السابعة والخمسون** • **سب الدهر من عالم بما ياتي** • **اخرج الشيخان** وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب ابن ادم الدهر وانا الدهر بيدي الليل والنهار **وفي** رواية اقلب ليله ونهاره واذا شئت قبضتهما **ومسلم** لا يسب احدكم الدهر فان الله هو الدهر **وابو داود والحاكم** وقال صحيح على شرط مسلم قال الله عز وجل يوذيني ابن ادم يقول يا خيبة الدهر فلا يقل احدكم يا خيبة الدهر فاني انا الدهر اقلب ليله ونهاره **ومالك** لا يقل احدكم يا خيبة الدهر فان الله هو الدهر **والحاكم** وقال صحيح على شرط مسلم يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يقرضني وشتمني عبدي وهو لا يدري يقول وادهراه وادهراه وانا الدهر **والبيهقي** لا تسبوا الدهر قال الله عز وجل انا الدهر الايام والليالي اجددها وابليها واتي بملوك بعد ملوك **تنبيه** عد هذا هو ظاهر هذه الاحاديث سيما قوله وشتمني عبدي فعد تعالى سب الدهر شتما له اي يوذي اليه وهو كفر وما ادى الى الكفر ادنى مراتبه ان تكون كبيرة لكن كلام ائمتنا يابى ذلك ويصرح بان ذلك مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة والذي يتجه في ذلك تفصيل وهو ان من سب الدهر فان اراد به الزمن فلا كلام في الكراهة او الله تعالى فلا كلام في الكفر وان اطلق فهذا محل التردد لاحتمال الكفر وغيره **وظاهر** كلام ائمتنا الكراهة هنا ايضا لان المتبادر منه الزمن واطلاقه على الله تعالى انما هو بطريق التجوز **ومن ثم** قالوا في معنى الحديث ان العرب كانوا اذا نزلت باحدهم نازلة واصابته مصيبة او مكروه يسب الدهر

اعتقادا

اعتقادا منه ان الذي اصابه فعل الدهر كما كانت العرب تستمطر بالانوا وتقول مطرنا بنوء كذا اعتقادا ان فاعل ذلك هو الانواء فكان هذا كاللعن للفاعل ولا فاعل لكل شيء الا الله تعالى خالق كل شيء وفاعله فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ثم رايت غير واحد قالوا ان سب الدهر كبيرة ان اعتقد ان له تاثيرا فيما نزل به وفيه نظر لما تقرر ان اعتقاد ذلك كفر وليس الكلام فيه **واعلم** ان ابن داود كان ينكر رواية اهل الحديث وانا الدهر بضم الراء ويقول لو كان كذلك كان الدهر اسما من اسماء الله تعالى وكان يرويه وانا الدهر بفتح الراء ظرفا لا قلب اي وانا اقلب الليل والنهار الدهر اي على طول الزمان وممره وتبعه بعضهم فرجح الفتح وليس كما قال لان رواية فان الله هو الدهر تبطل ما زعماه **ومن ثم** كان الجمهور على ضم الراء ولا يلزم عليه ما زعمه ابن داود ان الدهر يكون من اسمائه تعالى لما سبق ان ذلك على التجوز لانه جعل فيه الموثر عين الاثر مبالغة في تعظيم ذلك الاثر وفي الزجر عن سبه ونقصه

**الكبيرة الثامنة والخمسون** **الكلمة التي تعظم مفسدتها وينتشر ضررها مما يسخط الله تعالى ولا يلقي لها قايلها بالا** وعد هذه كذلك هو ما وقع لبعض المتاخرين وليس ببعيد لما في ذلك من المفاسد العظيمة والضرر الظاهر كما علم من الترجمة والدليل على ذلك خبر الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها تزل به في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب **وفيهما ايضا** انه صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيمة وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب له بها سخط الله الى يوم القيمة **قال بعض العلما** وهذا كالكلام عند الملوك او الولاة مما يحصل به خير عام او شر عام ومنه كلمة تضمنت مدح سنة او اقامة بدعة او ابطال حق او تحقيق باطل او سفك دم او استحلال فرج او مال

أو هتك عرض أو قطع رحم أو وقوع غدر بين المسلمين أو فراق زوجا أو نحو ذلك
الكبيرة التاسعة والخمسون: كفران نعمة المحسن، كذا ذكره جماعة
وهو بعيد ويتعين حمله على كفران نعمة الله تعالى إذ هو المحسن على الحقيقة ويمكن
حمله أيضا على كفران نعمة محسن يجب مراعاته كالزوج ويستدل له بخبر النسائي لا
ينظر الله إلى امرأة لا تشكر زوجها وهي لا تستغني عنه وبأنه صلى الله عليه وسلم
جعل من موجبات كون النساء أكثر أهل النار كفرانهن نعم الزوج وأنه لو أحسن إلى
إحداهن الدهر ثم رأت منه شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط ولا شك أن ما في
هذين الحديثين فيه وعيد شديد جدا فلا بعد أن يكون كفران نعمة الزوج كبيرة
وأما استدلال بعضهم لذلك على الإطلاق بالخبر الصحيح لا يشكر الله من لا يشكر
الناس برفعهما ونصبهما ورفع الأول ونصب الثاني وعكسه فواضح أنه لا دليل
فيه لخصوص الكبيرة إذ لا شيء فيه من علاماتها وقوله عقب الحديث والشكر
بالمجازاة أو الثناء أو الدعاء لخبر الترمذي وابن حبان من أعطي عطاء فوجد فليجز به
فمن لم يجد فليثن به فمن أثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره لا يؤيد ما استدل
له فالوجه حمل ذلك على ما ذكرته مع ما فيه أيضا الكبيرة الستون
ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره، أخرج الحاكم
وصححه عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احضروا المنبر فحضرنا فلما ارتقى درجة قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثانية
قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله
لقد سمعنا منك اليوم شيئا ما كنا نسمعه قال إن جبريل عرض لي فقال بعد من أدرك
رمضان فلم يغفر له قلت آمين فلما رقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده
فلم يصل عليك قلت آمين فلما رقيت الثالثة قال بعد من أدرك أبويه الكبر
عنده أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة قلت آمين وابن حبان في صحيحه صعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فلما رقي عتبة قال آمين ثم رقي أخرى

فقال آمين



فقال آمين ثم رقي عتبة ثالثة فقال آمين ثم قال أتاني جبريل فقال يا محمد
من أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله فقلت آمين ومن أدرك والديه أو أحدهما
فدخل النار فأبعده الله فقلت آمين ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله
قل آمين فقلت آمين والطبراني بسند لين أنه صلى الله عليه وسلم ارتقى على المنبر
فأمن ثلاث مرات ثم قال تدرون لما أمنت قالوا الله ورسوله أعلم قال جاءني
جبريل عليه السلام فقال إنه من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله وأسحقه
قل آمين ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما دخل النار فأبعده الله وأسحقه
قلت آمين ومن أدرك رمضان فلم يغفر له دخل النار فأبعده الله وأسحقه
فقلت آمين والبزار والطبراني أنه صلى الله عليه وسلم دخل المسجد وصعد
المنبر فقال آمين آمين آمين فلما انصرف قيل يا رسول الله رأيناك صنعت
شيئا ما كنت تصنعه فقال إن جبريل تبدى لي في أول درجة فقال يا محمد من
أدرك والديه فلم يدخلاه الجنة فأبعده الله ثم أبعده فقلت آمين ثم قال
لي في الدرجة الثانية ومن أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله ثم أبعده
فقلت آمين ثم تبدى لي في الدرجة الثالثة فقال من ذكرت عنده فلم يصل
عليك فأبعده الله ثم أبعده فقلت آمين وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما
واللفظ له أنه صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال آمين آمين آمين قيل يا رسول
الله إنك صعدت المنبر فقلت آمين آمين آمين فقال إن جبريل عليه السلام
أتاني فقال من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله قل آمين
فقلت آمين ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده
الله قل آمين فقلت آمين ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار
فأبعده الله قل آمين فقلت آمين والترمذي وقال حسن غريب رغم أي
بفتح المعجمة ذل أو بكسرها لصق بالرغام وهو التراب ذلا وهوانا أنف من
ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل

ان يغفر له ورغم انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة والطبراني
عن حسين بن علي رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده
فخطى الصلاة علي خطى طريق الجنة وروي مرسلا عن محمد بن الحنفية قال الحافظ
المنذري وهو اشبه وفي رواية لابن ابي عاصم عن محمد بن الحنفية قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فنسي الصلاة علي خطي طريق الجنة وابن ماجه والطبراني
وغيرهما باسناد فيه مختلف فيه من نسي الصلاة علي خطي طريق الجنة والنسائي
وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه عن حسين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
والترمذي وزاد في سنده علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال حسن صحيح غريب
البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي وابن ابي عاصم الا اخبركم بابخل الناس قالوا بلى
يا رسول الله قال من ذكرت عنده فلم يصل علي فذاك ابخل الناس **تنبيه**
عد هذا هو صريح هذه الاحاديث لانه صلى الله عليه وسلم ذكر فيه وعيدا شديدا
كدخول النار وتكرر الدعاء من جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم بالبعد والسحق ومن
النبي صلى الله عليه وسلم بالذل والهوان والوصف بالبخل بل بكونه ابخل الناس وهذا
كله وعيد شديد جدا فاقتضى ان ذلك كبيرة لكن هذا انما ياتي على القول
الذي قال به جمع من الشافعية والمالكية والحنفية والحنابلة انه تجب الصلاة
عليه صلى الله عليه وسلم كلما ذكر وهو صريح هذه الاحاديث وان قيل انه مخالف
للاجماع قبل هؤلاء على انها لا تجب مطلقا في غير الصلاة فعلى القول بالوجوب
يمكن ان يقال ان ترك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره كبيرة
واما على ما عليه الاكثرون من عدم الوجوب فهو مشكل مع هذه الاحاديث
الصحيحة اللهم الا ان يحمل الوعيد فيها على من ترك الصلاة على وجه يشعر بعدم
تعظيمه صلى الله عليه وسلم كان يتركها لاشتغاله بلهو ولعب محرم فهذه الهيئة
الاجتماعية لا يبعد ان يقال انه حينئذ من الفجور والاستهتار بحقه صلى الله عليه
وسلم ما اقتضى ان الترك حينئذ لما اقترن به كبيرة مفسق فحينئذ يتضح انه لا



معارضة بين هذه الاحاديث وما قاله الايمة من عدم الوجوب بالكلية فتامل
ذلك فانه مهم ولم ار من نبه على شيء منه ولا بادني اشارة **خاتمة**
في سرد احاديث صحيحة وحسنة في فضل الصلاة والسلام على نبينا صلى الله
عليه وسلم وقد استوفيت جميع ما فيها وما يتعلق بها في كتابي الدر المنضود
في فضائل الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود قال صلى الله عليه وسلم
من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا من ذكرت عنده فليصل علي ومن صلى علي
مرة صلى الله عليه عشرا من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه
بها عشر سيئات ورفعه بها عشر درجات وفي رواية للطبراني من صلى علي صلاة
واحدة صلى الله عليه عشرا ومن صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة ومن صلى علي مائة
كتب الله بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار واسكنه الله يوم القيمة
مع الشهداء ان جبريل قال لي الا ابشرك ان الله عز وجل يقول من صلى عليك
صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه فسجدت لله شكرا وفي رواية لابي يعلى
سجدت لربي شكرا فيما ابلاني اي انعم علي في امتي من صلى علي صلاة من امتي
كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات زاد ابن ابي عاصم ورفعه
بها عشر درجات وكن له عدل عشر رقاب وفي اخرى للنسائي والطبراني والبزار
من صلى علي من امتي صلاة مخلصا من قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات ورفعه بها
عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات اذا سمعتم
المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا
ثم سلوا الى الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجوا
ان اكون انا هو فمن سال الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة اي وجبت وتحتمت
منه صلى الله عليه وسلم له من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم واحدة صلى الله عليه
وملائكته سبعين صلاة قاله ابن عمر رضي الله عنهما ومثله لا يقال من قبل الراي
فهو في حكم المرفوع اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه اتاني جبريل انفا

عن ربه عز وجل فقال ما على الارض من مسلم يصلي عليك مرة واحدة الا صليت انا
وملائكتي عليه عشرا ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام حيث ما
كنتم فصلوا علي فان صلاتكم تبلغني من صلى علي بلغتني صلاته وصليت عليه وكتب
له سوى ذلك عشر حسنات ما من احد يسلم علي الا رد الله الي روحي اي نطقي
اذ الانبيا احيا في قبورهم حتى ارد عليه السلام وفي رواية فيها مجهول ان الله وكل
بقبري ملكا اعطاه اسماع الخلائق فلا يصلي علي احد الى يوم القيمة الا ابلغني باسمه
واسم ابيه هذا فلان بن فلان قد صلى عليك ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم حتى
علي صلاة من صلى علي صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلى علي فليقلل عبد من
ذلك او ليكثر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ربع الليل قام فقال يا ايها فيقلل
الناس اذكروا الله اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جا الموت بما فيه
جا الموت بما فيه **قال ابي بن كعب** فقلت يا رسول الله اني اكثر الصلاة فكم
اجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت وان زدت فهو خير لك
قال النصف قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قال اجعل لك صلاتي كلها
قال اذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك قال رجل يا رسول الله ارايت ان جعلت
صلاتي كلها عليك قال اذا يكفيك الله تبارك وتعالى ما اهمك من دنياك واخرتك
ايما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
وصل على المومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات فانها زكاة وقال لا يشبع
مومن من خير حتى يكون منتهاه الجنة اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه
مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلاته حتى يفرغ
منها **قال ابو الدرداء** قلت وبعد الموت قال ان الله حرم على الارض ان
تاكل اجساد الانبيا عليهم السلام اكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فان صلاة
امتي تعرض علي في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة
من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة

فاكثروا



فاكثروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله كيف
تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت اي بفتح اوليه او بضم الهمزة فكسر الراء يعني بليت
فقال ان الله عز وجل حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبيا **وروى** الطبراني
في الكبير والاوسط من قال جزى الله عنا محمدا ما هو اهله اتعب سبعين كاتبا
الف صباح **وابو يعلى** ما من عبدين متحابين في الله يستقبل احدهما صاحبه فيصافحه
ويصليان على النبي صلى الله عليه وسلم الا لم يتفرقا حتى يغفر لهما ذنوبهما ما تقدم
منها وما تاخر **الكبيرة الحادية والستون ، قسوة القلب بحيث يحمل
صاحبها على منع اطعام المضطر مثلا ، اخرج الحاكم** عن علي كرم الله وجهه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اطلبوا المعروف من رحما امتي تعيشوا في اكنافهم ولا
تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم يا علي ان الله خلق المعروف
وخلق له اهلا فحببه اليهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلابه كما وجه الما الى
الارض الجدبة ليحيى به اهلها ان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة
والخرايطي في مكارم الاخلاق اطلبوا الحوائج عند الرحما من امتي تعيشوا في اكنافهم
فان فيهم رحمتي ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فانهم ينتظرون سخطي **تنبيه**
عد هذا هو صريح هذين الحديثين فان اللعنة والسخط من امارات الكبيرة لما
فيهما من الوعيد الشديد ولكن ينبغي حمل القسوة المذكورة فيهما على ما ذكرته
في الترجمة وهذا كله ظاهر وان لم ار من صرح به ولا اشار اليه **الكبيرة
الثانية والثالثة والستون ، الرضى بكبيرة من الكباير او الاعانة عليها
باي نوع كان** وذكري لهذين ظاهر معلوم من كلامهم في بحث ترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر **الكبيرة الرابعة والستون ، ملازمة الشر
والفحش حتى يخشاه الناس اتقا شره ، اخرج الشيخان** عن عايشة قالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من ودعه
الناس او تركه الناس اتقا فحشه **والترمذي** وابن حبان الحيا من الايمان

والايمان في الجنة والبذا اي الفحش من الجفا والجفا في النار **واحمد** ان الفحش
والتفحش ليسا من الاسلام في شي وان احسن الناس اسلاما احسنهم خلقا
**الكبيرة الخامسة والستون كسر الدراهم والدنانير** كذا ذكره بعضهم واستدل
له بقوله تعالى وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض ولا يصلحون
نقل المفسرون عن زيد بن اسلم انهم كانوا يكسرون الدراهم **وبخبر ابي داود** نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من باس
انتهى ولا دليل في ذلك بل الكلام في حرمة ذلك فضلا عن كونه كبيرة والوجه انه
لا يحرم الا ان كان فيه نقص لقيمتها وعليه يحمل الحديث ان صح **الكبيرة السادسة**
**والستون ضرب نحو الدراهم والدنانير على كيفية من الغش التي لو اطلع عليها**
**الناس لما قبلوها** وذكري لهذا ظاهر وان لم ار من صرح به ووجهه ان دلايل
الغش الاتية في كتاب البيع تشمل هذا وايضا ففيه اكل اموال الناس بالباطل
اذ غالب المنهمكين على ضرب الكيميا انهم لا يحسنونها وانما يصبغون او يلبسون
او نحو ذلك من الغش المستلزم لتغرير الناس واكل اموالهم بالباطل ولذلك تجدهم
قد محقهم الله وسحقهم فلا يستتر لهم عوار ولا تجد لهم اثار ولا يقر لهم في محل
قرار بل ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباءوا بقبيح وصف وحرموا حسنه لانهم
اخطئوا القصد في محبة الدنيا وتحصيلها بالباطل ورضوا بغش المسلمين واكل
اموالهم وضياعها فيما ليس بطائل فوفقهم الله لاتباع الحق وسلوك سبيله ومجانبة
الباطل وقبيله سيما اهل هذه الصناعة الرذيلة التي اوسعوا في طرق تحصيلها
الحيلة ومع ذلك لا يزدادون الا فقرا ولا يذوقون فيها الا ذلا وقهرا وفقنا
الله واياهم لطاعته امين **الباب الثاني في الكبائر الظاهرة**
وقدمت اني ارتبها على ترتيب ابواب الفقه ليسهل الكشف عليها كتاب
الطهارة باب الانية **الكبيرة السابعة والستون الاكل والشرب**
**في انية الذهب والفضة اخرج مسلم** وابن ماجه عن ام سلمة ان النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم قال ان الذي ياكل ويشرب في انية الذهب والفضة انما
يجرجر اي يصوت في بطنه نار جهنم زاد الطبراني الا ان يتوب **والنسائي** عن
النهي عن الاكل والشرب في اناء الذهب والفضة **وروى** الشيخان عن ام
سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في اناء الفضة
انما يجرجر في بطنه نار جهنم **وفي رواية** لمسلم عن ام سلمة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يشرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه
نارا من جهنم **تنبيهات** منها عد هذا كبيرة هو ما جرى عليه بعض ائمتنا
وكانه اخذ ذلك مما ذكر في هذه الاحاديث فان تصويت النار في جوفه المتوعد
به على ذلك عذاب شديد **ثم رايت** شيخ الاسلام الشيخ صلاح الدين العلائي
صرح بما ذكرته من توجيه كون ذلك كبيرة وزاد نقله عن الاصحاب وتبعه
شيخ الاسلام الجلال البلقيني **فقال** قال الشيخ صلاح الدين العلائي وقد
صرح اصحابنا بان الشرب من انية الذهب والفضة كبيرة وهو منطبق على ما
تقدم من ان ما توعد عليه بالنار كبيرة انتهى ونقل ذلك الترمذي في منظومته
عن جماعة ايضا فقال وعد منهن ذو الاعمال انية النقدين في استعمال لكن
الذي جرى عليه الاذرعي وغيره ونقلوه عن الجمهور ان ذلك صغيرة **ومنها**
ذكر الاكل والشرب في الحديث مثال ولذلك الحقوا بهما سائر وجوه الاستعمال
والحقوا بالاستعمال الاقتناء ايضا فيحرم لان اقتناء ذلك يجر الى استعماله
كاقتناء آلة اللهو والمراد بالاناء كل ما يستعمل في امر وضع له عرفا فيدخل فيه
المرود والمكحلة والخلال وما يخرج به وسخ الاذن ونحو ذلك نعم ان كان بعينه
اذى وقال له طبيب عدل ان المكحل بمرود الذهب او الفضة ينفع ذلك
حل له استعماله للضرورة ولا يشترط تمحض الاناء من الذهب او الفضة بل لو
غشي اناء نحو نحاس بذهب او فضة بحيث ستر عينه وكان يحصل منه شيء
لو عرض على النار حرم استعماله ايضا لانه حينئذ بمنزلة اناء النقد والعلة

في تحريمه العين والخيلاء ومن ثم لو غشي اناء النقد بنحو نحاس حتى عمه جميعه حل
استعماله وان لم يتحصل منه شيء بالنار كما لو صدي اناء الذهب وعمه الصدا
فانه يحل استعماله لفوات احد جزئي العله وهو الخيلاء ويحل استعمال الاواني
النفيسة المثمنة كالياقوت واللولوء لانتفاء العين ولا نظر لوجود الخيلاء
فيها لانه وحده لا يكفي على انه لا يعرف ذلك الا الخواص فلا ينكسر باستعماله
قلوب الفقراء لانهم لو راوه لم يعرفه غالبهم بخلاف الذهب او الفضة فانه
لا يخفى على احد منهم فلو جاز استعماله لادى الى كسر قلوبهم ومنها لا فرق في
تحريم ما مر بين الرجال والنسا والمكلفين وغيرهم حتى يحرم على المراة ان تسقي طفلا
في مسعط فضة ويستثنى من حرمة استعمال الضبة الصغيرة عرفا للزينة
اذا كانت من فضة فانها تحل مع الكراهة لان قدح النبي صلى الله عليه وسلم
كان به ضبه واصل الضبة ما يصلح به خلل الاناء كشريط يشد به كسره
او خدشه ثم اطلقت على ما هو للزينة توسعا وكذا تحل ضبة لحاجة لكن تكره
ان كانت كبيره وليس من الاستعمال المحرم ما يلقى بالفم او اليد من ماء ميزاب
الكعبة النازل منه لان ذلك لا يعد استعمالا عرفا ولا الجلوس تحت سقف
مموه مما لا يتحصل منه شيء من ذهب او فضة والحيلة في حل استعمال انية
النقدان يصب مما فيه في اليد اليسار او اناء ثم ياخذه منه بيمينه لانه
حينئذ لا يسمى عرفا مستعملا لاناء النقد نعم الظاهر ان هذه الحيلة انما
يمنع حرمة مباشرة الاستعمال من الاناء اما حرمة استعماله بوضع مطروقه
فيه وحرمة اتخاذه فلا حيلة فيهما فتامل ذلك فانه مهم وربما يتوهم من كلامهم
نفع هذه الحيلة من كل باب الاحداث

الكبيرة الثامنة والستون
نسيان القران او اية منه بل او حرف اخرج الترمذي والنسائي عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها
الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القران

اوآية



او اية اوتيها رجل ثم نسيها وابو داود عن سعد بن عبادة ما من امرئ يقرا القرآن
ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجذم واخرج محمد بن نصر عن انس انه صلى الله
عليه وسلم قال ان من اكبر ذنب توافى به امتي يوم القيمة لسورة من كتاب الله كانت
مع احدهم فنسيها اخرج ابن ابي شيبة عن الوليد بن عبد الله بن ابي مغيث ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي الذنوب فلم ار فيها شيئا اعظم من
حامل القران وتاركه اي بعد ما كان حامله بان ثم نسيه واخرج ايضا عن
سعد بن عبادة قال ما من احد يقرا القرآن ثم ينساه الا لقي الله وهو اجذم واخرج
محمد بن نصر عن سعد بن عبادة من تعلم القران ثم نسيه لقي الله وهو اجذم ه

تنبيهات منها عد نسيان القرآن كبيرة هو ما جرى عليه الرافعي وغيره لكن
قال في الروضة ان حديث ابي داود والترمذي عرضت علي ذنوب امتي فلم ار
ذنبا اعظم من سورة من القران او اية اوتيها رجل ثم نسيها في اسناده ضعف
وقد تكلم فيه الترمذي انتهى وكلام الترمذي الذي اشار اليه هو قوله عقبه
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وذاكرت به محمد بن اسماعيل اي البخاري فلم يعرفه
واستغربه قال محمد ولا نعرف اي للمطلب بن حنطب اي روايته سماعا من احد من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله وانكر علي بن المديني ان يكون المطلب
سمع من انس انتهى كلام الترمذي وبه يعلم ان مراد النووي بقوله في اسناده
ضعف اي انقطاع لا ضعف في الراوي الذي هو المطلب لانه ثقة كما قاله جماعة
لكن قال محمد بن سعيد لا يحتج بحديثه لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا
وليس له لقي وبين الدارقطني ان فيه انقطاعا اخر وهو ان ابن جريج راويه
عن المطلب المذكور لم يسمع من المطلب شيئا كما ان المطلب لم يسمع من انس شيئا
فلم يثبت الحديث بسبب ذلك وما ذكر انه لم يسمع من احد من الصحابة شيئا يرد عليه
قول الحافظ المنذري انه روي عن ابي هريرة وحديث ما من امرئ يقرا القران
ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجذم فيه انقطاع وارسال ايضا وسكوت

ابي داود وعليه معترض بان فيه يزيد بن ابي زياد وليس صالحاً للاحتجاج به عند كثير من
لكن قال ابو عبيد الآجري عن ابي داود لا اعلم احداً ترك حديثه وغيره احب الي
منه وقال ابن عدي هو من شيعة اهل الكوفة ومع ضعفه يكتب حديثه انتهى والتعبير
فيه بامرء الشامل للرجل وغيره يعلم ان ذكر الرجل في الحديث الذي قبل هذا انما هو
للغالب ومنها الظاهر من كلام الروضة انه موافق للرافعي على ما مر عنه من ان ذلك
كبيرة فانه لم يعترضه في الحكم وانما افاد ان الحديث ضعيف على ما مر ومن ثم جرى
مختصروا الروضة وغيرهم على ذلك وبه يتضح قول الصلاح العلائي في قواعده ان النووي
اختار ان نسيان القرآن من الكبائر لحديث فيه انتهى فاراد باختياره لذلك انه اقر
الرافعي عليه وذلك مشعر باختياره واعتماده نعم قوله لحديث فيه فيه نظر لانه
لم يحتج لذلك الحديث كيف وهو مصرح بضعف ذلك الحديث والطعن فيه وانما
سبب تقريره للرافعي على ذلك اتضاحه من جهة المعنى وان كان في دليله شيء على ان
الذي مر ان فيه انقطاعاً وارسالاً وقد يؤخذ من تعدد طرقه التي اشرت اليها
فيما مر جبر ما فيه وبما وجهت به كلام العلائي مع النظر فيه من الجهة السابقة
يعلم ما في قول الجلال البلقيني لم يظهر من كلام النووي اختيار كونه كبيرة خلافاً
للعلائي وبذلك ايضاً يرد قول الزركشي انه في الروضة خالف الرافعي في كون
نسيان القرآن كبيرة ومنها قال الخطابي قال ابو عبيد الاجذم المقطوع اليد
وقال ابن قتيبة الاجذم هاهنا المجذوم وقال ابن الاعرابي معناه لا حجة له ولا خير فيه
وجاء مثله عن سويد بن غفلة ومنها قال الجلال البلقيني والزركشي وغيرهما
محل كون نسيانه كبيرة عند من قال به اذا كان عن تكاسل وتهاون انتهى وكانه
احترز بذلك عما لو اشتغل عنه بنحو اغماء او مرض مانع له من القراءة وغيرهما من كل ما
لا يتأتى معه القراءة وعدم التأثيم بالنسيان حينئذ واضح لانه مغلوب عليه لا
اختيار له فيه بوجه بخلاف ما اذا اشتغل عنه بما يمكنه القراءة معه وان كان ما
اشتغل به آهم وآكد كتعلم العلم العيني لانه ليس من شان تعلمه الاشتغال به عن

القرآن

القرآن المحفوظ حتى نسي ويؤخذ من قولهم ان نسيان آية منه كبيرة ايضاً انه يجب على من
حفظه بصفة من اتقان او توسط او غيرهما كان يتوقف فيه او يكثر غلطه فيه ان كان مع
يستمر على تلك الصفة التي حفظه عليها فلا يحرم عليه الا نقصها من حافظته اما
زيادتها على ما كان في حافظته فهو وان كان امراً مؤكداً ينبغي الاعتناء به لمزيد
فضله الا ان عدمه لا يوجب اثماً وحمل ابو شامة شيخ النووي وتلميذ ابن الصلاح
الاحاديث في ذم نسيان القرآن على ترك العمل لان النسيان هو الترك لقوله تعالى
ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي قال وللقرآن يوم القيمة حالتان احديهما الشفا عة
لمن قرأه ولم ينس العمل به والثانية الشكاية لمن نسيه اي تركه تهاوناً به ولم يعمل بما
فيه قال ولا يبعد ان يكون من تهاون به حتى نسي تلاوته كذلك انتهى وهذا الذي
زعم انه لا يبعد هو المتبادر من النسيان الواقع في الاحاديث السابقة فهو المراد
منها خلافاً لما زعمه وسيأتي في حديث البخاري في كتاب الصلاة تشديد عظيم
وعذاب اليم لمن اخذ القرآن ثم رفضه ونام عن الصلاة المكتوبة وهذا ظاهر في النسيان
ايضاً ومنها قال القرطبي لا يقال حفظ جميع القرآن ليس واجباً على الاعيان فكيف يذم حفظ مع
من تغافل عن حفظه لانا نقول من جمعه فقد علت رتبته وشرف في نفسه وقومه
وكيف لا ومن حفظه فقد ادرجت النبوة بين جنبيه وصار ممن يقال فيه هو من
اهل الله وخاصته فاذا كان كذلك فمن المناسب تغليظ العقوبة على من اخل بمرتبته
الدينية ومؤاخذته بما لا يؤاخذ به غيره وترك معاهدة القرآن يؤدي الى
الجهالة انتهى **الكبيرة التاسعة والستون الجدال والمراء والمخاصمة** مع
**والمحاجة وطلب القهر والغلبة في القرآن او الدين** اخرج الطيالسي والبيهقي
عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال لا تجادلوا في القرآن فان جدالاً فيه كفر والحاكم عن
ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال الجدال في القرآن كفر وابو داود والحاكم عنه ايضاً
المراء في القرآن كفر والسجزي عن ابي سعيد نهى عن الجدال في القرآن وفي رواية له عن
ابن عمرو دعوا المراء في القرآن فان الامم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن ان مراء

في القرآن كفر والطبراني وعنه لا تماروا في القرآن فان المراء فيه كفر والديلمي
لا تجادلوا بالقرآن ولا تكذبوا كتاب الله بعضه ببعض فوالله ان المؤمن ليجادل به
فيغلب وان المنافق ليجادل به فيغلب والطبراني عن ابن عمرو قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم على قوم يتنازعون في القرآن فقال يا قوم بهذا اهلكت الامم قبلكم من
القرون ان القرآن يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض والطبراني وفيه
من اختلف في توثيقه عن ابي سعيد الخدري قال كنا جلوسا عند باب رسول الله
صلى الله عليه وسلم نتذاكر ينزع هذا باية وينزع هذا باية فخرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم كانما يفقا في وجهه حب الرمان فقال يا هؤلاء بهذا بعثتم ام بهذا امرتم لا
ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وصح ما ضل قوم بعد هدى كانوا
عليه الا اوتوا الجدل ثم قرا ما ضربوه لك الا جدلا وروى الشيخان ان ابغض الرجال
الى الله الالد الخصم اي الشديد الخصومة الذي يحج مخاصمه وصح عنه صلى الله عليه
وسلم ان عيسى قال انما الامور ثلاثة امر تبين لك رشده فاتبعه وامر تبين لك
غيه فاجتنبه وامر اختلف فيه فرده الى عالمه وروى الطبراني ان جماعة من
الصحابة قالوا خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتمارى في شيء
من امر الدين فغضب غضبا شديدا لم يغضب مثله ثم انتهرنا فقال بهذا يا امة
محمد انما هلك من كان قبلكم بهذا ذروا المراء لقلة خيره ذروا المراء فان المؤمن لا يماري
ذروا المراء فان المماري قد تمت خسارته ذروا المراء فكفى اثما ان لا تزال مماريا ذروا
المراء فان المماري لا اشفع له يوم القيمة ذروا المراء فانا زعيم بثلاثة ابيات في
الجنة في رباضها اي اسفلها ووسطها واعلاها لمن ترك المراء وهو صادق ذروا
المراء فان اول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان المراء الحديث وقوله بعد
عبادة الاوثان لا يقتضي انه صلى الله عليه وسلم عبدها حاشاه الله من ذلك
اذ الانبياء معصومون من الكفر باجماع من يعتد به تنبيه عد هذا كبيرة
لم ار من سبقني اليه وهذه الاحاديث كما ترى ظاهرة في ذلك والحديث الاخير

وان كان



وان كان ضعيفا الا انه يعضده حديث البخاري ابغض الرجال الى الله الالد
الخصم وقد اخذ جمع عد الوطي في دبر الحليلة كبيرة من نظير هذا وهو الحكم
عليه في بعض الاحاديث الآتية بانه كفر فكذا يقال هنا ان تسميته كفرا ظاهر
في انه كبيرة بل ما هنا اولى لانه اقرب الى الكفر الحقيقي من ذلك الوطي ثم ان
الجدل والمراء في القرآن ان ادى الى اعتقاد وقوع تناقض حقيقي او اختلال
في نظمه كان كفرا حقيقيا وان لم يوجد ذلك وانما اوهم به الناس تناقضا
او اختلالا او ادخل بالكلام في القرآن عليهم شبهة ونحوها فهذا وان لم يكن
كفرا حقيقيا الا انه لا يبعد ان يكون كبيرة لعظيم ضرره في الدين وادائه
الى سلوك سبل الملحدين ولقد ضرب عمر رضي الله عنه من اراد ادخال ادنى شبهة
على الناس بسؤاله عن نحو قوله تعالى فاقبل بعضهم على بعض يتساءلون مع قوله
فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وعن قوله اليوم نختم على افواههم
وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون مع قوله يوم تشهد عليهم
السنتهم وايديهم وارجلهم وقوله هذا يوم لا ينطقون ونفاه من المدينة
لانه خشي من فتح هذا الباب ان يتطرق الناس الى اعتقاد نوع نقص في
القرآن المنزه المكرم والحاصل ان الجدال فيه اما كفر او عظيم الضرر في
الدين وكان اما كفرا او كبيرة وبذلك صح ما ذكرته وانتفى ما حررته والله
تعالى الموفق ثم رايت بعضهم عد الخصام من الكبائر كما سياتي وهو يؤيد ما
ذكرته خاتمة في بعض احاديث منبهة على امور مهمة تتعلق
بالقرآن اخرج احمد والبخاري والترمذي وابن حبان استذكروا القرآن
فوالذي نفسي بيده لهو اشد تفصيا من صدور الرجال من الابل من عقلها
والطبراني والخطيب تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو اشد
تفصيا من صدور الرجال من الابل الى اوطانها وابو داود والترمذي
وابن ماجه لا يفقه من قرا القرآن في اقل من ثلاث اي لانه حينئذ لا يتامل

و[illegible] والطبراني
والحاكم تعاهدوا
القرآن فلهو اشد
تفلتا من ... تفصيا
من صدور الرجال
من الابل من عقلها

معانيه ولا يحكم مبانيه والطبراني والدارقطني والحاكم لا يمس القرآن الا وانت
طاهر وابو داود والترمذي لا يمس القرآن الا طاهر ومسلم لا تقل احدكم
نسيت اية كيت وكيت بل هو نسي والشيخان وغيرهما بيسما لاحدكم ان يقول
نسيت اية كيت وكيت بل هو نسي وايضا نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض
العدو والترمذي ما امن بالقرآن من استحل محارمه والبيهقي من قرا القرآن
يتاكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم ليس عليه لحم والبيهقي وضعفه
عن ابي بن كعب قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار وفي رواية
لاحمد وابن منيع وعبد بن حميد والطبراني والحاكم والبيهقي وابي داود
وابن ماجة وابي يعلى عن عبادة بن الصامت بمثل قصة ابي ان كنت تحب ان
تطوق بها طوقا من نار فخذها وابو نعيم ان اردت ان يقلدك الله قوسا
من نار فخذها والطبراني من اخذ على تعليم القرآن قوسا قلده الله قوسا
من نار وابو نعيم من اخذ على القرآن اجرا فقد تعجل حسناته في الدنيا والقرآن
يحاجه يوم القيمة واخذ جماعة بظاهر هذه الاحاديث فحرموا الاستيجار لتعليم
القرآن وجوزه الاكثرون لقوله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم
عليه اجرا كتاب الله ومحمد بن نصر عن عمر بن هاني قال قالوا يا رسول الله
انا لنجد للقرآن منك ما لا نجد من انفسنا اذا نحن خلونا فقال اجل انا اقراه
لبطن وانتم تقرونه لظهر قالوا يا رسول الله ما البطن من الظهر قال اقروه
اتدبره واعمل بما فيه وتقرونه انتم هكذا واشار بيده فامرها والسجزي
وقال غريب وفي بعض رواته مقال وابن السني والديلمي حملة القرآن
ثلاثة احدهم اتخذه متجرا والاخر بن هوابه حتي لهوازهي به من امير على منبر
فيقول والله لا الحن ولا تعيبني فيه حرف فتلك الطايفة شرار امتي وحمله
اخر فسربله جوفه والهمه قلبه فاتخذ قلبه محرابا الناس منه في عافية

ونفسه



ونفسه منه في بلاء فاوليك اقل في امتي من الكبريت الاحمر وابن حبان في الضعفا
والسجزي وقال غريب وفي روايته مقال والديلمي عن بريدة والبيهقي عن الحسن
من قوله قراء القرآن ثلاثة رجل قرا القرآن فاتخذه بضاعة واستمال به الناس
ورجل قرا القرآن فاقام حروفه وضيع حدوده كثر هولاء من قراء القرآن
لا كثرهم الله تعالى ورجل قرا القرآن فوضع دوا القرآن على داء قلبه فاسهر
به ليله واظما به نهاره وقاموا في مساجدهم وحنوا به تحت برانسهم فبهولاء
يدفع الله البلاء ويديل من الاعدا وينزل غيث السما فوالله لهولاء من القراء
اعز من الكبريت الاحمر **باب الاحداث** وقضاء الحاجة
**الكبيرة السبعون، التغوط في الطريق،** اخرج الطبراني والبيهقي
وغيرهما بسنده رواته ثقات الا محمد بن عمرو الانصاري عن محمد بن سيرين قال
قال رجل لابي هريرة افتيتنا في كل شيء يوشك ان تفتينا في الخرا فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سل سخيمته على طريق من طرق المسلمين
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين والطبراني باسناد حسن انه
صلى الله عليه وسلم قال من اذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم والخطيب
من تغوط على حافة نهر يتوضا منه ويشرب فعليه لعنة الله والملايكة والناس
اجمعين واحمد اتقوا الملاعن الثلاث قيل ما الملاعن الثلاث يا رسول الله
قال ان يقعد احدكم في ظل يستظل به او في طريق او في نقع ما وفي رواية
مرسلة اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل وفي
اخرى لمسلم وغيره اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال
الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم اي الذي يتخذونه مقيلا ومنزلا لا مطلقا
لانه صلى الله عليه وسلم قضى حاجته تحت حايش من النخل وهو لا محالة له ظل
قاله الخطابي وفي اخرى لابن ماجة بسند رواته ثقات اياكم والتعريس على
جواد الطريق والصلاة عليها فانها ماوى الحيات والسباع وقضا الحاجة عليها

فانه الملاعن **تنبيه** عدّ هذا من الكبائر هو ما اقتضاه الحديث الاول
والثاني لما مرّ في ان ... اما اثر الكبيرة اللعن لكن ائمتنا لم يعوّلوا على ذلك لضعف
الحديث كما عرف مما فيه وانما الخلاف بينهم في انه هل هو صغيرة او مكروه والاصح
انه مكروه لكن تلك الاحاديث ترجح الحرمة التي جرى عليها صاحب العدة من اصحابنا
ونقله عنه الشيخان في باب الشهادة واقراه واعتمده بعض المتاخرين قال وفي
البيان من مراد صاحب العدة التحريم من جهة ان فيه ايذا للمسلمين باشغال
جهة من الطريق اما من حيث كونه ادبا من آداب قضاء الحاجة فلا ينتهي الى
التحريم فهو ذو وجهين هذا ان جرينا على ان مراد صاحب العدة ما فهمه عنه
الرافعي والظاهر خلافه وانما اراد ان ذلك مما ترد به الشهادة لانه يخل
بالمروءة لا لكونه حراما انتهى ملخصا **الكبيرة الحادية والسبعون** عدم
**التنزه من البول في البدن او الثوب** اخرج الشيخان وغيرهما انه صلى الله
عليه وسلم مر بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير بلى انه كبير اما
احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من بوله **وفي رواية**
للبخاري وابن خزيمة في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم مر بحائط فسمع صوت
انسانين يعذبان في قبورهما **فقال** صلى الله عليه وسلم انهما يعذبان وما
يعذبان في كبير ثم قال بلى ان احدهما كان لا يستتر من بوله وكان الآخر
يمشي بالنميمة الحديث وفي رواية سندها لا باس به الا ان فيها مختلفا في
توثيقه عامة عذاب القبر في البول وفي لفظ من البول فاستنزهوا من البول
وفي اخرى صحيحة اكثر عذاب القبر من البول وفي اخرى سندها لا باس به اتقوا
البول فانه اول ما يحاسب به العبد في القبر وفي اخرى لاحمد والطبراني
واللفظ له عن ابي بكرة قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يمشي بيني وبين رجل
آخر اذ اتى على قبرين فقال ان صاحبي هذين القبرين يعذبان فائتياني بجريدة
قال ابو بكرة فاستبقت انا وصاحبي فاتيته بجريدة فشقها نصفين

فوضع

فوضع في هذا القبر واحدة وفي ذا القبر واحدة قال لعله يخفف عنهما ما داما رطبتين
انهما يعذبان بغير كبير الغيبة والبول وفي اخرى لاحمد واللفظ له وابن ماجه عن
ابي امامة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقد قال وكان
الناس يمشون خلفه قال فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في نفسه فجلس حتى
قدمهم امامه فلما مر ببقيع الغرقد اذا بقبرين قد دفنوا فيهما رجلين قال فوقف
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من دفنتم هاهنا اليوم قالوا فلان وفلان قالوا
يا نبي الله وما ذاك قال اما احدهما فكان لا يتنزه من البول واما الآخر فكان
يمشي بالنميمة واخذ جريدة رطبة فشقها ثم جعلها على القبر قالوا يا نبي الله لم صنعت
هذا قال ليخفف عنهما قالوا يا نبي الله حتى متى هما يعذبان قال غيب لا يعلمه
الا الله ولولا تمزع قلوبكم وتزيدكم في الحديث لسمعتم ما اسمع **وفي اخرى**
لابن حبان في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه كنا نمشي مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمررنا على قبرين فقام فقمنا معه فجعل لونه يتغير حتى رعد كم قميصه فقلنا
ما لك يا رسول الله فقال اما تسمعون ما اسمع فقلنا وما ذاك يا رسول الله
قال هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابا شديدا في ذنب هين اي في
ظنهما او هين عليهما اجتنابه قلنا فيم ذاك قال كان احدهما لا يستنزه من
البول وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه ويمشي بينهم بالنميمة فدعا بجريدتين
من جرائد النخل فجعل في كل قبر واحدة قلنا وهل ينفعهم ذلك قال نعم يخفف
عنهما ما داما رطبتين **واخرج** ابن ابي الدنيا والطبراني باسناد لين وابو نعيم
انه صلى الله عليه وسلم قال اربعة يؤذون اهل النار على ما بهم من الاذى
يسعون بين الحميم [والجحيم] يدعون بالويل والثبور يقول اهل النار بعضهم لبعض ما
بال هؤلاء قد آذونا على ما بنا من الاذى قال فرجل مغلق عليه تابوت من جمر
ورجل يجر امعاءه ورجل يسيل فوه قيحا ودما ورجل ياكل لحمه قال فيقال
لصاحب التابوت ما بال الابعد قد آذانا على ما بنا من الاذى فيقول ان الابعد

مات وفي عنقه لموال الناس ما يجد لها قضاء او وفاء ثم يقال للذي يجر امعاءه
ما بال الابعد قد اذانا علي ما بنا من الاذى فيقول ان الابعد كان لا يبالي اين اصاب
البول منه لا يغسله ويأتي في بحث الغيبة تمام الحديث **واخرج** احمد والنسائي
او ما علمتم ما اصاب صاحب بني اسرائيل كانوا اذا اصابهم شيء من البول قرضوه
بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره **تنبيه** قد علمت من هذه
الاحاديث انه مصرح بان عدم التنزه من البول كبيرة وبه صرح جماعة من
ائمتنا وسبقهم اليه البخاري فانه على رواية السابقة باب من الكبائر ان لا
يستتر من بوله قال الخطابي قوله وما يعذبان في كبير معناه انهما لم يعذبا
في امر كان يكبر عليهما او يشق فعله لو ارادا ان يفعلاه وهو التنزه من البول
وترك النميمة ولم يرد ان المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة
في حق الدين وان الذنب فيهما هين سهل قال الحافظ المنذري ولخوف
توهم مثل هذا استدرك فقال صلى الله عليه وسلم بلى انه كبير وفي هذه
الاحاديث دلالة ظاهرة لقول جماعة من اصحابنا يجب الاستبراء بان يمشي
خطوات او ينتر ذكره او يتنحنح وقد جرت لكل انسان عادة في الاستبراء لا يخرج
فضلات بوله الا بها فليفعل كل انسان عادته لكن لا ينبغي له الاستقصاء في ذلك
فانه يورث الوسواس ويضر به سيما بالذكر اذا اكثر من جذبه وكذلك
يتعين على الانسان في غائطه ان يبالغ في غسل محله وان يسترخي قليلا
حتى يغسل ما في تضاعيف شرج حلقة دبره فان كثيرين ممن لا يسترخون
ولا يبالون في غسل ذلك المحل يصلون بالنجاسة فيحصل لهم ذلك الوعيد الشديد
المذكور في تلك الاحاديث لانه اذا ترتب على البول فلان يترتب على الغائط
من باب اولى لانه اقذر وافحش **وقد حكى الائمة** ان ابن ابي زيد المالكي
رأي في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي قيل بماذا قال بقولي في
الرسالة وان يسترخي قليلا اي لما يقرر من ان الانسان اذا استرخى مقعدته

قليلا



قليلا ظهرت تلك التضاعيف والتثني الذي في فم الدبر فيصلها الماء ويبقى ما فيه
بخلاف ما اذا غسله بدون ذلك والواجب في ذلك ان يغسل حتى يغلب على ظنه
زوال عين النجاسة واثارها من جميع حد الظاهر واذا غلب على ظنه زوال ذلك ثم شم
في يده ريح النجاسة فان كان في جرم اليد المباشر للمحل وجب غسله لان ذلك
يدل على نجاسة وان لم يشمها من ذلك كان يشمها من بين اصابعه او شك لم يلزمه
الا غسل يده لاحتمال ان الريح في المحل الذي لم يباشروا الدبر **باب الوضوء**
**الكبيرة الثامنة والسبعون ترك شيء من واجبات الوضوء اخرج**
الطبراني في الكبير انه صلى الله عليه وسلم قال من لم يخلل اصابعه بالماء خللها الله
بالنار يوم القيمة ورواه في الاوسط مرفوعا وفي الكبير موقوفا على ابن مسعود
باسناد حسن بلفظ لتنتهكن الاصابع بالطهور او لتنتهكنها النار انتهك المبالغة
اي لتبالغن في غسلها او لتبالغن في تخليلها او لتبالغن النار في احراقها وفي رواية
له في الكبير موقوفة خللوا الاصابع الخمس لا يحشوها الله نارا **واخرج** الشيخان
وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبيه
فقال ويل للاعقاب من النار وفي رواية لهما انه رأى قوما يتوضؤن من المطهرة
فقال اسبغوا الوضوء فاني سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل
للأعقاب من النار او ويل للعراقيب من النار وفي رواية موقوفة لاحمد ومرفوعة
للطبراني في الكبير وابن خزيمة في صحيحه ويل للاعقاب وبطون الاقدام من
النار وفي اخرى للطبراني في سندها ابن لهيعة عن ابي الهيثم رضي الله عنه
قال راني رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ فقال بطن القدم يا ابا الهيثم
**وروى مسلم** وابو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه وكذا البخاري بنحوه انه
صلى الله عليه وسلم رأى قوما واعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار اسبغوا
الوضوء **وروى** احمد بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم قرأ في صلاته بسورة الروم
فلبس بعضها فقال انما لبس علينا الشيطان القراءة من اجل اقوام يأتون الصلاة

بغير وضوء فاذا اتيتم الصلاة فاحسنوا الوضوء وفي رواية له صحيحة ايضا
فتردد في آية فلما انصرف فقال انه لبس علينا القران ان اقواما منكم يصلون
معنا لا يحسنون الوضوء فمن شهد الصلاة معنا فليحسن الوضوء **وروى** ابن
ماجه باسناد جيد انه صلى الله عليه وسلم قال لا تتم صلاة لاحد حتى يسبغ الوضوء
كما امره الله يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح راسه ورجليه الى الكعبين
**واخرج** احمد والطبراني بسند لا باس به خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال حبذا المتخللون من امتي قالوا وما المتخللون يا رسول الله قال المتخللون
بالوضوء والمتخللون من الطعام اما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين
الاصابع واما تخليل الطعام فمن الطعام انه ليس شيء اشد على الملكين من ان يريا
بين اسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي **تنبيه** استفيد من هذه الاحاديث
الوعيد الشديد على من ترك شيئا من واجب غسل الايدي او الارجل ويقاس به بقية
واجبات الوضوء فيدخل ذلك في حد الكبيرة السابق بانه ما توعد عليه فلذلك
عددت ذلك في الكبائر وان لم ار من سبقني لذلك لان احدهم شامل له على ان ترك
ذلك اعني الواجب اجماعا او بالنسبة لاعتقاد التارك يستلزم ترك الصلاة فيكون
داخلا تحت قولهم الاتي ان تركها كبيرة **باب الغسل** **الكبيرة الثالثة
والسبعون** **ترك شيء من واجبات الغسل** **اخرج** ابن ابي شيبة واحمد وابو
داود وابن ماجه وابن جرير عن علي كرم الله وجهه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار
قال علي فمن ثم عاديت شعر راسي وكان يجز شعره وابن جرير مرفوعا وموقوفا
تحت كل شعرة جنابة والبيهقي مرسلا **وابن جرير** موصولا تحت كل شعرة جنابة
فبلوا الشعر وانقوا البشر **واحمد** يا عائشة ان على كل شعرة جنابة **والطبراني**
اتقوا الله واحسنوا الغسل فانه من الامانة التي حملتم والسرائر التي استودعتم
**تنبيه** ما ذكر في اول هذه الاحاديث وعيد شديد كما ترى وبه يتضح

عن ذلك



عن ذلك كبيرة سيما مع ملاحظة ما مر ان تركه يستلزم ترك الصلاة نظير ما مر في
الوضوء **الكبيرة الرابعة والسبعون** **كشف العورة لغير ضرورة ومنه
دخول الحمام بغير مئزر ساتر لها** **اخرج** ابن ماجه انه صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى
اثنان على غائطهما ينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه فان الله يمقت على ذلك **وفي
رواية** لابي داود وابن خزيمة في صحيحه لا يخرج الرجلان يضربان الغائط اي يأتيانه
كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله عز وجل يمقت على ذلك وفي سندهما من
روى له اصحاب السنن لكن قال المنذري انه مجهول **واخرج** الطبراني بسند لين
لا يخرج اثنان الى الغائط فيجلسان يتحدثان كاشفين عن عورتهما فان الله
عز وجل يمقت على ذلك وصحح ابنا السكن والقطان خبر اذا تغوط الرجلان
فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه **واخرج احمد** واصحاب السنن الاربعة **والحاكم**
والبيهقي احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك قيل اذا كان القوم
بعضهم في بعض قال فان استطعت ان لا يرينها احد فلا يرينها قيل فاذا كان
احدنا خاليا قال الله احق ان يستحيى منه من الناس **واحمد** وابو داود
والنسائي ان الله تعالى حيي ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم
فليستتر **والحاكم** عن جبار بن صخر رضي الله عنه انا نهينا ان ترى عوراتنا
**والطبراني** عن العباس رضي الله عنه نهيت ان امشي عاريا **والترمذي**
اياكم والتعري فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى
اهله فاستحيوهم واكرموهم **وابن عساكر** ان الله حيي عليم ستير فاذا
اغتسل احدكم فليستتر ولو بجرم حائط **وعبد الرزاق** ان الله حيي يحب الحياء
ستير يحب الستر فاذا اغتسل احدكم فليتوار **والطبراني** يا ايها الناس ان
ربكم حيي كريم فاذا اغتسل احدكم فليستتر **والديلمي** لا تدخل الماء الا بمئزر
فان للماء عينين **وعبد الرزاق** عن ابن جريج قال بلغني ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج فاذا هو باجير له يغتسل عاريا فقال لا اراك تستحيي من ربك

خذا جارتك لا حاجة لنا بك واخرج النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه
من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بميزر ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام وابن ماجه وابو داود ستفتح عليكم ارض
العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال الا بالازر
وامنعوها النسا الا مريضة او نفسا وفي رواية اسنادها ليس بذاك القايم
كما قاله الترمذي نهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوها
في المآزر ولم يرخص للنسا وفي اخرى صحيحة الحمام حرام على نسا امتي وفي اخرى
صحيحة ايضا من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يومن بالله واليوم الاخر من نسايكم
فلا يدخل الحمام وصح ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه منع لاجل هذه الرواية
النساء عن الحمام وفي اخرى صحيحة ايضا احذروا بيتا يقال له الحمام فقالوا يا رسول
الله انه يذهب الدرن اي الوسخ وينفع المريض قال فمن دخله فليستتر وزاد
الطبراني في اولها شر البيوت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات
وفي اخرى صحيحة ايضا ان نساء من حمص او الشام دخلن على عايشة رضي الله
عنها فقالت انتن اللاتي تدخلن نساوكن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما من امراة تضع ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الستر
بينها وبين ربها وفي رواية انه وقع نظير ذلك لام سلمة وانها قالت لهن
لما قلن لها اوبالحمامات باس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما
امراة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عنها ستره وفي رواية لاحمد والبزار
والطبراني من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بميزر ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته اي موطوته من زوجة او امة
الحمام وفي اخرى في سندها ابن لهيعة ان عايشة سالته صلى الله عليه وسلم
عن الحمام فقال انه سيكون بعدي حمامات ولا خير في الحمامات للنسا فقالت





يا رسول الله انه تدخله بازار فقال لا وان دخلته بازار ودرع وخمار وما من امراة
تنزع خمارها في غير بيت زوجها الا كشفت الستر فيما بينها وبين ربها وفي رواية
للطبراني انكم ستفتحون افقا اي ناحية فيه بيوت يقال لها الحمامات حرام على امتي
دخولها فقالوا يا رسول الله انها تذهب الوصب اي المرض وتنقي الدرن قال فانها
حلال لذكور امتي في الازر وحرام على اناث امتي وفي اخرى له ايضا من كان يومن بالله
واليوم الاخر فلا يدخل الحمام من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام
من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يشرب الخمر من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا
يجلس على مايدة يشرب عليها الخمر من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يخلون بامراة
اجنبية ليس بينه وبينها محرم وروى البيهقي ان الحمام بيت لا يستر وماء لا
يطهر لا يحل لرجل ان يدخله الا بمنديل مر المسلمين لا يفتنون نساهم الرجال
قوامون على النسا علموهن ومروهن بالتسبيح واصحاب السنن الاربعة بيس البيت
الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات وابن عساكر انشد الله رجال
امتي لا يدخلوا الحمام الا بميزر وانشد الله نسا امتي ان لا يدخلن الحمام والطبراني
شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات وتكشف فيه العورات فمن دخله فلا يدخله الا
مستترا والشيرازي من دخل الحمام بغير ميزر لعنه الملكان والحكيم الترمذي وابن السني
وابن عساكر نعم البيت يدخله الرجل المسلم بيت الحمام وذلك انه اذا دخله سال
الله الجنة واستعاذ بالله من النار وبيس البيت يدخله الرجل المسلم بيت العروس
وذلك انه يرغبه في الدنيا وينسيه الاخرة والعقيلي والطبراني وابن عدي والبيهقي
اول من دخل الحمامات وصنعت له النورة سليمان بن داود فلما دخله وجد
حره وغمه قال اوه من عذاب الله قبل ان لا يكون اوه وابن عساكر اذا كان اخر
الزمان حرم فيه دخول الحمام على ذكور امتي بمبازر قالوا يا رسول الله لم ذاك
قال لانهم يدخلون على قوم عراة الا وقد لعن الله الناظر والمنظور اليه
واخرج الحاكم ما بين السرة والركبة عورة وسوته عورة المومن ما بين سرته

الى ركبته والدارقطني والبيهقي ما فوق الركبتين من العورة وما اسفل السرة
من العورة والطبراني فخذ المرء المسلم من عورته والحاكم غط فخذك فان الفخذ عورة
والترمذي الفخذ عورة واحمد وابوداود والترمذي وابن حبان والحاكم يا جرهد غط
فخذك فان الفخذ عورة وابوداود وابن ماجة والحاكم لا تبرز فخذك ولا تنظر الى
فخذ حي ولا ميت والحاكم عورة الرجل على الرجل كعورة المراة على الرجل وعورة المراة على
المراة كعورة المراة على الرجل **تنبيه** مقتضى ما مر من احاديث فان الله يمقت
على ذلك اي كشف العورة اذ الكلام مباح فلا يترتب المقت عليه وما مر في احاديث
دخول الحمام يشهد لما ذكرته من ان كشف العورة كبيرة وبه صرح من اصحابنا ابرهيم
ابن محمد العبني حيث قال كشفها فسق بين الناس سوا المغلظة اي وهي السوءتان
والمخففة في الحمام او غيرها وكلام الشافعي رضي الله عنه يقتضيه ففي طبقات العبادي
ان المزني روى عن الشافعي انه قال في رجل في الحمام يرى مكشوفا انه لا تقبل شهادته
فان الستر فرض انتهى وكذا حكاه التوحيدي في البصاير عن رواية المزني وقال
بدل مكشوفا السابق مكشوف العورة وقضيته انه يفسق بالمرة الواحدة من اي
ذلك وهذا شان الكبيرة ويوافق ذلك ما في ادب القضا للحسن بن احمد الحداد البصري
ادرك اصحاب ابن سريج ان زكريا الساجي قال لا تجوز شهادة من دخل الحمام بغير مئزر
او وقع في نهر بغير مئزر ونقله ابو بكر احمد بن عبد الله بن يوسف السجستاني عن
المزني عن الشافعي نصا ثم قال الحداد ان زكريا قال يشبه ان يكون ذلك وان لم
يحضره من يرى عورته لانه ليس من المروة وصوبه الحداد وقال هو مسقط للمروة
وان لم يكن معصية انتهى وصرح ابن سراقة في ادب الشاهد بانه مسقط للشهادة
غير انه قيد ذلك بما اذا كشفها من غير ضرورة ولا بد منه وفي فتاوي الشاشي كشف
العورة في الحمام يقدح في العدالة وقال ابن برهان كشفها بحضرة الناس يقدح في
العدالة بخلافه في الخلوة لكن اقر الشيخان في الروضة واصلها صاحب العدة
على اطلاقه ان كشفها صغيرة ويوافقه افتا الحناطي بان من يدخل الحمام بغير ازار يعزر

فاسقا



فاسقا اذا تعود ذلك انتهى فتقييده الفسق بالتكرر صريح في انه صغيرة وحمل
بعضهم القول بان ذلك صغيرة على ما اذا كشفها في الخلوة وان امن حضور من
يراه لوجوب الستر فيها ايضا والحاصل ان المعتمد في المذهب انه صغيرة مطلقا
لكن بحضرة الناس موجب لخرم المروة وقلة المبالاة فتبطل به الشهادة وتكون ٢ المروه
كالفسق في منعه لها وعليه يحمل ما مر عن ادب القضا للحداد وما بعده وان الذي
دل عليه كلامهم في حد الكبيرة وصرح به من مر من اصحابنا انه بحضرة الناس لغير
ضرورة كبيرة **تنبيه اخر** قضية الحديث الاخير الذي فيه لعن الناظر والمنظور
ان النظر الى العورة كبيرة كما ان كشفها كبيرة لما مر ان اللعن من علامات الكبيرة
ويؤيده ان تعمد نظر اجنبية او امرد بغير حاجة فسق وسياتي ما فيه

## باب الحيض

**الكبيرة الخامسة والسبعون وطء الحائض** اخرج ابو داود
والترمذي والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اتى حائضا في فرجها او امراة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد
قال الترمذي ضعف محمد يعني البخاري هذا الحديث من قبل اسناده ورواه
النسائي من طرق عن ابي هريرة من قوله **تنبيه** ما ذكر من ان ذلك كبيرة نقله
في زيادة الروضة عن المحاملي وفي المجموع عن الشافعي رضي الله عنه وكذا نقله في
شرح المهذب عن المحاملي ايضا قال شيخ الاسلام الجلال البلقيني والظاهر ان
الشيخ محيي الدين لم يره عن غيره فنقله نقل مستغرب له وقد جاء فيه حديث
وذكر ما مر ثم قال فهذا الحديث لا حجة فيه لضعف اسناده كما قال البخاري
فلا ينبغي ان تثبت الكبيرة بذلك مع احتمال تاويله بان يكون مستحلا فانه يحرم
بالاجماع اي المعلوم من الدين بالضرورة فيكفر مستحله وقال الشيخ صلاح الدين
العلائي ان الوطء في الحيض جاء في بعض الاحاديث لعن فاعله ولم اقف الى الان
على ذلك انتهى لكن جرى جماعة على ما مر من انه كبيرة لكون النووي نقله في الروضة
والمجموع عن الشافعي رضي الله عنه

## كتاب الصلاة

**الكبيرة السادسة**

والسبعون: تعمد ترك الصلاة قال تعالى مخبرا عن أصحاب الجحيم ما سلككم في سقر
قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين واخرج احمد
بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة ومسلم بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
وابو داود والنسائي ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة والترمذي بين
الكفر والايمان ترك الصلاة وابن ماجه بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة وصح فيها
قاله الترمذي وغيره قال الحاكم ولا يعرف لها علة العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة
فمن تركها فقد كفر والطبراني باسناد لا باس به من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا
وفي رواية بين العبد والكفر او الشرك ترك الصلاة فاذا ترك الصلاة فقد كفر
وفي اخرى ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلاة فاذا تركها فقد اشرك وفي اخرى سندها
حسن عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة
منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان
وفي اخرى سندها حسن ايضا من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف
ولا عدل وقد حل دمه وماله والطبراني وغيره باسنادين لا باس بهما عن عبادة بن
الصامت رضي الله عنه اوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع خلال فقال لا
تشركوا بالله شيئا وان قطعتم او حرقتم او صلبتم ولا تتركوا الصلاة متعمدا فمن تركها
متعمدا فقد خرج من الملة ولا تركبوا المعصية فانها سخط الله ولا تشربوا الخمر فانها
راس الخطايا كلها الحديث والترمذي كان اصحاب محمد لا يرون شيئا من الاعمال تركه
كفر غير الصلاة وصح خبر بين العبد وبين الكفر والايمان ترك الصلاة فاذا تركها
فقد اشرك والبزار لا سهم في الاسلام لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له
والطبراني لا ايمان لمن لا امانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له
انما موضع الصلاة من الدين كموضع الراس من الجسد وابن ماجه والبيهقي عن ابي الدرداء
رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم ان لا تشرك بالله شيئا وان قطعت
وان حرقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة

ولا تشرب



ولا تشرب الخمر فانه مفتاح كل شر والبزار وغيره بسند حسن عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال لما قام بصري اي ذهب مع بقاء صحة الحدقة قيل نداويك وتدع الصلاة اياما
قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة لقي الله وهو عليه
غضبان والطبراني بسند لا باس به في المتابعات اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يا رسول الله علمني عملا اذا انا عملته دخلت الجنة قال لا تشرك بالله شيئا
وان عذبت وحرقت اطع والديك وان اخرجاك من مالك ومن كل شيء هو لك لا تترك
الصلاة متعمدا فان من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله الحديث وفي
رواية سندها صحيح لكن فيه انقطاع لا تشرك بالله شيئا وان قتلت وحرقت ولا
تعقن والديك وان امراك ان تخرج من اهلك ومالك ولا تتركن صلاة مكتوبة
متعمدا فان من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ولا تشربن
خمرا فانه اي شربه راس كل فاحشة واياك والمعصية فان بالمعصية حل سخط
الله واياك والفرار من الزحف وان هلك الناس وان اصاب الناس موت فاثبت
وانفق على اهلك من طولك ولا ترفع عصاك عنهم ادبا واخفهم في الله وابن
حبان في صحيحه بكروا بالصلاة في يوم الغيم فان من ترك الصلاة فقد كفر والطبراني
عن اميمة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنت اصب على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وضوءه فدخل رجل فقال اوصني فقال لا تشرك بالله شيئا
وان قطعت وحرقت بالنار ولا تعص والديك وان امراك ان تتخلى من اهلك
ودنياك فتخله ولا تشربن خمرا فانها مفتاح كل شر ولا تتركن صلاة متعمدا
فمن فعل ذلك فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله الحديث وابو نعيم من ترك
الصلاة متعمدا كتب الله اسمه على باب النار ممن يدخلها والطبراني والبيهقي من
ترك الصلاة فكانما وتر اهله وماله والحاكم عن علي انه صلى الله عليه وسلم قال ٣
والله يا معشر قريش لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكوة او لابعثن عليكم رجلا فيضرب
اعناقكم على الدين الحديث والبزار لا سهم في الاسلام لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن

وضوء له واحمد مرسلا اربع فرضهن الله في الاسلام فمن اتى بثلاث لم يغنين عنه
شيئا حتى ياتي بهن جميعا الصلاة والزكوة وصيام رمضان وحج البيت والاصبهاني
من ترك صلاة متعمدا احبط الله عمله وبرئت منه ذمة الله حتى يراجع لله عز وجل
توبة والطبراني من ترك الصلاة فقد كفر جهارا واحمد بسند صحيح لكن فيه انقطاع
لا تترك الصلاة متعمدا فانه من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله
ورسوله وابن ابي شيبة والبخاري في تاريخه موقوفا على علي رضي الله عنه قال من لم
يصل فهو كافر ومحمد بن نصر وابن عبد البر موقوفا على ابن عباس من ترك الصلاة فقد
كفر وابن نصر موقوفا على ابن مسعود قال من ترك الصلاة فلا دين له وابن عبد البر
موقوفا على جابر من لم يصل فهو كافر وابن عبد البر وغيره موقوفا على ابي الدرداء
قال لا ايمان لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له وقال ابن ابي شيبة قال النبي
صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة فقد كفر وقال محمد بن نصر سمعت اسحق يقول
صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان تارك الصلاة كافر وكذلك كان راي اهل العلم من
لدن النبي صلى الله عليه وسلم ان تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر
وقال ايوب ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه الكبيرة السابعة والسبعون
تعمد تاخير الصلاة عن وقتها او تقديمها عليه من غير عذر كسفر او مرض على القول
بجواز الجمع به قال تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف
يلقون غيا الا من تاب قال ابن مسعود ليس معنى اضاعوها تركوها بالكلية ولكن اخروها
عن اوقاتها وقال سعيد بن المسيب امام التابعين هو ان لا يصلي الظهر حتى ياتي
العصر ولا يصلي العصر الى المغرب ولا يصلي المغرب الى العشا ولا يصلي العشا الى
الفجر ولا يصلي الفجر الى طلوع الشمس فمن مات وهو مصر على هذه الحالة ولم
يتب اوعده الله بغي وهو واد في جهنم بعيد قعره شديد عقابه وقال
تعالى يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك
فاولئك هم الخاسرون قال جماعة من المفسرين المراد بذكر الله هنا الصلوات





الخمس فمن اشتغل عن الصلاة في وقتها بماله كبيعه او صنعته او ولده كان من الخاسرين
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من عمله صلاته فان
صلحت فقد افلح وانجح وان نقصت فقد خاب وخسر وقال تعالى فويل للمصلين الذين
هم عن صلاتهم ساهون قال صلى الله عليه وسلم هم الذين يوخرون الصلاة عن وقتها وقال
تعالى ان الصلاة كانت على المومنين كتابا موقوتا واخرج احمد بسند جيد والطبراني
وابن حبان في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم ذكر الصلاة يوما فقال من حافظ عليها كانت
له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان
ولا نجاة وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وابي بن خلف قال
بعض العلما وانما يحشر مع هولاء لانه ان اشتغل عن الصلاة بماله اشبه قارون
فيحشر معه او بملكه اشبه فرعون فيحشر معه او بوزارته اشبه هامان فيحشر
معه او بتجارته اشبه ابي بن خلف تاجر كفار مكة فيحشر معه والبزار بسند ضعيف
عن سعد بن ابي وقاص قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل
الذين هم عن صلاتهم ساهون قال هم الذين يوخرون الصلاة عن وقتها وابو يعلى
بسند حسن عن مصعب بن سعد قال قلت لابي يا ابتاه ارايت قوله الذين
هم عن صلاتهم ساهون اينا لا يسهو اينا لا يحدث نفسه قال ليس ذاك انما
هو اضاعة الوقت والويل شدة العذاب وقيل واد في جهنم لو سيرت فيه جبال
الدنيا لذابت من شدة حره فهو مسكن من يتهاون بالصلاة ويوخرها عن وقتها
الا ان يتوب الى الله تعالى ويندم على ما فرط وابن حبان في صحيحه من فاتته صلاة
فكانما وتر اهله وماله والحاكم بسند فيه من اختلف في توثيقه والاكثر على عدمه
من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر والشيخان
والاربعة الذي تفوته صلاة العصر كانما وتر اهله وماله وابن خزيمة في
صحيحه قال الامام مالك تفسيره ذهاب الوقت والنسائي من الصلاة صلاة من
فاتته فكانما وتر اهله وماله يعني العصر ومسلم والنسائي ان هذه الصلاة

يعني العصر عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ منكم اليوم عليها كان
له اجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد اي النجم واحمد والبخاري
والنسائي من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله واحمد باسناد صحيح وابن ابي شيبة
من ترك صلاة العصر متعمدا حتى تفوته فقد احبط عمله وابن ابي شيبة مرسلا
من ترك العصر حتى تغيب الشمس من غير عذر فقد حبط عمله وعبد الرزاق لان
يوتر احدكم اهله وماله خير له من ان يفوته وقت صلاة العصر والطبراني
واحمد من ترك صلاة العصر متعمدا حتى تغرب الشمس فكانما وتر اهله وماله
والشافعي والبيهقي من فاتته الصلاة فكانما وتر اهله وماله والبخاري عن سمرة
ابن جندب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول
لاصحابه هل راى احد منكم رؤيا فيقص عليه ما شاء الله ان يقص وانه قال لنا
ذات غداة انه اتاني الليلة آتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي انطلق واني
انطلقت معهما وانا اتينا على رجل مضطجع واذا آخر قائم عليه بصخرة واذا هو
يهوي بالصخرة لراسه فيثلغ راسه فيتدهده الحجر اي فيتدحرج فياخذه فلا
يرجع اليه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود اليه فيفعل به مثل ما فعل في المرة الاولى
قال قلت لهما سبحان الله ما هذا قالا لي انطلق انطلق فاتينا على رجل مستلق
على قفاه واذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد واذا هو ياتي احد شقي وجهه
فيشرشر اي يشق شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه قال وربما قال ابو رجا
فيشق قال ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول قال
فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل
ما فعل في المرة الاولى قال قلت سبحان الله ما هذا قالا لي انطلق انطلق
فانطلقنا فاتينا على مثل التنور قال فاحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط
واصوات قال فاطلعنا عليه فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم ياتيهم لهب
من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا اي بفتح المعجمتين وسكون الواو
فتطلقنا ثم

صباح



صباح مع انضمام ون قال قلت ما هولا قالا لي انطلق انطلق قال فانطلقنا
فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح
واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة فيلقمه حجرا فينطلق يسبح ثم
يرجع اليه كلما رجع اليه فغر اي بفا فمعجمة مفتوحتين فتح فاه فالقمه حجرا قلت
لهما ما هذا قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المراة كاكره
ما انت راء رجلا مرئيا واذا عنده نار يحشها اي بمهملة مضمومة فمعجمة يوقدها
ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا على روضة
معتمة اي طويلة النبات من اعتم اذا طال فيها من كل نور الربيع واذا بين ظهري
الروضة رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا في السما واذا حول الرجل من اكثر
ولدان رايتهم قال قلت ما هذا ما هولا قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا
على دوحة عظيمة لم ار دوحة قط اعظم ولا احسن قال قالا لي ارق فيها فارتقينا
فيها الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا
ففتح لنا فدخلناها فتلقانا رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر
منهم كاقبح ما انت راء قال قالا لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر قال واذا نهر
معترض يجري كان ماءه المحض اي الخالص في البياض فذهبوا فقعوا فيه ثم
رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في احسن صورة قالا لي هذه
جنة عدن وهذا منزلك قال فسمى اي ارتفع بصري صعدا بضمتين الى فوق
فاذا قصر مثل الربابة اي السحابة البيضا قال قالا لي هذا منزلك قال قلت لهما
بارك الله فيكما فذراني فادخله قالا اما الان فلا وانت داخله قال قلت لهما فاني
رايت منذ الليلة عجبا فما هذا الذي رايت قالا لي انا سنخبرك اما الرجل الذي
اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر فانه الذي ياخذ القران فيرفضه وينام عن
الصلاة المكتوبة واما الذي اتيت عليه يشرشر شدقه الى قفاه ومنخره
الى قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الافاق
ها
٢ الرجل
الرجل
ف

واما الرجال والنسا العراة الذين هم في مثل بناء التنور فانهم الزناة والزواني واما
الرجل الذي اتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر فانه اكل الربوا واما الرجل الكريه المراة
الذي عند النار يحشها ويسعى حولها فانه مالك خازن النار واما الرجل الطويل
الذي في الروضة فانه ابرهيم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة
قال فقال بعض المسلمين يا رسول الله واولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم واولاد المشركين واما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم
قبيح فانهم قوم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا تجاوز الله عنهم وفي حديث البزار قال
ثم اتى يعني النبي صلى الله عليه وسلم على قوم ترضخ رؤسهم بالصخر كلما رضخت عادت
كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شيء قال يا جبريل من هولاء قال هولاء الذين تتثاقل
رؤسهم عن الصلاة واخرج الخطيب وابن النجار علم الاسلام الصلاة فمن فرغ لها
قلبه وحافظ عليها بحدها ووقتها وسننها فهو مومن وابن ماجة قال الله تعالى
افترضت على امتك خمس صلوات وعهدت عندي عهدا ان من حافظ عليهن لوقتهن
ادخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي واحمد والحاكم من علم ان الصلاة
عليه حق واجب دخل الجنة والترمذي وقال حسن غريب والنساي وابن ماجة
اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من عمله الصلاة فان صلحت فقد افلح وانجح وان
فسدت فقد خاب وخسر وان انتقص من فريضته قال الرب انظروا هل لعبدي
من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك والنساي
اول ما يحاسب به العبد الصلاة واول ما يقضى بين الناس في الدما واحمد وابو داود
والنساي وابن ماجة والحاكم اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة صلاته فان كان
اتمها كتبت له تامة وان لم يكن اتمها قال للملئكة انظروا هل تجدوا لعبدي من
تطوع فيكملون بها فريضته ثم الزكوة كذلك ثم توخذ الاعمال على حسب ذلك
واحمد وابو داود وابن ماجة والدارمي وابن قانع والحاكم والبيهقي عن تميم الداري
وابن ابي شيبة واحمد عن رجل من الصحابة اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة صلاته

فان كان



فان كان اتمها كتبت له تامة فان لم يكن اتمها قال الله عز وجل للملئكة انظروا هل
تجدون لعبدي من تطوع فيكملون بها فريضته ثم الزكوة كذلك ثم توخذ الاعمال على
حسب ذلك والطبراني اول ما يسال عنه العبد يوم القيمة ينظر في صلاته فان صلحت
فقد افلح وان فسدت فقد خاب وخسر وابن عساكر اول ما يحاسب به العبد صلاته
فان صلحت صلح سائر عمله وان فسدت فسد سائر عمله ثم يقول انظروا هل لعبدي
من نافلة فان كانت له نافلة اتم بها الفريضة ثم الفرايض كذلك لعايدة الله
ورحمته واحمد وابو داود والنساي والحاكم اول ما يحاسب الناس به يوم القيمة
من اعمالهم الصلاة فيقول ربنا عز وجل للملئكة وهو اعلم انظروا في صلاة عبدي
اتمها ام نقصها فان كانت تامة كتبت تامة وان كان انتقص منها شيا قال انظروا
هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع اتموا لعبدي فريضته من تطوعه ثم توخذ
الاعمال على ذاكم والطيالسي والطبراني والضيا في المختارة اتاني جبريل من عند الله
تبارك وتعالى فقال يا محمد ان الله عز وجل يقول اني فرضت على امتك خمس صلوات
من وفى بهن على وضوئهن ومواقيتهن وركوعهن وسجودهن كان له بهن عهد ان
ادخله بهن الجنة ومن لقيني قد انتقص من ذلك شيا فليس له عندي عهد ان
شئت عذبته وان شئت رحمته والبيهقي الصلاة ميزان فمن اوفى استوفى
والديلمي الصلاة تسود وجه الشيطان والصدقة تكسر ظهره والتحابب في الله
والتوادد في العمل يقطع دابره فاذا فعلتم ذلك تباعد منكم كمطلع الشمس من مغربها
والترمذي وابن حبان والحاكم اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا
زكاة اموالكم واطيعوا اذا امركم تدخلوا جنة ربكم واحمد والشيخان وابو
داود والنساي احب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها ثم بر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله
والبيهقي عن عمر رضي الله عنه قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اي الاعمال احب الى الله في الاسلام قال الصلاة لوقتها ومن ترك الصلاة فلا
دين له والصلاة عماد الدين ولذلك لما طعن عمر رضي الله عنه قيل له الصلاة

يا امير المومنين قال نعم اما انه لاحظ لاحد في الاسلام اضاع الصلاة وصلى
رضي الله عنه وجرحه يثعب دما وروى الذهبي انه صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى
العبد الصلاة في اول الوقت صعدت الى السما ولها نور حتى تنتهي الى العرش
فتستغفر لصاحبها الى يوم القيمة وتقول له حفظك الله كما حفظتني واذا
صلى العبد الصلاة في غير وقتها صعدت الى السما وعليها ظلمة فاذا انتهت الى
السما تلف كما يلف الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها واخرج ابوداود
انه صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاتهم وذكر منهم من اتى الصلاة
دبارا اي بعد ان تفوته قال بعضهم وورد في حديث ان من حافظ على الصلاة
اكرمه الله بخمس خصال يرفع عنه ضيق العيش وعذاب القبر ويعطيه الله كتابه
بيمينه ويمر على الصراط كالبرق ويدخل الجنة بغير حساب ومن تهاون عن
الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة خمسة في الدنيا وثلاثة عند الموت وثلاثة
في قبره وثلاثة عند خروجه من القبر فاما اللواتي في الدنيا فالاولى ينزع البركة من
عمره والثانية يمحى سيما الصالحين من وجهه والثالثة كل عمل يعمله لا يوجره الله عليه
والرابعة لا يرفع له دعا الى السما والخامسة ليس له حظ في دعا الصالحين واما
التي تصيبه عند الموت فانه يموت ذليلا والثانية يموت جايعا والثالثة عطشانا
ولو سقي بحار الدنيا ما روي عطشه واما التي تصيبه في قبره فالاولى يضيق عليه
القبر حتى تختلف اضلاعه والثانية يوقد عليه القبر نارا ينقلب على الجمر ليلا ونهارا
والثالثة يسلط عليه في قبره ثعبان اسمه الشجاع الاقرع عيناه من نار واظفاره
من حديد طول كل ظفر مسيرة يوم يكلم الميت فيقول انا الشجاع الاقرع وصوته مثل
الرعد القاصف يقول امرني ربي ان اضربك على تضييع صلاة الصبح الى بعد طلوع
الشمس واضربك على تضييع صلاة الظهر الى العصر واضربك على تضييع صلاة
العصر الى المغرب واضربك على تضييع صلاة المغرب الى العشا واضربك على
تضييع صلاة العشا الى الفجر فكلما اضربه ضربة يغوص في الارض سبعين ذراعا

فلا يزال



فلا يزال في الارض معذبا الى يوم القيمة واما التي تصيبه عند خروجه من القبر في موقف
القيمة فشدة الحساب وسخط الرب ودخول النار وفي رواية فانه ياتي يوم القيمة
وعلى وجهه ثلاثة اسطر مكتوبات السطر الاول يا مضيع حق الله السطر الثاني يا مخصوصا
بغضب الله والثالث كما ضيعت في الدنيا حق الله فايس اليوم انت من رحمة الله
وما ذكر في هذا الحديث من تفصيل العدد لا يطابق جملة الخمس عشرة لان المفصل اربعة
عشر فقط فلعل الراوي نسي الخامسة عشر وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا
كان يوم القيمة يوتي برجل فيوقف بين يدي الله عز وجل فيامر الله به الى النار
فيقول يا رب بماذا فيقول تعالى بتاخيرك الصلاة عن اوقاتها وحلفك بي كاذبا قال
بعضهم ايضا وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوما لاصحابه قولوا اللهم لا تدع
فينا شقيا ولا محروما ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدرون من الشقي المحروم قالوا من
هو يا رسول الله قال تارك الصلاة قال ايضا ويروى انه اول ما يسود يوم القيمة
وجوه تاركي الصلاة وان في جهنم واديا يقال له لملم فيه حيات كل حية بثخن رقبة البعير
طولها مسيرة شهر تلسع تاركي الصلاة فيغلي سمها في جسمه سبعين سنة ثم يتهرى
لحمه قال وروي ان امراة من بني اسرائيل جاءت الى موسى صلى الله على نبينا وعليه وعلى
سائر النبيين وسلم فقالت يا نبي الله اذنبت ذنبا عظيما وقد تبت الى الله فادع الله
ان يغفر لي ذنبي ويتوب علي فقال لها موسى وما ذنبك قالت يا نبي الله زنيت
وولدت ولدا وقتلته فقال لها موسى عليه السلام اخرجي يا فاجرة لا تنزل نار
من السما فتحرقنا بشومك فخرجت من عنده منكسرة القلب فنزل جبريل عليه السلام
وقال يا موسى الرب تعالى يقول لك لم رددت التايبة يا موسى اما وجدت شرا منها
قال موسى يا جبريل ومن شر منها قال من يترك الصلاة عامدا متعمدا قال ايضا
عن بعض السلف انه دفن اختا له ماتت فسقط منه كيس فيه مال في قبرها ولم يشعر
به حتى انصرف عن قبرها ثم ذكره فرجع الى قبرها فنبشه بعدما انصرف الناس
فوجد القبر يشتعل عليها نارا فرد التراب اليه ورجع الى امه باكيا حزينا فقال

يا اماه اخبريني عن اختي وما كانت تعمل قالت وما سوالك عنها قال يا امي رايت قبرها
يشتعل عليها نارا قال فبكت وقالت يا ولدي كانت اختك تتهاون بالصلاة وتوخرها
عن وقتها فهذا حال من يوخر الصلاة عن وقتها فكيف حال من لا يصلي فنسال الله تعالى ان
يعيننا على المحافظة عليها بكمالاتها في اوقاتها انه جواد كريم رؤوف رحيم **تنبيهات**
**منها** عد ما ذكر من ان كلا من ترك الصلاة وتقديمها على وقتها او تاخيرها عنه بلا عذر
كبيرة هو ما نقله الشيخان عن صاحب العدة واقراه وتقييد الانوار لذلك
بلا اعادة ليس في محله لانه وان اعادها في الوقت هو بفعلها قبله متعمدا متلاعب
بالدين **واما** قول الاسنوي ان عد الشيخين تقديم الصلاة على وقتها كبيرة لا
تحقيق له لانه ان كان معتقد الجواز فلا كلام فيه وان كان عالما بالمنع فالصلاة
فاسدة وحينئذ فان صلاها في وقتها فالتحريم وقع لكونه اتى بصلاة فاسدة
فينبغي التعبير به ولا يقتصر على هذه الصورة الشاذة النادرة وان لم يصلها في
وقتها فالعصيان بالتاخير وبالصلاة الفاسدة فهو ليس في محله ايضا ومن ثم **قال**
**الاذرعي** ما ذكره تخليط لا مزيد عليه وليس مراد صاحب العدة وغيره بتقديم الصلاة
على وقتها الا اذا قدمها عالما بعدم دخول الوقت وان ذلك لا يجوز وهذا ما اقتضاه
كلام خلائق من الايمة ولا نزاع فيه ولا ريب انه من الكباير والتلاعب بالدين
سوا قضاها ام لا انتهى **وفي المهذب** حكاية وجه ضعيف ان ترك الصلاة
الواحدة الى ان يخرج وقتها ليس بكبيرة وانما ترد الشهادة به اذا اعتاده **قال**
**الحليمي** ترك الصلاة كبيرة فان اتخذه عادة فهو فاحشة فان اقامها ولم
يوف حقها من الخشوع كان التفت فيها او فرقع اصابعه او استمع الى حديث الناس
او سوى الحصى واكثر من مس اللحية فذلك من الصغاير انتهى **قال الاذرعي** وفي تنبيه
كلام غيره عد ذلك من المكروهات والقلب الى ما قاله رحمه الله اميل انتهى وهو
موافق للوجه الموجب للخشوع فعليه كل ما نافى الخشوع من اصله بان لا يوجد
في جزء منها يكون محرما **اما** على الاصح ان الخشوع سنة فلا حرمة في شيء من ذلك

ومنها



**ومنها** اختلف العلما من الصحابة ومن بعدهم في كفر تارك الصلاة وقد مر في الاحاديث
الكبيرة السابقة التصريح بكفره وشركه وخروجه من الملة وبانه تبرا منه ذمة الله
وذمة رسوله وبانه يحبط عمله وبانه لا دين له وبانه لا ايمان له ونحو ذلك من التغليظات
واخذ بظاهرها جماعة كثيرون من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقالوا من ترك
الصلاة متعمدا حتى خرج جميع وقتها كان كافرا مراق الدم منهم عمر وعبد الرحمن بن عوف
ومعاذ بن جبل وابو هريرة وابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله وابو الدردا
ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعبد الله بن المبارك والنخعي والحكم
ابن عيينة وايوب السجستاني وابو داود الطيالسي وابو بكر بن ابي شيبة وزهير
ابن حرب وغيرهم فهولاء الايمة كلهم قايلون بكفر تارك الصلاة واباحة دمه **قال**
**ابن حزم** قد جاء عن عمر رضي الله عنه وغيره بعض من ذكرناه ان من ترك صلاة فرض واحدة
متعمدا حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد ولا نعلم لهولاء الصحابة مخالفا انتهى **وقال محمد**
**ابن نصر المروزي** قال اسحق صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان تارك الصلاة كافر وكان راي
اهل العلم من لدنه صلى الله عليه وسلم ان تاركها عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر
انتهى وفي هذه الدعوى نظر بل هي ممنوعة كما علم مما تقرر من حكاية الخلاف عن الصحابة
ومن بعدهم **واما** الشافعي واخرون فانهم وان قالوا بعدم كفره اذا لم يستحل الترك
لكنهم قايلون بانه يقتل بترك صلاة واحدة فاذا اخرها عن وقتها حتى خرج ولم
يصلها ثم قيل له صلها فابى ضربت عنقه بالسيف **ومنها** في الحديث الصحيح مروا
اولادكم بالصلاة وهم ابنا سبع اي اذا ميزوا واضربوهم عليها وهم ابنا عشر وفرقوا
بينهم في المضاجع **قال الخطابي** هذا الحديث يدل على اغلاظ العقوبة لتارك
الصلاة اذا بلغ تاركا لها **وكان** بعض اصحاب الشافعي يحتج به في وجوب قتله ويقول
اذا استحق الضرب وهو غير بالغ فيدل على انه بعد البلوغ يستحق من العقوبة
ما هو ابلغ من الضرب وليس بعد الضرب شيء اشد من القتل انتهى وفيه ما فيه
**ومما وجه** به قتله ان تاركها جنى على جميع الانبيا والملايكة والمومنين لانه يجب

عليه في المتشهد ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال صلى الله عليه وسلم
اذا قالها اصابت كل عبد صالح في السماء والارض وهذه الجناية العامة لا يليق بها الا
القتل والاولى ان يستدل لقتله بالاحاديث الصحيحة السابقة ان تاركها تبرا منه
ذمة الله وذمة رسوله وانه لا عهد له لان ذلك ظاهر او صريح في اهدار دمه ومن لازم
اهداره قتله وجوب قتله وانما لم يقتل بترك الزكوة لانه يمكن اخذها منه بالمقاتلة
ولا بترك الصوم لانه يمكن الجاؤه اليه بالحبس ومنع المفطر كالطعام والشراب فانه
اذا علم انه لا مخلص له الى تناوله مفطر نهارا نوى ليلا وصام ولا بترك الحج لانه على التراخي
ويمكن قضاؤه من تركته والصلاة ليست كذلك في الكل فلم يناسب عقوبة تركها الا
القتل واذا جازت المقاتلة لتخليص الزكوة فلان يجوز القتل لحمل الناس بالخوف
منه على فعل الصلاة من باب اولى **الكبيرة الثامنة والسبعون** النوم على
سطح لا تحجير له اخرج ابو داود انه صلى الله عليه وسلم قال من بات على ظهر بيت ليس
له حجار فقد برئت منه الذمة وفي بعض النسخ حجاب بالباء الموحدة وهو بمعناه واخرج الترمذي
وقال حديث غريب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور
عليه والطبراني من رمانا بالليل فليس منا ومن رقد على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر
وعن ابي عمران الجوني قال كنا بفارس وعلينا امير يقال له زهير بن عبد الله فابصر انسانا
فوق بيت او اجار اي بكسر فجيم مشددة سطح ليس حوله شيء فقال لي سمعت في هذا
شيئا قلت لا قال حدثني رجل ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من بات فوق اجار
او فوق بيت ليس حوله شيء يرد رجله فقد برئت منه الذمة ومن ركب البحر بعد ما
يرتج اي يهيج ويضطرب فقد برئت منه الذمة رواه احمد مرفوعا هكذا وموقوفا
ورواتهما ثقات والبيهقي مرفوعا وفي رواية للبيهقي عن ابي عمران ايضا قال كنت
مع زهير الشنوي فاتينا على رجل نائم على ظهر جدار وليس له ما يدفع رجله فضربه
برجله ثم قال قم ثم قال زهير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات على ظهر جدار
وليس له ما يدفع رجليه فوقع فمات فقد برئت منه الذمة قال البيهقي رواه شعبة

عن ابي



عن ابي عمران عن محمد بن ابي زهير وقيل عن محمد بن زهير [illegible] وقيل عن زهير بن ابي جبل عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك **تنبيه** اخذ غير واحد من المتاخرين من هذه
الاحاديث عد النوم على سطح غير محوط من الكبائر وليس هذا الاخذ بصحيح لان براءة
الذمة ليس معناها هنا بخلافه فيما قدمته انفا انما هو ظاهر من سياق تلك الاحاديث
وهذا الحديث الا انه وكل الى نفسه لارتكابه ما هو سبب للهلاك عادة في بعض الناس
فلم يقتض ذلك الحرمة فضلا عن كون ذلك كبيرة فمن ثم اتجه ان الصواب ما عليه اصحابنا
وغيرهم ان ذلك انما هو مكروه كراهة تنزيه لا غير وعلى قياس قول من عد ذلك كبيرة
فركوب البحر وقت هيجانه يكون كبيرة بالاولى لان هذا حرام فلا يبعد ان يكون فعله
كبيرة لانه القاء بالنفس الى التهلكة والتغرير الشنيع فبراءة الذمة فيه بمعنى انه
يوكل الى نفسه حتى اذا مات عذب بسبب تعديه بركوب المحرم بخلاف النوم على
السطح غير المحوط فان الهلاك لا يغلب منه كما يغلب من ركوب البحر المذكور كما هو مشاهد
وهذا هو ملحظ قول الائمة بحرمة هذا وكراهة ذاك **الكبيرة التاسعة والسبعون**
**ترك واجب من واجبات الصلاة المجمع عليها بل والمختلف فيها عند من يرى الوجوب**
**كترك الطمانينة في الركوع او غيره** اخرج جماعة وصححه الترمذي والدارقطني
والبيهقي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم صلبه في الركوع
والسجود واحمد وابو داود والنسائي وابن ماجه وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان
في المسجد كما يوطن البعير وصح ايضا اسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا
يا رسول الله كيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها او قال لا يقيم
صلبه في الركوع والسجود وصح ايضا اسرق الناس الذي يسرق من صلاته قيل
يا رسول الله كيف يسرق صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها وابخل الناس من بخل
بالسلام واحمد وابن ماجه وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما انه صلى الله عليه وسلم
لمح بموخر عينه رجلا خلفه لا يقيم صلاته يعني صلبه في الركوع والسجود فلما قضى صلاته

قال يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لا يتم صلبه في الركوع والسجود والطبراني بسند رواته
ثقات لا ينظر الله الى صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه بين ركوعها وسجودها والطبراني وابو
يعلى باسناد حسن وابن خزيمة في صحيحه عن ابي عبد الله الاشعري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأى رجلا لا يتم ركوعه وينقر في سجوده وهو يصلي فقال صلى الله عليه وسلم
لو مات هذا على حاله مات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم
مثل الذي لا يتم ركوعه وينقر في سجوده مثل الجائع يأكل التمرة والتمرتين لا تغنيان
عنه شيئا قلت لابي عبد الله من حدث بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
امراء الاجناد عمرو بن العاصي وخالد بن الوليد وشرحبيل بن حسنة سمعوه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو القاسم الاصبهاني ان الرجل ليصلي ستين سنة وما تقبل له
صلاة لعله يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع والطبراني باسناد
حسن انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه لو كان لاحدكم هذه السارية لكره ان
يجدع اي يقطع بعضها كيف يعمد احدكم فيجدع صلاته التي هي لله فاتموا صلاتكم فان
الله لا يقبل الا تاما وصح عن بلال رضي الله عنه انه رأى رجلا لا يتم الركوع ولا السجود
فقال لو مات هذا مات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم والبخاري عن حذيفة انه
رأى رجلا يصلي لا يتم ركوع الصلاة ولا سجودها فقال له حذيفة ما صليت ولو
مت وانت تصلي هذه الصلاة مت على غير فطرة محمد صلى الله عليه وسلم زاد ابو داود
انه قال منذ كم تصلي هذه الصلاة قال منذ اربعين سنة شيئا ولو مت مت على
غير فطرة محمد صلى الله عليه وسلم واحمد باسناد جيد لا ينظر الله الى عبد لا يقيم صلبه
بين ركوعه وسجوده ومالك ما ترون الشارب والزاني والسارق وذلك قبل
ان تنزل فيهم الحدود قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة واسوء
السرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلاته قال لا يتم ركوعها
ولا سجودها والبيهقي من توضأ فاحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة فاتم ركوعها
وسجودها والقراءة فيها قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني ثم صعد بها الى السماء

ولها ضوء



ولها ضوء ونور فتحت لها ابواب السماء حتى ينتهى بها الى الله فتشفع لصاحبها واذا
لم يتم ركوعها ولا سجودها ولا القراءة فيها قالت ضيعك الله كما ضيعتني ثم صعد بها
الى السماء وعليها ظلمة فاغلقت دونها ابواب السماء ثم تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب
بها وجه صاحبها والطبراني ومن صلاها لغير وقتها ولم يسبغ لها وضوءها ولم يتم
لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة تقول ضيعك الله كما
ضيعتني حتى اذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلف الثوب الخلق ثم ضرب بها وجهه
وصح كما قاله ابن عبد البر في حديث المسيء صلاته وقال الترمذي انه حديث حسن
انه لما صلى وجاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه ثم قال له ارجع فصل فانك
لم تصل فرجع وصلى ثم جاء وسلم فرد عليه ثم قال له ذلك ففعل ثم جاء فقال له ذلك
فقال لا ادري ما عبت علي فقال صلى الله عليه وسلم انه لا يتم صلاة احدكم حتى يسبغ
الوضوء كما امره الله ويغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه الى
الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ من القران ما اذن الله له فيه ويتيسر ثم يكبر
ويركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله ويسترخي ثم يقول سمع الله لمن
حمده ويستوي قائما حتى ياخذ كل عظم ماخذه ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد ويمكن
جبهته من الارض حتى تطمئن مفاصله ويسترخي ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي
قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم
صلاة احدكم حتى يفعل ذلك والبزار باسناد حسن الصلاة ثلاثة اثلاث الطهور
ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن اداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله
ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله **تنبيه** عد ذلكم الكبائر واضح
وان لم ار من ذكره لما علمته من هذا الوعيد الشديد في هذه الاحاديث على ترك واجب ان م
لها مجمع عليه يستلزم ترك الصلاة ومر انه كبيرة وكذا المختلف فيه عند من يرى
وجوبه فتركه مستلزم لتركها ايضا ففيه ايضا الوعيد السابق في ترك الصلاة

**الكبيرة الثمانون الوصل وطلب عمله الكبيرة الحادية والثمانون**

الوشم وطلب عمله الكبيرة الثانية والثالثة والثمانون وشر الاسنان اى تحديدها وطلب عمله الكبيرة الرابعة والخامسة والثمانون النمص وطلب عمله وهو جرد الوجه اخرج الشيخان وغيرهما لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وفي رواية لهما عن ابن مسعود لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقالت له امراة في ذلك فقال وما لي لا العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وابو داود وغيره عن ابن عباس قال لعن الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء والشيخان ان امراة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر راسها فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وقالت ان زوجها امرني ان اصل في راسها فقال لا انه قد لعن الموصولات وروينا ايضا ان معاوية رضي الله عنه قام على المنبر عام حجه وتناول قصة من شعر فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم وفي رواية لهما انه اخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى احدا يفعله الا اليهود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور وفي اخرى لهما انه قال ذات يوم انكم قد احدثتم زي سوء وان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الزور قال قتادة يعني ما تكثر به النسا اشعارهن من الخرق وقال جاء رجل بعصا على راسها خرقة فقال معاوية الا هذا الزور وفي رواية للطبراني سندها ابن لهيعة انه صلى الله عليه وسلم خرج بقصة فقال ان بني اسرائيل كن يجعلن هذا في رؤسهن فلعن وحرم عليهن المساجد والواصلة التي تصل الشعر بشعر اخر والواشمة التي تفعل الوشم وهو معروف والنامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه كذا قال ابو داود والاشهر ما قاله الخطابي وغيره انه من النمص وهو نتف شعر الوجه والمتفلجة هي التي تفلج اسنانها بنحو مبرد للحسن والمستوصلة والمتنمصة والمستوشمة المفعول بها ذلك تنبيه ذكر هذه كلها في الكبائر هو ما جرى عليه

غيره

شعرها

لعله نسا





شيخ الاسلام الجلال البلقيني في الاولين وغيره في الكل وهو ظاهر لما مر ان من امارات الكبيرة اللعن وقد علمت صحة الاحاديث بلعن الكل لكن لم يجز كثير من ائمتنا على اطلاق ذلك بل قالوا انما يحرم غير الوشم والنمص بغير اذن الزوج او السيد وهو مشكل لما علمت في قصة الانصارية فانه صلى الله عليه وسلم قال لها مع قولها ان الزوج امرها بالوصل ويجاب فقولهم بكراهة النمص مع تعقيبه للسابقين مع اللعن فيه ومع قولهم بالحرمة في غيره مطلقا او بغير اذن الزوج على الخلاف فيه واي فرق مع وقوع اللعن على الكل في حديث واحد والجواب عن ذلك اشاروا اليه في محله

باب شروط الصلاة الكبيرة السادسة والثمانون المرور بين يدي المصلي اذا صلى الى سترة بشرطها اخرج الشيخان واصحاب السنن لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه وفي رواية صحيحة لكان لان يقوم اربعين خريفا اي سنة خير له من ان يمر بين يديه قال الترمذي وقد روي عن انس انه قال لان يقف احدكم مائة عام خير له من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي وصح فيه حديث وهو لو يعلم احدكم ما له في ان يمشي بين يدي اخيه معترضا وهو يناجي ربه لكان ان يقف في ذلك المكان مائة عام احب اليه من الخطوة التي خطاها واخرج الشيخان اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان وصح ايضا فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى فليقاتله فان معه القرين اي وطاعة والا فلا خصوصية له بذلك واخرج ابن عبد البر موقوفا لان يكون الرجل رمادا يذرى به خير من ان يمر بين يدي رجل متعمدا وهو يصلي تنبيه عد هذا كبيرة هو ما وقع لبعض ائمتنا وكانه اخذه من نحو ما ذكرته من هذه الاحاديث فان فيها وعيدا شديدا كما لا يخفى واستفيد منها ان شرط التحريم ان يصلي الى ساتر وهو عمد نحو جدار او عمود او نحو عصى يغرزها او متاع يجمعه فان عجز بسط مصلى فان عجز خط خطا طولا عن يمينه او يساره ويشترط قربه منه بان لا

يكون بين عقبه وبينه اكثر من ثلاثة اذرع وان يكون طول احد الثلاثة الاول
ثلثي ذراع فاكثر وان لا يقف بطريق كالمطاف وقت طواف احد به وان لا يكون
بين يديه فرجة في صف وان بعد عنه فان انتفى شرط مما ذكر لم يحرم المرور
بين يديه بل يكره وقيل يحرم في محل سجوده وعليه جماعة من ائمتنا **باب**
**صلاة الجماعة الكبيرة السابعة والثمانون الطباق اهل القرية او البلد**
**اونحوهما على ترك الجماعة في فرض من المكتوبات الخمس وقد وجدت فيهم شروط**
**وجوب الجماعة لخبر استحوذ الشيطان** لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر رجلا
فيؤم الناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الجماعة
فاحرق عليهم بيوتهم **احمد** وابو داود والنسائي وابن خزيمة وحبان في صحيحيهما
عن ابي الدرداء رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من
ثلاثة في قرية ولا بدو ولا يقام فيهم الصلاة الا استحوذ عليهم الشيطان اي غلب
فعليكم بالجماعة فانما ياكل الذئب من الغنم القاصية زاد رزين وان ذئب الانسان
الشيطان اذا خلا به اكله **والشيخان** عن ابن مسعود قال من سره ان يلقى الله
غدا مسلما يعني يوم القيمة فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فان الله
تعالى شرع لنبيكم سنن الهدى وانهن من سنن الهدى ولو انكم صليتم في بيوتكم
كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم
وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد الى مسجد من هذه المساجد الا كتب له
الله بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط بها عنه سيئة ولقد
رايتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به حتى يأتي الصلوة
يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف **وفي رواية** لقد رايتنا وما يتخلف عن
الصلاة الا منافق قد علم نفاقه او مريض ان كان المريض ليمشي بين رجلين
حتى ياتي الصلاة **وقال** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى
وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه **وفي رواية** لابي داود

بدل قوله



بدل قوله ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم **واحمد** والطبراني
الجفا كل الجفا والكفر والنفاق من سمع منادي الله ينادي الى الصلاة فلا يجيبه **وفي**
**رواية** للطبراني بحسب المؤمن من الشقا والخيبة ان يسمع المؤذن يثوب بالصلاة
فلا يجيبه والتثويب هنا اسم لاقامة الصلاة **ومسلم** وغيره لقد هممت ان امر
**الناس** فتيتي فيجمعوا لي حزما من حطب ثم آتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة
فاحرقها عليهم **فقيل** ليزيد هو ابن الاصم الجمعة عنا او غيرها قال صمتا اذناي ان
لم اكن سمعت ابا هريرة ياثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر جمعة ولا
غيرها **واحمد** بسند جيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المسجد فرأى في القوم
رقة فقال اني لاهم ان اجعل للناس اماما ثم اخرج فلا اقدر على انسان يتخلف
عن الصلاة في بيته الا احرقته عليه **فقال** ابن ام مكتوم يا رسول الله ان بيني وبين
المسجد نخل وشجر ولا اقدر على قائد كل ساعة ايسعني ان اصلي في بيتي قال
اتسمع الاقامة قال نعم قال فائتها **ومسلم** ان اعمى قال يا رسول الله ليس لي قائد
يقودني الى المسجد فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرخص له فرخص له فلما
ولى دعاه **فقال** هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فاجب **وابو داود** ان ابن ام مكتوم
أقرم
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان المدينة كثيرة الهوام والسباع
وانا ضرير البصر شاسع الدار اي بعيدها ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة ان
اصلي في بيتي فقال هل تسمع النداء قال نعم قال فاجب فاني لا اجد لك رخصة
**وابن ماجه** لينتهين رجال عن ترك الجماعة او لاحرقن بيوتهم **وصحح الحاكم** خبر من سمع
النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلاة له لكن قال المنذري الصحيح وقفه **وابو داود**
من سمع المنادي بالصلاة فلم يمنعه من اتباعه عذر قيل وما العذر قال خوف او مرض
لم يقبل منه الصلاة التي صلى يعني في بيته **وقال ابرهيم التيمي** في قوله تعالى يوم يكشف
عن ساق ويدعون الى السجود فلا يستطيعون خاشعة ابصارهم ترهقهم ذلة وقد
كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون انه ذلك اليوم يوم القيمة وانه يغشاهم

فيه ذل الندامة لاجل كونهم كانوا يدعون في الدنيا الى السجود وهم سالمون فلم يجيبوا
وقال ابرهيم التيمي يدعون الى الصلاة المكتوبة بالاذان والاقامة وقال ابن المسيب
كانوا يسمعون حي على الفلاح فلا يجيبون وهم اصحاء سالمون وقال كعب الاحبار والله
ما نزلت هذه الاية الا في المتخلفين عن الجماعات فاي وعيد ابلغ واشد من هذا لمن
ترك الجماعة من غير عذر وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عمن يصوم النهار ويقوم الليل
ولا يصلي في الجماعة ولا يجمع فقال ابن عباس هذا في النار وقال ابو هريرة لان يمتلي
اذن ابن ادم رصاصا مذابا خير له من ان يسمع النداء ولا يجيب وقال علي كرم الله
وجهه لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد قيل ومن جار المسجد قال من يسمع الاذان
وكل من هذين الذين قالهما جاء حديثا وقال حاتم الاصم فاتتني مرة صلاة الجماعة
فعزاني ابو اسحق البخاري وحده ولو مات لي ولد لعزاني اكثر من عشرة الاف
نفس لان مصيبة الدين عند الناس اهون من مصيبة الدنيا وحكي عن عمر ان عمر
خرج الى بستان له فرجع وقد صلى الناس العصر فقال انا لله وانا اليه راجعون
فاتتني صلاة العصر في الجماعة اشهدكم ان حائطي على المساكين صدقة اي ليكون
كفارة لما صنع وقال ابن عمر رضي الله عنهما كنا اذا فقدنا الانسان في صلاة العشا
والصبح في الجماعة اسانا به الظن ان يكون قد نافق اي لحديث انما اثقل الصلوة
على المنافقين ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا **تنبيه** في هذه الاحاديث
التي ذكرناها دليل لمذهب احمد وغيره ان الجماعة فرض عين وبه يظهر ما دلت
عليه الاحاديث ايضا من ان ترك الجماعة بالقيود التي قدمتها كبيرة ولم ار من صرح
بذلك بل الظاهر من الاحاديث ايضا ان تركها بالقيود التي قدمتها كبيرة وان قلنا
بالراجح في مذهبنا انها فرض كفاية ويؤيد ذلك لان الامام يقاتلهم على تركها
واما ما صححه الرافعي من انها سنة وانهم لا يقاتلون على تركها فلا يقتضي انا على
المعتمد لا نجعله كبيرة لانه يؤول الاحاديث بحملها على المنافقين فهي واردة في قوم
كفار منافقين فلا حجة فيها وهو وان سلم له فيمن عزم على حرقهم فلا يسلم له في

الملعونين



الملعونين ونحوهم وقد مر ان اللعن من امارات الكبيرة فظهر ان تركها كبيرة فيفسق اهل
البلد مثلا اذا تواطئوا عليه ولو في صلاة واحدة من الصلوات الخمس كما مر لانه دليل على
تهاونهم بالدين فهو جرمه تؤذن بقلة اكتراث مرتكبه بالدين ورقة الديانة ثم
رايت الذهبي ذكر ان ذلك من الكبائر لكن على غير الوجه الذي ذكرته فانه قال الكبيرة السادسة
والستون الاصرار على ترك صلوة الجماعة من غير عذر واستدل له ببعض ما سبق وما
ذكره لا يتمشى الا على مذهب احمد القائل بانها فرض عين على كل احد لا على مذهبنا لانها اما
فرض كفاية او سنة وكل من فرض الكفاية اذا قام به غيره ومن السنة لا اثم بتركه فضلا عن
كونه كبيرة **الكبيرة الثامنة والثمانون امامة الانسان لقوم وهم له كارهون**
اخرج الحاكم في مستدركه ثلاثة لعنهم الله من تقدم قوما وهم له كارهون وامراة
باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حي على الصلاة حي على الفلاح فلم يجب والترمذي
وقال حسن غريب ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذانهم العبد الابق حتى يرجع وامراة باتت وزوجها
عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون وابو داود وابن ماجه ثلاثة لا يقبل الله منهم
صلاة من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل ياتي الصلاة دبارا والدبار ان ياتيها بعد
ان تفوته ورجل اعتبد محررا اي جعله عبدا والطبراني بسند قيل في بعض رجاله ان له
مناكير ان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه صلى بقوم فلما انصرف قال اني نسيت ان استامركم
قبل ان اتقدم ارضيتم بصلاتي قالوا نعم ومن يكره ذلك يا حواري رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل ام قوما وهم له
كارهون لم تجز صلاته اذنيه وابن خزيمة في صحيحه مرفوعا ثلاثة لا يقبل الله منهم
صلاة ولا تصعد الى السما ولا تجاوز رؤسهم رجل ام قوما وهم له كارهون ورجل
صلى على جنازة ولم يومر وامراة دعاها زوجها من الليل فابت عليه وابن ماجه ثلاثة
لا ترفع صلاتهم علي رؤسهم شبرا رجل ام قوما وهم له كارهون وامراة باتت وزوجها
عليها ساخط واخوان متصارمان وابن حبان في صحيحه ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة
امام قوم وهم له كارهون وامراة باتت وزوجها عليها غضبان واخوان متصارمان

لم تجاوز صح

تنبيه عد هذا من الكبائر مع الجزم به وقع لبعض ائمتنا وكانه نظر الى ما في هذه
الاحاديث وهو عجيب منه فان ذلك مكروه عندنا ان كرهه اكثر القوم لامر مذموم
فيه شرعا مما لا يقدح في عدالته ونحوها مما تكره الامامة والاقتدا معه وليس الاقتدا
به مكروها مطلقا والامامة محرمة مطلقا فضلا عن كونه كبيرة لان الامام ليس بمجبر
لاحد على الاقتدا به اذ هم بسبيل من ان لا يصلوا وراه فهم المقصرون دونه نعم ان حملت
تلك الاحاديث على من تعدى على وظيفة امام راتب فصلى فيها قهرا على صاحبها وعلى
المأمومين امكن ان يقال حينئذ ان ذلك كبيرة لان غصب المناصب اولى بالكبيرة
من غصب الاموال المصرح فيه بانه كبيرة **خاتمة** صح عند ابني خزيمة وحبان
من ام بالناس فاصاب الوقت واتم الصلاة فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا
عليهم واخرج الطبراني من ام قوما فليتق وليعلم انه ضامن مسئول لما ضمن وان احسن
كان له من الاجر مثل اجر من صلى خلفه من غير ان ينقص من اجورهم شيئا وما كان من نقص فهو
عليه وروى البخاري يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم وفي
حديث حسن ثلاثة على كثبان المسك اراه قال يوم القيمة عبد ادى حق الله وحق
مواليه ورجل ام قوما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس كل يوم وليلة
وفي اخرى بسند لا باس به ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر ولا ينالهم الحساب هم على كثيب
من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق رجل قرا القران ابتغا وجه الله وام به قوما وهم
به راضون الحديث **الكبيرة التاسعة والثمانون والتسعون قطع الصف
وعدم تسويته** اخرج جماعة وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم من وصل صفا وصله
الله ومن قطع صفا قطعه الله وصح ايضا ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون
الصفوف واخرج خزيمة في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم كان يسويهم في صفوفهم ابن خ
بيده ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ويقول ان الله وملائكته يصلون على الذين
يصلون الصفوف الاول وفي رواية في سندها متروك من سد فرجة رفعه الله
بها درجة وبنى له بيتا في الجنة وفي اخرى بسند حسن من سد فرجة في الصف غفر له

وفي اخرى



وفي اخرى بسند لا باس به ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف
ولا يصل عبد صفا الا رفعه الله به درجة وذرت عليه الملائكة من البر وروى الشيخان
وغيرهما لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم وفي رواية لابي داود وابن
حبان في صحيحه اقيموا صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم وفي اخرى لاحمد وغيره
لتسون الصفوف او لتطمسن الوجوه او لتغمضن ابصاركم او لتخطفن ابصاركم
**تنبيه** عد هذين من الكبائر هو قضية الوعيد الشديد عليهما بقوله صلى الله
عليه وسلم ومن قطع صفا قطعه الله اذ هو بمعنى لعنه الله او قريب منه ومر ان من امارات
الكبيرة اللعن ونحوه وقوله او ليخالفن الله بين وجوهكم او قلوبكم اذ هو تهديد بالطمس
او المسخ كما دلت عليه الاخيرة التي استحسن سندها بعضهم وهذا وعيد شديد ٢ الروايه
لكن لم ار احدا عد ذلك في الكبائر على ان قطع الصف او عدم تسويته عندنا انما هو
مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة نعم يلزم من عد امامة من يكرهونه والنوم على
سطح غير محوط وترك الجماعة كبائر مع انها انما هي مكروهات ان تعد هذين من الكبائر
بالاولى لان الوعيد هنا اشد منه في تلك واخرج ابو داود لا يزال قوم يتاخرون
عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار وفي رواية لابن خزيمة في صحيحه وابن حبان
حتى يخلفهم الله في النار وكان الائمة فهموا من هذه فانه ليس المراد بها ظاهرها
اجماعا ان التغليظات في هذا الباب لم يقصد بها ظواهرها بل الزجر عن خلل الصفوف
وحمل الناس على اكمالها وتسويتها ما امكن **الكبيرة الحادية والتسعون
مسابقة الامام** اخرج الشيخان واصحاب السنن الاربعة انه صلى الله عليه
وسلم قال اما يخشى احدكم اذا رفع راسه من ركوع او سجود قبل الامام ان يجعل الله
راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار ورواه الطبراني باسناد جيد
بلفظ ما يؤمن احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس كلب
وصح وقفه من طريق اخرى على ابن مسعود ومثله لا يقال من قبل الراي فهو مرفوع
ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان

يحول الله رأسه رأس كلب وفي رواية سندها حسن الذي يخفض ويرفع قبل الإمام
إنما ناصيته بيد شيطان **تنبيه** عد هذا من الكبائر هو صريح ما في هذه الأحاديث
الصحيحة وبه جزم بعض المتأخرين وإنما يتضح بناء على ما روي عن ابن عمر أن من فعل ذلك
لا صلاة له قال الخطابي **وأما** عامة أهل العلم فإنهم قالوا قد أساء وصلاته مجزئة
عنه إلا أن أكثرهم يأمرونه أن يعود إلى السجود ويمكث في سجوده بعد أن يرفع الإمام رأسه
بقدر ما كان ترك انتهى ومذهبنا أن مجرد رفع الرأس قبل الإمام أو القيام أو الهوي
قبله مكروه كراهة تنزيه وأنه يسن له العود إلى الإمام إن كان باقيا في ذلك
الركن فإن سبقه بركن كأن ركع واعتدل والإمام قائم لم يركع حرم عليه ولا يبعد
أن يحمل الحديث على هذه الحالة وتكون هذه المعصية كبيرة أو بركنين كأن هوى للسجود
والإمام لم يركع وكأن ركع واعتدل والإمام لم يركع فلما أراد الإمام الاعتدال
هوى المأموم للسجود بطلت صلاته ويكون فعله ذلك تسميته كبيرة ظاهر

**الكبيرة الثانية والثالثة والرابعة والتسعون رفع البصر إلى السما والالتفات والاختصار في الصلاة** أخرج **البخاري** وغيره ما بال أقوام يرفعون
أبصارهم إلى السما في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن
أبصارهم **وابن ماجة** والطبراني بسند رواته رواة الصحيح وابن حبان في صحيحه لا
ترفعوا أبصاركم إلى السما فيلتمع يعني في الصلاة أي يذهب بها **ومسلم** وغيره لينتهين
أقوام عن رفعهم أبصارهم إلى السما عند الدعا في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم **ومسلم**
وغيره لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السما في الصلاة أو لا ترجع إليهم **وأبو داود**
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى فيه ناسا يصلون رافعي أيديهم إلى السما
فقال لينتهين رجال يشخصون أبصارهم في الصلاة أو لا ترجع إليهم أبصارهم
**والبخاري** وغيره عن عايشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلفت في
الصلاة فقال اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد **وأحمد** وأبو داود والنسا
وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه **وفي** سنده من صحح له الترمذي وابن حبان وغيرهما



لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه
**وأحمد** بسند حسن وغيره عن أبي هريرة أوصاني خليلي بثلاث ونهاني عن ثلاث نهاني عن
نقرة كنقرة الديك وإقعا كإقعا الكلب والتفات كالتفات الثعلب والإقعا
بكسر أوله أن يجلس على أليته ناصبا فخذيه **قال أبو عبيدة** واضعا يديه بالأرض وخرج
به الجلوس على عقبيه فإنه سنة بين السجدتين فقط كما في مسلم ومع ذلك الافتراش
أفضل منه **والبزار** إذا أقبل الرجل في الصلاة أقبل الله عليه بوجهه أي رحمته فإذا التفت
قال يا ابن آدم إلى من تلتفت إلى من هو خير لك مني أقبل إلي فإذا التفت الثانية قال
مثل ذلك فإذا التفت الثالثة صرف الله تبارك وتعالى عنه وجهه أي رحمته عنه
**والترمذي** وحسنه يا بني إياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة
الحديث **والطبراني** من قام في الصلاة فالتفت رد الله عليه صلاته **والبخاري** عن أبي
هريرة نهي عن الخصر في الصلاة **ومسلم** ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلي
الرجل مختصرا زاد أبو داود يعني يضع يده على خاصرته **وابن خزيمة** وابن حبان في صحيحيهما
الاختصار في الصلاة راحة أهل النار **تنبيه** عد هذه الثلاثة هو ما قد يتوهم
من خطف البصر في الأول وانصراف الرحمة في الثاني وكون ذلك راحة أهل النار في الثالث
وهو قياس ما مر في إمامة الكارهين له وفي مسابقة الإمام وغيرهما وما يأتي في لبس
الحرير لأنهم إذا أخذوا من منع لبسه في الآخرة ذلك فأخذ ذلك بما هنا أولى لكن المعتمد
أن ذلك كله لا حرمة في شيء منه فضلا عن كونه كبيرة وإنما هي مكروهات كراهة تنزيه

**الكبيرة الخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والتسعون اتخاذ القبور مساجد وإيقاد السرج عليها واتخاذها أوثانا والطواف بها واستلامها والصلاة إليها** **أخرج الطبراني** لا تصلوا إلى قبر ولا تصلوا على قبر **وأحمد** وأبو داود
والترمذي والنساي وابن ماجة وابن حبان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج
**ومسلم** ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد فإني أنهاكم عن ذلك

وأحمد إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور
مساجد وأحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم الأرض كلها مسجد إلا المقبرة
والحمام والشيخان وأبو داود قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
وأحمد عن أسامة وأحمد والشيخان والنسائي عن عائشة وابن عباس ومسلم عن أبي
هريرة لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وأحمد والشيخان
والنسائي إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا
فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة وابن حبان عن أنس نهى عن
الصلاة إلى القبور وأحمد والطبراني إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء
ومن يتخذ القبور مساجد وابن سعد ألا إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم
وصالحيهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك وعبد الرزاق
من شرار أمتي من يتخذ القبور مساجد وأيضا كانت بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم
مساجد فلعنهم الله تعالى تنبيه عد هذه الستة من الكبائر وقع في كلام
بعض الشافعية وكأنه أخذ ذلك مما ذكرته من هذه الأحاديث ووجه أخذ اتخاذ
القبر مسجدا منها واضح لأنه لعن من فعل ذلك بقبور أنبيائه وجعل من فعل ذلك بقبور
صلحائه شرار الخلق عند الله يوم القيمة ففيه تحذير لنا كما في رواية يحذر ما صنعوا
أي يحذر أمته بقوله لهم ذلك من أن يصنعوا كصنع أولئك فيلعنوا كما لعنوا واتخاذ
القبر مسجدا معناه الصلاة عليه أو إليه وحينئذ فقوله والصلاة إليه مكرر إلا أن
يراد باتخاذها مساجد الصلاة عليها فقط نعم إنما يتجه هذا الأخذ إن كان
القبر قبر معظم من نبي أو ولي كما أشارت إليه رواية إذا كان فيهم الرجل الصالح
ومن ثم قال أصحابنا يحرم الصلاة إليه ومثلها الصلاة عليه للتبرك والإعظام
وكون هذا الفعل كبيرة ظاهر من الأحاديث المذكورة لما علمت وكأنه قاس على ذلك
كل تعظيم للقبر كإيقاد السرج عليه تعظيما له وتبركا به والطواف به كذلك وهو
أخذ غير بعيد سيما وقد صرح في الحديث المذكور آنفا بلعن من اتخذ على القبر سرجا

فيحمل قول

فيحمل قول أصحابنا بكراهة ذلك على ما إذا لم يقصد به تعظيما وتبركا بذي القبر
وأما اتخاذها أوثانا فجاء النهي عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا
يعبد بعدي أي لا تعظموه تعظيم غيركم لأوثانهم بالسجود له أو نحوه فإن أراد
بقوله واتخاذها أوثانا هذا المعنى اتجه ما قاله من أن ذلك كبيرة بل كفر بشرطه
وإن أراد أن مطلق التعظيم الذي لم يؤذن فيه كبيرة ففيه بعد نعم قال بعض
الحنابلة قصد الرجل الصلاة عند القبر متبركا به عين المحادة لله ورسوله
وإبداع دين لم يأذن به الله للنهي عنها ثم إجماعا فإن أعظم المحرمات وأسباب الشرك
الصلاة عندها واتخاذها مساجد أو بناؤها عليها والقول بالكراهة محمول على غير ذلك
إذ لا يظن بالعلماء تجويز فعل تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن فاعله وتجب المبادرة
لهدمها وهدم القباب التي على القبور إذ هي أضر من مسجد الضرار لأنها أسست
على معصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه نهى عن ذلك وأمر بهدم القبور المشرفة
وتجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر ولا يصح وقفه ونذره انتهى باب
السفر الكبيرة المائة سفر الإنسان وحده أخرج أحمد من رواية
الطيب بن محمد وبقية رواته رواة الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات
من النساء المتشبهات بالرجال وراكب الفلاة وحده والبخاري وغيره لو أن الناس
يعلمون من الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده والحاكم وصححه أن رجلا قدم
من سفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من صحبت قال ما صحبت أحدا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة
ركب وروى المرفوع منه مالك وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي
وابن خزيمة في صحيحه وبوب عليه باب النهي والدليل على أن ما دون الثلاثة
من المسافرين عصاة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أعلم أن الواحد شيطان والاثنان
شيطانان ويشبه أن يكون معنى قوله شيطان أي عاص كقوله شياطين الإنس

والجن اي عصاتهم انتهى والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم الواحد شيطان والاثنان
شيطانان والثلاثة ركب تنبيه عد هذا هو صريح الحديث الاول وظاهر
ما بعده لكنه لا يوافق كلام ائمتنا فانهم مصرحون بكراهة ذلك فليحمل كقول ابن خزيمة
السابق بالعصيان على من علم حصول ضرر عظيم له بسفره وحده او مع اخر فقط
كان كان بتلك الطريق سبع ضار او نحوه الكبيرة الحادية بعد المائة سفر
المراة وحدها بطريق تخاف فيه على بضعها اخرج الشيخان وغيرهما لا يحل
لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها
ابوها او اخوها او زوجها او ابنها او ذو محرم منها وفي رواية لهما يومين وفي اخرى
لهما مسيرة يوم وليلة وفي اخرى لهما مسيرة يوم وفي اخرى لهما مسيرة ليلة وفي
اخرى لابي داود وابن خزيمة ان تسافر بريدا تنبيه عد هذا بالقيد الذي ذكرته
ظاهر لعظيم المفسدة التي تترتب على ذلك غالبا وهي استيلاء الفجرة والفسقة
بها فهو وسيلة الى الزنا وللوسائل حكم المقاصد واما الحرمة فلا تتقيد بذلك بل يحرم عليها
السفر مع غير نحو محرم وان قصر السفر وكان امنا ولو لطاعة كنفل الحج والعمرة ولو
مع النساء الثقات وعلى هذا يحمل عد بعضهم ذلك من الصغائر الكبيرة الثانية بعد المائة
ترك السفر او الرجوع منه تطيرا عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الطيرة شرك الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل رواه
ابو داود واللفظ له والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من غير تكرار وقال الترمذي
حديث حسن صحيح قال الحافظ ابو القاسم الاصبهاني وغيره في الحديث اضمار والتقدير
ما منا الا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك يعني قلوب امته ولكن الله تعالى يذهب
ذلك عن قلب كل من يتوكل على الله ولا يثبت على ذلك انتهى واعترضه الحافظ المنذري
بان الصواب ما ذكره البخاري وغيره ان قوله وما منا الى اخره من كلام ابن مسعود
مدرج غير مرفوع ونقل البخاري عن سليمان بن حرب انه كان ينكر رفع ذلك
ويقول كانه من قول ابن مسعود وابو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه العيافة

اي الخط



اي الخط والطيرة والطرق اي الزجر من الجبت والطبراني بسند صحيح والبيهقي لن
ينال الدرجات العلى من تكهن او استقسم او رجع من سفر تطيرا تنبيه عد هذا
هو ظاهر الحديث الاول والثاني وينبغي حمله على ما اذا كان يعتقد وجود تاثير للطير
لكن الكلام في اسلام مثل هذا باب صلاة الجمعة الكبيرة الثالثة
بعد المائة ترك صلاة الجمعة مع الجماعة من غير عذر وان قال انه يصليها ظهرا او
اخرج مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت
ان امر رجلا يصلي بالناس ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم ومسلم
وغيره ايضا ان ابا هريرة وابن عمر رضي الله عنهم سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول على اعواد منبره لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات اي تركهم اياها
او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين واحمد واصحاب السنن الاربعة
وحسنه الترمذي وصححه ابنا خزيمة وحبان والحاكم وقال على شرط مسلم من ترك
ثلاث جمع تهاونا طبع على قلبه وفي رواية لابني خزيمة وحبان من ترك الجمعة ثلاثا
من غير عذر فهو منافق وفي اخرى لرزين فقد برئ من الله واحمد باسناد حسن
وابن ماجه باسناد جيد والحاكم وصححه من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة
طبع الله على قلبه زاد البيهقي وجعل قلبه قلب منافق وفي رواية لهما تهاونا ثم
كتب من المنافقين وفي اخرى سندها صحيح عن ابن عباس موقوفا فقد نبذ الاسلام
وراء ظهره والطبراني بسند حسن لينتهين اقوام يسمعون النداء يوم الجمعة
ثم لا ياتونها او ليطبعن على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين وابن ماجه عن جابر
رضي الله عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله
قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين
ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا
واعلموا ان الله افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا من عامي
هذا الى يوم القيمة فمن تركها في حياتي او بعدي وله امام عادل او جائر استخفافا

بها وجحودا ابدا فلا جمع الله له شمله ولا بارك له في امره الا ولا صلاة له الا ولا زكاة له
الا ولا حج له ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه **تنبيه** عد هذا
من الكبائر واضح مما ذكر في هذه الاحاديث وبه صرح غير واحد **ويؤيد** ان فعلها
في الجماعة على غير ذوي الاعذار المذكورة في الفقه فرض عين اجماعا بل هو معلوم من
الدين بالضرورة فمن استحله وهو مخالط للمسلمين كفر فيما يظهر لانه مجمع عليه معلوم من
الدين بالضرورة **ومن ثم** لو قال انسان اصلي ظهرا لا جمعة قتل على الاصح عند ثلاث
ذلك بمنزلة تركه من اصلها **وقال الحليمي** ان ترك الجمعة لغير عذر صغيرة ومعنى قوله
لغيرها انه اعرض عن الجمعة وقصد صلاة الظهر بدلها وما ذكره ان ذلك صغيرة حينئذ
فيه نظر كما قاله الاذرعي ولعله مبني على الوجه الضعيف انه لو قال اصلي الظهر ولا
اصلي الجمعة لا يقتل بناء على الضعيف ايضا ان الجمعة ظهر مقصورة اما على الاصح انه
يقتل بناء على الاصح انها صلاة مستقلة وليست بدلا عن الظهر فتركها كبيرة وان قال
اصلي الظهر كما تقرر **فائدة اخرج احمد** وابو داود والنسائي وابن ماجة
والحاكم من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فبنصف دينار
**وفي رواية** للبيهقي بدرهم او نصف درهم او صاع او مد **وفي اخرى** لابن ماجة
مرسلة او صاع حنطة او نصف صاع **الكبيرة الرابعة بعد المائة تخطي الرقاب**
**يوم الجمعة** . **اخرج الترمذي** وقال حديث غريب والعمل عليه عند اهل العلم **وابن**
**ماجة** انه صلى الله عليه وسلم قال من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم
**والطبراني** في الصغير والاوسط عن انس رضي الله عنه بينما رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخطب الناس اذ جاء رجل يتخطى رقاب الناس حتى جلس قريبا من النبي صلى الله
عليه وسلم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال ما منعك يا فلان ان تجمع
معنا قال يا رسول الله قد حرصت ان اضع نفسي بالمكان الذي ترى قال قد
رأيتك تتخطى رقاب الناس وتؤذيهم من آذى مسلما فقد آذاني ومن آذاني فقد
آذى الله عز وجل **واحمد** والطبراني في الكبير والحاكم ان الذي يتخطى رقاب الناس

يوم الجمعة



يوم الجمعة ويفرق بين الاثنين بعد خروج الامام كجار قصبه اي امعاءه في النار والتقييد
بالجمعة للغالب **واحمد** وابو داود والنسائي وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما عن عبد الله
ابن بسر رضي الله عنه قال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلى الله
عليه وسلم يخطب فقال صلى الله عليه وسلم اجلس فقد آذيت زاد ابن خزيمة وآذيت
وزاد ايضا كاحمد وابن حبان وآنيت اي بالمد اخرت المجي **تنبيه** عد هذا كبيرة هو
ما جرى عليه بعض المتأخرين وكأنه اخذه من هذه الاحاديث وهو وان كان اخذا قريبا
الا ان الاصح من مذهبنا انه مكروه كراهة تنزيه ويجمع بينه وبين تلك الاحاديث بحملها
على من اذى به الناس اذى شديدا عرفا وحمل الكراهة على ما اذا خف ذلك الاذى وبانه
على الاثم نظير ذلك في الجلوس وسط الحلقة **الكبيرة الخامسة بعد المائة**
**الجلوس وسط الحلقة** . **اخرج احمد** وابو داود باسناد حسن والترمذي والحاكم
عن حذيفة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من قعد وسط الحلقة
**والترمذي** وقال حسن صحيح ان رجلا قعد وسط حلقة فقال حذيفة ملعون على
لسان محمد صلى الله عليه وسلم او لعن الله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من جلس وسط
الحلقة **والطبراني** عن ابي امامة من تخطى حلقة قوم بغير اذنهم فهو عاص **وابو داود**
لا يجلس بين رجلين الا باذنهما **واحمد** والترمذي لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين
الا باذنهما **والبغوي** والطبراني والبيهقي اذا انتهى احدكم المجلس فان وسع
له فليجلس والا فلينظر الى اوسع مكان يراه فيجلس فيه **تنبيه** عد هذا
كبيرة وقع في كلام بعض الشافعية وكأنهم اخذوه من اللعن عليه المذكور وهو
اخذ ظاهر ان اذى به غيره ايذاء لا يحتمل عرفا وعليه يحمل الحديث ايضا **واما قول**
اصحابنا بكراهته فيحمل على ما اذا خف الاذى به ويؤيد هذا التفصيل ما ذكرناه
في كتبنا الفقهية في حمل السلاح في صلاة الخوف وتقبيل الحجر الاسود عند الزحمة
وغير ذلك من ان الاذى ان خف كره والا حرم وبهذا اتضح انه لا مخالفة بين كلام ائمتنا
والحديث فتأمل ذلك فاني لم ار من تنبه له **باب اللباس الكبيرة**

السادسة بعد المائة لبس الذكر او الخنثى البالغ العاقل الحرير الصرف او الذي
اكثره حرير وزنا لا ظهورا من غير عذر كدفع قمل وحكة اخرج الشيخان وغيرهما
عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من
لبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة زاد النسائي وقال ابن الزبير رضي الله عنهما من لبسه
في الدنيا لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير والشيخان وغيرهما انما
يلبس الحرير من لا خلاق له زاد البخاري وغيره لا خلاق له في الاخرة والنسائي وابن حبان
في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وان دخل
الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه والشيخان من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
وابو داود والنسائي عن علي رضي الله عنه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ
حريرا فجعله في يمينه وذهبا فجعله في يساره ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي
والحاكم وصححه من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم
يشربه في الاخرة ومن شرب في انية الذهب والفضة لم يشرب فيها في الاخرة ثم قال
لباس اهل الجنة اي الحرير وشراب اهل الجنة اي الخمر وانية اهل الجنة اي انية
النقد والشيخان سمعت ابن الزبير يخطب ويقول لا تلبسوا نساءكم الحرير فاني
سمعت عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الاخرة زاد النسائي ومن لم يلبسه في الاخرة لم يدخل الجنة
قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير والنسائي والحاكم وقال صحيح على شرطهما عن
عقبة ابن عامر انه كان يمنع اهله الحلية والحرير ويقول ان كنتم تحبون حلية
الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا وفهمه هو وابن الزبير ان هذا الوعيد
بعدم لبسه في الاخرة يجري في النساء ونحوهن ممن ابيح له لبسه انما هو مجرد
احتياط والا فتجويز لبسه لهن الظاهر منه انه لا يمنع لبسه في الاخرة
والشيخان اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير اي بفتح الفاء
وراء مضمومة مشددة فجيم قباء شق من خلفه فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف





فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين وابن حبان في صحيحه
ان عقبة ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا
فليتبوا مقعده من النار واشهد لكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
لبس الحرير في الدنيا حرمه في الاخرة والبخاري نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشرب في ٢
انية الذهب والفضة وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه واحمد
لا يستمتع بالحرير من يرجو ايام الله اي لقاءه وحسابه واحمد انما يلبس الحرير في الدنيا
من لا يرجو ان يلبسه في الاخرة قال الحسن فما بال اقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون
حريرا في ثيابهم وبيوتهم واحمد والبيهقي يبيت قوم من هذه الامة على طعم وشرب
ولهو ولعب فيصبحوا قد مسخوا قردة وخنازير وليصيبنهم خسف وقذف حتى
يصبح الناس فيقولون خسف الليلة ببني فلان خسف الليلة بدار فلان ولترسلن
عليهم حجارة من السما كما ارسلت على قوم لوط على قبايل فيها وعلى دور ولترسلن عليهم الريح
العقيم التي اهلكت عادا على قبايل فيها وعلى دور لشربهم الخمر ولبسهم الحرير واتخاذهم
القينات واكلهم الربوا وقطيعة الرحم والبخاري تعليقا وابو داود ليكونن من
امتي اقوام يستحلون الحرير يمسخ منهم قردة وخنازير الى يوم القيمة والبيهقي وقواه اذا
استحلت امتي خمسا فعليهم الدمار اي الهلاك اذا ظهر التلاعن وشربوا الخمور ولبسوا
الحرير واتخذوا القينات واكتفى الرجال بالرجال والنسا بالنسا والحاكم وقال صحيح
على شرطهما عن سعد رضي الله عنه انه قال لمن استاذن عليه فكان متكيا على شبه مخدة
من حرير فازالها واخبره انه ازالها لاجله نعم الرجل انت ان لم تكن ممن قال الله تعالى
اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا والله لان اضطجع على جمر الغضا احب الي من ان
اضطجع عليها والبزار والطبراني بسند رواته ثقات راى رسول الله صلى الله عليه
وسلم جبة مجيبة بحرير اي لها جيب اي طوق منه فقال طوق من نار يوم القيمة وهو
محمول على غير المسجف بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان له جبة مكفوفة اي مسجفة ٢٥
بالديباج واحمد والطبراني بسند فيه جابر الجعفي وقد وثقه جماعة من لبس ثوب

حريرا البسه الله يوما او ثوبا من النار يوم القيمة **وفي رواية** من لبس ثوب حرير في الدنيا البسه الله تعالى ثوبا بدله من النار او ثوبا من النار **ورواة** البزار عن حذيفة موقوفا من لبس ثوب حرير البسه الله تعالى ثوبا يوما من نار ليس من ايامكم ولكن من ايام الله تعالى الطوال **الكبيرة السابعة بعد المائة تحلي الذكر البالغ العاقل بذهب كخاتم او بفضة غير خاتم** **اخرج احمد** بسند رواته ثقات من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهبا **واحمد** بسند رواته ثقات ايضا والطبراني عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من امتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربه في الجنة ومن مات من امتي وهو يتحلى الذهب حرم الله تعالى عليه لبسه في الجنة **ومسلم** انه صلى الله عليه وسلم راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيطرحها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال والله لا اخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم **والنسائي** ان رجلا قدم من نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك جئتني وفي يدك جمرة من نار **وابن حبان** في صحيحه ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمعصفر **وابو الشيخ وغيره** اريت اني دخلت الجنة فاذا اعالي اهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المومنين واذا ليس فيها احد اقل من الاغنياء والنساء فقيل لي اما الاغنياء فانهم على الباب يحاسبون واما النساء فالهاهن من الذهب والحرير الحديث وبه يعلم معنى ويل للنساء في الحديث قبله اي ان هذين سبب للهوهن واعراضهن عن الخير وليس المراد به ظاهره لانهما حلال لهن اجماعا **تنبيه** عد لبس الحرير كبيرة هو الظاهر من احاديثه الصحيحة السابقة فيه لما فيها من ذكر الوعد الوعيد الشديد لكن جمهور ايمتنا على انه صغيرة ولعلهم نظروا الى اختصاص الكبيرة بما فيه حد **ومر** ان الصحيح خلافه فالوجه الذي لا محيد عنه عند النظر الى تلك الاحاديث وحدها ان ما فيه وعيد شديد الجزم بان ذلك كبيرة **وممن** اختار ذلك الجلال البلقيني وغيره واليه ميل

امام الحرمين



امام الحرمين **واما** عد لبس الذهب الذي ذكرته بحثا كبيرة فهو اولى بذلك من الحرير مع الوعيد الشديد عليه الذي في احاديثه الصحيحة المذكورة والحاق حلية الفضة به الذي ذكرته محتمل وان امكن الفرق بان الذهب اغلظ **ومنهم قال** بعض ايمتنا يحل لبس بعض حلية الفضة غير الخاتم للرجل واتفقوا على حل بل ندب لبس خاتم له وتحريم خاتم الذهب له **فوائد** يحل نحو الجلوس على الحرير بحائل ولو رقيقا ومهلهلا بخلاف المخرق **ومن استعماله** المحرم التدثر به واتخاذه سترا ويحل التسجيف به بقدر العادة وجعل الطراز منه على الكم اذا كان بقدر اربع اصابع وخيط السبحة وعلم الرمح وكيس المصحف والباسه لحلي النقدين للمجنون والصبي الى البلوغ وافتى ابن عبد السلام بنا ثم متخذ الحرير لكنه دون اثم اللبس والنووي بتحريم كتابة الصداق فيه للرجل وهو المعتمد خلافا لمن نازع فيه وتزيين البيوت والمساجد والمشاهد بحرير او مصور حرام ولو لامراة وبغيرهما مكروه وكالحرير ما صبغ بزعفران او عصفر او ورس على كلام فيه بينته بفوائد عزيزة في شرح العباب **الكبيرة الثامنة بعد المائة تشبه الرجال بالنساء فيما يختص بهن عرفا غالبا من لباس او كلام او حركة او نحوها وعكسه** **اخرج البخاري** والاربعة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال **والطبراني** ان امراة مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا فقال لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء **والبخاري** لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء والاول جمع مخنث بفتح النون وكسرها وهو من فيه انخناث وهو التكسر والتثني كما يفعله النساء وان لم يفعل الفاحشة الكبرى والثاني المتشبهات من النساء بالرجال **وابو داود** والنسائي وابن ماجة والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل **واحمد** بسند حسن لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات من النساء

المتشبهات بالرجال وراكب الفلاة وحده والطبراني بسند فيه مختلف فيه اربعة
لعنوا في الدنيا والاخرة وامنت الملئكة رجل جعله الله ذكرا فانث نفسه وتشبه
بالنسا وامراة جعلها الله انثى فتذكرت وتشبهت بالرجال والذي يضل الاعمى ورجل
حصور ولم يجعل الله حصورا الا يحيى بن زكريا وابو داود انه اتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
بال هذا قالوا يتشبه بالنسا فامر به فنفي الى النقيع اي بالنون وهو بعيد من المدينة
قال المنذري في متنه نكارة وليس في سنده مجهول خلافا لمن زعمه وصح ثلاثة لا
يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النسا وفي رواية قال المنذري لا
اعلم في رواتها مجروحا ثلاثة لا يدخلون الجنة ابدا الديوث ورجلة النسا ومدمن
الخمر قالوا يا رسول الله اما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث قال الذي لا يبالي
بمن دخل على اهله قلنا فما الرجلة من النسا قال التي تشبه بالرجال تنبيه عد
هذا من الكباير واضح لما عرفت من هذه الاحاديث الصحيحة وما فيها من الوعيد الشديد
والذي رايته لايمتنا ان ذلك التشبه فيه قولان احدهما انه حرام وصححه النووي
بل صوبه وثانيهما انه مكروه وصححه الرافعي في موضع والصحيح بل الصواب ما قاله
النووي من الحرمة بل ما قدمته من ان ذلك كبيرة ثم رايت بعض المتكلمين على الكباير
عده منها وهو ظاهر وعلم من خبر المخنث المخضوب الذي نفاه صلى الله عليه وسلم
لاجل تشبهه بالنسا بخضب يديه ورجليه ان خضب الرجل يديه او رجليه
بالحنا حرام بل كبيرة على ما ذكر لما فيه من التشبه بالنسا وان الحديث المذكور صريح
في ذلك وقد وقعت هذه المسالة قريبا في اليمن فاختلفت فيها علماوها وصنفوا
في الحل والحرمة ثم ارسلوا الى بمكة سنة اثنين وخمسين ثلاث مصنفات اثنين في
حله مطلقا وواحد في حرمته وطلبوا مني ابانة الحق في المسالة فالفت فيها كتابا
سميته شن الغارة على من اظهر معرة تقوله في الحنا وعواره وانما سميته بذلك
ليطابق اسمه مسماه فان بعض القايلين بالحل تعدى طوره الى ان دعى فيه الاجماع

خلافا لم

وزعم



وزعم ان القايلين بالحرمة وهم اصحابي قاطبة بل والشافعي كما بينته ثم اسنروحوا
ولم يتاملوا فغلطوا في ذلك ثم اكثر في الكلام من نحو هذه الخرافات والمجازفات وسولت
له نفسه انه ابرز ادلة خفيت عليهم وان تقليده او تقليد شيخه التابع له في الحل اولى
من تقليدهم فلعظم ضرر هذه الحادثة وسوء صنيع وطوية هذا المجازف جردت صارم
العزم وباتر التنقيب والفحص والفهم واوريت زند الفكر حمية لايمتنا غيوث الهدى
ومصابيح الدجى وانتصارا لايضاح الحق الصراح وادحاض ذلك الباطل البواح
فلذلك اتسع مجال ذلك الكتاب وتعين فيه ايثار جادة الاطناب وظهر به سبل
الصواب بحمد ربنا لا اله الا هو عليه توكلت واليه متاب خاتمة يجب على الزوج
ان يمنع زوجته مما يقع فيه من التشبه بالرجال في مشيتها او لبسها او غيرهما خوفا
عليها من اللعنة بل وعليه ايضا فانه اذا اقرها اصابه ما اصابها وامتثالا لقوله تعالى
قوا انفسكم واهليكم نارا اي بتعليمهم وتاديبهم وامرهم بطاعة ربهم ونهيهم عن
معصيته ولقوله نبيه صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسيول عن رعيته الرجل
في اهله راع وهو مسيول عنهم يوم القيمة وفي حديث ان هلاك الرجال طاعتهم
لنسايهم ومن ثم قال الحسن والله ما اصبح اليوم رجل يطيع امراته فيما تهوى
الا اكبه الله في النار الكبيرة التاسعة بعد المايه لبس المراة ثوبا
رقيقا يصف بشرتها وميلها واملتها اخرج مسلم وغيره صنفان من
اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونسا كاسيات
عاريات مايلات مميلات روسهن كاسنمة البخت المايلة لا يدخلن الجنة ولا
يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا او كاسيات اي من نعم الله وعاريات
من شكرها او المراد كاسيات صورة عاريات معنى بان يلبسن ثوبا رقيقا يصف
لون ابدانهن ومايلات اي عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن فعله وحفظه
ومميلات اي لغيرهن الى فعلهن المذموم بتعليمهن اياهن ذلك او مايلات يمشين
متبخترات مميلات لاكتافهن او مايلات يمتشطن المشطة الميلا وهي مشطة البغايا

مميلات اي يمشطن غيرهن تلك المشطة رؤسهن كاسنمة البخت اي يكبرنها ويعظمنها
بلف نحو عمامة او عصابة **وابن حبان** في صحيحه واللفظ له والحاكم وقال صحيح على شرط
مسلم يكون في اخر امتي رجال يركبون على سروج كاشباه الرجال ينزلون على ابواب
المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهم كاسنمة البخت العجاف العنوهن
فانهن ملعونات لو كان وراءكم امة من الامم لخدمتهن نساؤكم كما خدمتكم نساء الامم قبلكم
**وابو داود** مرسلا **عن عايشة** ان اختها اسما رضي الله عنهما دخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
يا اسما ان المراة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا وهذا واشار الى وجهه
وكفيه **تنبيه** ذكر هذا من الكباير ظاهر لما فيه من الوعيد الشديد ولم ار من صرح
بذلك الا انه معلوم بالاولى مما مر في تشبههن بالرجال **قال الذهبي** ومن الافعال
التي تلعن المراة عليها اظهار زينتها كذهب او لولو من تحت نقابها وتطيبها بطيب
كمسك اذا خرجت وكذا لبسها عند خروجها كل ما يودي الى التبهرج كمصبوغ براق
وازار حرير وتوسعة كم وتطويله فكل ذلك من التبهرج الذي يمقت الله عليه فاعله
في الدنيا والاخرة ولهذه القبايح الغالبة عليهن قال عنهن النبي صلى الله عليه وسلم
اطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النسا **الكبيرة العاشرة بعد المايه** طول
**الازار او الثوب او الكم او العذبة خيلا والكبيرة الحادي عشر بعد المايه**
**التبختر في المشي** **اخرج البخاري** وغيره ما اسفل من الكعبين من الازار ففي
النار **وفي رواية** للنسائي ازرة المومن الى عضلة ساقه ثم الى نصف ساقه ثم
الى كعبيه وما تحت الكعبين من الازار ففي النار **والشيخان** وغيرهما لا ينظر الله يوم
القيمة الى من جر ثوبه خيلا **وايضا** لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا
**وايضا** من جر ثوبه خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابو بكر الصديق رضي الله
عنه يا رسول الله ان ازاري يسترخي الا ان اتعاهده فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم انك لست ممن تفعله خيلا **وفي رواية** لمسلم عن ابن عمر سمعت رسول الله

صلى الله



صلى الله عليه وسلم باذني هاتين يقول من جر ازاره لا يريد بذلك الا المخيلة فان الله
لا ينظر اليه يوم القيمة والخيلا بضم او كسر ففتح ومد الكبر والعجب والمخيلة من
الاختيال وهو الكبر واستحقار الناس **وابو داود** عن ابن عمر ما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الازار فهو في القميص **ومالك** وابو داود والنسا وابن ماجه وابن
حبان في صحيحه عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه قال سالت ابا سعيد عن الازار فقال على الخبير
بها سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازرة المومن الى نصف الساق ولا حرج
او قال لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما كان اسفل من ذلك فهو في النار ومن
جر ازاره بطرا لم ينظر الله اليه يوم القيمة **واحمد** بسند رواته ثقات عن ابن عمر دخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم وعلي ازار يتقعقع فقال من هذا فقلت عبد الله ابن عمر قال
ان كنت عبد الله فارفع ازارك فرفعت ازاري الى نصف الساقين فلم تزل ازرته
حتى مات **ومسلم** والاربعة ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم قال فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال ابو ذر خابوا
وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب
وفي رواية المسبل ازاره **وابو داود** والنساي وابن ماجه من رواية من فوقه الجمهور
الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر شيا خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمة
وفي رواية اياك واسبال الازار فانه من المخيلة ولا يحبها الله تعالى **والطبراني**
في الاوسط يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا ارحامكم فانه ليس من ثواب اسرع
من صلة الرحم واياكم والبغي فانه ليس من عقوبة اسرع من عقوبة بغي واياكم وعقوق
الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة الف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع
رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلا انما الكبريا لله رب العالمين الحديث **وايضا**
من جر ثوبه خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمة وان كان على الله كريما **والبيهقي** اتاني جبريل
عليه السلام فقال لي هذه ليلة النصف من شعبان ولله فيها عتقاء من النار بعدد
شعور غنم بني كلب لا ينظر الله فيها الى مشرك ولا الى مشاحن ولا الى قاطع رحم

ولا الى مسبل ولا الى عاق لوالديه ولا الى مدمن خمر **والبزار** عن بريدة قال كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل رجل من قريش يخطر في حلة له فلما قام عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يا بريدة هذا لا يقيم الله له يوم القيمة وزنا **ومرت** بقية احاديث
التبختر في اول الكتاب في بحث الكبر **تنبيه** عد هذين من الكبائر هو ما صرحت
به هذه الاحاديث لما فيها من شدة الوعيد عليهما وتقرير الشيخين صاحب العدة
على ان التبختر في المشي من الصغائر يتعين حمله على ما اذا لم ينته به الحال الى ان
يقصد به التكبر المنضم اليه نحو استحقار الخلق والا فهو كبيرة اذ التكبر من الكبائر
كما مر وصرح به جمع من ايمتنا **ومن اعترض** على الشيخين جمع بان تقريرهما له على ذلك
فيه نظر اذا تعمده تكبرا او فخرا واكثارا قال تعالى ولا تمش في الارض مرحا
انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها
والمرح التبختر كما في رياض النووي **وروى مسلم** لا يدخل الجنة من كان في قلبه
مثقال ذرة من كبر **وفي الصحيحين** الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر
وفيهما لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ثوبه بطرا **وفيهما ايضا** بينما رجل يمشي
في حلة تعجبه نفسه مرجلة راسه يختال في مشيته اذ خسف الله به فهو
يتجلجل في الارض الى يوم القيمة ويتجلجل بالجيم اي يغوص وينزل فيها الى يوم القيمة

**الكبيرة الثانية عشر بعد المائة، خضب نحو اللحية بالسواد لغير غرض نحو جهاد،** **اخرج ابو داود** والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح
الاسناد وزعم ضعفه ليس في محله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكون قوم يخضبون في اخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رايحة
الجنة **تنبيه** عد هذا من الكبائر هو ظاهر بما في هذا الصحيح من هذا الوعيد
الشديد وان لم ار من عده منها وكان الانسب ذكر هذا مع ملايمة السابق في
شروط الصلاة الا ان له مناسبة ما بهذا الباب ايضا **باب الاستسقاء**

**الكبيرة الثالثة عشر بعد المائة، قول الانسان مطرنا بنوء نجم كذا**

اي وقته



اي وقته معتقدا ان له تاثيرا، **اخرج الشيخان** عن زيد بن خالد الجهني رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثر سماء اي مطر بالليل هل تدرون ماذا قال ربكم
قالوا الله ورسوله اعلم قال قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا
بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا
وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكوكب **تنبيه** عد هذا هو ما وقع في كلام غير واحد
وليس بصحيح لانه ان قال ذلك معتقدا ما ذكر كافر حقيقة والكلام انما هو في الكباير التي لا
تزيل الاسلام **وقد قال** الشافعي من قال مطرنا بنوء كذا وهو يريد ان النوء نزل بالماء فهو
كافر حلال دمه ان لم يتب **وفي الروضة** ان اعتقد ان النوء ممطر حقيقة كفر وصار مرتدا
**وقال ابن عبد البر** ان اعتقد ان النوء سبب ينزل الله به الماء على ما قدره وسبق في علمه فهو
وان كان مباحا فقد كفر بنعمة الله وجهل بلطيف حكمته **باب الجنايز**

**الكبيرة الرابعة عشر بعد المائة، خمش او لطم نحو الخد وشق نحو الجيب والنياحة وسماعها وحلق او نتف الشعر والدعا بالويل والثبور عند المصيبة،** **اخرج الشيخان** ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوى الجاهلية **واخرجا ايضا**
عن ابي موسى الاشعري انه قال انا بري ممن بري منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بري من الصالقة اي الرافعة صوتها بالندب والنياحة
والحالقة لراسها عند المصيبة والشاقة اي لثوبها **وفي رواية** للنسائي بريت اليكم
كما بري رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق ولا خرق ولا صلق **واخرج**
مسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت **وابن
حبان** والحاكم وصححه ثلاثة من الكفر بالله شق الجيب اي طوق القميص والنياحة
والطعن في النسب **وفي رواية** لابن حبان ثلاث هي الكفر وفي اخرى ثلاث من
عمل الجاهلية **واحمد** باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما فتح
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة رن ابليس رنة اجتمعت اليه جنوده فقال
ايسوا ان ترد امة محمد على الشرك بعد يومكم هذا ولكن افتنوهم في دينهم

وافتنوا فيهم النوح والبزار بسند رواته ثقات صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة
مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة واحمد بسند قال المنذري حسن ان شاء الله
تعالى لا تصلي الملائكة على نائحة ولا مرنة ومسلم وغيره اربع في امتي من الجاهلية
لا يتركونهن الفخر في الاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة
وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران اي بفتح
فكسر نحاس مذاب او ما تداوى به الابل وقيل غير ذلك ودرع من جرب وابن ماجة
النياحة من امر الجاهلية وان النائحة اذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثيابا من قطران
ودرعا من لهب النار والطبراني في الاوسط ان هذه النوائح يجعلن يوم القيمة
صفين في جهنم صف عن يمينهم وصف عن يسارهم فينبحن على اهل النار كما تنبح الكلاب
وابو داود وغيره قال الحافظ المنذري وليس في اسناده من ترك عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة والشيخان
عن عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل زيد بن حارثة وجعفر
ابن ابي طالب وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن قالت
وانا اطلع من شق الباب فاتاه رجل فقال اي رسول الله ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فامره
ان ينهاهن فذهب الرجل ثم اتى فقال والله لقد غلبنني او غلبننا فزعمت ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال فاحث في افواههن التراب فقلت ارغم الله انفك فوالله ما انت
بفاعل وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء وابو داود عن امرأة من المبايعات
قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذي اخذ علينا
ان لا نخمش وجها ولا ندعو ويلا ولا نشق جيبا ولا ننتف شعرا وابن ماجة وحبان
في صحيحه عن ابي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامشة
وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور والشيخان الميت يعذب في
قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه ورويا ايضا من نيح عليه فانه يعذب
بما نيح عليه يوم القيمة والبخاري عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال اغمي على عبد الله

ابن رواحة



ابن رواحة فجعلت اخته تبكي واجبلاه واكذا واكذا تعدد عليه فقال حين افاق ما قلت شيئا
الا قيل لي انت كذلك فلما مات لم تبك عليه ورواه الطبراني وفيه فقال يا رسول الله
اغمي علي فصاحت النساء واعزاه واجبلاه فقام ملك معه مرزبة فجعلها بين رجلي فقال
انت كما تقول قلت لا ولو قلت نعم ضربني بها وروى ايضا ان معاذا وقع له نظير ذلك
وانه قال ما زال الملك شديد الانتهار كلما قلت واكذا قال اكذلك انت فاقول لا والترمذي
وقال حسن غريب ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول واجبلاه واسنداه او نحو
ذلك الا وكل به ملكان يلهزانه اهكذا انت واللهز الدفع بجمع اليد في الصدر والحاكم
وصححه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اذا قالت واعضداه واناصراه واكاسياه جبذ الميت
فقيل انا صرها انت اكاسيها انت وحكى الاوزاعي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمع
صوت بكاء رجل فدخل ومعه غيره فمال عليهم ضربا حتى بلغ الى النائحة فضربها حتى
سقط خمارها وقال اضرب فانها نائحة ولا حرمة لها انها لا تبكي بشجوكم انها تهريق
دموعها على اخذ دراهمكم وانها تؤذي موتاكم في قبورهم واحياكم في دورهم لانها تنهى عن
الصبر وقد امر الله به وتامر بالجزع وقد نهى الله عنه تنبيه قد ظهر من هذه الاحاديث
التي ذكرناها وما اشتملت عليه من اللعن وان ذلك كفر اي يؤدي اليه او لمن استحل
او بالنعم ومن غير ذلك من انواع الوعيد صحة ما قاله غير واحد من ان تلك كلها كبائر
ويلحق بها ما في معناها واما تعبير الشيخين لصاحب العدة ان النياحة والصياح
وشق الجيب في المصائب من الصغائر فمردود وقد قال الاذرعي لم ار ذلك لغيره والاحاديث
الصحيحة تقتضي ان ذلك من كبائر الذنوب لانه صلى الله عليه وسلم تبرأ من فاعل ذلك
وقال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب الحديث وقال اثنتان في الناس
هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت رواه مسلم وقال المصنف اي النووي
في شرح مسلم وهذا الحديث يدل على تغليظ تحريم الطعن في النسب والنياحة
قيل فيه اقوال اصحها انهما من اعمال الكفار واخلاق الجاهلية والثاني انه يؤدي
الى الكفر والثالث انه كفر النعمة والاحسان والرابع ان ذلك في المستحل انتهى

ويجب الجزم بان من جمع بين النياحة وشق الجيب والصياح مع العلم بالتحريم واستحضار
النهي عنه والتشديدات فيه وتعمد ذلك خرج عن العدالة لجمعه بين هذه القبائح
وايذاء الميت بذلك كما نطقت به السنة انتهى كلام الاذرعي وقال في موضع اخر
واما النياحة وما بعدها فان كان ذلك تسخطا بالقضا وعدم رضى بالمقضي فالظاهر
انه كبيرة وان كان لفرط الجزع والضعف عن حمل المصيبة من غير استحضار تسخط
ونحوه فمحتمل وهل يعذر الجاهل فيه نظر وقال في الخادم واما النياحة وما بعدها
فقضية الخبر بالتوعد عليه ان يكون كبيرة انتهى فيحرم الندب وهو تعديد محاسن
الميت كواجبلاه والنوح وهو رفع الصوت بالندب ومثله افراط رفعه بالبكا
وان لم يقترن بندب ولا نوح وضرب نحو الخد وشق نحو الجيب ونشر الشعر وحلقه
ونتفه وتسويد الوجه والقا الرماد على الراس والدعا بالويل والثبور اي الهلاك
وكل شي فيه تغيير للزي كلبس ما لا يعتاد لبسه اصلا او على تلك الصفة وكترك شي
من لباسه والخروج بدونه على خلاف عادته وقد ابتلى كثير من الناس بتغيير الزي
مع ما تقرر من حرمته بل كونه كبيرة وفسقا قياسا على تلك المذكورات وان كانت افحش
منه لانهم عللوها بما يعم الكل وهو ان ذلك يشعر اشعارا ظاهرا بالتسخط وعدم الرضى
بالقضا اما البكا السالم من كل ذلك فهو جائز قبل الموت وبعده لكن الاولى تركه بعد
ان امكن وقال جمع انه مكروه لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح فاذا وجبت
فلا تبكين باكية وقد بكى صلى الله عليه وسلم قبله على ولده وغيره اخرج الشيخان
انه صلى الله عليه وسلم عاد سعد بن عبادة ومعه جماعة فبكى فلما راوه بكوا فقال
الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا
او يرحم واشار الى لسانه واخرجاه ايضا انه رفع اليه صلى الله عليه وسلم ابن لبنته
وهو في الموت ففاضت عيناه فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة
جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما والبخاري انه صلى الله
عليه وسلم دخل على ابنه ابرهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

تذرفان



تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انها رحمة
ثم اتبعها باخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا بفرا قك
يا ابرهيم لمحزونون واخذ اصحابنا من ذلك كله قولهم دمع العين بلا بكا لا كراهة فيه
بل هو مباح وما مر في الاحاديث الصحيحة من ان الميت يعذب ببكا اهله عليه
اختلفوا فيما ذا يحمل عليه والصحيح عندنا انه محمول على ما اذا اوصى بذلك بخلاف ما اذا سكت
فلم يامر ولم ينه او امر فانه يعذب بسبب امره وامتثالهم له لان من سن سنة سيئة
عليه وزرها ووزر من يعمل بها فالاثم يزيد عليه بالامتثال بما لا يوجد لو لم يمتثل وقيل
انه اذا سكت ولم ينههم عن نحو النوح يعذب بذلك ايضا لان سكوته عن نهيهم رضى منه
به فعذب به كما لو امر فمن اراد الخروج من ورطة هذا القول ينبغي له اذا نزل به مرض
ان ينهاهم عن بدع الجنايز وغيرها من المحرمات الشنيعة والقبائح القطيعة قال
اصحابنا وغيرهم ويتاكد لمن ابتلى بمصيبة بموت او في نفسه او اهله او ماله وان خفت
ان يكثر من انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف علي خيرا منها لخبر مسلم
ان من قال ذلك اجره الله واخلف له خيرا منها وانه تعالى وعد من قال ذلك بان عليهم صلوات
من ربهم ورحمة وانهم المهتدون اي للترجيع او للجنة والثواب قال ابن جبير لقد اعطيت
هذه الامة عند المصيبة ما لم يعطه غيرهم انا لله وانا اليه راجعون ولو اوتيه ٢
لقاله يعقوب ولم يقل يا اسفى على يوسف وفي حديث ما اصيب عبد بمصيبة
الا بذنب لم يكن يغفر له الا بها او درجة لم يكن يبلغها الا بها ورواه ابن ابي الدنيا بلفظ ما
اصاب رجلا من المسلمين نكبة فما فوقها حتى الشوكة الا لاحدى خصلتين اما ليغفر الله
من الذنوب ذنبا لم يكن ليغفر له الا بمثل ذلك او يبلغ به من الكرامة كرامة لم يكن ليبلغها
الا بمثل ذلك واخرج الشيخان ان بنتا له صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه تخبره
ان ابنها في الموت فقال صلى الله عليه وسلم للرسول ارجع اليها فاخبرها ان لله ما اخذ
وله ما اعطى وكل شي عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب قال النووي
هذا الحديث من اعظم قواعد الاسلام المشتمل على مهمات كثيرة من اصول الدين وفروعه

والادب والصبر على النوازل كلها والهموم والاسقام وسائر الاعراض ومعنى ان لله ما
أخذ ان العالم كله ملكه فلم ياخذ الا ما هو له عندكم في معنى العارية وله ما اعطى اي ما
وهبه لكم اذ لم يخرج عن ملكه فيفعل فيه ما يشا وكل شي عنده باجل مسمى اي فلا
يمكن تقديمه عليه ولا تاخيره عنه فمن علم هذا اداه الى ان يصبر ويحتسب وقد ورد
انه صلى الله عليه وسلم قال لمن شق عليه موت ابنه ايما كان احب اليك ان تمتع به عمرك
او لا تاتي غدا بابا من ابواب الجنة الا وجدته قد سبقك اليه يفتحه لك فقال يا رسول
الله هذا احب الي قال هو لك فقيل يا رسول الله هو له خاصة ام للمسلمين عامة
فقال بل للمسلمين عامة وفي خبر مسلم ما من مصيبة يصاب بها المؤمن الا كفر بها عنه حتى
الشوكة يشاكها وفي حديث اخر من اصيب بمصيبة فليذكر مصيبته بي فانها اعظم
المصائب وكان القاضي حسين من اكابر ائمتنا اخذ من هذا قوله الذي اقروه عليه يجب على
كل مؤمن ان يكون حزنه على فراق النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا اكثر منه على فراق ابويه
كما يجب عليه ان يكون صلى الله عليه وسلم احب اليه من نفسه واهله وماله وفي حديث
ان من حمد الله واسترجع عند موت ولده امر الله ملائكته ان يبنوا له بيتا في الجنة
ويسموه بيت الحمد وفي اخر عند البخاري ما لعبدي المؤمن جزا اذا قبضت صفيه من
اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة وفي اخر انما الصبر عند الصدمة الاولى اي انما يحمد
الصبر عند مفاجاة المصيبة واما فيما بعد فيقع السلو طبعا ومن ثم قال بعض الحكما
ينبغي للعاقل ان يفعل بنفسه اول ايام المصيبة ما يفعله الاحمق بعد خمسة ايام
وفي حديث اخر من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا من النار فقال
ابو الدردا قدمت اثنين قال واثنين قال ابي قدمت واحدا قال وواحدا ولكن
ذلك في اول الصدمة وفي اخر من كان له فرطان اي ولدان من امتي دخل الجنة قالت
عايشة ومن له فرط قال ومن له فرط الحديث وفي خبر مسلم انه مات ابن لابي طلحة
من ام سليمان فقالت لاهلها لا تحدثوه الا انا فلما جا قربت اليه عشاه فاكل وشرب
ثم تصنعت له احسن ما كانت تتصنع له قبل فغشيها فلما رات انه قد شبع فاصاب

قالت يا



قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما اعاروا عاريتهم اهل بيت فطلبوا عاريتهم ايمان لهم ان
يمنعوهم قال لا قالت ام سليم فاحتسب ابنك فغضب ثم انطلق الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبره فقال بارك الله لكما في ليلتكما الحديث وفي حديث ما اعطي احد عطا
خيرا واوسع من الصبر وقال علي للاشعث انك ان صبرت ايمانا واحتسابا والا سلوت
كما تسلو البهايم اي لان بطول الزمن يقع السلو طبعا وقيل المصاب لا يجمع بين مصيبتين
عظيمتين ذهاب الولد والاجر وفي حديث مسلم ان الاطفال دعاميص الجنة اي
حجاب ابوابها يلقى احدهم اباه او قال ابويه فياخذ بثوبه او قال بيده فلا ينتهي حتى
يدخله الجنة وضحك ابن عمر عند دفنه لابنه فقيل له فقال اردت ان ارغم الشيطان
وراى عمر بن عبد العزيز ولده في الموت فقال يا بني لان تكون في ميزاني احب الي من
ان اكون في ميزانك ولما سيل دم عثمان على وجهه عند قتله قال لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين اللهم اني استعين بك عليهم واستعينك على جميع اموري واسالك
الصبر على ما ابتليتني ولما قطعت رجل عروة لاكلة بها لم يتاوه وانما قال لقد
لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يدع ورده تلك الليلة وقدم فيها على الوليد اعمى فساله
عن شانه فاخبره انه كان له اهل واولاد واموال عظيمة فجاءهم سيل فاهلكهم الا بعيرا
وصبيا فند البعير فاتبعه فجا الذيب فاكل صبيه ولما لحق البعير نفحه فاذهب
عينيه وذهب فاصبح لا مال ولا ولد فقال الوليد انطلقوا به الى عروة ليعلم ان
في الارض من هو اشد بلا منه ورأى المدائني امراة بالبادية في غاية جمال فطن
ان هذا نضرة السرور فبينت له انها قرينة احزان وهموم وان زوجها ذبح شاة
فاراد احد ابنيها ان يفعل باخيه كذلك فذبحه فخاف ففر الى الجبل فاكله الذيب
وفر ابوه خلفه فتاه ومات عطشا فقال لها كيف انت والصبر قالت كان جرحا
فاندمل قيل سبب توبة ملك بن دينار انه كان سكيرا فماتت له بنت كان يحبها
فراى ليلة نصف شعبان انه خرج من قبره وحية عظيمة تتبعه كلما اسرع
اسرعت فمر بشيخ ضعيف فساله ان ينقذه منها فقال انا عاجز ومر واسرع

لعلك تنجو منها فاسرع وهي خلفه حتى مر على طبقات النار وهي تفور وكاد ان يهوي فيها
واذا بصوت لست من اهلي فمر حتى اشرف على جبل به طاقات وستور واذا بصوت
ادركوا هذا اليائس قبل ان يدركه عدوه فاشرف عليه اطفال فيهم بنته فنزلت
اليه وضربت بيدها اليمنى الى الحية فولت هاربة وجلست في حجره قايلة الم يان
للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق فقلت اتقرؤن القران قالت نحن
اعرف به منكم ثم سالها ما مقامهم هنا فاخبرته انهم اسكنوا هنا الى يوم القيمة ينتظرون
اباهم يقدمون عليهم ثم سالها عن تلك الحية فقالت عملك السوء وعن الشيخ فقالت عملك
الصالح اضعفته حتى لم يكن له طاقة بعملك السوء فتب الى الله ولا تكن من الهالكين
ثم ارتفعت عنه واستيقظ فتاب توبة النصوح لوقته فتامل نفع الذرية لكن انما يحصل
لمن رضي او صبر واما من سخط فدعى بويل او لطم وجهه او شق او حلق مثلا فعليه سخط
ربه ولعنته رجلا كان او امراة وروى ان الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر
وروى ايضا من اصابته مصيبة فخرق عليها ثوبا او لطم خدا او شق جيبا او نتف شعرا
فكانما اخذ رمحا يريد ان يحارب به ربه وقال صالح المري نمت ليلة جمعة بمقبرة فرايت
الاموات خرجوا من قبورهم وتحلقوا ونزلت عليهم اطباق مغطاة وفيهم شاب يعذب
فتقدمت وسالته فقال لي والدة جمعت النوادب فانا معذب بذلك فلا جزاها الله
عني خيرا وبكى ثم امرني ان اذهب اليها واعلمني بمحلها وان اناشدها بترك هذا العذاب
العظيم الذي تسببت له فيه فلما اصبحت ذهبت اليها ورايت عندها تلك النوادب
ووجهها قد اسود من كثرة اللطم والبكا فذكرت لها ذلك المنام فتابت واخرجت
النوادب واعطتني دراهم اتصدق بها عنه فاتيت المقبرة ليلة الجمعة على عادتي
وتصدقت عنه بتلك الدراهم فنمت فرايته وهو يقول جزاك الله عني خيرا اذهب الله
عني العذاب ووصلت لي الصدقة فاخبرني بذلك فاستيقظت وذهبت اليها
فوجدتها ماتت فحضرت الصلاة عليها ودفنتها بجنب ولدها واخرج الترمذي
وغيره يود اهل العافية يوم القيمة حين يعطى اهل البلا الثواب لو ان جلودهم كانت



قرضت بالمقاريض والطبراني من رواية من وثق يؤتى بالشهيد يوم القيمة فيوقف
للحساب ثم يؤتى بالمتصدق فينصب للحساب ثم يؤتى باهل البلا فلم ينصب لهم
ميزان ولا ينصب لهم ديوان فيصب عليهم الاجر صبا حتى ان اهل العافية ليتمنون في
الموقف ان اجسادهم قرضت بالمقاريض من حسن ثواب الله تعالى والبخاري
وغيره من يرد الله به خيرا يصب منه اي يوجه اليه مصيبة او بلاء وصح اذا احب الله
قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع وصح ايضا ان الرجل ليكون له
عند الله المنزلة فما يبلغها بعمل فما يزال الله يبتليه بما يكره حتى يبلغه اياها واخرج
احمد وابو داود وابو يعلى والطبراني ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة فلم يبلغها
بعمل ابتلاه الله في جسده او في ماله او في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت
له من الله عز وجل والطبراني ان الله ليجرب احدكم بالبلا كما يجرب احدكم ذهبه بالنار
فمنهم من يخرج كالذهب الابريز فذاك الذي حماه الله من الشبهات ومنهم من يخرج دون
ذلك فذاك الذي يشك بعض الشك ومنهم من يخرج كالذهب الاسود فذاك الذي افتتن
والشيخان ما يصيب المؤمن من نصب اي تعب ولا وصب اي مرض ولا هم ولا حزن
ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه وفي رواية لهما ما من مصيبة
تصيب المسلم الا كفر الله عنه بها حتى الشوكة يشاكها ولمسلم ما من مسلم يشاك شوكة
فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة وصح ما يزال البلا بالمؤمن والمؤمنة
في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة وصح ايضا من اصيب بمصيبة
بماله او في نفسه فكتمها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله ان يغفر له وصح وصب
المؤمن كفارة لخطاياه اذا اشتكى المؤمن اخلصه الله من الذنوب كما يخلص الكير خبث
الحديد سالت امراة بها اللمم اي جنون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدعو لها فقال
ان شئت دعوت الله فشفاك وان شئت صبرت ولا حساب عليك قالت بل اصبر
ولا حساب علي ما ضرب على مؤمن عرق قط الا حط الله عنه به خطيئة وكتب له حسنة
ورفع له درجة اذا مرض العبد او سافر كتب الله له من الاجر مثل ما كان يعمل مقيما

صح أن المريض تتحات خطاياه كما يتحات ورق الشجر وصداع المؤمن وشوكة
يشاكها أو شيء يؤذيه يرفع الله بها يوم القيمة درجة ويكفر عنه بها ذنوبه إن الله
ليبتلي عبده بالسقم حتى يكفر ذلك عنه كل ذنب لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني
آدم كما يذهب الكير خبث الحديد إن الله ليكفر عن المؤمن خطاياه كلها بحمى ليلة الحمى
حظ المؤمن من النار وصح أيضا لما نزل من يعمل سوءا يجز به شق ذلك عليهم مشقة
شديدة فقال صلى الله عليه وسلم نعم يجزى به في الدنيا من مصيبة في جسده
مما يؤذيه وسأل أبو بكر رضي الله عنه عن ذلك فقال له صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا
أبا بكر ألست تمرض ألست تحزن ألست تصيبك اللأواء أي شدة الضيق قال قلت
بلى قال هو الذي تجزون به وفي رواية أن عائشة روت نظير ذلك في وإن تبدوا
ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الآية **الكبيرة الخامسة عشر بعد المائة**
**كسر عظم الميت والجلوس على القبر** أخرج أبو داود وابن ماجة وابن حبان في
صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا ومسلم وغيره لأن
يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر وابن
ماجة بإسناد جيد لأن أمشي على جمرة أو سيف أو أخصف نعلي برجلي أحب إلي من أن
أمشي على قبر والطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لأن أطأ
على جمرة أحب إلي من أن أطأ على قبر مسلم والطبراني أيضا لكن من رواية ابن لهيعة
عن عمارة بن حزم قال رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على قبر فقال يا
صاحب القبر انزل من على القبر لا تؤذي صاحب القبر ولا يؤذيك **تنبيه**
عد هذين من الكبائر لم أره لكن قد تفهمه هذه الأحاديث لأن الوعيد الذي
فيها شديد ولا ريب فيها في ذلك في كسر عظمه لما علمت من الحديث أنه ككسر
عظم الحي وأما الجلوس فجماعة من أصحابنا على حرمته وتبعهم النووي في بعض كتبه
أخذا من الحديث السابق فيه فكما أنهم أخذوا حرمته من ذلك فكذلك يمكن
أخذ كونه كبيرة منه لصدق حدها السابق عليه إذ ما فيه وعيد شديد

الكبيرة السادسة



**الكبيرة السادسة عشر بعد المائة اتخاذ المساجد والسرج على القبور**
**وزيارة النساء لها وتشييعهن الجنائز** أخرج أبو داود والترمذي وحسنه
والنسائي وابن حبان في صحيحه لكن في سنده مختلف فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج
والترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجة وابن حبان في صحيحه بسند مختلف في اتصاله
أنه صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور وأبو داود عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
قال قبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ميتا فلما فرغنا انصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانصرفنا معه فلما حاذى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابه وقف
فإذا نحن بامرأة مقبلة قال أظنه عرفها فلما ذهبت فإذا هي فاطمة رضي الله عنها
فقال لها صلى الله عليه وسلم ما أخرجك يا فاطمة من بيتك قالت أتيت يا رسول الله أهل
هذا الميت فرحمت إليهم ميتهم أو عزيتهم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك
بلغت معهم الكدى أي بكاف مضمومة المقابر فقالت معاذ الله وقد سمعتك تذكر
فيها ما تذكر فقال لو بلغت معهم الكدى فذكر تشديدا في ذلك ورواه النسائي إلا أنه
قال في آخره فقال لو بلغتيها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك وابن ماجة وأبو
يعلى عن علي كرم الله وجهه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا نسوة جلوس
قال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا
هل تدلين فيمن يدلي قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات **تنبيه**
عد هذه الثلاثة هو صريح الحديث الأول في الأوليين لما فيه من لعن فاعلهما وصريح
الحديث الثاني في الثانية وظاهر حديث فاطمة رضي الله عنها في الثالثة بل
صريح رواية النسائي ما رأيت الجنة إلى آخرها ولم أر من عد شيئا من ذلك بل كلام أصحابنا
في الثلاثة مصرح بكراهتها دون حرمتها فضلا عن كونها كبيرة فليحمل كون هذه كبائر
على ما إذا عظمت مفاسدها كما يفعل كثير من النساء من الخروج إلى المقابر وخلف الجنائز
بهيئة قبيحة جدا إما لاقترانها بالنياحة ونحوها أو بالزينة عند زيارة

المعبود بحيث يخشى منها الفتنة خشية قوية وكان يبني المسجد في قبره مسبلة لانه من حيز الغضب حينئذ فحينئذ يتضح عد هذه هذه كبائر جمع بالمجوس فلا يبعد في هذا حينئذ ان يكون كبيرة **الكبيرة السابعة عشر بعد المائة الرقاء وتعليق التمائم والحروز الآتي بيانها** **اخرج** احمد وابو يعلى باسناد جيد والحاكم وصححه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له **واحمد** بسند رواته ثقات والحاكم واللفظ له عنه ايضا انه كان في ركب عشرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايع تسعة وامسك عن رجل منهم فقالوا ما شانه فقال ان في عضده تميمة فصاح الرجل التميمة فبايعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال من علق فقد اشرك **وصح** انه صلى الله عليه وسلم ابصر على عضد رجل حلقة اراه قال من صفر فقال ويحك ما هذه قال من الواهنة قال اما انها لا تزيدك الا وهنا انبذها عنك فانك لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا **وصح** ان ابن مسعود رضي الله عنه دخل على امراته وفي عنقها شيء تعوذ به فجذبه فقطعه ثم قال لقد اصبح آل عبد الله اغنياء ان يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقاء والتمائم والتولة شرك قالوا يا ابا عبد الرحمن هذه الرقا والتمائم قد عرفناها فما التولة قال شيء تصنعه النساء يتحببن الى ازواجهن **وفسر بعضهم** التولة بكسر الفوقية وفتح الواو بانه شيء يشبه السحر او من انواعه تفعله المراة ليحببها الى زوجها **وفي رواية** ان زوجته قالت له اني خرجت يوما فابصرني فلان فدمعت عيني التي تليه فاذا رقيتها سكنت دمعتها فاذا تركتها دمعت قال ذلك الشيطان اذا اطعتيه تركك واذا عصيته طعن باصبعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك واجدر ان تشفي تنضحي في عينك الماء وتقولي اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما **وصح** ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء انما التميمة ما يعلق به قبل البلاء

تنبيه



**تنبيه** عد هذه من الكبائر هو ما يقتضيه الوعيد الذي في هذه الاحاديث لا سيما تسميته شركا لكن لم ار احدا صرح بذلك بخصوصه ولكنهم صرحوا بما يفهم جريان ذلك فيه بالاولى نعم ينبغي حمله على ما كانوا يفعلونه من تعليق خرزة يسمونها تميمة او نحوها يرون انها تدفع عنهم الآفات ولا شك ان اعتقاد هذا جهل وضلال وانه من اكبر الكبائر لانه ان لم يكن شركا فهو يؤدي اليه اذ لا ينفع ويضر ويمنع ويدفع الا الله تعالى واما الرقى فهي محمولة على ذلك او على ما اذا كانت بغير لسان العربية ولم يعرف معناها فانها حينئذ حرام كما صرح به الخطابي والبيهقي وغيرهما واستدل له ابن عبد السلام بانهم لما سالوه صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال اعرضوا علي رقاكم وسبب ذلك ما قالوه من ان ذلك المجهول قد يكون سحرا او كفرا قال الخطابي بعد ذكره ذلك فاما اذا كان مفهوم المعنى وكان فيه ذكر الله تعالى فانه مستحب متبرك به **الكبيرة الثامنة عشر بعد المائة كراهة لقاء الله تعالى** **اخرج الشيخان** عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه **فقلت** يا نبي الله اكراهة الموت فكلنا نكره الموت فقال ليس كذلك ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله فاحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاءه وكره الله لقاءه **وفي رواية** صحيحة عن انس من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه **قلنا** يا رسول الله كلنا نكره الموت قال ليس ذاك كراهة الموت ولكن المؤمن اذا حضر جاءه المبشر من الله فليس شيء احب اليه من ان يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وان الكافر او الفاجر اذا حضر جاءه ما هو صائر اليه من الشر او ما يلقى من الشر فكره لقاء الله فكره الله لقاءه **وفي رواية** صحيحة ايضا لم يكن شيء احب اليه من لقاء الله وكان الله للقائه احب وان الكافر اذا جاءه ما يكره لم يكن شيء اكره اليه من لقاء الله وكان الله للقائه اكره **وابن ماجه**

انه صلى الله عليه وسلم قال اللهم من آمن بي وصدقني وعلم ان ما جئت به الحق من عندك
فاقلل ماله وولده وحبب اليه لقاءك وعجل له القضاء ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني
ولم يعلم ان ما جئت به الحق من عندك فاكثر ماله وولده واطل عمره **وفي رواية** لابن حبان
وابن ابي الدنيا والطبراني اللهم من آمن بك وشهد اني رسولك فحبب اليه لقاءك وسهل
عليه قضاءك واقلل له من الدنيا ومن لم يؤمن بك ولم يشهد اني رسولك فلا تحبب اليه
لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا **تنبيه** عد ما ذكر كبيرة هو ظاهر
تلك الاحاديث وان لم ار من ذكره اذ كراهة الله لقاء من كره لقاءه كناية عن غاية
الوعيد والتهديد وليس مجرد كراهة الموت كذلك لان ذلك امر طبعي للنفس فلم يكن
كراهته مقتضية للاثم بخلاف كراهته من حيث كراهة لقاء الله فانها تنبي عن اليأس
من الرحمة كما اشار اليه الحديث الثاني ومر انه كبيرة فكذا هذا الذي يستلزمه
ثم رايت غير واحد عد وام الكبائر سوء الظن بالله تعالى وهو صريح فيما ذكرته اذ
هو عين كراهة لقائه تعالى **واخرج احمد** وابن حبان في صحيحه والبيهقي عن واثلة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي
ان ظن بي خيرا فله وان ظن شرا فله

## كتاب الزكوة الكبيرة التاسعة عشر والكبيرة العشرون ترك الزكوة وتاخيرها بعد وجوبها لغير عذر شرعي

قال تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة وهم بالاخرة
هم كافرون سماهم المشركين وقال تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله
من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة ولله ميراث
السموات والارض والله بما تعملون خبير وقال تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم
فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم
تكنزون **واخرج الشيخان** وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان
يوم القيمة صفحت له صفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه

وجبينه



وجبينه وظهره اي ويوسع جسمه لها كلها وان كثرت كما رواه الطبراني عن ابن مسعود
كلما بردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى
سبيله اما الى الجنة واما الى النار **قيل** يا رسول الله فالابل قال ولا صاحب ابل لا يؤدي الابل
منها حقها ومن حقها حلبها يوم وردها الا اذا كان يوم القيمة بطح بقاع قرقر اي مكان
مستو املس اوفر ما كانت لا يفقد فصيلا واحدا تطؤه باخفافها وتعضه بافواهها
كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى البقر والغنم
بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار **قيل** يا رسول الله فالبقر والغنم
قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر
اوفر ما كانت لا يفقد منها شيئا ليس منها عقصاء اي ملتوية قرن ولا جلحاء اي لا قرن
لها ولا عضباء اي بالمعجمة مكسورة قرن تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها اي هي
للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار
**قيل** يا رسول الله فالخيل قال الخيل ثلاثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل اجر الخيل
فاما التي هي له وزر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء اي بكسر النون لاهل الاسلام
اي معاداة لهم فهي له وزر واما التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله
في ظهورها ولا رقابها فهي له ستر واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل
الاسلام في مرج او روضة فما اكلت من ذلك المرج او الروضة من شيء الا كتب
له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد ارواثها وابوالها حسنات ولا يقطع
طولها اي بكسر ففتح حبل تشد قائمتها وترسل لترعى او تمسك طرفه وترسل
فاستنت اي بالتشديد جرت بقوة شرفا اي بمعجمة فراء مفتوحتين شوطا
وقيل نحو ميل او شرفين الا كتب الله له عدد آثارها وارواثها حسنات ولا مر بها
صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد ان يسقيها الا كتب الله تعالى له عدد ما
شربت حسنات **قيل** يا رسول الله فالحمر قال ما انزل الله علي في الحمر الا هذه الحمر

الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره واحمد
والشيخان لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعير له رغا اي بضم فمعجمة وبالمد
صوت البعير يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك من الله شيئا قد ابلغتك
لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته شاة لها ثغاء اي بضم المثلثة وبالمعجمة والمد
صوت الغنم يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك من الله شيئا قد ابلغتك
لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثني
فاقول لا املك لك قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته رقاع تخفق
فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي
يوم القيمة وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا
واحمد والشيخان والترمذي وابن ماجة هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون
ورب الكعبة يوم القيمة الاكثرون الا من قال في عباد الله هكذا وهكذا وقليل ما
هم والذي نفسي بيده ما من رجل يموت يترك غنما او ابلا او بقرا لم يود زكاتها
الا جاءته يوم القيمة اعظم ما يكون واسمنه حتى تطاه باظلافها وتنطحه بقرونها
حتى يقضى بين الناس كلما نفذت اخرها عاد عليه اولاها والنسائي ما من رجل
لا يودي زكاة ماله الا جا يوم القيمة شجاعا من نار اي بضم المعجم او كسره حية وقيل
الذكر خاصة وقيل نوع من الحيات فتكوى به جبهته وجنبه وظهره في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس ومسلم ما من صاحب ابل لا
يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تستن
عليه بقوائمها واخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاوه باظلافها ليس فيها جماء
ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا
اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه خذ كنزك الذي خباته فانا
عنه غني فاذا راى ان لا بد له منه سلك اي ادخل يده في فيه فيقضمها قضم الفحل

الابل
البقر
الكنز

وابن ماجة



وابن ماجة واللفظ له والنسائي باسناد صحيح وابن خزيمة في صحيحه عن ابن مسعود
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد لا يودي زكاة ماله الا
مثل له يوم القيمة شجاعا اقرع حتى يطوق به عنقه ثم قرا علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم مصداقه من كتاب الله ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله
هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة الآية والطبراني وقال
تفرد به ثابت اي وهو ثقة وبقية رواته لا باس بهم وروي عن علي موقوفا قال
المنذري وهو اشبه ان الله فرض على اغنيا المسلمين في اموالهم بقدر الذي يسع
فقراهم ولن يجهد الفقرا اذا جاعوا وعروا الا بما تصنع اغنياوهم الا وان الله
يحاسبهم حسابا شديدا او يعذبهم الله عذابا اليما واحمد وابو يعلى وابن حبان
وابن خزيمة عن مسروق قال قال عبد الله اكل الربوا وموكله وشاهده اذا علما
والواشمة والمتوشمة ولاوي الصدقة اي الممتنع من ادايها والمماطل بها
والمرتد اعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة
والاصبهاني لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربوا وموكله وشاهده
وكاتبه والواشمة والمستوشمة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له يوم القيمة
والطبراني وغيره بسند فيه مطعون فيه ويل للاغنيا من الفقرا يوم القيمة
يقولون ظلمونا حقوقنا التي فرضت عليهم فيقول الله تعالى وعزتي وجلالي
لادنينكم ولاباعدنهم ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين في اموالهم
حق للسايل والمحروم وابن ابي شيبة واحمد والحاكم والبيهقي عرض على اول ثلاثة
من امتي يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون
الجنة فالشهيد ومملوك احسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف
وفي لفظ وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه وفقير متعفف وذو
عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فامير مسلط وذو ثروة من مال لا يودي
حق الله تعالى في ماله وفقير فخور ابن ابي شيبة واحمد والحاكم والبيهقي عن

لهم

ابي هريرة وصح عن ابن مسعود امرنا باقام الصلاة وايتاء الزكوة ومن لم يزك فلا
صلاة له وفي رواية من اقام الصلاة ولم يوت الزكوة فليس بمسلم ينفعه عمله
والبزار بسند حسن والطبراني وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من ترك بعده
كنزا مثل له يوم القيمة شجاعا اقرع له زبيبتان يتبعه فيقول من انت فيقول انا
كنزك الذي خلفت فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ثم يتبعه سائر
جسده والنسائي بسند صحيح ان الذي لا يودي زكاة ماله يخيل اليه ماله يوم
القيمة شجاعا اقرع له زبيبتان اي الزبدتان في شدقه وقيل هما النكتتان
السوداوان فوق عينيه قال فيلتزمه او يطوقه يقول انا كنزك انا كنزك والبخاري
والنسائي من اتاه الله مالا فلم يود زكاته مثل له يوم القيمة شجاعا اقرع له زبيبتان
يطوقه يوم القيمة ثم ياخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك
ثم تلا هذه الاية ولا يحسبن الذين يبخلون الاية واحمد بسند فيه ابن
لهيعة ومن طريق اخر مرسلا اربع فرضهن الله في الاسلام فمن جاء بثلاث لم يغنين
عنه شيا حتى ياتي بهن جميعا الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت
والبزار عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم اتي بفرس يجعل كل خطوة منه اقصى
بصره فسار وسار معه جبريل فاتى على قوم يزرعون في يوم ويحصدون في
يوم كلما حصدوا عاد كما كان فقال يا جبريل من هولاء قال المجاهدون في سبيل الله
تضاعف لهم الحسنة بسبعماية ضعف وما انفقوا من شيء فهو يخلفه ثم اتى على قوم
ترضخ روسهم بالصخر كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شيء قال
يا جبريل من هولاء قال هولاء الذين تثاقلت روسهم عن الصلاة ثم اتى على قوم
على ادبارهم رقاع وعلى اقبالهم رقاع يسرحون كما تسرح الانعام الى الضريع
والزقوم ورضف جهنم قال ما هولاء يا جبريل قال هولاء الذين لا يودون صدقات
اموالهم وما ظلمهم الله وما الله بظلام للعبيد الحديث والطبراني ما تلف مال
في بر ولا بحر الا بحبس الزكاة مانع الزكاة يوم القيمة في النار والبزار والبيهقي ما

خالطت



خالطت الصدقة او قال الزكوة مالا الا افسدته اي ما تركت في مال ولم تخرج
منه الا اهلكته بدليل الحديث الذي قبله والمراد ان من اخذها وهو غني فوضعها
مع ماله اهلكته وهذا تفسير احمد رضي الله عنه والبزار ظهرت لهم الصلاة
فقبلوها وخفيت لهم الزكوة فاكلوها اولئك هم المنافقون وصح ما منع قوم الزكوة
الا حبس الله عنهم القطر وفي رواية صحيحة الا ابتلاهم الله بالسنين وفي اخرى
عند البيهقي وغيره يا معشر المهاجرين خصال خمس ان ابتليتم بهن ونزلن بكم اعوذ بالله
ان تدركوهن لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الاوجاع
التي لم تكن في اسلافهم ولم ينقصوا المكيال والميزان الا اخذوا بالسنين وشدة
المؤنة وجور السلطان ولم يمنعوا زكاة اموالهم الا منعوا المطر من السماء ولولا البهائم
لم يمطروا ولا نقضوا عهد الله وعهد رسوله الا سلط عليهم عدو من غيرهم فاخذ
بعض ما في ايديهم وما لم يحكم ايمتهم بكتاب الله الا جعل الله باسهم بينهم والطبراني
بسند قريب من الحسن وله شواهد خمس بخمس قيل يا رسول الله وما خمس بخمس
ما نقض قوم العهد الا سلط عليهم عدوهم وما حكموا بغير ما انزل الله الا فشا
فيهم الموت ولا منعوا الزكاة الا حبس عنهم القطر ولا طففوا المكيال الا حبس عنهم
النبات واخذوا بالسنين وهي جمع سنة وهو العام المقحط التي لا تنبت الارض
فيه شيا وقع مطر او لا وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى في مانعي
الزكوة يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم قال لا
يكوى رجل بكنز فيمس درهم درهما ولا دينار دينارا ايوسع جلده حتى يوضع كل
دينار ودرهم على حدته وانما خص تعالى الجباه والجنوب والظهور بالكي لان الغني
البخيل اذا راى الفقير عبس وجهه وزوى ما بين عينيه واعرض بجنبه فاذا قرب
منه ولاه ظهره فعوقب بكي هذه الاعضا ليكون الجزاء من جنس العمل وعنه
قال من كسب طيبا خبثه منع الزكوة ومن كسب خبيثا لم تطيبه الزكوة والشيخان
عن الاحنف بن قيس قال جلست الى ملا من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب

والهيبة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف اي بفتح فسكون المعجمة
حجارة يحمى عليه في نار جهنم ثم توضع على حلمة ثدي احدهم حتى تخرج من نغض اي بضم
النون فسكون المعجمة بعدها معجمة غضروف كتفه وتوضع على نغض كتفه حتى تخرج
من حلمة ثديه فيتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وانا لا ادري
من هو فقلت لا ارى القوم الا قد كرهوا الذي قلت قال انهم لا يعقلون شيئا
قال لي خليلي قلت من خليلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اتبصر احدا قال فنظرت الى
الشمس ما بقي من النهار وانا ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلني في حاجة
له قلت نعم قال ما احب ان لي مثل احد ذهبا انفقه كله الا ثلاثة دنانير وان هؤلاء
لا يعقلون انما يجمعون الدنيا لا والله لا اسالهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى
القى الله عز وجل وفي رواية لمسلم انه قال بشر الكانزين بكي في ظهورهم يخرج
من جنوبهم وبكي من قبل اقفائهم يخرج من جباههم قال ثم تنحى فقعد قال قلت
من هذا قالوا هذا ابو ذر قال فقمت اليه فقلت ما شيء سمعتك تقول قبيل قال ما
قلت الا شيئا سمعته من نبيهم صلى الله عليه وسلم قال قلت ما تقول في هذا العطا
قال خذه فان فيه اليوم معونة فاذا كان ثمنا لدينك فدعه والطبراني الزكوة
قنطرة الاسلام والطبراني وابو نعيم والخطيب حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا
مرضاكم بالصدقة واعدوا للبلا الدعا والترمذي وغيره اذا اديت زكاة
مالك فقد اديت ما عليك والحاكم وغيره اذا اديت زكاة مالك فقد اذهبت عنك
شره وابن عدي ان الصدقة لا تزيد المال الا كثرة والبيهقي كلما اديت زكاته
فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لا تؤدى زكاته فهو كنز وان كان
ظاهرا واحمد ومسلم والنسائي ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله وروى احمد وابو داود والترمذي
والدارقطني ان امراتين اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما سواران
من ذهب فقال لهما اتؤديان زكاته فقالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله

عليه وسلم

١٣٨

عليه وسلم اتحبان ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكوته
وفي رواية سندها حسن نحو ذلك وفي اخرها اما تخافان ان يسوركما الله
اسورة من نار اديا زكوته وهذا كما قاله الخطابي تاويل قوله عز وجل يوم يحمى
عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وصح انه صلى الله عليه وسلم راى
في يد عايشة حلقات من ورق فقال ما هذا قالت اتزين لك يا رسول الله
قال اتؤدين زكاتهن قالت لا قال هي حسبك من النار وصح ايضا ايما امراة
تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيمة وايما امراة
جعلت في اذنها خرصا من ذهب جعل في اذنها مثله من النار يوم القيمة وصح
ايضا من احب ان يحلق جبينه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن
احب ان يطوق جبينه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور
جبينه بسوار من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا
بها وهذه كاحاديث اخر بمعناها محمولة عندنا على ان الحلي للنسا كان محرما اول
الاسلام فوجبت زكاته او على انهن كن اسرفن فيه والحلي اذا اسرف فيه تلزم
زكاته ولو كان مكروها كالضبة الصغيرة لزينة والكبيرة لحاجة وفي حديث
اول ثلاثة يدخلون النار امير مسلط وذو ثروة لا يؤدي حق الله من ماله
وفقير فخور وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال من كان له مال يبلغه حج بيت
الله ولم يحج او تجب فيه الزكوة فلم يزك سال الرجعة عند الموت فقال له رجل
اتق الله يا ابن عباس فانما يسال الرجعة الكفار فقال ابن عباس ساتلوا
عليك بذلك قرانا قال الله تعالى انفقوا مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم
الموت فيقول رب لولا اخرتني الى اجل قريب فاصدق اي اؤدي الزكاة واكون
من الصالحين اي احج وحكي ان جماعة من التابعين خرجوا لزيارة ابي سنان فلما
دخلوا عليه وجلسوا عنده قال قوموا بنا نزور جارا لنا مات اخوه ونعزيه
فيه قال محمد بن يوسف الفريابي فقمنا معه ودخلنا على ذلك الرجل فوجدناه

جواز الحلي للنسا

**كثير البكا** والجزع على اخيه فجعلنا نعزيه ونسليه وهو لا يقبل تسلية ولا عزاء
فقلنا له اما تعلم ان الموت سبيل لا بد منه قال بلى ولكن ابكي على ما اصبح وامسى
فيه من العذاب فقلنا له قد اطلعك الله على الغيب قال لا ولكن لما دفنته
وسويت عليه التراب وانصرف الناس جلست عند قبره واذا صوت من قبره
يقول اه افردوني وحيدا اقاسي العذاب قد كنت اصوم قد كنت اصلي قال
فابكاني كلامه فنبشت عنه التراب لانظر ما حاله واذا القبر يلتهب عليه نارا
وفي عنقه طوق من نار فحملتني شفقة الاخوة ومددت يدي لارفع الطوق
من رقبته فاحترقت اصابعي ويدي ثم اخرج الينا يده فاذا هي سوداء محترقة
قال فرددت عليه التراب وانصرفت فكيف لا ابكي على حاله واحزن عليه فقلنا
فما كان اخوك يعمل في الدنيا قال كان لا يؤدي الزكاة من ماله قال فقلنا هذا
تصديق قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم
بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة واخوك تعجل له العذاب في قبره
الى يوم القيمة قال ثم خرجنا من عنده واتينا ابا ذر صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذكرنا له قضية الرجل وقلنا له يموت اليهودي والنصراني ولا نرى
فيهم ذلك فقال اولئك لا شك انهم في النار وانما يريكم الله في اهل الايمان
لتعتبروا قال الله تعالى فمن ابصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما انا عليكم بحفيظ
واخرج الخطيب ان الله تعالى يبغض البخيل في حياته السخي عند موته وابو
داود والحاكم اياكم والشح فانما هلك من كان قبلكم بالشح امرهم بالبخل فبخلوا
وامرهم بالقطيعة فقطعوا وامرهم بالفجور ففجروا والبخاري في الادب
والترمذي خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق والبخاري في الادب
شرار الناس الذي يسال بالله ثم لا يعطي والبخاري في تاريخه وابو داود شر
ما في رجل شح هالع وجبن خالع والخطيب الشحيح لا يدخل الجنة واحمد والطبراني
والبيهقي صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك اخرها بالبخل والامل

والخطيب

**والخطيب** وغيره طعام السخي دواء وطعام الشحيح داء وابن عساكر قسم من الله تعالى
لا يدخل الجنة بخيل وابو يعلى ما محق الاسلام محق الشح شيء واحمد والشيخان
والنسائي مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جنتان اي من اجنه بمعنى ستر
وفي رواية بالباء والمراد درعان من حديد من ثديهما الى تراقيهما فاما المنفق
فلا ينفق الا سبغت على جلده حتى يخفي اي يستر بنانه ويعفو اثره واما البخيل
فلا يريد ان ينفق شيئا الا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع ومعناه
انها بالانفاق تطول حتى تستر بنان يديه ورجليه وبعدمه تلزق كل حلقة مكانها
فهو يوسعها فلا تتسع كنى صلى الله عليه وسلم بالجنة او الجبة عن نعم الله تعالى
ورزقه فالمنفق كلما انفق اتسعت عليه النعم وسبغت حتى تستر جميعه سترا
كاملا والبخيل كلما اراد ان ينفق منعه حرصه وشحه وخوف نقص ماله فهو
يمنعه يطلب ان يزيد نعمه وماله وهي لا تزداد الا ضيقا ولا تستر منه شيئا
يروم ستره وابن ابي الدنيا نجا اول هذه الامة باليقين والزهد ويهلك
اخرها بالبخل والامل والديلمي الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير وقدم على ربه
بشر وسمويه لا يجتمع خصلتان في مؤمن البخل والكذب والخطيب ان السيد
لا يكون بخيلا وابو يعلى والطبراني برئ من الشح من ادى الزكوة وقرى الضيف
واعطى في النائبة والطبراني ثلاث من كن فيه وقي شح نفسه من ادى الزكاة
وقرى الضيف واعطى في النائبة ومسلم وغيره يهرم ابن ادم ويشب منه
خصلتان الحرص على المال والحرص على العمر قلب الشيخ شاب على حب اثنتين حب
العيش والمال وابن عدي اخوف ما اخاف على امتي الهوى وطول الامل
والديلمي ان الله عز وجل ليغضب للسائل الصدوق كما يغضب لنفسه وابن جرير
اياكم والبخل فان البخل دعى قوما فمنعوا زكاتهم ودعاهم فقطعوا ارحامهم
ودعاهم فسفكوا دماءهم وايضا اياكم والشح فانما اهلك من كان قبلكم الشح
امرهم بالكذب فكذبوا وامرهم بالظلم فظلموا وامرهم بالقطيعة فقطعوا

والدارقطني والخطيب البخل عشرة اجزا تسعة في فارس وواحد في الناس والخطيب البخل
يقولون او نقول فانكم السخي اعذر من الظالم واي ظلم اظلم عند الله من الشح يحلف الله
تعالى بعزته وعظمته وجلاله ان لا يدخل الجنة شحيح ولا بخيل وابو نعيم وغيره
خلق الله اللوم فحفه بالبخل والمال وابن ابي شيبة وهناد والنساي والحاكم والبيهقي اللوم
لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا وابن عدي لا يجتمع الايمان والبخل في
قلب رجل مومن ابدا والديلمي يا ابن ادم كنت بخيلا ما دمت حيا فلما حضرتك الوفاة
عمدت الى مالك تبدده فلا تجمع خصلتين اساة في الحياة واساة عند الموت
انظر الى قرابتك الذين لا يحترمون ولا يورثون فاوص لهم بمعروف تنبيهات
منها عد منع الزكوة كبيرة هو ما اجمعوا عليه لما علمت ما فيه من انواع ذلك
الوعيد الشديد الذي دلت عليه تلك الاحاديث وظاهر كلامهم او صريحه انه لا فرق في
بين منع قليلها وكثيرها لكن سياتي في الغصب ونحوه تقييده بنصاب السرقة فقيل
فيحتمل ان ذلك ياتي هنا لكنه بعيد لا مستند له انتهى واقول لو عممنا ما ياتي
في نحو الغصب لا نا نقول به هنا لان الزكاة مفوضة الى المالك فلو سومح في منع
البعض بالحكم عليه بانه غير كبيرة اداه ذلك الى منع الكل كما قالوه في ان شرب
قطرة من الخمر كبيرة مع تحقق عدم الاسكار فيها وعللوا ذلك بان قليلها يودي
الى كثيرها فقطع عنها بالكلية وكذلك المال اذ محبته النفس لتكثيره تدعو الى انه
لو سهل لها في قليله لجرته ذريعة الى منع كثيره فاتضح انه لا فرق هنا بين
منع القليل والكثير واما عد تاخيرها بعد وجوبها بشرطه فهو صريح ما اخرجه
احمد وابنا خزيمة وحبان وابو يعلى عن ابن مسعود ان لاوي الصدقة اي موخرها
من جملة الملعونين على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ومن ثم جزم بعضهم بعده كبيرة
ومنها مر في احاديث توعد شديد على تحلي النسا بالذهب وقدمت الاشارة حلي النساء
الى الجواب عنها ونزيده هنا بسطا وهو انه اجيب عنها باجوبة احدها ان ذلك
منسوخ لثبوت اباحة تحليهن بالذهب ثانيها ان ذلك في حق من لا يودي

زكاته



زكاته دون من اداها بناء على وجوبها فيه وعليه جماعة من الصحابة والتابعين
وتبعهم ابو حنيفة واصحابه واختاره ابن المنذر وقال اخرون من الصحابة والتابعين
ومن بعدهم كمالك والشافعي واحمد بعدم وجوبها فيه قال الخطابي والظاهر من الايات
يشهد للاولين الذين اوجبوها والاثر يويده ومن اسقطها ذهب الى النظر ومعه
طرق من الاثر والاحتياط اداوها انتهى ثانيها حمل ذلك على من تزينت به واظهرته
لخبر ابي داود والنساي اما انه ليس منكن امراة تحلي ذهبا وتظهره الا عذبت
به نعم صح انه صلى الله عليه وسلم كان يمنع اهله الحلية والحرير ويقول ان كنتم
تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسونها في الدنيا رابعها ان سبب المنع ما
راى في ذلك من الغلظ كما مر المودي الى الاسراف وهو في حلي النقد محرمه ومنها
سبق في احاديث ذم البخل والاشارة الى آفاته وغوائله وبيان ذلك ان البخل
شرعا هو منع الزكاة والحقوق كل واجب فمن منع ذلك كان بخيلا وعوقب بما
مر في الاحاديث قال الغزالي وحده قوم بانه منع الواجب فمن ادى ما يجب
عليه غير بخيل وهذا غير كاف اذ من يرد اللحم او الخبز الى القصاب او الخباز لنقص حبة
يعد بخيلا اتفاقا وكذا من يضايق عياله في لقمة او تمرة اكلوها من ماله
بعد ان سلمهم ما فرضه لهم القاضي ومن بين يديه رغيف فحضر من يظن انه
يشاركه فاخفاه عنه عد بخيلا وقال اخرون البخيل الذي يستصعب العطية
وهو قاصر فانه ان اريد انه يستصعب كل عطية ورد عليه ان كثيرا من البخلا
لا يستصعب نحو الحبة او الكسرة فقط لم يقدح ذلك في البخل وكذلك اختلفوا
في الجود فقيل هو عطا بلا من واسعاف على غير روية وقيل عطا من غير مسالة
وقيل السرور بالسايل والفرح بعطا ما امكن وقيل عطا على روية انه مال الله
وهذا كله غير محيط بحقيقة البخل والجود والحق ان الامساك حيث وجب البذل
بخل والبذل حيث وجب الامساك تبذير وبينهما وسط هو المحمود وهو الذي
ينبغي ان يعبر عنه بالسخا والجود فانه صلى الله عليه وسلم لم يومر الا بالسخا

وقد قال تعالى له ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد
ملوما اي بالغل محسورا اي بالبسط وقال تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا
ولم يقتروا فالجود وسط بين الاسراف والاقتار وبين القبض والبسط وكماله
ان لا يكون ناظرا بقلبه الى ما اعطاه بوجه بل ينبغي ان لا يتعلق قلبه من المال الا
بصرفه فيما يجب صرفه ثم الواجب بذله فيه اما شرعا واما مروة وعادة فالسخي
هو الذي لا يمنعهما والا فهو البخيل لكن مانع واجب الشرع كالزكاة ونفقة العيال
ابخل واقبح من مانع واجب المروة كالمضايقة والاستقصاء في المحقرات واستقباح
هذا يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فيستقبح من ذي المال ومع الجار
والاهل والصديق ما لا يستقبح مع اضدادهم وللبخل درجة ثالثة وهو ما لو كثر
ماله وهو قايم بواجبي الشرع والمروة ثم امسك عن الانفاق منه في وجوه
القربات ليكون عدة له على النوايب وايثارا لهذا الغرض الفاني على ما اعد الله
له لو انفق من الثواب الباقي والدرجات العلية والمراتب المرضية فهو بخيل
اي بخيل لكن عند الاكياس دون عامة الخلق لانهم يرون امساكه للنوايب
مهما على انهم ربما استقبحوا منه حرمانه لفقير بجواره وان كان يودي الزكاة
ويختلف استقباح ذلك باختلاف مقدار ماله وشدة حالة الفقير وصلاحه
ثم هو باداء تينك الواجبين بري من البخل ولا يثبت له الجود ما لم يبذل زيادة
عليهما لنيل الفضيلة لا للطمع في ثناء او خدمة او مكافاة ويكون جوده بحسب
ما اتسعت له نفسه من قليل البذل وكثيره ومنها يتعين على كل من اراد
البراة لدينه وعرضه التنصل من داء البخل حذرا مما فيه من المهلكات ولا
يتم ذلك الا بمعرفة سببه وعلاجه فسببه حب المال اما لحب الشهوات التي
لا وصول اليها الا به مع طول الامل اذ من علم انه يموت بعد يوم لا يبقى عنده
من اثار البخل شي البتة واما لحب ذات المال ولذلك ترى من يتيقن ان معه
من الاموال ما يزيد على كفايته لو عاش العمر الطبيعي وانفق نفقة الملوك ولا

وارثه



وارث له ومع ذلك هو من البخل ومنع الزكوة وغيرها بمكان فيكنزه تحت الارض
عالما بانه يموت بل ربما عند موته يبتلعه ومرض مثل هذا اعسر علاجه بل محال
بخلاف الاول فحب الشهوات يعالج بالقناعة بالستر وبالصبر يعالج طول الامل
بكثرة ذكر الموت والنظر في موت الاقران وطول تعبهم في جمع المال وضياعه بعدهم
في اقبح المعاصي واقربه من ويعالج الالتفات الى الولد باستحضاره والخبر
السابق ان شر الناس من ترك ورثته في خير وقدم على الله بشر وبان الله
خلق للولد رزقا لا يزيد ولا ينقص وكم ممن لم يخلف له ابوه فلسا صار غنيا
ومن خلف له القناطير المقنطرة صار فقيرا في اسرع وقت وبان يتامل في احوال
البخلا وانهم على مدرجة المقت والبعد من كل خير ولذلك تجد النفوس تنفر
عنهم بالطبع وتستقبحهم حتى ان بعض البخلا قد يستقبح كثيرا البخل من غيره
ويستثقل كل بخيل من اصحابه ويغفل عن انه مستثقل ومستقذر في قلوب الناس
كما ان البخلا عنده كذلك وبتامل في المنافع التي قصد لها المال فلا يحفظ منه الا
ما يحتاجه وما زاد ينبغي له ان يدخر ثوابه وبره عند الله باخراجه في مرضاته
ومن امعن تامله في هذه الادوية انصقل فكره وانشرح قلبه فتجانب
البخل بساير انواعه او بعضها بحسب كمال استعداده ونقصه وينبغي له
حينئذ ان يجيب اول خاطر الانفاق فان الشيطان ربما زين للنفس الرجوع
عنه ولذلك خطر لبعض الاكابر قيل ابو بكر كرم الله وجهه التصدق بثوبه
وهو في الخلا فخرج فورا فتصدق به ثم رجع فلما خرج سئل فقال خشيت
ان الشيطان يثني عنان عزمي ولا تزول صفته الا بالبذل تكلفا كما لا يزول
العشق الا بالسفر عن محل المعشوق ومنها ان للمال فوايد دينية ودنيوية
لانه تعالى سماه خيرا ان ترك خيرا الوصية وامتن به على عباده وفي حديث
كاد الفقر ان يكون كفرا اما الدنيوية فظاهرة واما الدينية فمن امهات
العبادات مما لا يتوصل اليها الا به كالحج والغزو وبه يتقوى على العبادات كالمطعم

والملبس والمسكن والمنكح وضرورات المعيشة اذ لا يتفرغ للدين الا من كفي
ذلك وما لا يتوصل للعبادة الا به عبادة بخلاف ما زاد علي الحاجة فانه من حظوظ
الدنيا ومن فوايده الدينية ما يصرف من صدقة وفضايلها مشهورة وقد
الف فيها كتابا حافلا او هدايا وضيافات ونحوهما للاغنيا وفيهما فضايل مع
انه يكتسب بهما الاصدقا وصفة السخا او وقاية عرض من نحو شاعر او مارق
وفي خبر ان ما وقي به العرض صدقة او اجرة من يقوم باشغالك اذ لو باشرتها
فاتت مصالحك الاخروية اذ عليك من العلم والعمل والذكر والفكر ما لا يتصور
ان يقوم به غيرك فتضييعك الوقت في غيره خسران او في خير عام كبناء
مساجد او ربط او قناطر او سقايات بالطرق او دور للمرضي وغير ذلك
من الاوقاف المرصدة للخيرات وهذه من الخيرات المؤبدة الدارة بعد الموت
المستجلبة ادعية الصالحين الي اوقات متمادية وناهيك بذلك خيرا فهذه
جملة فوايد المال في الدين سوي ما فيه من الحظوظ العاجلة كالعز وكثرة
الخدم والاصدقاء وتعظيم الناس له وغير ذلك مما يقتضيه المال من الحظوظ
الدنيوية وكذلك للمال افات كثيرة دينية ودنيوية فالدينية انه يجر الي
المعاصي للتمكن به منها اذ من العصمة ان لا تجد ومتي استشعرت النفس
القدرة علي معصية انبعثت داعيتها اليها فلا يستقر حتي يرتكبها ويجر ايضا
ابدا الي التنعم بالمباحات حتي يصير الفا له لا يقدر علي تركها حتي لو لم يتوصل
اليها الا بسعي او كسب حرام لاقترفه تحصيلا لما الفه اذ من كثر ماله
له كثر احتياجه الي معاشرة الناس ومخالطتهم ومن لازم ذلك انه ينافقهم
ويعصي الله في طلب رضاهم او سخطهم فتثور العداوة والحقد والحسد والريا
والكبر والكذب والغيبة والنميمة وغير ذلك من المعاصي والاخلاق والاحوال
السيئة الموجبة للمقت واللعن ويجر ايضا الي ما لا ينفك عنه احد من
ذوي الاموال وهو الاشتغال باصلاح ماله عن ذكر الله ومرضاته وكل ما

شغل عن



شغل عن الله فهو مشوم وخسران مبين وهذا هو الداء العضال فان اصل
العبادات وسرها ذكر الله والتفكر في جلاله وذلك يستدعي قلبا فارغا
ومحال فراغه مع ما تعلق به من اصلاح المال والاعتناء بتحصيله ودفع مضاره
وذلك بحر لا ساحل له فهذه جمل الافات الدينية سوي ما يقاسيه ارباب الاموال
في الدنيا قبل الاخرة من الخوف والحزن والهم والغم الدايم والتعب في دفع الحساد
وتجشم المصاعب والمشاق في حفظ الاموال وكسبها فاذن ترياق المال
اخذ نحو القوت منه وصرف الباقي الي وجوه الخير وما عدا ذلك سموم وافات
اذا تقرر ذلك فالمال ليس بخير محض ولا بشر محض بل هو سبب للامرين جميعا
يمتدح تارة لا محالة ويذم اخري لكن من اخذ من الدنيا اكثر مما يكفيه فقد اخذ
حتفه وهو لا يشعر كما ورد ولما مالت الطباع الي الشهوات القاطعة عن
الهدي وكان المال الة فيها عظم الخطر فيما يزيد علي الكفاية فاستعاذ الانبيا
من شره حتي قال نبينا صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا فلم يطلب
من الدنيا الا ما يتمحض خيره وقال اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا وقال
تعس عبد الدنيا وتعس عبد الدرهم تعس ولا انتقش واذا شيك فلا انتكس
خاتمة في مدح السخا والجود وغير ذلك اذ به تعرف غوايل البخل وما
فيه من الانحطاط عن تلك الدرجات العلية اذ الشي انما يتم انكشافه بمعرفة
ضده اخرج الشيخان ما من يوم يصبح العباد فيه الا وملكان ينزلان فيقول
احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الاخر اللهم اعط ممسكا تلفا وفي رواية
لابن حبان ان ملكا بباب من ابواب الجنة وفي رواية من ابواب السما يقول من يقرض
اليوم يجز غدا وملك بباب اخر يقول اللهم اعط منفقا خلفا واعط ممسكا تلفا
وايضا قال الله تعالي انفق انفق عليك وقال يد الله ملاي لا يغيضها نفقة
سحا الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض
ما بيده وكان عرشه علي الما وبيده الميزان اي العدل يخفض ويرفع ومسلم

وعنه يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل اي ما زاد على الحاجة خير لك وان تمسكه
شر لك ولا تلام على كفاف اي امساك قدر الكفاية وابدا بمن تعول واليد العليا
خير من اليد السفلى واحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم بنحوه وصححه ما طلعت
شمس قط الا وبجنبها ملكان ينا ديان اللهم من انفق فاعقبه خلفا ومن امسك
فاعقبه تلفا وفي رواية للبيهقي انه يسمع نداؤهما ما خلق الله كلهم غير الثقلين
وانه يا ايها الناس هلموا الى ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر والهى وان الله انزل
في قولهما هلموا قوله في سورة يونس والله يدعوا الى دار السلام ويهدي من يشا
الى صراط مستقيم وفي دعايهما قوله والليل اذا يغشى الى العسرى والحاكم وصححه
على شرطهما الاخلا ثلاثة فاما خليل فيقول انا معك حتى ياتي قبرك واما خليل فيقول
انا لك ما اعطيت وما امسكت فليس لك فذلك مالك واما خليل فيقول انا معك
حيث دخلت وحيث خرجت فذلك عمله فيقول والله لقد كنت من اهون الثلاثة
علي والبخاري وعنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا
احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر والبزار وهنالك
بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم دخل على بلال وعنده صبر من تمر فقال ما هذا
يا بلال قال اعد ذلك لاضيافك قال اما تخشى ان يكون لك دخان في جهنم انفق
بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا وفي رواية اما تخشى ان يفور له بخار في نار جهنم
والشيخان لا توكي فيوكا عليك اي لا تدخري وتمنعي ما في يدك فينقطع مادة
بركة الرزق عنك وصح يا بلال الق الله فقيرا ولا تلقه غنيا فقال وكيف لي
بذلك قال ما رزقت فلا تخبا وما سئلت فلا تمنع قال وكيف لي بذلك
قال هو او النار وجا بسند حسن ان زوجة طلحة بن عبد الله رضي الله عنه
رات منه ثقلا فقالت له ما لك لعله رابك مني شي فنعتبك قال لا ولنعم
حليلة المرء المسلم انت ولكن اجتمع عندي مال ولا ادري كيف اصنع به قالت
وما يغمك منه ادع قومك فاقسمه بينهم فقال يا غلام علي قومي فكان جملة

ماقسم



ماقسم اربعماية الف وروى الطبراني في الصغير والاوسط يستر الله على عبدين
من عباده اكثرهما من المال والولد فقال لاحدهما اي فلان بن فلان قال لبيك ربي
وسعديك قال الم اكثر لك من المال والولد قال بلى يا رب قال وكيف صنعت فيما
اتيتك قال تركته لولدي مخافة العيلة اي الفقر قال اما انك لو تعلم العلم لضحكت
قليلا ولبكيت كثيرا اما ان الذي قد تخوفت عليهم قد انزلت بهم ويقول للاخر
اي فلان بن فلان فيقول لبيك اي رب وسعديك قال الم اكثر لك من المال والولد
قال بلى يا رب قال فكيف صنعت فيما اتيتك قال انفقته في طاعتك ووثقت
لولدي من بعدي بحسن طولك اي نعمة او له فضلك وقدرتك وغناك قال اما انك
لو تعلم العلم لضحكت كثيرا ولبكيت قليلا اما ان الذي وثقت قد انزلت بهم
وروى الطبراني في الكبير ان عمر رضي الله عنه ارسل مع غلامه باربعماية دينار
لابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه وامره بالتانّي ليرى ما يصنع فيها فذهب
بها اليه واعطاها له وتانّى يسيرا ففرقها كلها فرجع الغلام لعمر واخبره فوجده
قد اعد مثلها لمعاذ بن جبل رضي الله عنه فارسلها معه اليه وامره بالتانّي
كذلك ففعل ففرقها فاطلعت زوجته وقالت نحن والله مساكين فاعطنا
فلم يبق بالخرقة الا ديناران فاعطاهما لها فرجع الغلام لعمر واخبره فسر بذلك
وقال انهم اخوة بعضهم من بعض وصح انه صلى الله عليه وسلم لما مرض كان عنده
سبعة دنانير فامر عايشة ان تعطيها لعلي يتصدق بها فاشتغلت بالمه
صلى الله عليه وسلم فكان كلما افاق امر بذلك حتى اعطتها لعلي فامست ليلة موته
صلى الله عليه وسلم وليس عندها شي فاحتاجت لمصباح فارسلت الى امراة من
نسايها تطلب منها فيه سمنا وصح ان ابا ذر خرج عطاؤه فانفقه في حوايجه
ولم يبق معه الا سبعة دنانير فامر باخراجها ايضا فقيل له فقال ان خليلي عهد
الي عهدا ان ايما ذهب او فضة اوكي عليه فهو جمر على صاحبه حتى يفرغه في سبيل الله
عز وجل وفي رواية صحيحة عنه ايضا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من أوكى على ذهبا وفضة ولم ينفقه في سبيل الله كان جمرا يوم القيمة يكوى به
وورد باسناد حسن وله شواهد ما احب ان لي احدا ذهبا ابقى صبح ثالثة
وعندي منه شيا الا شيا اعده لدين وصح والذي نفسي بيده ما يسرني ان احدا
يحول لال محمد ذهبا انفقه في سبيل الله اموت يوم اموت ادع منه دينارين
الا دينارين اعدهما للدين ان كان وكتب سلمان الى ابي الدرداء رضي الله عنهما
يا اخي اياك ان تجمع من الدنيا ما لا تودي شكره فاني سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يجاء بصاحب الدنيا الذي اطاع الله فيها وماله بين يديه كلما تكفا به
الصراط اي مال قال له ماله امض فقد اديت حق الله في ثم يجا بصاحب الدنيا
الذي لم يطع الله فيه وماله بين يديه كلما تكفا به الصراط قال له ماله ويلك
الا اديت حق الله في فما يزال كذلك حتى يدعو بالويل والثبور وارسل عمر
الى ام المومنين زينب رضي الله عنهما بعطايها فقسمته كله لو قته في ارحامها
وايتامها وقالت اللهم لا يدركني عطا عمر بعد عامي هذا فكانت اول نسايه صلى الله
عليه وسلم لحوقا به وقال الحسن والله ما اعز الدراهم احد الا اذله الله قيل
اول ما ضربت الدنانير والدراهم رفعها ابليس الى جبهته وقبلهما وقال من احبكما
فهو عبدي حقا ومن ثم قال بعضهم انهما ازمة المنافقين يقادون بهما الى النار
وقال ابن معاذ الدرهم عقرب فان اخذته بغير رقيته قتلك بسمه قيل ما رقيته
قال ان تاخذه من حله وتضعه في حقه ولما قيل لعمر بن عبد العزيز في مرضه تركت
اولادك الثلاثة عشر فقرا لا دينار لهم ولا درهم قال لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم
حقا لغيرهم وانما ولدي احد رجلين اما مطيع لله فالله يكفيه والله يتولى
الصالحين واما عاص لله فلا ابالي على ما وقع وقيل لمن انفق ماله الكثير لو
ادخرته لولدك فقال بل ادخرته لنفسي عند ربي وادخر ربي لولدي وقال
ابن معاذ مصيبتان لم يسمع الاولون والاخرون بمثلهما تصيبان العبد عند
موته يوخذ منه ماله كله ويسال عنه كله الكبيرة الحادية والعشرون

الدراهم
الدنانير
الدرهم

بعد المائة



بعد المائة شق الداين على مدينه المعسر مع علمه باعساره بالملازمة والحبس
اخرج احمد باسناد جيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى المسجد وهو يقول هكذا واوما ابو عبد الرحمن بيده
الى الارض من انظر معسرا او وضع له اي حط عنه دينه او بعضه بالبراءة منه
وقاه الله من فيح جهنم وابن ابي الدنيا عنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسجد وهو يقول ايكم يسره ان يقيه الله عز وجل من فيح جهنم ايكم يسره ان
يقيه الله عز وجل من فيح جهنم قلنا يا رسول الله كلنا يسره قال من انظر معسرا
او وضع له وقاه الله عز وجل من فيح جهنم وفي حديث حسن من نفس عن غريمه
او محى عنه كان في ظل العرش يوم القيمة وجا في تظليله بظل العرش اذا انظر معسرا
احاديث كثيرة منها من انظر معسرا او وضع له اظله الله يوم القيمة تحت ظل عرشه
يوم لا ظل الا ظله من انظر معسرا او وضع له اظله الله في ظله ان اول الناس
يستظل في ظل الله يوم القيمة لرجل انظر معسرا حتى يجد شيا او تصدق عليه
بما يطلبه يقول مالي عليك صدقة ابتغا وجه الله ويخرق صحيفته اي كتاب
الدين الذي له عليه الاولان صحيحان والثالث حسن واخرج الطبراني
من فرج عن مسلم كربة جعل الله تعالى له يوم القيمة شعبتين من نور على الصراط
يستضي بضوهما عالم لا يحصيهم الا رب العزة وابن ابي الدنيا من اراد ان تستجاب
دعوته وان تكشف كربته فليفرج عن معسر ومسلم وابو داود والترمذي
واللفظ له وحسنه والحاكم وصححه على شرطهما من نفس عن مسلم كربة من كرب
الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر في الدنيا
يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في
الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وصح من انظر
معسرا فله كل يوم صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك
فله كل يوم مثليه صدقة ومسلم وغيره من سره ان ينجيه الله من كرب

يوم القيمة فلينفس عن معسر او يضع عنه والشيخان ان رجلا ممن كان قبلكم اتاه
الملك ليقبض روحه قال هل علمت من خير قال لا اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير
غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر فادخله
الله الجنة وفي رواية لهما كنت اداين الناس فامر فتياني ان ينظروا الموسر ويتجوزوا
عن المعسر قال الله تجاوزوا عنه وفي اخرى لمسلم اتي الله بعبد من عباده اتاه الله
مالا فقال له ماذا عملت في الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثا قال يارب اتيتني
مالا فكنت ابايع الناس وكان من خلقي الجواز فكنت ايسر على الموسر وانظر
المعسر فقال الله تعالى انا احق بذلك منك تجاوزوا عن عبدي وفي اخرى لهما
كان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فلقي الله
فتجاوز عنه وفي اخرى للنسائي فاذا بعثته يتقاضا قلت له خذ ما تيسر واترك
ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله تعالى قد تجاوزت عنك
تنبيه ما ذكرته من ان فعل الداين بمدينه ما ذكر كبيرة ظاهر جدا
وان لم يصرحوا به لانه داخل في ايذاء المسلم الشديد الذي لا يطاق
عادة ومفهوم الحديثين الاولين ان من لم ينظر مدينه المعسر لم يوق فيح
جهنم وذلك وعيد شديد وبه يتايد عد ذلك كبيرة الكبيرة الثانية
والعشرون بعد المائة الخيانة في الصدقة اخرج مسلم
وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما
فوقه كان غلولا ياتي به يوم القيمة فقام اليه انصاري فقال يا رسول الله
اقبل عني عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الان
من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه
انتهى وصح انه صلى الله عليه وسلم قال لسعد بن عبادة رضي الله عنه يا
ابا الوليد اتق الله لا تاتي يوم القيمة ببعير تحمله له رغاء او ببقرة لها خوار
او شاة لها ثغاء قال يا رسول الله ان ذلك لكذلك قال اي والذي نفسي بيده



علي

قال لغو الذي بعثك بالحق لا اعمل لك على شيء ابدا واحمد ستفتح عليكم مشارق الارض
ومغاربها وان عمالها في النار الا من اتقى الله عز وجل وادى الامانة وابو داود
وابن ماجة وابن خزيمة في صحيحه انه كان ماشيا مع النبي صلى الله عليه وسلم في البقيع
فسمعه يقول اف لك اف لك فتاخر وظن انه يريده فقال له ما لك امش فقال
احدثت حدثا قال وما لك اف قال لا ولكن هذا فلان بعثته ساعيا على بني
فلان فغل نمرة اي بفتح فكسر كساء من صوف مخطط فدرع على مثلها من النار وصح
المعتدي في الصدقة كمانعها اي عليه من الاثم كما على المانع اذا منع قاله الترمذي
وابو يعلى والبزار باسناد جيد اني ممسك بحجزكم اي جمع حجزة وهي معقد الازار عن
النار هلم عن النار هلم عن النار وتغلبوني تقاحمون تقاحم الفراش او الجنادب
فاوشك ان ارسل بحجزكم وانا فرطكم اي بفتحات هو من يتقدم القوم الى المنزل
ليهيئ مصالحهم فيه على الحوض فتردون علي معا واشتاتا فاعرفكم بسيماكم واسمائكم
كما يعرف الرجل الغريبة من الابل في ابله ويذهب بكم ذات الشمال وانا شد فيكم رب
العالمين فاقول اي رب قومي اي رب امتي فيقول يا محمد انك لا تدري ما احدثوا
بعدك انهم كانوا يمشون بعدك القهقرى على اعقابهم فلا اعرفن احدكم يوم القيمة
يحمل شاة لها ثغاء فينادي يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك شيئا قد بلغتك فلا اعرفن
احدكم ياتي يوم القيمة يحمل فرسا لها حمحمة اي بمهملتين اسم لصوتها فينادي
يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغتك فلا اعرفن احدكم ياتي
يوم القيمة يحمل سقاء من ادم ينادي يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك شيئا قد
بلغتك تنبيه عد ما ذكر من الكبائر ظاهر وان لم يصرحوا به لان
كلامهم في اماكن صريح فيه وقد عدوا مطلق الخيانة من الكبائر وهو شامل
لهذا ولغيره وسياتي ما فيه الكبيرة الثالثة والعشرون بعد المائة
جباية المكوس والدخول في شيء من توابعها كالكتابة عليها لا بقصد حفظ
حقوق الناس الى ان ترد اليهم ان تيسر وهو داخل في قوله تعالى انما السبيل على الذين

يوم القيمة يحمل بعيرا
له رغاء فينادي
يا محمد يا محمد فاقول
لا املك لك شيئا قد
بلغتك

يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم والمكاس بسائر
انواعه من جابي المكس وكاتبه وشاهده ووازنه وكايله وغيرهم من اكبر اعوان
الظلمة بل هم من الظلمة بانفسهم فانهم ياخذون ما لا يستحقونه ويدفعونه لمن لا
يستحقه ولهذا لا يدخل صاحب المكس الجنة لان لحمه نبت من حرام كما ياتي وايضا فلانهم
تقلدوا بمظالم العباد ومن اين للمكاس يوم القيمة ان يودي الناس ما اخذ منهم انما
ياخذون من حسناته ان كان له حسنات وهو داخل في قوله صلي الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح اتدرون من المفلس قالوا يا رسول الله المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع
قال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيمة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا
وضرب هذا واخذ مال هذا فياخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت
حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من سياتهم فطرح عليه ثم طرح في النار واخرج
ابو داود وابن خزيمة في صحيحه والحاكم كلهم من رواية محمد بن اسحق وهو ثقة وقول
الحاكم انه صحيح علي شرط مسلم معترض بان مسلما انما اخرج لابن اسحق في المتابعات
عن عقبة بن عامر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لا
يدخل صاحب مكس الجنة قال يزيد بن هارون يعني العشار وقال البغوي يريد
بصاحب المكس الذي ياخذ من التجار اذا مروا عليه مكسا باسم العشر اي الزكاة
قال الحافظ المنذري اما الان فانهم ياخذون مكسا باسم العشر ومكسا اخر
ليس له اسم بل شيء ياخذونه حراما وسحتا وياكلونه في بطونهم نارا حجتهم
فيه داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد وسئل السراج
البلقيني عن قوله صلي الله عليه وسلم فانه تاب توبة لو تابها صاحب مكس
الحديث هل المكاس المعلوم عند الناس وهو الذي يتناول المرتب علي البضايع
او غيره فاجاب المكاس يطلق علي من احدث المكس ويطلق علي من يجري علي طريقته
الردية والظاهر ان مراد النبي صلي الله عليه وسلم المكاس الذي ذنبه عظيم وهو
الذي يقال له ايضا صاحب مكس ولذا يقال للجاري علي طريقته ويظهر من هذا

الحديث



الحديث ان الذي احدث المكس يقبل توبته وان الذي استن السيئة انما يكون عليه
وزرها ووزر من يعمل بها اذا لم يتب فاذا تاب قبلت توبته ولم يكن عليه وزر
من يعمل بها انتهي وروي احمد باسناد فيه من اختلف في توثيقه وبقية رواته
محتج بهم في الصحيح عن الحسن قال مر عثمان بن ابي العاصي علي كلاب بن امية وهو
جالس علي مجلس العاشر بالبصرة فقال ما يجلسك ها هنا قال استعملني علي هذا
المكان يعني زياد افقال له عثمان الا احدثك حديثا سمعته من رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال بلي فقال عثمن سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول كان لداود نبي الله ساعة يوقظ فيها اهله يقول يا آل داود قوموا فصلوا
فان هذه ساعة يستجيب الله فيها الدعا الا لساحر او عاشر فركب كلاب
ابن امية بنفسه فاتي زيادا فاستعفاه فاعفاه واختلف في سماع الحسن
من عثمان ورواه الطبراني في الكبير ولفظه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
تفتح ابواب السما نصف الليل فينادي مناد هل من داع فيستجاب له هل من
سايل فيعطي هل من مكروب فيفرج عنه فلا يبقي مسلم يدعو بدعوة الا استجاب
الله عز وجل له الا زانية تسعي بفرجها او عشار وفي رواية له في الكبير ايضا
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله يدنو من خلقه اي برحمته
وجوده وفضله فيغفر لمن يستغفر الا البغي بفرجها او عشار واحمد بسند
فيه ابن لهيعة عن ابي الخير قال عرض مسلمة بن مخلد وكان اميرا علي مصر علي
رويفع بن ثابت رضي الله عنه ان يوليه العشور فقال اني سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول ان صاحب المكس في النار ورواه الطبراني بنحوه
وزاد يعني العاشر والطبراني عن ام سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلي الله عليه وسلم في الصحراء فاذا مناد يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير
احدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني يا رسول الله فدنا منها
فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتي اذهب

فارضعيهما ثم ارجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار
ان لم افعل فاطلقها فذهبت فارضعت خشفيها ثم رجعت فاوثقها وانتبه
الاعرابي فقال الك حاجة يا رسول الله قال نعم تطلق هذه فاطلقها فخرجت
تعدو وهي تقول اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ورواه البيهقي من
طرق وابو نعيم الاصبهاني وقال بعض حفاظ المتاخرين ان هذا ورد في الجملة في
عدة احاديث يتقوى بعضها ببعض اورده شيخ الاسلام العسقلاني في تخريج
احاديث المختصر انتهى والحاصل انه وان ضعفه جماعة من الايمة لكن طرقه
يقوى بعضها بعضا وبذلك يرد قول الحافظ ابن كثير لا اصل له وقد ذكره
القاضي عياض في الشفا وقال التاج السبكي في شرح المختصر هو شرح المختصر
هو وتسبيح الحصا وان لم يتواترا فلعلهما استغني عنهما بنقل غيرهما ولعلهما
تواترا اذ ذاك وابن عساكر الا انبئك بشر الناس من اكل وحده ومنع رفده
وسافر وحده وضرب عبده الا انبئك بشر من هذا من يبغض الناس ويبغضونه
الا انبئك بشر من هذا من يخشى شره ولا يرجى خيره الا انبئك بشر من هذا
من باع اخرته بدنيا غيره الا انبئك بشر من هذا من اكل الدنيا بالدين واحمد
من طرق رواه بعضها ثقات عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعرفا ويل للامنا ليتمنين اقوام يوم القيمة
ان ذوائبهم معلقة بالثريا يتذبذبون بين السما والارض ولم يكونوا عملوا
على شي وابن حبان في صحيحه والحاكم واللفظ له وصححه ويل للعرفا ويل للامرا
ويل للامنا ليتمنين اقوام يوم القيمة ان ذوائبهم معلقة بالثريا يدلون
بين السما والارض وانهم لم يكونوا عملا والبزار ان في النار حجرا يقال له ويل
يصعد عليه العرفا وينزلون وابو يعلى قال الحافظ المنذري واسناده
حسن ان شا الله عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بـ
جنازة فقال طوبى له ان لم يكن عريفا وابو داود عن المقدام بن معدي كرب

ان رسول الله



ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال افلحت يا قديم ان مت ولم
تكن اميرا ولا كاتبا ولا عريفا والطبراني عمن قال الحافظ المنذري فيه انه لا يعرفه
ان جده اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان رجلا من بني تميم ذهب
بمالي كله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ليس عندي ما اعطيكه ثم قال
هل لك ان تعرف على قومك او الا اعرفك على قومك قلت لا قال اما ان العريف يدفع في
النار دفعا وابو داود ان قوما كانوا على منهل من المناهل فلما بلغهم الاسلام جعل
صاحب الما لقومه مائة من الابل على ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له ان
يرتجعها فارسل ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفي اخره ثم قال ان
ابي شيخ كبير وهو عريف الما وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده قال ان
العرافة حق ولا بد للناس من عرافة ولكن العرفا في النار وابن حبان في صحيحه
لياتين عليكم امرا يقربون شرار الناس ويوخرون الصلاة عن مواقيتها فمن ادرك
ذلك منكم فلا يكونن عريفا ولا شرطيا ولا جابيا ولا خازنا وصح انه صلى الله عليه
وسلم قال لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار اولى به والمكس من اقبح السحت
والخبث وذكر الواحدي في تفسير قوله تعالى قل لا يستوي الخبيث والطيب
عن جابر ان رجلا قال يا رسول الله ان الخمر كانت تجارتي واني جمعت من بيعها مالا
فهل ينفعني ذلك المال ان عملت فيه بطاعة الله عز وجل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان انفقته في حج او جهاد او صدقة لم يعدل عند الله جناح بعوضة ان الله
لا يقبل الا الطيب فانزل الله تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا يستوي
الخبيث والطيب قال الحسن وعطا هو الحلال والحرام وفي حديث المراة التي
طهرت نفسها بالرجم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له او لقبلت
منه والديلمي ستة اشيا تحبط العمل الاشتغال بعيوب الخلق وقسوة
القلب وحب الدنيا وقلة الحيا وطول الامل وظالم لا ينتهي وابن حبان مرسلا
البر لا يبلى والذنب لا ينسى والديان لا يموت اعمل ما شئت كما تدين تدان

**تنبيه** عد ذلك من الكبائر هو ظاهر وبه صرح جماعة والأحاديث في وعيده
كثيرة صحيحة لا تحصى وسيأتي جملة منها في الظلم وكلها يدخل المكاسون وأعوانهم
في وعيدها وما ذكرته في كاتب المكس في الترجمة هو ما أفتى به ابن عبد السلام
وهو ظاهر لأن الغرض كما هو ظاهر أنه لا يختص بالآخذ شيء من المكس بل بمجرد ضبط
ما يؤخذ ويعطى فحسب ولو جعل له السلطان شيئا من بيت المال على الحضور فحضر
بقصد الضبط جاز ثم رأيت كلام ابن عبد السلام وفيه التصريح بجواز أخذ الأجرة
بنية ردها وذلك لأنه سئل عن الشهادة على المكس وأخذ الظلمة الأموال فقال
إن قصد الشاهد بذلك حفظ المال على أربابه والشهادة لهم ليرجعوا به في وقت
آخر عند إمكانه برجوع السلطان إلى العدل أو تولية عدل جاز وإن قصدوا إعانة
الظلمة لم يجز ويجوز أن يأخذوا الأجرة بنية ردها على أربابها إلا أن يكونوا من
العلماء الذين تقتدي بهم الناس لأنهم لا يطلعون على نياتهم **واعلم** أن بعض
فسقة التجار يظن أن ما يؤخذ من المكس يحسب عنه إذا نوى به الزكاة وهذا
ظن باطل لا مستند له في مذهب الشافعي لأن الإمام لم ينصب المكاسين
لقبض الزكوة ممن تجب عليه دون غيره وإنما نصبهم لأخذ عشور أي مال وجدوه
قل أو كثر وجبت فيه زكاة أو لا وزعم أنه إنما أمر بأخذ ذلك ليصرفه على الجند
في مصالح المسلمين لا يفيد فيما نحن فيه لأنا لو سلمنا أن ذلك سائغ بشرطه وهو
أن لا يكون في بيت المال شيء واضطر الإمام إلى الأخذ من مال الأغنياء لكان
أخذه غير مسقط للزكوة أيضا لأنه لم يأخذه باسمها وذكر لي بعض التجار أنه إذا
أعطى المكاس نوى به أنه من الزكوة فيكون المكاس قد ملكه زكوة وإن ضيعه
هو بإعطائه إياه للغير وهذا لا يفيده شيئا لأن المكسة وأعوانهم عز أن يجد
فيهم مستحقا للزكوة لأنهم كلهم لهم قدرة على صنعة وكسب ولهم قوة وتجبر
لو صرفوه في تحصيل مؤنتهم من كسب حلال لاستغنوا به عن هذه الفاحشة
القبيحة ومن هذه حالته كيف يعطى من الزكوة لكن محبة التجار لأموالهم أعمتهم

عن أن

عن أن يبصروا الحق وأصمتهم عن أن يسمعوا ما ينفعهم في دينهم اتباعا للشيطان
وتسويله لهم أن هذا المال مأخوذ منهم قهرا وظلما فكيف مع ذلك يخرجون الزكوة
وما دروا أن الله أوجب عليهم الزكوة فلا يبرءون منها إلا بدفعها على وجه سائغ جائز
وأما ما ظلموا به فهو يكتب لهم به حسنات ويرفع لهم به درجات وقد جعل العلماء
المكاسين من جملة اللصوص وقطاع الطريق بل أشر وأقبح ولو أخذ منك قطاع
الطريق مالا فنويت به الزكاة فهل ينفع ذلك مطلقا فكما أن ذلك لا ينفعك
كذلك فكذا هذا لا ينفعك ولا يجديك شيئا فاحذر ذلك ولقد شنع العلماء على
بعض الجهال الزاعمين أن الدفع إلى المكاسين بنية الزكوة يجديهم وأطالوا في
رد هذه المقالة وتسفيهها وأن قائلها جاهل لا يرجع إليه ولا يعول عليه فتأمل
ذلك واعمل به تغنم إن شاء الله تعالى **الكبيرة الرابعة والعشرون** بعد المائتين
**سؤال الغني بمال أو كسب التصدق عليه طمعا وتكثرا** أخرج الطبراني
وغيره بسند صحيح من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر **وفي رواية** للبيهقي الذي يسأل
من غير حاجة كمثل الذي يلتقط الجمر **والترمذي** وقال غريب عن حبشي بن جنادة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو واقف بعرفة أتاه أعرابي
فأخذ بطرف ردائه فسأله إياه فأعطاه وذهب فعند ذلك حرمت المسألة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة أي بكسر
فتشديد قوة سوي أي تام الخلق سالم من موانع الاكتساب إلا لذي فقر
مدقع أي بضم فسكون للمهملة فكسر وهو الشديد الملصق صاحبه بالدقعاء
وهي الأرض لا نبات فيها أو غرم مفظع ومن سأل الناس ليثري أي بالمثلثة يثري
به ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا أي بفتح فسكون للمعجمة ففا
حجارة محماة تأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر **زاد رزين** وإني لأعطي
الرجل العطية فينطلق بها تحت إبطه وما هي إلا النار فقال له عمر ولم تعط
يا رسول الله ما هو نار فقال يأبى الله لي البخل ويأبوا إلا مسألتي قالوا وما الغنى

الذي لا ينبغي معه المسألة قال قدر ما يغديه او يعشيه قال الحافظ المنذري
وهذه الزيادة لها شواهد كثيرة لكني لم اقف عليها في شيء من نسخ الترمذي
واحمد والاربعة والحاكم من سال الناس وله ما يغنيه جا يوم القيمة ومسألته
في وجهه خموش او خدوش او كدوح قيل وما الغنى قال خمسون درهما او قيمتها
من الذهب وابو داود والحاكم من يتكفل لي ان لا يسال الناس شيئا واتكفل له
بالجنة واحمد والنساي وابن ماجة من يتقبل لي بواحدة واتقبل له بالجنة لا
يسال الناس شيئا وابن ماجة وابن حبان من سال وله قيمة اوقية فقد الحف
والنساي من سال وله قيمة اربعون درهما فهو الملحف واحمد من استعف
عفه الله ومن استغنى اغناه الله ومن سال الناس وله عدل خمس اواق فقد
الحف ومسلم وغيره من سال الناس تكثرا فانما يسال جمرا فليستقل او ليستكثر
وعبد الله بن احمد وغيره بسند جيد من سال مسالة عن ظهر غنى استكثر بها
من رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشي ليلة والشيخان لا تزال المسالة
باحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم اي بضم فسكون الزاي فمهملة
قطعته والترمذي وقال حسن صحيح المسالة كد يكد بها الرجل وفي رواية
كدوح اي بضم الكاف اثار خموش يكد وفي رواية يكدح بها الرجل وجهه فمن شا
ابقى على وجهه ومن شا ترك الا ان يسال ذا سلطان او في امر لا يجد منه بدا
وروي من طريق اخرى رواتها ثقات مشهورون والبزار وغيره لا يزال العبد
يسال وهو غني حتى يخلق وجهه فما يكون له عند الله وجه والبيهقي قال
الحافظ المنذري وهو حديث جيد في الشواهد من فتح على نفسه باب مسالة
من غير فاقة نزلت به او عيال لا يطيقهم فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا
يحتسب وصح مسالة الغنى شين في وجهه الى يوم القيمة زاد البزار ومسالة
الغني نار ان اعطي قليلا فقليل وان اعطي كثيرا فكثير وصح من سال مسالة وهو
عنها غني كانت شينا في وجهه يوم القيمة والبيهقي انه صلى الله عليه وسلم

ابي رجل



ابي برجل ليصلي عليه فقال كم ترك قالوا دينارين او ثلاثة قال ترك كيتين او ثلاث
كيات فلقيت عبد الله بن القاسم مولى ابي بكر فذكرت ذلك له فقال ذاك رجل
كان يسال الناس تكثرا تنبيه عد ما ذكر كبيرة ظاهر وان لم ار من صرح به
لهذه الاحاديث المشتملة على الوعيد الشديد ومر تقييد الحرمة بالغنا وفي
خبر ابي داود من سال وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قال احد رواته
قالوا وما الغنا الذي لا ينبغي معه المسالة قال قدر ما يغديه ويعشيه ورواه
ابن حبان في صحيحه وقال فيه من سال شيا وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من
جمر جهنم قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال ما يغديه او يعشيه كذا عنده
او يعشيه بالف ورواه ابن خزيمة باختصار الا انه قال قيل يا رسول الله وما
الغنى الذي لا ينبغي معه المسالة قال ان يكون له شبع يوم وليلة او ليلة ويوم
قال الخطابي اختلف الناس في تاويل هذا الحديث فقال بعضهم من وجد
غداء يومه وعشاه لم تحل له المسالة على ظاهر الحديث وقال بعضهم انما هو فيمن
وجد عشا وغدا على دايم الاوقات فان كان عنده ما يكفيه لقوته المدة الطويلة
حرمت عليه المسالة وقال اخرون هذا منسوخ بالاحاديث التي فيها تقدير
الغنا بملك خمسين درهما او قيمتها وبملك اوقية او قيمتها انتهى والراجح عندنا
هو القول الاول ان كان يسال صدقة التطوع فان كان يسال الزكوة لم
يحرم عليه الا ان كان عنده كفاية بقية العمر الغالب وادعا النسخ ممنوع
لاشتراطه علم التاريخ وتاخر الناسخ عن المنسوخ ولم يعلم ذلك قال الشافعي
رضي الله عنه قد يكون الرجل بالدرهم غنيا مع كسبه ولا يغنيه الالف مع ضعفه
في نفسه وكثرة عياله وذهب سفيان الثوري وابن المبارك والحسن بن
صالح واحمد واسحق الى ان من له خمسون درهما او قيمتها من الذهب لا يدفع اليه
شي من الزكوة وكان الحسن البصري وابو عبيد يقولان من له اربعون درهما
فهو غني وقال اصحاب الراي يجوز دفعها الى من يملك دون النصاب وان كان

صحيحًا مكتسبًا مع قولهم من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال استند لا الا بهذا
الحديث وغيره **وعن انس** رضي الله عنه ان رجلا من الانصار اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله قال اما في بيتك شيء قال بلى حلس اي بكسر المهملة فسكون فمهملة كسا
غليظ يكون بظهر البعير ويطلق على ما يداس من الاكسية ونحوها يلبس بعضه
ويبسط بعضه وقعب نشرب فيه من الما قال ائتني بهما فاتاه بهما فاخذهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من يشتري هذين قال رجل انا اخذهما
بدرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم مرتين او ثلاثا قال
رجل انا اخذهما بدرهمين فاعطاهما اياه واخذ الدرهمين فاعطاهما الانصاري
وقال اشتر باحدهما طعاما فانبذه الى اهلك واشتر بالاخر قدوما فاتني به
فاتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال له اذهب
فاحتطب وبع ولا اربنك خمسة عشر يوما ففعل فجا وقد اصاب عشرة دراهم
فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
خير لك من ان تجي المسالة نكتة في وجهك يوم القيمة ان المسالة لا تصلح الا لثلاث
لذي فقر مدقع او لذي غرم اي وهو ما يلزمه اداوه تكلفا لا في مقابلة عوض
مفظع اي شديد شنيع او لذي دم موجع اي وهو من يتحمل دية عن قاتل ليعفو
عنه اولياء الدم خشية من ان يقتلوه فيتوجع لقتله لنحو قرابة او صداقة
**وصح** طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا اي بقدر الحاجة وقنع
**وصح ايضا** يا اباذر اترى كثرة المال هو الغنا قلت نعم يا رسول الله قال
افترى قلة المال هو الفقر قلت نعم يا رسول الله قال انما الغنى غنى القلب
والفقر فقر القلب **وروى الشيخان** ليس المسكين الذي ترده اللقمة
واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنا يغنيه ولا يفطن
له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسال الناس ليس الغنا عن كثرة العرض ولكن
الغنى غنى النفس **وصح** ان رجلا قال اوصني يا رسول الله واوجز فقال

صلى الله



صلى الله عليه وسلم عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك والطمع فانه فقر
حاضر واياك وما يعتذر منه **وروى** البيهقي القناعة كنز لا يفنى ورفعه
غريب

## الكبيرة الخامسة والعشرون بعد المائة **الالحاح في السؤال المؤذي للمسئول ايذاء شديدا**

**اخرج ابن ماجه** وابو نعيم عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يبغض السائل الملحف اي الملح
**والبزار** لا يؤمن عبد حتى يامن جاره بوايقه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت ان الله
تبارك وتعالى يحب الغني الحليم المتعفف ويبغض البذي الفاجر السائل الملح
**وابن خزيمة** في صحيحه ان الرجل ياتيني فيسالني فاعطيه فينطلق وما يحمل في
حضنه الا النار **وابن حبان** في صحيحه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا اذ اتاه رجل فقال يا رسول
الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني فزاده ثلاث مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ياتيني الرجل فيسالني فاعطيه ثم يسالني فاعطيه
ثلاث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله **واحمد**
وابو يعلى وابن حبان في صحيحه عن عمر رضي الله عنه انه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله رايت فلانا يشكر يذكر انك اعطيته دينارين فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكن فلانا قد اعطيته ما بين العشرة الى المائة
فما شكره وما يقوله ان احدكم ليخرج من عندي بحاجته متابطها اي جاعلها تحت
ابطه وما هي له الا النار قال قلت يا رسول الله لم تعطيهم قال يابون الا ان
يسالوني ويابى الله لي البخل **وصح** لا تلحفوا في المسالة فانه من يستخرج منا
بها شيئا لم يبارك له فيه **وصح ايضا** عند مسلم وغيره لا تلحفوا في المسالة
فوالله لا يسالني احد منكم شيئا فتخرج له مسالته مني شيئا وانا له كاره فيبارك
له فيما اعطيته **تنبيه** ما ذكرته من ان الالحاح بقيده المذكور كبيرة

هو ظاهر كلامهم لا اباه وان لم يصرحوا بذلك ويؤيده ما في الحديث الاول
والثاني لان البغض المترتب عليه ولو مع غيره يقرب من اللعن الذي هو من
امارات الكبيرة ومما يصرح بذلك جعله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثالث
والرابع ما يوخذ به نارا وهذا وعيد شديد نعم لو كان السائل مضطرا
والمسؤول مانع له ظلما فيظهر انه لا يحرم عليه الالحاح حينئذ والذي يظهر
ايضا ان كون الالحاح كبيرة لا يتقيد بتكرر السؤال ثلاث مرات بل ينبغي
تقييده بما يوذي ويضجر عرفا لانه حينئذ يحمل المسؤول على غاية الغضب
ويخرجه عن حيز الاعتدال ويوقعه في اشر السب والشتم وغيرهما وهذا
اذى شديد وخلق قبيح ومعاصي متعددة جر اليها الالحاح وحمل عليها وكان
سببا فيها فظهر ما ذكرته من انه حينئذ كبيرة **خاتمة** اخرج الشيخان
عن ابن عمر رضي الله عنهما كان صلى الله عليه وسلم يعطيني العطا فاقول اعطه
من هو افقر اليه مني فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وانت
غير مشرف ولا سائل فخذه فتموله فان شئت كله وان شئت فتصدق
به وما لا فلا تتبعه نفسك قال ولده سالم فلاجل ذلك كان عبد الله لا يسال
احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه وروى مالك مرسلا والبيهقي موصولا ان عمر
ارسل له رسول الله صلى الله عليه وسلم بعطا فرده فقال له لم رددته فقال
اليس اخبرتنا ان خيرا لاحدنا ان لا ياخذ من احد شيئا فقال صلى الله عليه وسلم
انما ذلك عن المسالة فاما ما كان عن غير مسالة فانما ذلك رزق يرزقكه الله
فقال عمر اما والذي نفسي بيده لا اسال احدا شيئا ولا ياتيني شيء من غير مسالة
الا اخذته وصح من بلغه عن اخيه معروف من غير مسالة ولا اشراف نفس
فليقبله ولا يرده فانما هو رزق ساقه الله عز وجل اليه وصح ايضا من اتاه الله شيئا
من هذا المال من غير ان يساله فليقبله فانما هو رزق ساقه الله اليه وصح
ايضا من عرض له من هذا الرزق شيء من غير مسالة ولا اشراف نفس

فليتوسع

فليتوسع به في رزقه فان كان غنيا فليوجهه الى من هو احوج اليه منه وسال
عبد الله اباه احمد بن حنبل عن الاستشراف فقال تقول في نفسك سيبعث الي فلان
سيصلني فلان وورعه ما الذي يعطي بسعة بافضل من الذي يقبل اذا كان محتاجا

**الكبيرة السادسة والعشرون بعد المائة منع الانسان لقريبه
او مولاه فيما ساله فيه لاضطراره اليه مع قدرة المانع عليه وعدم
عذر له في المنع** اخرج الطبراني في الاوسط والكبير باسناد جيد عن جرير
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من ذي رحم ياتي ذا رحمه فيساله فضلا اعطاه الله اياه فيبخل عليه الا
اخرج الله من جهنم حية يقال لها شجاع يتلمظ فيطوق به والتلمظ تطعم
ما يبقى في الفم من اثار الطعام والطبراني بسند رواته ثقات والذي بعثني
بالحق لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولان له في الكلام ورحم يتمه
وضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل ما اتاه الله يا امة محمد والذي بعثني بالحق
لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى صلته ويصرفها الى
غيرهم والذي نفسي بيده لا ينظر الله اليه يوم القيامة وابو داود واللفظ
له والنسائي والترمذي وقال حديث حسن عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك ثم امك ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسال رجل مولاه من فضل هو عنده
فيمنعه اياه الا دعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعا اقرع قال
ابو داود الاقرع الذي ذهب شعر راسه من السم والطبراني في الصغير
والاوسط وهو غريب ايما رجل اتاه ابن عمه يساله من فضله فمنعه منعه
الله فضله يوم القيامة الحديث **تنبيه** عد ما ذكرته في الترجمة بشرطه
من الكبائر واضح جلي وعليه يحمل هذه الاحاديث المتضمنة لذلك الوعيد
الشديد اذ لا نعلم احدا قال بظاهرها على اطلاقه لما فيه من الحرج والمشقة

التي لا يطاق بل قد يكون التصدق على الأجنبي أفضل منه على القريب لصلاح
الأجنبي وفسق القريب او لتحقق ان ذاك يصرفها في طاعة وهذا يصرفها
في معصية او نحو ذلك **فان قلت** اذا فرضت المنع لمضطر فلا فرق في كونه
كبيرة بين المولى والقريب وغيرهما كما هو ظاهر **قلت** هو وان كان كذلك الا
ان وجه الفرق ما هو معلوم مما مر ان الكبائر بعضها اقبح من بعض فالمنع
للمضطر وان ظهر انه كبيرة مطلقا الا انه لمولاه وقريبه الذي يلزمه نفقته
اشد واقبح من مطلق القريب وهو سائر الجوانب لامور منها وجوب نفقته
عليه **ومنها** شدة تعلقه به **ومنها** قطعه لما بينهما من الموالاة والقرابة
**ومنها** سعيه في اهلاكه او نحوه وليس في الاجنبي الا هذه الاخيرة فاتضح
تخصيص اولئك عنه بذلك التغليظ الشديد الفظيع فهذا هو حكمة التخصيص
بالذكر وهي حكمة جلية ظاهرة وفيها ايضا التنبيه على تاكد مراعاة حق
الوالدين ثم بقية الاقارب وان قطع وصلتهما ليس كقطع ظاهرة **وفيها** وصلة
ايضا التنبيه على تاكد مراعاة حق الوالدين ثم بقية الاقارب وان قطع
وصلتهما ليس كقطع وصلة غيرهما ومن ثم جعل الله الرحم معلقة بساق
العرش تقول اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني فيجيبها الله تعالى
وعزتي لاصلن من وصلك ولاقطعن من قطعك وسيأتي في مبحث كون
العقوق وقطيعة الرحم من الكبائر ما يعلمك بخطر هذين وآكدية حقوقهما
الكثيرة **ثم رأيت** بعضهم ذكر نحو ما ذكرته في الترجمة فعد من الكبائر منع
انسان مولاه او ذا رحمه فضلا عنده مع شدة حاجتهما **الكبيرة**

**السابعة والعشرون بعد المائة المن بالصدقة** قال تعالى الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى لهم
اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله

واليوم

واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب الآيات **جاء عن** النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اياكم والمن بالمعروف فانه يبطل الشكر ويمحق الاجر ثم تلى
صلى الله عليه وسلم هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن
والاذى تنبيه الله تعالى بالآية الاولى ان من انفق شيئا في وجه من وجوه
القربات كالانفاق على نفسه واهله وبالآية الثانية ان من تصدق
بشيء من انواع الصدقات اشترط لنيله ذلك الثواب العظيم الذي اعده
الله تعالى للمنفق والمتصدق ان يسلم انفاقه وصدقته من المن به على
المعطى في الثاني وعلى الله وعلى رسوله وعلى المؤمنين في الاول كما اشار اليه
القفال بقوله وقد يكون هذا الشرط اي عدم المن والاذى معتبرا ايضا
فيمن انفق على نفسه كمن ينفق على نفسه في الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم
ابتغاء مرضات الله تعالى ولا يمن به على النبي والمؤمنين ولا يؤذي احدا
من المؤمنين مثل ان يقول لولا حضرت لما تم هذا الامر ويقول لغيره انت
ضعيف لا منفعة بك في الجهاد **ثم المن** هو ان يعدد نعمته على الآخذ او يذكرها
لمن لا يحب الآخذ اطلاعه عليه **وقيل** هو ان يرى لنفسه مزية على
المتصدق عليه باحسانه اليه ولذلك لا ينبغي ان يطلب منه دعاء ولا يطمع
فيه لانه ربما كان في مقابلة احسانه فيسقط اجره واصل المن القطع
**ولذلك** يطلق على النعمة لان المنعم يقطع من ماله قطعة للمنعم عليه والمنة
النعمة او النعمة الثقيلة **ومنه** وصفه تعالى بالمنان اي المنعم **ومنه** وان
لك لاجرا غير ممنون اي مقطوع وتسمية الموت منونا لانه يقطع الحياة **والاذى**
هو ان ينهره او يعيره او يشتمه فهذا كالمن مسقط لثوابه واجره كما اخبر الله
تعالى وانما كان المن من صفاته تعالى العلية ومن صفاتنا المذمومة لانه منه
تعالى افضال وتذكير بما يجب على الخلق من اداء واجب شكره ومنا تعيير
وتكدير اذ آخذ الصدقة منا منكسر القلب لاجل حاجته الى غيره معترف له

باليد العليا فاذا اضاف المعطي الي ذلك اظهار انعامه تعديداً عليه او ترفعا
او طلبا المقابلته عليه بخدمة او شكر زاد ذلك في مضرة الاخذ وانكسار
قلبه والحاق العار به والنقص به وهذه قبائح عظيمة علي ان فيه ايضاً
النظر الي ان له ملكا وفضلاً وغفلة عن ان الله هو المالك الحقيقي وهو الذي
يسر الاعطاء واقدر عليه فوجب النظر الي جناب الحق والقيام بشكره علي عطا
ذلك والاعراض عما يودي الي منازعة الحق في فضله وجوده اذ لا يمن
الا من غفل عن ان الله تعالي هو المعطي والمتفضل ومنا في الاية مفعول
اول واذي عطفا عليه وابعد بعضهم فجعله اسم لا وخبرها محذوف
والمعنى ولا اذي حاصل له بالاتفاق فيكون من صفات المنفق بمعني انه
يشترط ان لا يتاذي بالاخراج ومما يرد هذا التكلف البعيد تنوين
اذا اذ المشهور في اسم لا عدم تنوينه لنيابة علي الفتح وليس ظاهر الاية
انه لا يبطل الاجر الا وجود المن والاذي معا دون احدهما لان مدلول
منا ولا اذي انه لابد من انتفاء كل منهما علي ان فضيه كلام سفيان انهما
متلازمان فانه قال هما ان تقول قد اعطيتك فما شكرت وقال عبد الرحمن
ابن زيد بن اسلم كان ابي يقول اذا اعطيت رجلا شيئا ورايت ان سلامك
يثقل عليه اي لكونه يتكلف لك قياما ونحوه لاجل احسانك اليه فكف سلامك
عنه وسمع ابن سيرين رجلا يقول لاخر احسنت اليك وفعلت وفعلت فقال
له ابن سيرين اسكت فلا خير في المعروف اذا احصي واخرج احمد ومسلم
والترمذي وابو داود عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
قال فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسروا
من هم قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وفي رواية المنان
الذي لا يعطي شيئا الا منه وفي اخري المسبل ازاره والطبراني وابن عدي

عطا



اربعة لا ينظر الله تعالي اليهم يوم القيمة عاق ومنان ومدمن خمر ومكذب
بقدر والنساي لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر والطبراني ثلاثة
لا ينظر الله اليهم يوم القيمة المنان عطاه والمسبل ازاره ومدمن الخمر واحمد
والنساي والحاكم ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة العاق لوالديه والمراة
المترجلة المتشبهة بالرجال والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق
لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما اعطي واحمد ومسلم والاربعة ثلاثة لا يكلمهم
الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم المسبل ازاره والمنان
الذي لا يعطي شيئا الا منه والمنفق سلعته بالحلف الكاذب والحاكم ثلاثة
لا يقبل الله منهم يوم القيمة صرفا ولا عدلا عاق ومنان ومكذب بالقدر
وفي رواية ثلاثة لا يحجبون عن النار المنان وعاق والديه ومدمن الخمر
والنساي لا يدخل الجنة خب اي ذو مكر وخديعة ولا بخيل ولا منان واحمد
لا يدخل الجنة صاحب خمس مدمن خمر ولا مومن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن
ولا منان تنبيه عد ما ذكر من الكباير هو ما صرح به جماعه وهو ظاهر
ما في هذه الاحاديث من ذلك الوعيد الشديد خاتمه مما انشد
للشافعي رضي الله عنه لا تحملن من الانام عليك منه واختر لنفسك حظها
واصبر فان الصبر جنه منن الرجال علي القلوب اشد من وقع الاسنه
ولبعضهم وصاحب سلفت منه الي يد ابطا عليه مكافاتي فعاداني
لما تيقن ان الدهر حاربني ابدي الندامة مما كان اولاني
افسدت بالمن ما قدمت من حسن ليس الكريم اذا اعطي بمنان

الكبيرة الثامنة والعشرون بعد المايه منع فضل الما بشرط الاحتياج
او الاضطرار اليه اخرج الشيخان وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر
اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل علي فضل ما بفلاة يمنعه منه ابن السبيل

زاد في رواية يقول الله له اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك
الحديث وابو داود يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال
يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح قال يا نبي الله ما الشيء الذي
لا يحل منعه قال ان تفعل الخير خير لك وابو داود الناس شركاء في ثلاث في
الكلا والماء والنار وابن ماجة عن عائشة قالت يا رسول الله ما الشيء الذي
لا يحل منعه قال الماء والملح والنار قالت قلت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه
فما بال الملح والنار قال يا حميرا من اعطى نارا فكانما تصدق بجميع ما انضجت تلك
النار ومن اعطى ملحا فكانما تصدق بجميع ما طيبت تلك الملح ومن سقى مسلما
شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من
ماء حيث لا يوجد الماء فكانما احياها وابن ماجة المسلمون شركاء في ثلاث في
الماء والكلا والنار وثمنه حرام قال ابو سعيد يعني الماء الجاري **تنبيه**
عد هذا من الكبائر هو صريح حديث الشيخين الاول لما فيه من الوعيد الشديد
وبه صرح جماعة منهم الجلال البلقيني وقال بشرطه المعتبر وكانه اشار
الى ما ذكرته في الترجمة **الكبيرة التاسعة والعشرون** بعد المائة
**كفران نعمة الخلق المستلزم لكفران نعمة الحق** اخرج ابو داود والنسائي
واللفظ له وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذ بالله فاعيذوه ومن سالكم
فاعطوه ومن استجار بالله فاجيروه ومن اتى اليكم معروفا فكافئوه فان
لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا انكم قد كافيتموه وفي رواية فان عجزتم عن
مجازاته فادعوا له حتى تعلموا ان قد شكرتم فان الله شاكر يحب الشاكرين
والترمذي وقال حسن غريب من اعطي عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن
فان من اثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر وابن حبان من اولي معروفا فلم
يجد له جزاء الا الثناء فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ومن تحلى بباطل فهو كلابس

بالك

ثوبي



ثوبي زور وفي رواية جيدة لابي داود من ابلي اي انعم عليه اذ الابلاء الانعام
فذكره فقد شكره وان كتمه فقد كفره واحمد بسند رواته ثقات ان
اشكر الناس لله تبارك وتعالى اشكرهم للناس وفي رواية لا يشكر الله من لا
يشكر الناس صححها الترمذي وغيره وهي برفعهما ونصبهما ورفع الاول
ونصب الثاني وعكسه اربع روايات والطبراني وغيره من اولي معروفا
فليذكره فمن ذكره فقد شكره ومن كتمه فقد كفره وعبد الله بن احمد
بسند لا باس به من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر
الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب
والترمذي وقال حسن غريب من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله
خيرا فقد بلغ في الثناء **تنبيه** عد هذا كبيرة هو ظاهر ما في الحديث الثاني
من ان ذلك كفر اي يجر الى كفر نعم الله تعالى لكن لم ار احدا تعرض لذلك وكان
عذرهم انهم فهموا ان المراد انه كفر لنعمة المحسن ومجرد هذا لا يقتضي انه كبيرة
**الكبيرة الثلاثون والحادية والثلاثون** بعد المائة **ان يسال السائل
بوجه الله غير الجنة وان يمنع المسؤول سائله بوجه الله** اخرج الطبراني
بسند رجاله رجال الصحيح الا شيخه وهو ثقة على كلام فيه عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ملعون من سال بوجهه وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم
يسال هجرا وهو بضم فسكون للجيم اي ما لم يسال امرا قبيحا لا يليق ويحتمل
انه اراد ما لم يسال سوالا قبيحا بكلام قبيح وابو داود وغيره لا يسال
بوجه الله الا الجنة والطبراني ملعون من سال بوجه الله وملعون
من سئل بوجه الله فمنع سائله والترمذي وقال حسن غريب والنسائي
وابن حبان في صحيحه الا اخبركم بشر الناس رجل يسال بالله ولا يعطي
واحمد الا اخبركم بشر البرية قالوا بلى يا رسول الله قال الذي يسال بالله

ولا يعطي وأبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط
الشيخين من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم
فأجيبوه ومن صنع لكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا
له حتى تروا أنكم قد كافأتموه والطبراني وغيره قال الحافظ المنذري
وحسّن بعض مشايخنا إسناده وفيه بعد ألا أحدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول
الله قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني إسرائيل أبصره رجل مكاتب
فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال الخضر آمنت بالله ما شاء الله من أمر
يكون ما عندي شيء أعطيكه فقال المسكين أسألك بوجه الله لما تصدقت
علي فإني نظرت السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر
آمنت بالله ما عندي شيء أعطيكه إلا أن تأخذني فتبيعني فقال المسكين
وهل يستقيم هذا قال نعم أقول لقد سألتني بأمر عظيم أما إني لا أخيبك
بوجه ربي بعني قال فقدمه إلى السوق فباعه بأربعمائة درهم فمكث عند
المشتري زمانا لا يستعمله في شيء فقال إنما اشتريتني التماس خير عندي
فأوصني بعمل قال أكره أن أشق عليك إنك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق
علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج
الرجل لبعض حاجاته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال أحسنت
وأجملت وأطقت ما لم أرك تطيقه ثم عرض للرجل سفر فقال إني أحسبك
أمينا فاخلفني في أهلي خلافة حسنة قال وأوصني بعمل قال إني أكره أن أشق
عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب بعض اللبن لبيتي حتى أقدم عليك قال
فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد شيد بناءه قال أسألك بوجه الله
ما سببك وما أمرك قال سألتني بوجه الله ووجه الله أوقعني في
هذه العبودية فقال الخضر سأحدثك من أنا أنا الخضر الذي سمعت
به سألني مسكين صدقة فلم يكن عندي شيء أعطيه فسألني بوجه الله

فامكنته

فأمكنته من رقبتي فباعني وأخبرك أنه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو
يقدر وقف يوم القيامة جلده ولا لحم له يتقعقع فقال الرجل آمنت بالله
شققت عليك يا نبي الله لم أعلم قال لا بأس أحسنت وأبقيت فقال الرجل
بأبي أنت وأمي يا نبي الله احكم في أهلي ومالي بما شئت أو اختر فأخلي سبيلك
قال أحب أن تخلي سبيلي فأعبد ربي فخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذي
أوثقني في العبودية ثم نجاني منها تنبيه عدّ كل من هذين كبيرة
هو صريح اللعن عليهما في الحديث الصحيح وأن من سئل بالله ولا يعطي شر
الناس كما في الحديث الذي بعده لكن لم يأخذ بذلك أئمتنا فجعلوا كلا من
الأمرين مكروها ولم يقولوا بالحرمة فضلا عن الكبيرة ويمكن حمل الحديث
في المنع على ما إذا كان لمضطر ويكون حكمة التنصيص عليه أن منعه مع اضطراره
وسؤاله بالله أقبح وأقطع وحمله في السؤال على ما إذا ألح وكرر السؤال
بوجه الله حتى أضجر المسؤول وأضره وحينئذ فاللعن على هذين وكون
كل منهما كبيرة ظاهر ولا يمتنع من ذلك أصحابنا وكلامهم إنما هو في مجرد السؤال
بوجه الله وفي منع السائل بذلك الأمر اضطرار وبهذا اتضح الجمع بين كلام
أئمتنا وتلك الأحاديث التي قدمناها ثم رأيت في كلام الحليمي في منهاجه
ما يصرح بما ذكرته فإنه قال ما من ذنب إلا وفيه صغيرة وكبيرة وقد
تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة تضم إليها وتنقلب الكبيرة فاحشة بانضمام
قرينة إليها إلا الكفر بالله تعالى فإنه أفحش الكبائر وليس من نوعه صغيرة
وأما ما عداه فالأمر فيه على ما ذكرت ثم قال ومنع الزكاة كبيرة
ورد السائل صغيرة فإن اجتمع على منعه أو كان المنع من واحد إلا أنه زاد
على المنع الانتهار والإغلاظ فذاك كبيرة وهكذا إن رأى محتاجا رجلا
موسعا عليه على طعام فتاقت إليه نفسه وسأله منه فرده فذاك كبيرة
انتهى واعترض عليه الأذرعي بأن ما قاله من أن رد السائل صغيرة وأن

الأذرعي ٢

رد المحتاج الذي تاقت نفسه وسال من الموسر كبيرة مشكل لان الا ان يؤول
وكلامه بعيد من التاويل انتهى قال الجلال البلقيني جوابا عن ذلك قلت
يحمل كلامه الثاني على المضطر والاول على سائر من لزمته الزكاة في بلد فقراوه
محصورون انتهى فما ذكره الجلال تاويل لكلام الحليمي صريح في تاييد ما ذكرته
نعم اطلاق الجلال بان ما ذكره احد اصغيرة فيه نظر ظاهر فانهم اذا انحصروا
في ثلاثة فاقل من كل صنف ملكوا الزكاة ملكا تاما مستقرا فمنع احدهم
حينئذ كبيرة بلا شك فان انحصروا واحصروا يقتضي وجوب استيعابهم على المالك
بان يسهل ضبطهم عليه عادة وفي المال بهم اتجه ان الرد حينئذ صغيرة
لان التعميم واجب عليه ولكنهم لا يملكون فكان الرد صغيرة لا كبيرة وعلى
هذه الحالة يحمل كلام الجلال خاتمة في ذكر شيء من فضائل الصدقة
واحكامها وانواعها وقد الفت فيها كتابا حافلا لا يستغني عن مثله فضائلا
واحكاما وفوائد وفروعا فعليك به اعلم ان جميع ما اسرده في هذه
الخاتمة من غير عزو احاديث صحيحة فلم احتج الى ذكر مخرجها الا قليلا لا منها
فانه حسن قال صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب
طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله قد يقبلها بيمينه اي ملتبسة
بيمنه وبركته ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه اي بفتح فضم فتشديد
مهره اول ما يولد حتى يكون مثل الجبل وفي رواية كما يربي احدكم مهره حتى
ان اللقمة لتصير مثل احد وتصديق ذلك في كتاب الله الم يعلموا ان الله
هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات يمحق الله الربا ويربي
الصدقات ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا
وما تواضع احد لله الا رفعه الله عز وجل وفي رواية للطبراني ما نقصت
صدقة من مال وما مد عبد يده بصدقة الا القيت في يد الله اي الا
قبلها تعالى ورضي بها قبل ان تقع في يد السائل وما فتح عبد باب مسالة

له عنها



له عنها غنى الا فتح الله له باب فقر يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله
ثلاث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو ذاهب
وتاركه للناس ما منكم من احد الا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان فينظر
ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين
يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة ليق احدكم
وجهه من النار ولو بشق تمرة الصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الما النار
يا كعب بن عجرة انه لا يدخل الجنة لحم ودم نبتا على سحت النار اولى به يا كعب
ابن عجرة الناس غاديان فغاد في فكاك نفسه فمعتقها وغاد موبقها
يا كعب الصلاة قربان والصوم جنة والصدقة تطفي الخطيئة كما يذهب الجليد
على الصفا وفي رواية كما يطفي الما النار ان الصدقة لتطفي غضب الرب وتدفع
ميتة السوء وفي رواية ان الله ليدرا اي يدفع بالصدقة سبعين بابا من
ميتة السوء كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس لا يخرج رجل
شيئا من الصدقة حتى يفك عنها لحيي سبعين شيطانا اي الصدقة افضل
قال جهد المقل وابدا بمن تعول سبق درهم مائة الف درهم فقال رجل
وكيف ذاك يا رسول الله فقال رجل له مال كثير اخذ من عرضه اي بضم اوله
المهمل وبالضاد المعجمة جانبه مائة الف درهم تصدق بها ورجل ليس له
الا درهمان فاخذ احدهما فتصدق به لا تردي سائلك ولو بظلف
هو بكسر اوله المعجم للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس سبعة يظلهم الله
في ظله يوم لا ظل الا ظله الى ان قال ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه صنائع المعروف تقي مصارع السوء
وصدقة السر تطفي غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر وفي
رواية للطبراني صنائع المعروف تقي مصارع السوء والصدقة خفيا
تطفي غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر وكل معروف صدقة واهل

المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة واهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر
في الاخرة واول من يدخل الجنة اهل المعروف وفي لعزي له ولاحمد ما الصدقة
يا رسول الله قال اضعاف مضاعفة وعند الله المزيد ثم قرا من ذا الذي يقرض
الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة قيل يا رسول الله اي الصدقة
افضل قال سر الى فقير او جهد من مقل ثم قرا ان تبدوا الصدقات فنعما هي
الاية من كسا مسلما ثوبا لم يزل في ستر الله تعالى ما دام عليه منه خيط او
سلك ايما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري كساه الله تعالى من خضر الجنة وايما
مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله تعالى من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما
على ظما سقاه الله تعالى من الرحيق المختوم الصدقة على المسكين صدقة وعلى
ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح
اي المضمر لعداوتك في كشحه اي خصره كناية عن باطنه من منح منيحة لبن
اي بان اعطى لبونا لمن ياكل لبنها ثم يردها او ورق بان يقرض دراهم او هدى
رقاقا اي الى الطريق كان له مثل عتق رقبة كل قرض صدقة وفي رواية
عند جماعة رايت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر
امثالها والقرض بثمانية عشر ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان
كصدقتها مرة من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة اي الاسلام
خير قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف انبئني عن كل
شيء قال كل شيء خلق من الماء فقلت اخبرني بشيء اذا عملته دخلت الجنة
قال اطعم الطعام وافش السلام وصل الارحام وصل بالليل والناس نيام
تدخل الجنة بسلام اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام تدخلوا
الجنة بسلام من موجبات الرحمة اطعام المسلم المسكين من اطعم اخاه حتى
يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه باعده الله من النار سبع خنادق ما
بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام ان الله عز وجل يقول يوم القيمة

يا ابن آدم



يا ابن ادم مرضت فلم تعدني قال كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت
ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن
ادم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف اطعمك وانت رب العالمين
قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته
وجدت ذلك عندي يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف
اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما
انك لو سقيته وجدت ذلك عندي يا رسول الله ان امي توفيت ولم توص
افينفعها ان اتصدق عنها قال نعم وعليك بالماء يا رسول الله اي الصدقة
افضل قال سقي الماء صححه الحاكم وغيره واعترض بان فيه انقطاعا من حفر
ماء لم يشرب منه كبد حرى من جن ولا انس ولا طائر الا اجره الله يوم القيمة
وروى البيهقي ان رجلا سال ابن المبارك عن قرحة في ركبته لها سبع سنين
وقد اعيت الاطباء فامره بحفر بير في محل يحتاج الناس الى الماء فيه وقال له
ارجو ان ينبع فيه عين فيمسك الدم عنك وحكى البيهقي ان شيخه الحاكم
ابا عبد الله صاحب المستدرك وغيره ان وجهه تقرح وعجز في معالجته قريبا
من سنة فسال الاستاذ ابا عثمن الصابوني ان يدعو له في مجلسه يوم الجمعة
فدعا له فاكثر الناس من التامين ففي الجمعة الاخرى القت امراة رقعة في
المجلس بانها عادت لبيتها واجتهدت في الدعا للحاكم تلك الليلة فرات
في نومها رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه يقول قولوا لابي عبد الله يوسع
الماء على المسلمين فجئت بالرقعة الى الحاكم فامر بسقاية بنيت على باب داره
٢ وحين فرغوا من بنايها امر بصب الماء فيها وطرح الجمد في الماء واخذ الناس
في الشرب فما مر عليه اسبوع حتى ظهر الشفا وزالت تلك القروح وعاد
وجهه الى احسن ما كان وعاش بعد ذلك سنين وروى البزار وغيره
سبع يجري للعبد بعد موته وهو في قبره من علم علما او كرى نهرا اي حفره

او حفر بئرا او غرس نخلا او بنى مسجدا او ورث مصحفا او ترك ولدا يستغفر
له بعد موته ورواه ابن ماجه بسند حسن لكنه ذكر موضع حفر البئر
وغرس النخل الصدقة وبيت ابن السبيل وروى ابو داود واللفظ له
وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه لكن اعترض بان فيه انقطاعا
ان سعد بن عبادة رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان امي ماتت فاي الصدقة افضل قال الماء فحفر بيرا وقال هذه
لام سعد وروى البيهقي ليس صدقة اعظم اجرا من الماء اي في محل الاحتياج
فيه للماء اكثر منه لغيره اخذا من احاديث اخر فان كان الاحتياج لغير الماء
اكثر فهو الافضل

## كتاب الصيام

الكبيرة الثانية والثالثة والثلاثون بعد المائة ترك صوم يوم من ايام رمضان والافطار فيه
بجماع او غيره بغير عذر من نحو مرض او سفر اخرج ابو يعلى باسناد
حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حماد بن زيد ولا اعلمه الا قد رفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن
اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة
ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وفي رواية من ترك
واحدة منهن فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه
وماله والترمذي واللفظ له وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن
خزيمة في صحيحه والبيهقي من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض
لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه وذكره البخاري تعليقا غير مجزوم به
فقال ويذكر عن ابي هريرة رفعه من افطر يوما من رمضان من غير عذر
ولا مرض لم يقضه صوم الدهر وان صامه واخذ بظاهر هذا الخبر علي
وابن مسعود رضي الله عنهما فقالا ان من افطر يوما من رمضان لا يقضيه
صوم الدهر لكن قال النووي في شرح المهذب اسناده غريب وان سكت

عليه ابو داود



عليه ابو داود وبالغ النخعي فاوجب في كل يوم افطره من رمضان ثلاثة الاف
يوم وقال ابن المسيب يجب في كل يوم ثلاثون يوما وقال ربيعة شيخ مالك
رضي الله عنهما يجب في كل يوم اثنى عشر يوما والذي عليه اكثر العلماء انه يجزي
عن اليوم يوم ولو افطر لظاهر قوله تعالى فعدة من ايام اخر وابنا خزيمة وحبان
في صحيحيهما بينا انا نائم اتاني رجلان فاخذا بضبعي فاتيا بي جبلا وعرا فقالا لي
اصعد فقلت اني لا اطيقه فقالا انا سنسهله لك فصعدت حتى اذا كنت
في سواء الجبل اذا باصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذا
عواء اهل النار ثم انطلق بي فاذا انا بقوم معلقين بعراقيبهم مشققة اشدا
دما قال قلت من هؤلاء قال الذين يفطرون قبل تحلة صومهم الحديث اي
قبل تحقق دخول وقته واحمد مرسلا اربع فرضهن الله في الاسلام من اتى
بثلاث لم يغنين عنه شيئا حتى ياتي بهن جميعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان
وحج البيت والدارقطني من افطر يوما من رمضان في الحضر فليهد بدنة
تنبيه عد ما ذكر كبيرة هو ما صرحوا به ودليله ما ذكرته وظاهر ان
مثل ذلك ترك صوم واجب مضيق من نذر او كفارة فيكون كبيرة كالاجماع
منه عند برو الظاهر والله اعلم انحط كثرة ما جاء من الوعيد في ترك الصلاة
والزكاة دون الصوم انه لا يتركه كسلا مع القدرة عليه الا الفذ النادر
بخلاف ترك الصلاة والزكاة فانه كثير في الناس بل اكثر الناس يتهاونون
بالصلاة والزكوة ومع ذلك يتاثرون على الصوم ومن ثم تجد كثيرين
يصومون وهم لا يصلون وكثيرين لا يصلون الا في رمضان دون غيره

الكبيرة الرابعة والثلاثون بعد المائة تاخير قضاء ما تعدى
بفطره من رمضان وعد هذا كبيرة وان لم اره الا انه ظاهر لما تقرر
من انه اذا تعدى بالافطار يكون فاسقا فيجب عليه التوبة فورا ليخرج
من الفسق ولا تصح التوبة الا بالقضا فاذا اخره من غير عذر كان متماديا

في الفسق والتمادي في الفسق فسق فاقتضى ان التاخير هنا فسق فتامله
ويجري ذلك في كل واجب تركه تعديا واخر قضاه كفرض الصلاة والحج الذي
افسده ولا يبعد جريان ذلك ايضا فيما لو اخر قضا رمضان الى رمضان الثاني
وان كان انما افطر لعذر لانه يتضيق عليه بقرب رمضان ثم رايت الهروي
من اكابر اصحابنا صرح في كتاب ادب القضا بما ذكرته وهو ان ترك الفرايض
المامور بها وهي واجبة على الفور كبيرة **الكبيرة الخامسة والثلاثون**
**بعد المائة صوم المراة وزوجها حاضر بغير رضاه** . اخرج الشيخان
لا يحل لامراة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تاذن في بيته الا باذنه
واحمد بسند حسن الا رمضان وفي رواية صحيحة لا تصم المراة وزوجها
شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه والطبراني من رواية بقية وهو
حديث غريب وفيه نكارة ايما امراة صامت بغير اذن زوجها فارادها على
شيء فامتنعت عليه كتب الله عليها ثلاثا من الكباير والطبراني خبر فيه ومن
حق الزوج على الزوجة ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت
وعطشت ولا يقبل منها **تنبيه** عد هذا كبيرة وان لم اره لكنه صريح
الحديث الثالث وعلى تسليم ان لا يحتج به لما ذكر فيوخذ كونه كبيرة من امر
لما اشير اليه في الحديث الاول بقوله ولا تاذن في بيته الا باذنه وذلك
الامر المشار اليه بذلك هو ايذاوه بالتسبب الى منعه من حقه المقدم على
الصوم وغيره ولا نظر الى انه يمكنه شرعا ان يطاها ولا اثم عليها ان كان
فرضا لان الغالب ان الانسان يهاب ابطال العبادة كما صرحوا به واذا
هابه امتنع من وطيها وان احتاج اليه فيحصل له الضرر الشديد بذلك غالبا ولا
شك ان اضرار الغير الشديد بمنعه لحقه او التسبب فيما يمنعه منه يكون
كبيرة فاتجه ما ذكرته والحديث حينئذ انما هو عاضد فقط **الكبيرة**
**السادسة والثلاثون بعد المائة صوم العيدين وايام التشريق**

اخرج احمد



اخرج احمد وابو داود والترمذي والنسائي والحاكم يوم الفطر ويوم النحر
وايام التشريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام اكل وشرب وابن ماجة صام
نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحى ومسلم لا يصلح الصيام في يومين يوم
الاضحى ويوم الفطر من رمضان واحمد والنسائي لا تصوموا هذه الايام
ايام التشريق فانها ايام اكل وشرب **تنبيه** الاخبار في النهي عن ذلك
كثيرة فعده كبيرة محتمل لما فيه من الاعراض به عن ضيافة الله تعالى لعباده
**خاتمة** في سرد احاديث صحيحة او حسنة تتعلق بالصوم وقد الفت
فيه كتابا حافلا سميته اتحاف اهل الاسلام بخصوصيات الصيام وهذه
الاحاديث من خلاصته قال الله تعالى كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي
به والصيام جنة اي وقاية من النار فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا
يصخب فان سابه احد او قاتله فليقل اي بلسانه وقلبه اني صايم اني صايم
والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك للصايم فرحتان
يفرحهما اذا افطر فرح بفطره اي طبعا او لاتمامه هذه العبادة العظيمة الفضل
واذا لقي ربه فرح بصومه اي لعظم ما يلقى من ثوابه ومن ثم اضافه تعالى
اليه اعلاما بانه لا يحصي ثوابه غيره كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة عشر امثالها
الى سبعمائة ضعف قال الله تعالى الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته
وطعامه من اجلي والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصايم اي تغير ريحه من
الصوم اطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك ان في الجنة بابا يقال له
الريان يدخل منه الصايمون يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا
اغلق فلم يدخل منه احد ابدا من دخل شرب ومن شرب لم يظما ابدا اغزوا
تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا الصيام جنة وحصن حصين
من النار الصيام والقران يشفعان للعبد يوم القيمة يقول الصيام اي رب
منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه ويقول القران منعته النوم بالليل

فتشفعني فيه قال فيشفعان عليك بالصوم فانه لا عدل له ما من عبد يصوم
يوما في سبيل الله الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا
من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السما
والارض من صام يوما في سبيل الله بعدت منه النار مسيرة مايه عام
وخص طوايف سبيل الله هنا بالجهاد وقال اخرون المراد به خلوصه لله
تعالى ثلاثة لا ترد دعوتهم الصايم حين يفطر وفي رواية صحيحة حتى يفطر
والامام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله تعالى فوق الغمام ويفتح لها
ابواب السما يقول وعزتي لانصرك ولو بعد حين من صام رمضان ايمانا
واحتسابا اي تصديقا ورغبة في ثوابه طيبة به نفسه طالبا لوجه الله
وعظيم ما عنده غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية صحيحة وما تاخر وذكرها احمد بعد الصوم
ايضا باسناد حسن الا ان حمادا شك في وصله او ارساله من صام رمضان
وحفظ حدوده وتحفظ مما ينبغي له ان يتحفظ منه كفر ما قبله الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت
الكباير احضروا المنبر فحضرنا فلما ارتقى درجة قال امين فلما ارتقى الدرجة
الثانية قال امين فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال امين فلما نزل قلنا
يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيا ما كنا نسمعه قال ان جبريل عرض
لي فقال بعد من ادرك رمضان فلم يغفر له قلت امين فلما رقيت الثانية
قال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك قلت امين فلما رقيت الثالثة قال
بعد من ادرك ابويه الكبر او احدهما فلم يدخلاه الجنة قلت امين خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في اخر يوم من شعبان فقال يا ايها الناس قد اظلكم
شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة خير من الف شهر جعل الله صيامه فريضة
وقيام ليله تطوعا من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن ادى فريضة فيما

سواه

وما تاخر

وما تاخر



سواه ومن ادى فريضة فيه كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه وهو
شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر المواساة وشهر يزاد في رزق المومن
فيه من فطر فيه صايما كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل
اجره من غير ان ينقص من اجره شي قالوا يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر
الصايم قال صلى الله عليه وسلم يعطي الله هذا الثواب من فطر صايما على
تمرة او شربة او مذقة لبن وهو شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة واخره عتق
من النار من خفف عن مملوكه فيه غفر الله له واعتقه من النار واستكثروا فيه
من اربع خصال خصلتين ترضون بهما ربكم وخصلتين لا غنى بكم عنهما اما
الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة ان لا اله الا الله وتستغفرونه
واما الخصلتان اللتان لا غنى بكم عنهما تسالون الله الجنة وتعيذون به
من النار ومن سقى صايما سقاه الله من حوضي شربة لا يظما بعدها ابدا وفي سنده
من صحح وحسن له الترمذي لكن ضعفه غيره ومن ثم ذكره ابن خزيمة في صحيحه
وعقبه بقوله ان صح وفي رواية في سندها من ذكر من فطر صايما في شهر
رمضان من كسب حلال صلت عليه الملايكة ليالي رمضان كلها وصافحه جبريل
ليلة القدر ومن صافحه جبريل يرق قلبه وتكثر دموعه اذا جا رمضان فتحت
ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين اي شدت بالاغلال
فلا يبلغون فيه من الافساد ما يبلغونه منه في غيره وفي رواية الشياطين
ومردة الجن وفي اخرى مردة الجن اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فتحت
ابواب الجنان فلم يغلق منها باب واحد الشهر كله وغلقت ابواب النار
فلم يفتح منها باب الشهر كله وغلت عتاة الجن ونادى مناد من السما كل ليلة
الى انفجار الصبح يا باغي الخير يمم وابشر ويا باغي الشر اقصر وابصر هل من
مستغفر له يغفر له هل من تايب يتوب عليه هل من داع يستجاب له هل من
سايل يعطى سوله ولله عز وجل عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة عتقا من

وتسعيد

الناس ستون الفا فاذا كان يوم الفطر اعتق الله مثل ما اعتق في جميع الشهر
ثلاثين مرة ستين الفا

## كتاب الاعتكاف

الكبيرة السابعة والثامنة والتاسعة والثلاثون بعد المائة ترك الاعتكاف المنذور المضيق وابطاله بنحو جماع والجماع في المسجد ولو من غير معتكف وعدّي لهذه الثلاثة كباير غير بعيد اما الاولان فقياسا على ما مر في رمضان وغيره بجامع الوجوب والتضييق واما الثالث فلما فيه من القبح الشديد المنبئ عن قلة اكتراث مرتكبه بالدين ورقة الديانة لان المساجد منزهة عن مثل ذلك وقد مر ان تلطيخها بالقذر كبيرة فالجماع فيها ينبغي ان يكون كبيرة لان فيه من هتك حرمتها ما يقرب من تلطيخها بالقذر

## كتاب الحج

الكبيرة الاربعون بعد المائة ترك الحج مع القدرة عليه الى الموت ه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة يبلغه الى بيت الله الحرام ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وذلك ان الله يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا رواه الترمذي و(البيهقي) من رواية الحارث عن علي وكلام الناس في الحارث مشهور كذبه الشعبي وابن المديني وقال ايوب كان ابن سيرين يرى ان عامة ما يروى عن علي باطل واختلف فيه راي ابن معين والنسائي وابن حبان فضعفوه تارة وقووه اخرى وميل النسائي الى توثيقه والاحتجاج به وتقويته امثل وقال الترمذي في الحديث المذكور حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى والحاصل ان الحديث ضعيف كما قاله النووي في شرح المهذب نعم صح ذلك عن عمر رضي الله عنه ومن ثم قال لقد هممت ان ابعث رجالا الى هذه الامصار فينظروا كل من له جدة ولم يحج فليضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ومثل ذلك الحديث لا يقال من قبل الراي فيكون في حكم المرفوع ومن ثم افتيت بانه حديث صحيح وقد رواه البيهقي ايضا عن عبد الله بن سابط عن ابي امامة عن النبي

صلى الله



التاسع عشر

صلى الله عليه وسلم قال من لم تحبسه حاجة ظاهرة او مرض حابس او سلطان جائر ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا واخرج البزار الاسلام ثمانية اسهم الاسلام اي كلمته سهم والصلاة سهم والزكوة سهم وحج البيت سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم والجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل ان عبدا اصححت له جسمه ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة اعوام لا يفد الي لمحروم رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي وقال قال علي بن المنذر اخبرني بعض اصحابنا كان حسن ابن حي يعجبه هذا الحديث وبه ياخذ ويحب للرجل الموسر الصحيح ان لا يترك الحج خمس سنين وقال ابن عباس رضي الله عنهما كما مر عنه ما من احد لم يحج ولم يؤد زكاة ماله الا سال الرجعة عند الموت فقيل له انما يسال الرجعة الكفار قال وان ذلك في كتاب الله عز وجل قال الله تعالى وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم الموت فيقول لولا اخرتني الى اجل قريب فاصدق اي اودي الزكاة واكون من الصالحين اي احج وجا عن سعيد بن جبير قال مات لي جار موسر لم يحج فلم اصل عليه

تنبيه عد ما ذكر كبيرة هو ما صرحوا به ودليله هذا الوعيد الشديد فان قلت هو لا يحكم عليه بالفسق الا بعد الموت فما فائدته قلت اما بالنسبة للاخرة فواضح واما بالنسبة لاحكام الدنيا فله فوائد منها انه بتبين موته فاسقا من اخر سني الامكان وحينئذ فما كان شهد به او قضى فيه يتبين بطلانه وكذلك تزويج موليته وكل ما العدالة شرط فيه او فعله في السنة الاخيرة من سني الامكان يتبين بموته بطلانه وهذه فوائد جليلة يحتاج للتنبيه عليها

الكبيرة الحادية والاربعون بعد المائة الجماع وهو ايلاج الحشفة او قدرها ولو من ذكر مبان في فرج ولو لبهيمة

من عامدا عالما مختارا في الحج قبل تحلله الاول او في العمرة قبل تحللها وهذا وان
لم ار فيه شيئا من الوعيد ولم ار من عده كبيرة الا ان قياس جعلهم افساد
الصوم كبيرة بجماع او غيره ان يكون افساد النسك بالجماع كذلك اولى لان
الصائم اذا افسده بغير الجماع لا شيء عليه غير الاثم والقضا وهنا عليه مع
الاثم والقضا المضي في فاسده والكفارة وهي ذبح بدنة من الابل سنية
وهي ما لها خمس سنين كاملة فان عجز فثنية بقر وهي ما لها سنتان كاملتان
فان عجز فسبع من الغنم الجذعة لها سنة والثنية لها سنتان فان عجز اشترى
بقيمة البدنة طعاما يجزئ في الفطرة وتصدق به فان عجز صام عن كل مد
يوما وعمر المنكسر وصومه في الحرم اولى **الكبيرة الثانية والاربعون
بعد المائة قتل المحرم بحج او عمرة صيدا ماكولا وحشيا وان تانس بريا او في
احد من اصوله ما هو بهذه الصفات عامدا عالما مختارا** قال تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما
قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين
او عدل ذلك صياما ليذوق وبال امره عفى الله عما سلف ومن عاد فينتقم
الله منه والله عزيز ذو انتقام **تنبيه** عد ما ذكر كبيرة هو
صريح ما في هذه الاية وبه صرح جماعة فانهم ذكروا هنا ان من قتل صيدا
كذلك يكون فاسقا لانه قتل حيوانا محترما بلا ضرورة وفيه كلام بسطته
في حاشية الايضاح والظاهر ان بقية محرمات الاحرام ليست كبائر لان من
قال بان هذا كبيرة لم يلحظ كونه من محرمات الاحرام وانما لحظ ما ذكر من
انه قتل حيوان محترم بلا ضرورة نعم يوخذ من هذا ان ايذا المحرم له باي
وجه كان مما لا يحتمل عادة يكون كبيرة **الكبيرة الثالثة والاربعون
بعد المائة احرام الحليلة بتطوع حج او عمرة من غير اذن الحليل وان لم
تخرج من بيتها** وعد ذلك كبيرة هو قياس ما قدمته بحثا ايضا في صوم المراة



بغير اذنه وجعلها الحاضر بل هذا اولى لطول زمنه واحتياجها في الخروج
منه الى سفر ونوع من الهتك **الكبيرة الرابعة والاربعون بعد المائة
استحلال البيت الحرام** اخرج الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم
يخرجاه ان رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر قال هي تسع الاشراك بالله وقتل
نفس المؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف واكل مال اليتيم واكل الربا وقذف
المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم احياء
وامواتا واخرجه البيهقي بلفظ الكبائر تسع اعظمهن الاشراك بالله وقتل
نفس مؤمن واكل الربا واكل مال اليتيم وقذف المحصنة والفرار من الزحف
وعقوق الوالدين والسحر واستحلال البيت الحرام **الكبيرة الخامسة
والاربعون بعد المائة الالحاد في حرم مكة** قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم والالحاد العدول عن القصد واختلف المفسرون
فيه فقيل انه الشرك وهو احدى الروايات عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو
قول مجاهد وقتادة وغير واحد وفي رواية اخرى عن ابن عباس هو ان تقتل
فيه من لا يقتلك او تظلم من لا يظلمك وفي رواية اخرى عنه هو ان تستحل من الحرم
ما حرم الله عليك من لسان او قتل فتظلم من لا يظلمك وتقتل من لا يقتلك فاذا
فعل ذلك فقد وجب العذاب الاليم وعن مجاهد بظلم يعمل فيه عملا سيئا
فاختلف قوله لاختلاف قول استاذه وعنه الالحاد فيه لا والله وبلى والله
وقال سعيد ابن جبير تبعا للرواية الثانية عن استاذه ابن عباس ايضا
شتم الخادم ظلم فما فوقه وعن سعيد بن جبير وجندب بن ابي ثابت وغير
واحد هو احتكار الطعام بمكة وكانهم اخذوه من قول ابن عمر بيع الطعام بمكة
اي بعد احتكاره هو كما ظاهر الحاد من قول ابن عباس ان الظلم في الاية تجارة
الامير فيه وعن عطا هو قول الرجل في المبايعة لا والله وبلى والله وعن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه كان له فسطاطان احدهما في الحل والاخر في الحرم

فاذا اراد ان يعاتب اهله عاتبهم في الحل فقيل له في ذلك فقال كنا نحدث ان
من الالحاد فيه ان يقول الرجل كلا والله وبلى والله وعن عطا هو دخول الحرم
غير محرم وارتكاب شيء من محظورات الاحرام من قتل صيد او قطع شجر وفايدة
قوله بظلم بيان ان الالحاد ليس المراد به هنا اصل معناه وهو مطلق
الميل فانه قد يكون الى حق والى باطل وانما المراد به الميل الملتبس بالظلم
ومعلوم ان اصل الظلم يشمل ساير المعاصي الكباير والصغاير اذ لا معصية
وان صغرت الا وهي ظلم اذ هو وضع الشيء في غير محله ويدل له قوله تعالى
ان الشرك لظلم عظيم فخرج بتعظيم غير الشرك فهو ظلم لكنه ليس بعظيم كالشرك
وان كان عظيما في نفسه وقوله نذقه من عذاب اليم بيان للوعيد المرتب
على الالحاد المذكور واخذ من ذلك مجاهد قوله المروي عن ابن عباس ايضا
ان السيئات تضاعف في مكة كما تضاعف الحسنات فيها وحمله على ان المراد
بالمضاعفة زيادة قبحها وعذابها لا المضاعفة المرادة في الحسنات لان النصوص
مصرحة بان السيئة لا تجزى عليها الا مثلها مطلقا لكن ظاهر كلام مجاهد وغيره
القول بحقيقة المضاعفة ويجعلون ذلك مستثنى من النصوص لدليل قام
عندهم على استثنائه ولو انهم قايلون بحقيقة المضاعفة فيه لم يكونوا
مخالفين للجمهور اذ لا خلاف ان المعصية بمكة اقبح منها بغيرها ودليل ان
الارادة كافية في ذلك خصوصية للحرم ما صح عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا
لكن وقفه اشبه في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد
فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله تعالى من العذاب الاليم
وروى الثوري عنه ما من رجل يهم بسيئة فتكتب عليه ولو ان رجلا
بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله عز وجل من
عذاب اليم وكذا قال الضحاك بن مزاحم تنبيه ذكر الاستحلال
والالحاد كبيرتين متغايرتين هو ما في حديثين اخرج ابو القاسم

البغوي

البغوي وغيره ان ابن عمر رضي الله عنهما سيل عن الكباير فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هن سبع الاشراك بالله وقذف المحصنة
وقتل النفس المومنة والفرار من الزحف والسحر واكل الربوا واكل مال
اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد بالبيت الحرام قبلتكم احيا وامواتا
وجا ذلك موقوفا عليه والمرفوع مقدم على الموقوف فتعبيره صلى الله عليه وسلم
بالاستحلال في الحديث السابق وبالالحاد هنا يحتمل ان يريد بهما واحدا
هو ما في الاية ويحتمل ان يريد بالاول استحلال حرمته وان لم يكن بالجرم
وبالثاني وقوع معصية منه فيه وكل من هذين كبيرة كما اشار اليه الجلال
البلقيني وصرح به غيره فقال اعني الجلال واستحلال البيت الحرام
ثم قال بعد اسطر والالحاد في الحرم واستدل بالاية فقال الرابعة عشر
الالحاد في البيت الحرام ولو بمجرد الارادة قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم انتهى ومما يؤيد الاخذ باطلاق الاية من ان
كل معصية في حرم مكة كبيرة ما مر عن ابن عباس ان الظلم يشمل كل معصية وما
مر عن ابن جبير من شتم الخادم وما فوقه وعن ابن عمر ومجاهد وعطا من ان
لا والله وبلى والله اي الحلف الكاذب من الالحاد وعن عطا من ان منه دخول
الحرم بغير احرام وما سبق معه وقول جماعة من المفسرين تبعا لما مر عن ابن جبير
في قوله بظلم هو كشتم الخادم ومما هو اقوى من ذلك كله في الدلالة لما ذكر
رواية ابي داود وابن ابي حاتم عن يعلى بن امية قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احتكار الطعام في الحرم الحاد ورواية الطبراني عن ابن
عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتكار الطعام بمكة الحاد
اذ ظاهره ان هذا من جملة جزئيات الالحاد فلا يختص بل يعم كل معصية
ثم رايت بعض المفسرين من المحدثين لما ذكر الاثار السابقة
قال وهذه الاثار وان دلت على ان هذه الاشيا من الالحاد ولكن هو اعم

من ذلك وانما هي منبهة على ما هو اغلظ منها ولهذا لما هم اصحاب الفيل بتخريب
البيت ارسل الله تعالى طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف
ماكول اي دمرهم وجعلهم عبرة ونكالا لمن اراده بسوء وسياتي في الجيش
الذي يغزوه ان الارض تخسف بهم وروى احمد ان ابن عمر قال لابن
الزبير رضي الله عنهم يا ابن الزبير اياك والالحاد في حرم الله تعالى فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيلحد فيه رجل من قريش لو توزن
ذنوبه بذنوب الثقلين لرجحت فلتنظر لا تكونه واخرج ذلك ايضا عن ابن عمرو
ابن العاصي انه اتى ابن الزبير وهو في الحجر فقال يا ابن الزبير اياك والالحاد في الحرم
فاني اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر نحو ما مر عليه
فتكون الصغاير في غير مكة كباير فيها بمعنى شدة عقابها المرتب عليها من
وليست حيث المحل لا من حيث ذواتها وحينئذ كباير موجبة للفسق والقدح في العدالة
لان ذلك لا يمكن القول بعمومه والا لم يكن باهل الحرم عدل لتعذر الصون
عن محقرات الذنوب وصغايرها وللاجماع قديما وحديثا على عدالتهم مع العلم
بارتكابهم للصغاير اذ لا عصمة ولا حفظ بالكلية فتعين تاويل ذلك كبيرة
على ما ذكرته لان من عده كبيرة لا يمكن ان يريد به فعل كبيرة بالحرم لان هذا
فسق وكبيرة في غير الحرم فاي مزية للحرم حينئذ وانما مراده ان الصغاير
بغير مكة كباير فيها وهذا مستحيل الظاهر لما علمت فتعين تاويله فان قلت
كيف وحد الكبيرة بانه ما جاء فيها وعيد شديد تشمل الصغيرة المفعولة
في الحرم قلت لا يبعد حمل الحد ايضا على ترتب الوعيد على قبحه من
حيث ذاته لا من حيث شرف محله والذي اضطرنا الى ذلك ما ذكرناه فوجب
المصير الى التاويل ومما يعلمك بشدة قبح المعصية ثم وتعجيل عقابها ولو صغرت
ان بعض الطائفين نظر الى امرد او امراة فسالت عينه على خده وبعضهم وضع
يده على يد امراة فالتصقتا وعجز الناس عن فكهما حتى دلهم بعض العلما انهما

يرتضان



يرتضان الى محل معصيتهما ويبتهلان الى الله تعالى ويصدقان في التوبة ففعلا ذلك
ففرج عنهما وقضية اساف ونايلة مشهورة وهي انهما زنيا في البيت فمسخهما
الله حجرين ولا يغرنك انك ترا من يعصي ثم ينظر وغيره ولا يعاجل بالعقوبة
لان العاقل لا ينبغي له ان يغتر بنفسه وليس المغتر لنفسه بمحمود وان سلم وربما
عجل الله لك العقوبة دون غيرك فانه لا حجر عليه تعالى على ان تعجيل العقوبة قد تكون
بما هو اشنع واقبح وهو مسخ القلب وبعده عن حضرة الحق وغوايته بعد هدايته
واعراضه بعد اقباله وقد وقع لبعض من نعرفه وكان على هيئة جميلة وفضل تام
وتصون بالغ انه زل فقبل امراة عند الحجر على ما حكى لكن ظهرت اثار صدق تلك
الحكاية فيه مسخا كليا وصار بارث هيئة واقبح منظر واقطع حالة بدنا ودينا
وعقلا وكلاما فنعوذ بالله من الزلات ونساله ان يعصمنا من الفتن الى الممات انه
اكرم كريم وارحم رحيم وبلغني عن بعض من اعرفه ايضا انه وقع منه هناة بالمسجد
الحرام فعوجل عليها بعقاب شديد في بدنه ودينه ايضا وكذا وقع ذلك لجماعة
بلغنا ذلك عنهم في زمننا ولولا ضيق المقام وخوف الفضيحة وطلب الستر لبسطت
احوالهم ولكن في الاشارة ما يغني عن العبارة وانما قصدت بذلك ان الانسان ربما
اغتر وظن مما يرى من عدم تعجيل العقوبة الظاهرة انه لا يعاجل بشيء وليس كما
ظن بل لا بد لمن تمادى على ذلك او اقدم عليه امنا ان تعجل له العقوبة الظاهرة
او الباطنة هذا قبل عذاب الاخرة الذي اشار تعالى الى عظمه بل والى عظم عذاب
الدنيا ايضا بقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم **خاتمة**
في امور مشيرة الى بعض فضايل الحرم وما فيه ومن فيه والنسك اخرج الطبراني والحاكم
ان الله تعالى ينزل على اهل هذا المسجد مسجد مكة في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة
ستين للطائفين واربعين للمصلين وعشرين للناظرين قال المنذري ورواه البيهقي
باسناد حسن وجا في احاديث صحيحة كما بينته في حاشية الايضاح ما هو صريح
في ان الصلاة الواحدة في مسجد مكة بثلثمائة الف الف صلاة في غيرها

غير المدينة وبيت المقدس قال ان الصلاة في مسجد المدينة بالف صلاة فيما في بيت المقدس
والصلاة فيه بخمسمائة صلاة وفي حديث بالف صلاة غيره وصح ان الصلاة في مكة بمائة
الف صلاة صلاة في مسجد المدينة والصلاة فيها ماذكر فاذا ضربت بلغ الحاصل
ماذكرته فتامل سعة هذا الفضل فاني لم ار من نبه عليه والطبراني في الاوسط ان
للكعبة لسانا وشفتان ولقد اشتكت فقالت يارب قل عوادي وقل زواري
فاوحى الله عز وجل اني خالق بشرا خشعا سجدا يحنون اليك كما تحن الحمامة الى بيضها
البزار رمضان بمكة افضل من الف رمضان بغير مكة وابن ماجة من ادرك رمضان
بمكة فصامه وقام منه ما تيسر له كتب الله له مائة الف شهر رمضان فيما سواها
وكتب الله له بكل يوم عتق رقبة وكل ليلة عتق رقبة وكل يوم حملان فرس في سبيل
الله وفي كل يوم حسنة وفي كل ليلة حسنة والترمذي والحاكم والبيهقي انما سمي
البيت العتيق لان الله تعالى عتقه من الجبابرة فلم يظهر عليه جبار قط والبيهقي
اول بقعة وضعت في الارض البيت ثم مدت منها الارض وان اول جبل وضعه تعالى
على وجه الارض ابو قبيس ثم مدت منه الجبال والاربعة مكة ام القرى الحديث
والدارقطني من اكرم القبلة اكرمه الله تعالى وابن ماجة لا تزال الامة بخير ما عظموا
هذه الحرمة حق تعظيمها فاذا ضيعوا ذلك هلكوا وابو الشيخ النظر الى الكعبة عبادة
واحمد والشيخان والنسائي وابن ماجة اول مسجد وضع في الارض المسجد الحرام
ثم المسجد الاقصى وما بينهما اربعون سنة الحديث والشيخان والنسائي ليس من بلد
الا سيطؤها الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب من انقابها الا عليه الملئكة
حافين تحرسها فينزل بالسبخة فترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات يخرج اليه
منها كل كافر ومنافق والترمذي وابن حبان والحاكم ما اطيبك من بلد واحبك الي
ولولا ان قومي اخرجوني منك ما سكنت غيرك واحمد والترمذي وابن حبان
والحاكم والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت
وايضا لا تغزى مكة بعد اليوم اي يوم الفتح الى يوم القيمة ومسلم لا يحل لاحدكم

أن يحمل



ان يحمل بمكة السلاح والشيخان وغيرهما يا عايشة لولا ان قومك حديثوا عهد
بجاهلية لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه اي وهو شاذروانه وستة
اذرع او سبعة اذرع من الحجر والزقته اي بابه بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا
وبابا غربيا فبلغت به اساس ابرهيم وفي رواية لمسلم زيادة لانفقت كنز الكعبة
في سبيل الله وفي اخرى ان قريشا لما بنته استقصرت اي النفقة بهم لانهم لم يبنوه
الا من مال متيقن الحل فاعوزهم فتركوا الشاذروان ومن الحجر ما ذكر وقللوا طولها
في السما وسدوا بابها الغربي ورفعوا بابها الشرقي ليدخلوا من شاؤا ويمنعوا من
شاؤا ولما سمع ابن الزبير رضي الله عنهما من خالته عايشة تلك الحاديث بادر
لهدمه ولعادته على ما فيها ثم جا الحجاج فازال البناء من ناحية الحجر فقط وجعله على ما كان
عليه وسد الباب الغربي ورفع الشرقي واخرج البخاري يغزوا جيش الكعبة فاذا
كانوا ببيدا من الارض خسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم ومسلم وغيره
يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيدا من الارض خسف بهم
قيل يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث
يوم القيمة على نيته وبينت في كتابي الدرر في علامات المهدي المنتظر ان ذلك
العائذ المهدي وان تلك البيدا الخليفة وانه لا يخلص منهم الا اثنان او واحد
وفي رواية مسلم وغيره فلا يبقى منهم الا الشريد الذي يخبر عنهم وانهم ارسلوا الى
المهدي من الشام ليقتلوه فيفر من المدينة الى مكة عائذا بها واحمد والبخاري كاني
انظر الى اسود افحج ينقضها حجرا حجرا يعني الكعبة وجاء في احاديث ان الحجر
الاسود من الجنة وانه يرفع من بينهم وهم يطوفون به اذا اصبحوا وقد فقدوه وانه
يبعث يوم القيمة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به على من استلمه بحق سنده
حسن وكذا سند ياتي الركن اليماني يوم القيمة اعظم من ابي قبيس له لسان
وشفتان وفي رواية في الحجر انه يشهد لمن استلمه وقبله من اهل الدنيا وانه
شافع مشفع وانه كان اشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا اهل الشرك

يشهد

ولولا ذلك ما مسته ذو عاهة الا شفي وسنده حسن وانه نزل من السما فوضع على
ابي قبيس كانه مهاة اي بالقصر بلورة بيضا فمكث اربعين سنة ثم وضع على قواعد
ابرهيم وصح وقفه على عمرو هولا يقال من قبل الراي وانه يمين الله في الارض
يصافح بها عباده اي يمنه وبركته ينزلها عليهم اذا استلموه وانه والركن اليماني يحطان
الخطايا حطا وانهما يبعثان يوم القيمة ولهما عينان ولسانان وشفتان يشهدان
لمن استلمهما بالوفاء وان عنده تسكب العبرات وانه والمقام ياقوتتان من ياقوت
الجنة وانه ما في الارض من الجنة غير مخصوصة بذلك وغيره وان الله طمس نورهما
ولولا ذلك لاضا ما بين المشرق والمغرب وان بالركن اليماني سبعون موكلا يؤمنون
على من قال اللهم اني اسالك العفو والعافية في الدنيا والاخرة اللهم ربنا آتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة الاية وان بين الركن والمقام ملتزم ما يدعو به صاحب
عاهة الا برا وان جبريل الما وكز زمزم بعقبه جعلت ام اسماعيل تجمع البطحاء
رحم الله هاجر لو تركتها كانت عينا معينا وانها هزمة جبريل وسقيا اسمعيل
وان ماها لما شرب له من امور الدنيا والاخرة وان التضلع منه براءة من النفاق
وانه خير ماء على وجه الارض وهاك سرد احاديث صحيحة او حسنة اي العمل افضل
قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا
قال حج مبرور اي وهو الذي لا معصية فيه ولو صغيرة من حين الاحرام الى التحلل
الثاني من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته والرفث
اسم لكل فحش او لما يريده من حليلته او الجماع اقوال قال لكل جماعة العمرة اي العمرة
كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزا الا الجنة وقد بسطت الكلام على هذه
الاحاديث في حاشية مناسك النووي فاطلبه فانه مهم اما علمت يا عمرو
ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما
كان قبله ابي حيان واني ضعيف فقال هلم الى جهاد لا شوكة فيه الحج افضل
الجهاد حج مبرور جهاد الكبير والضعيف والمراة الحج والعمرة عملان هما افضل الاعمال

الامن

١٦٦

الامن عمل بمثلهما حجة مبرورة او عمرة مبرورة الحج المبرور ليس له جزا الا الجنة قيل وما
بره قال اطعام الطعام وطيب الكلام وهذا لا ينافي ما مر في تفسير المبرور فتامله
تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب
والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة من حج من مكة ماشيا حتى يرجع الى مكة
كتب الله له بكل خطوة سبعماية حسنة كل حسنة مثل حسنات الحرم قيل وما حسنات
الحرم قال بكل حسنة ماية الف حسنة صححه الحاكم لكن فيه ابن سوادة ضعفه البخاري
ان آدم اتى البيت الف اتية لم يركب قط فيهن من الهند على رجليه ابن خزيمة واعترض
بان فيه واهيا الحجاج والعمار وفد الله دعاهم فاجابوه وسالوه فاعطاهم اللهم
اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج استمتعوا بهذا البيت فقد هدم مرتين ويرفع في
الثالثة اي بعدها لما اهبط الله آدم من الجنة قال اني مهبط معك بيتا او منزلا يطاف
حوله كما يطاف حول عرشي ويصلى عنده كما يصلى حول عرشي فلما كان زمن الطوفان
رفع وكان الانبيا يحجونه ولا يعلمون مكانه فبواه لابراهيم فبناه من خمسة اجبل
حرا وثبير ولبنان وجبل الطير وجبل الخير فتمتعوا به ما استطعتم صح هذا
عن عمرو ومثله لا يقال من قبل الراي فكان كالمرفوع وفي حديث قال المنذري
رواته كلهم موثقون ان من ام البيت لا يضع ناقته خفا ولا ترفعه الا كتب له
به حسنة ومحي عنه خطيئة وان ركعتي الطواف كعتق رقبة من بني اسماعيل
والسعي كعتق سبعين رقبة والوقوف تغفر به الذنوب وان كانت بعدد الرمل
او كقطر المطر او كزبد البحر وبكل حصاة من الجمار تكفير كبيرة من الموبقات
والنحر مدخور عند الله وبكل شعرة حلقت حسنة ومحو خطيئة وبالطواف بعد ذلك
يضع ملك يديه بين كتفيه فيقول اعمل فيما تستقبل فقد غفر لك ما مضى من خرج
حاجا فمات كتب له اجر الحاج الى يوم القيمة ومن خرج معتمرا فمات كتب له
اجر المعتمر الى يوم القيمة ومن خرج غازيا فمات كتب له اجر الغازي الى يوم
القيمة قال لعايشة في عمرتها ان لك من الاجر على قدر نصبك اي تعبك ونفقتك

صح

النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف ما امعر حاج قط قال جابر
ما افتقر عمرة في رمضان تعدل حجة معي ما يعدل الحج معك قال عمرة في رمضان
ما من مؤمن يظل يومه محرما الا غابت الشمس بذنوبه ما من ملب يلبي الا لبى ما
عن يمينه وشماله او شجر او مدر حتى ينقطع الارض هاهنا وهاهنا عن يمينه وشماله
مسحهما اي اليمانيين كفارة للخطايا لا يضع اي الطائف قدما ولا يرفع اخرى الا
حط الله عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة من طاف بالبيت اسبوعا لا يلغو
فيه كان كعدل رقبة يعتقها **الكبيرة السادسة والسابعة والثامنة**
**والتاسعة والاربعون والخمسون والحادية والخمسون بعد المائة**
**اخافة اهل المدينة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والسلام وارادتهم بسوء**
**واحداث حدث اي اثم فيها وايواء محدث ذلك الاثم وقطع شجرها او حشيشها**
**اخرج الشيخان** عن سعد رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء زاد مسلم ولا يريد
احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص او ذوب الملح في
الماء قال المنذري وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة في الصحاح وغيرها
**واحمد** بسند صحيح من اخاف اهل المدينة فقد اخاف ما بين جنبي وفسره جابر
راويه رضي الله عنه بان من اخافهم فقد اخافه صلى الله عليه وسلم والظاهر ان
ذلك من مجاز المقابلة وان اخافته صلى الله عليه وسلم كناية عن قطع الوصلة
بين المخيف وبين نبيه صلى الله عليه وسلم اذ غاية الاخافة قطع الوصلة وتحقق
العداوة وما يترتب على ذلك من المخاوف والخزي والعذاب الاليم **والطبراني**
بسند جيد اللهم من ظلم اهل المدينة واخافهم فاخفه وعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل منه صرف اي فرض او تطوع او توبة او اكتساب
او وزن اقوال ولا عدل اي فرض او تطوع او فدية او كيل اقوال **واخرج**
**الشيخان** من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة

والناس



والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا **وصرح** ابن القيم بان
استحلال حرم المدينة كبيرة قال غيره اي عند الائمة الثلاثة خلافا لابي حنيفة
لخبر مسلم ان انسا قيل له احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقال نعم هي
حرام لا يختلى يقطع خلاها اي كلاها الرطب من فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين **تنبيه** عد هذه الستة هو صريح ما في هذه الاحاديث اي
الصحيحة وان لم ار من عد الاولين مع ظهورهما ثم رايت بعض المتاخرين صرح
بهما لكنه عبر بقوله واستحلال حرم المدينة والاحداث فيها والظاهر ان مراده
به ما ذكرته لما علمته من الاحاديث المصرح به **فان قلت** لا خصوصية بالاولين
هم بل ينبغي ان يكونا كبيرتين في حق غيرهم ايضا كما يدل عليه كلامهم الآتي في الايذاء والظلم
**قلت** يتعين حمل الخصوصية على ان ارادتهم باي سوء واخافتهم باي نوع كبيرة
بخلاف غيرهم فانه يشترط كون كل ما ذكر كبيرة ان يكون مما له وقع وبال في العادة
**خاتمة** في سرد احاديث اكثرها صحيح وبقيتها حسن في فضلها لا يصبر على
لاواء المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا اذا
كان مسلما اني احرم ما بين لابتي المدينة اي حرتيها وطرفيها ان يقطع عضاهها
اي شجرها او يقتل صيدها المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها احد رغبة
عنها الا ابدل الله فيها من هو خير منه ليأتين على اهل المدينة زمان ينطلق الناس
منها الى الارياف يلتمسون الرخاء فيجدون رخاء ثم ياتون فيتحملون باهليهم الى
الرخاء والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون من استطاع منكم ان يموت بالمدينة فمن مات
بالمدينة كنت له شفيعا وشهيدا الوباء والدجال لا يدخلانها اللهم ان ابرهيم خليلك
وعبدك ونبيك دعاك لاهل مكة وانا محمد عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة مثل
ما دعاك ابرهيم لمكة ادعوك ان تبارك لهم في صاعهم ومدهم وثمارهم اللهم حبب الينا
المدينة كما حببت الينا مكة واجعل ما بها من وباء بخم اي بضم المعجمة فتشديد
غيضة قريب من الجحفة لا يمر عليها طاير الا حم اللهم اني حرمت ما بين لابتيها اي

انشأت تحريمه اذ لم يكن حرامًا قبل كما حرمت على لسان ابرهيم الحرم اي اظهرت حرمته بعد
اندثارها والا فهو حرام من يوم خلق الله السموات والارض كما صح اللهم بارك لنا
في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا ومدنا اي ما يكال بهما من
الاطعمة اللهم ان ابرهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك فانه دعاك لمكة
وانا ادعوك للمدينة مثل ما دعاك به لمكة ومثله معه واجعل مع البركة بركتين وانقل
حماها فاجعلها بالجحفة اي لانها اذ ذاك مسكن اليهود والذي نفسي بيده ما
من المدينة شيء ولا شعب ولا نقب الا عليه ملكان يحرسانها اللهم بارك لنا في صاعنا
ومدنا وبارك لنا في شامنا ويمننا قيل وفي عراقنا قال ان بها قرن الشيطان
اي اتباعه او قوة ملكه وتصرفه وتهييجه الفتن وان الجفا بالمشرق المدينة
قبة الاسلام ودار الايمان وارض الهجرة ومثوى الحلال والحرام كتاب
الاضحية الكبيرة الثانية والخمسون بعد المائة ترك الاضحية مع
القدرة عليها ممن قال بوجوبها عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لان يضحي فلم يضح فلا يحضر مصلانا
تنبيه عد ذلك كبيرة هو ظاهر هذا الحديث وان لم ار من صرح به فان
منعه من حضور المصلى فيه وعيد شديد ويجاب من طرف القائلين بندب
الاضحية كالشافعي وغيره بان الحديث وان رواه الحاكم مرفوعا هكذا وصححه لكنه
رواه موقوفا قال غيره ولعله اشبه فلم يتم الحجة في الحديث على ان لنا ان نقول
منعه من الحضور لا وعيد فيه الا ترى الى انه جاء في الحديث الصحيح من اكل ثوما او بصلا
او كراثا وفي رواية فجلا فلا يقربن مسجدنا ومع ذلك فلا حرمة في اكل ما ذكر
الا ان يجاب بان المنع هنا ظهرت حكمته وهي ايذاء الناس والملائكة بالرائحة فحملنا
النهي عليه واما في خبر الاضحية فلم يكن للمنع حكمة الا التغليظ بتركه لها وورد للاضحية
فضائل تقتضي مزيد اعتناء الشارع بها منها يا فاطمة قومي الى اضحيتك
فاشهديها فان لك باول قطرة تقطر من دمها ان يغفر لك ما سلف من ذنوبك

قالت

قالت يا رسول الله النا خاصة اهل البيت او لنا وللمسلمين قال بل لنا وللمسلمين
رواه جماعة وفي سنده من تكلم فيه لكنه وثق وفي رواية حسن بعض الحفاظ
سندها يا فاطمة قومي فاشهدي اضحيتك فان لك باول قطرة تقطر من دمها
مغفرة لكل ذنب اما انه يجاء بدمها ولحمها فيوضع في ميزانك سبعين ضعفا فقال
ابو سعيد يا رسول الله هذا لال محمد خاصة فانهم اهل لما خصوا به من الخير او لال محمد
وللمسلمين عامة فقال لال محمد خاصة وللمسلمين عامة ما هذه الاضاحي قال سنة
ابيكم ابرهيم قالوا فما لنا فيها يا رسول الله قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف قال
بكل شعرة من الصوف حسنة صححه الحاكم واعترض بان في سنده ساقطين ما عمل
ادمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق الدم وانه ليأتي يوم القيمة بقرونها واشعارها
واظلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع من الارض فطيبوا بها نفسا
قال الترمذي حسن غريب والحاكم صحيح الاسناد وفيه واه لكنه وثق ما عمل ادمي
في هذا اليوم اي الاضحى افضل من دم يهراق الا ان يكون رحما توصل قال المنذري في
اسناده يحيى الخشني لا يحضرني حاله يا ايها الناس ضحوا واحتسبوا بدمائها فان
الدم وان وقع في الارض فانه يقع في حرز الله عز وجل من ضحى طيبة نفسه
محتسبا لاضحيته كانت له حجابا من النار رواها الطبراني الكبيرة الثالثة
والخمسون بعد المائة بيع جلد الاضحية عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له
تنبيه عد هذا كبيرة لم اره لكن ظاهر هذا الحديث يقتضي ذلك فان انتفاء
الاضحية ببيعه يدل على ان فيه وعيدا شديدا لابطاله ثواب تلك العبادة
العظيمة من اصلها كما اقتضاه ظاهر النفي الموضوع اصالة لانتفاء الذات من
اصلها ويؤيده ايضا انه بالاضحية خرج عن ملكه فاذا استولى عليه وباعه
كان كالغاصب وسيأتي ان الغصب كبيرة وهذا منه كما علمت فاتضح عدي له كبيرة
وينبغي ان يلحق بالبيع اعطاؤه اجرة للجزار فانهم صرحوا بانه حرام كبيعه كما

ان في البيع غصباً له كما تقرر فكذا في اعطائه اجرة للجزار ذلك فلم يبعد انه مثله في انه كبيرة ايضا

## كتاب الصيد والذبائح

**الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والخمسون بعد المائة المثلة بالحيوان كقطع شيء من نحو انفه او اذنه ووسمه في وجهه واتخاذه غرضا وقتله لغير الاكل وعدم احسان القتلة والذبحة**

اخرج احمد بسند رواته ثقات مشهورون انه صلى الله عليه وسلم قال من مثل بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيمة وابن حبان في صحيحه عن مالك بن نضلة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تنتج ابل قومك صحاحا فتعمد الى الموسى فتقطع آذانها وتشق جلودها وتقول هذه صرم اي بضم المهملة وسكون الراء جمع صريم وهو ما صرم اذنه اي قطع فتحرمها عليك وعلى اهلك قلت نعم قال فكل ما اتاك الله حل ساعد الله اشد من ساعدك وموسى الله اشد من موساك واخرج مسلم انه صلى الله عليه وسلم مر بحمار وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وصح نهى صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه وصح لعن صلى الله عليه وسلم من يسم في الوجه وصح انه صلى الله عليه وسلم مر بحمار به كوي في وجهه يفور منخراه من دم فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهى عن الكي في الوجه والضرب في الوجه والشيخان ان ابن عمر مر بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا او دجاجة يترامونها وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما راوا ابن عمر تفرقوا فقال من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا وهو بالمعجمة ما ينصبه الرماة يقصدون اصابته من قرطاس وغيره والنسائي وابن حبان في صحيحه من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيمة يقول يا رب ان فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني منفعة والنسائي والحاكم وصححه ما من انسان يقتل عصفورا فما فوقها بغير حقها الا سأله الله عز وجل عنها يوم القيمة قيل يا رسول الله وما حقها قال تذبحها فتاكلها ولا تقطع

راسها

راسها فيرمى بها ومسلم والاربعة ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته اي سكينه وليرح ذبيحته والحاكم بسند صحيح على شرط البخاري انه صلى الله عليه وسلم مر على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها قال افلا قبل هذا اتريد ان تميتها موتات هلا احددت شفرتك قبل ان تضجعها وعبد الرزاق موقوفا ان عمر رضي الله عنه راى رجلا يجر شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها الى الموت قودا جميلا وصح من لا يرحم الناس لا يرحمه الله لن تؤمنوا حتى تراحموا قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة احدكم صاحبه ولكنها رحمة العامة ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل لاقماع القول ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون واقماع القول من يسمعه ولا يعيه ولا يعمل به شبهوا بالقمع وهو ما يجعل براس الاناء الضيق حتى يملا بجامع ان نحو الماء يمر منه الى غيره ولا يمكث فيه وكذا القول يمر على اذانهم ولا يعملون به

**تنبيه** ما ذكرته من عد هذه الخمسة من الكبائر لم اره لكنه في الثلاثة الاول هو صريح الوعيد الشديد الذي في الحديث الاول والثاني في المثلة والثالث والرابع في الوسم والخامس في اتخاذ الحيوان غرضا والسادس في القتل لغير الاكل واما السادس فدليله الحديث السادس مع القياس على المثلة والوسم بالاولى لانه يؤدي الى تعذيب الحيوان او اكل ميتة وتعذيبه الشديد لا شك في كونه كبيرة كاكل الميتة الاتي ثم رايت جمعا اطلقوا ان تعذيب الحيوان كبيرة وبعضهم عد حبس الحيوان حتى يموت جوعا او عطشا والكي في الوجه وكذا ضربه واستدل بخبر الصحيحين في المراة التي حبست الهرة فادخلها النار وبقول شرح مسلم هذه المراة كانت مسلمة والمعصية كبيرة انتهى فان قلت قد صرح اصحابنا بكراهة الذبح بالسكين الكالة فكيف مع ذلك يكون عدم الاحسان السابق كبيرة قلت يتعين الجمع بحمل كلامهم على ما اذا كانت كالة لكنها تقطع

المري والحلقوم وقبل وصوله الى حركة مذبوح كله حينئذ مع خفة التعذيب
وهذا هو مرادهم بانه الذي يكره بدليل قولهم لو ذبح بكال لا يقطع الا بقوة الذابح
لم يحل اما اذا وصل اليها قبل قطع المري او بعض الحلقوم فان ذلك يحرمها ويصيرها
ميتة كما صرحوا به فالقول بان ذلك كبيرة يتعين حمله على هذا لان تصيير الحيوان
ميتة لا شك في كونه كبيرة واعلم انه لا يحل الحيوان البري المقدور عليه
ولو وحشيا الا بالقطع المحض من مسلم او ذمي يحل ذكاته لجميع الحلقوم والمري مع
استقرار الحياة فيه ابتدا بمحدد جارح غير العظم ولو سنا والظفر فلو ذبحه من قفاه
او من صفحة عنقه او بادخال السكين في اذنه حل وان انتهى بعد قطع المري وبعض
الحلقوم الى حركة المذبوح لما ناله بقطع القفا لكنه يعصي ويأثم بذلك بل يظهر انه
يفسق ان علم وتعمد لما فيه من ايذا الحيوان الايذا الشديد ويكفي في استقرار
الحياة الظن كان يشتد حركته بعد الذبح وينفجر دمه ويتدفق ويحرم ما ابين
راسه بسكين مع بقا شي من الحلقوم او المري او بنحو بندق وان قطعا وما
ياتي في ذبحه فلم يتمه حتى ذهب استقرار الحياة او شك في بقائها وما قارن
ذبحه اخراج امعاه وميت بثقل محدد اصابه كعرض سهم وان انهر الدم او بمحدد
وبثقل كجرح سهم وصدم عرضه في مروره وكجرحه جرحا مؤثرا فوقع على محدد
او في نحو ما او كجرح سبع صيدا او سقط جدار على بعير او اكل علفا مضرا
فذبحه لم يحل الا ان كانت حياة مستقرة عند ابتدا الذبح بخلاف ما لو مرض
او جاع فانه يحل بذبحه وان انتهى الى ادنى رمق اذ لا سبب هنا يحال عليه
الهلاك بخلافه ثم الكبيرة التاسعة والخمسون بعد المائة
الذبح باسم غير الله على وجه لا يكفر به بان لم يقصد تعظيم المذبوح له
كنحو التعظيم بالعبادة والسجود كذا عد هذه الجلال البلقيني وغيره
ويستدل له بقوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق اي
والحال انه كذلك بان ذبح لغير الله اذ هذا هو الفسق هنا كما ذكره الله تعالى

بقوله



بقوله او فسقا اهل لغير الله به وبهذا بان ان متروك التسمية حلال ويؤيد
ذلك ان ابن عباس قال في تفسير الاية يريد الميتة والمنخنقة الى قوله وما
ذبح على النصب وقال الكلبي يعني ما لم يذك او ذبح لغير الله تعالى وقال عطا
ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش والعرب على الاوثان قيل ومعنى وانه لفسق
اي اكل ما لم يذكر اسم الله عليه من الميتة فسق اي خروج عن الدين ومعنى
قوله تعالى وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم اي يوسوس
الشيطان لوليه فيلقي في قلبه الجدل للمؤمنين في الميتة بالباطل قال
ابن عباس اوحى الشيطان الى اوليائه من الانس كيف تعبدون شيئا لا تاكلون
ما يقتل وانتم تاكلون ما قتلتم فانزل الله تعالى قوله وان اطعتموهم
يعني في استحلال الميتة انكم لمشركون قال الزجاج فيه دليل ان كل من احل
شيئا مما حرم الله او حرم شيئا مما احل الله مشرك اي بشرط ان يجمع عليه ويعلم
من الدين بالضرورة فان قيل كيف يحرم ذبيحة المسلم والاية كالنص في
التحريم قلنا لم يفسرها المفسرون الا بالميتة ولم يحمله احد منهم على ذبيحة
المسلم اذا ترك التسمية عليها ومما يدل على انها في الميتة قوله وانه لفسق
ولا يفسق اكل ذبيحة المسلم التارك للتسمية وان اعتقد الحرمة لان ذلك
لقوة الخلاف في حله ينبغي ان يكون صغيرة عند القائل بتحريمه وقوله
وان الشياطين الى اخره اذ المناظرة انما كانت في الميتة باجماع المفسرين
لا في ذبيحة تارك التسمية من المسلمين وقوله وان اطعتموهم انكم لمشركون
والشرك في استحلال الميتة لا في استحلال الذبيحة التي لم يسم عليها ذكر
ذلك الواحدي وغيره وروى الواحدي بسنده احاديث في بعضها حل
متروك التسمية سهوا وفي بعضها حله مطلقا وجعل اصحابنا مما يحرم
الذبيحة ان يقول باسم الله واسم محمد او ومحمد رسول الله بجر اسم الثاني
او محمد ان عرف النحو فيما يظهر او ان يذبح كتابي للكنيسة او للصليب

او لموسى او لعيسى وسلم للكعبة او لمحمد صلى الله عليه وسلم او تقربا بالسلطان
او غيره او للجن فهذا كله يحرم المذبوح وهو كبيرة على ما مر بخلاف ما لو قصد
الفرح بقدومه او شكر الله عليه او قصد ارضا ساخط او التقرب الى الله ليدفع
عنه شر الجن **الكبيرة الستون بعد المائة ، تسييب السوائب** قال
الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام **وقال** صلى الله
عليه وسلم ليس منا من سيب السوائب **تنبيه** عد هذا كبيرة ظاهر وان
لم اره لما فيه من التشبه بالجاهلية المقتضي لشدة الوعيد المشار اليه بقوله
صلى الله عليه وسلم ليس منا من سيب السوائب **وقد** قال اصحابنا من ملك صيدا
ثم سيبه اثم ولم يزل ملكه عنه وان قال عند ارساله ابحته لمن ياخذه لكن عند
قوله ذلك لمن اخذه اكله لا التصرف فيه بالبيع ونحوه وليس من ذلك ما يلقيه
الملاك اعراضا عنه ككسرة خبز وسنابل الحصادين ومن ثم يملكه من اخذه
**خاتمة** لو اختلط حمامه بحمام غيره لزمه رده بان يخلي بينه وبين مالكه
وما تناسل منهما لمالك الاناث فان لم يتميز فله اخذ قدر ملكه بالاجتهاد
ولا يخفى الورع او نحو درهم او دهن حرام بدراهمه او دهنه جاز له على ما قاله الغزالي
وغيره افراز قدر الحرام وصرفه لجهة استحقاقه والتصرف في الباقي ونظر
فيه بان الشريك لا يستقل بالقسمة فليرفعه الى القاضي ليقاسمه عن المالك
ان تعذر **ويجاب** بان هذا محل ضرورة اذ لا تقصير هنا من ذي المال
بخلاف الشركة فانها تثبت بالاختيار وما لا يثبت فيها بالاختيار كالارث
يلحق بما يثبت بالاختيار على ان في رفعه للقاضي مشقة ظاهرة لانه لا
يقسمه الا بعد اقامة بينة عنده بحقيقة الحال اخذا من قولهم لو رفع اليه
اصحاب يد في شيء ذلك الشيء ليقسمه بينهم لم يجبهم الا ببينة تشهد
لهم بالملك ولا يكتفي باليد لان قسمته تتضمن الحكم منه لهم به وهو لا يجوز
الا ان استند الى بينة لا الى مجرد اليد فهذه المشقة التي لا تطاق غالبا

اقتضت



اقتضت الضرورة انه يجوز له ان يستقل بافراز قدر الحرام حتى يتصرف في الباقي
ولا ينافي ذلك بحث الرافعي الحاق ذلك باختلاف الحمامين لانه اراد انه مثله في
طريق التصرف ولو اختلفا في القدر صدق من اشتمل على ملكه لان اليد له ولو
اختلط حمام مملوك بمباح في صحراء فان كان المباح محصورا بان سهل عده بمجرد النظر
اليه حرم الاصطياد منه او غير محصور لم يحرم **قال ابن المنذر** ولو ارسل جمع كلابهم
على صيد فادركوا صيدا قتيلا وقال كل كلبي قتله حل الصيد ثم ان وجدت
الكلاب ممسكة له فهو بين اربابها او بعضها فهو لصاحبه او غير ممسكة اقرع
بينهم عند ابي ثور ووقف للصلح عند غيره فان خيف فساده بيع ووقف ثمنه
الى الاصطلاح ثم **كتاب العقيقة** ، **الكبيرة الحادية والستون**
**بعد المائة ، التسمية بملك الاملاك** ، **اخرج مسلم** عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه
رجل تسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله **والشيخان** ان اخنع اسم عند الله عز وجل
رجل تسمى ملك الاملاك زاد في رواية لا مالك الا الله **قال سفيان** مثل شاهنشاه
**وقال احمد** بن حنبل سالت ابا عمرو عن اخنع الاسما فقال اوضع **وقال** سفيان
ابن عيينة اخنع ابشع او اقبح او اكره **تنبيه** عد ما ذكر هو صريح هذين
الحديثين وهو ظاهر وان لم ار من صرح به **ثم رايت** بعضهم صرح به قال
ايمتنا ويحرم التسمية بكل من ملك الاملاك وشاهنشاه اذ هو بمعناه
وذلك لانه لا يوصف بذلك غير الله عز وجل والحق بذلك بعضهم بحثا حاكم
الحكام وقاضي القضاة وفي ذلك كلام بينته في مبحث الطواف والسعي من
حاشية مناسك النووي الكبرى **كتاب الاطعمة** ، **الكبيرة**
**الثانية والستون بعد المائة ، اكل المسكر الطاهر** كالحشيشة والافيون
والشيكران بفتح الشين المعجمة وهو البنج وكالعنبر والزعفران وجوزة الطيب
فهذه كلها مسكرة كما صرح به النووي في بعضها وغيره في باقيها ومرادهم

بالاسكار هنا تغطية العقل لامع الشدة المطربة لانها من خصوصيات المسكر
المايع وسياتي بحثه في باب الاشربة وربما قرنته في معنى الاسكار في هذه
المذكورات علم انه لاينافي انها تسمى مخدرة واذا ثبت ان هذه كلها مسكرة
او مخدرة فاستعمالها كبيرة وفسق كالخمر فكل ما جاء في وعيد شاربها ياتي في
مستعمل شي من هذه المذكورات لاشتراكهما في ازالة العقل المقصود للشارع
بقاوه لانه الالة للفهم عن الله تعالى وعن رسله والمتميز به الانسان على الحيوان
والوسيلة الى ايثار الكمالات على النقايص فكان في تعاطي ما يزيله وعيد الخمر
الاتي في بابها وقد الفت كتابا سميته تحذير الثقات عن استعمال الكفتة
والقات لما اختلف اهل اليمن فيه وارسلوا الى ثلاث مصنفات اثنين في تحريمه
وواحدا في حله وطلبوا مني ابانة الحق فيهما فالفت ذلك الكتاب في التحذير
عنهما وان لم اجزم بحرمتهما واستطردت فيه الى ذكر بقية المسكرات والمخدرات
الجامدة وبسطت في ذلك بعض البسط ولا بد من ذكر خلاصة ذلك هنا فنقول
الاصل في تحريم كل ذلك ما رواه احمد في مسنده وابو داود في سننه نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر قال العلما المفتر كل ما يورث
الفتور والخدر في الاطراف وهذه المذكورات كلها تسكر وتخدر وتفتر
وحكى القرافي وابن تيمية الاجماع على تحريم الحشيشة قال ومن استحلها فقد
كفر قال وانما لم يتكلم فيها الايمة الاربعة لانها لم تكن في زمنهم وانما
ظهرت في اخر المائة السادسة واول المائة السابعة حين ظهرت دولة
التتار وذكر الماوردي قولا ان النبات الذي فيه شدة مطربة يجب فيه
الحد ثم ما ذكرته في الجوزة هو ما افتيت به فيها قديما لما وقع فيه نزاع بين
اهل الحرمين ومصر وظفرت فيها من النقل بعد الفحص والتفتيش بما لم يظفروا
به ولذا سيل عنها جمع متاخرون فابدوا فيها ارا متخالفة بحثا من غير
نقل فلما عرض علي السوال اجبت فيها بالنقل الصريح والدليل الصحيح رادا

علي ما



علي من خالف ما ذكرته وانحطت مرتبته ومحصل السوال هل قال احد من الايمة او
مقلديهم بتحريم اكل جوزة الطيب وهل لبعض طلبة العلم الان الافتا بتحريم اكلها
وان لم يطلع على نقل به فان قلتم نعم فهل يجب الانقياد لفتواه ومحصل الجواب
الذي اجبت به عن ذلك السوال الذي صرح به الامام المجتهد شيخ الاسلام ابن دقيق
العيد انها اعني الجوزة مسكرة ونقله عنه المتاخرون من الشافعية والمالكية
واعتمدوه وناهيك بذلك بل بالغ ابن العماد فجعل الحشيشة مقيسة على الجوزة
المذكورة وذلك انه لما حكى عن القرافي نقله عن بعض فقها عصره انه فرق في اسكار
الحشيشة بين كونها ورقا اخضر فلا اسكار فيها بخلافها بعد التحميص فانها
تسكر قال والصواب انه لا فرق لانها ملحقة بجوزة الطيب والزعفران
والعنبر والافيون والبنج وهو من المسكرات المخدرات ذكر ذلك ابن القسطلاني
في تكريم المعيشة انتهى فتامل تعبيره بالصواب وجعله الحشيشة التي اجمع
العلما على تحريمها مقيسة على الجوزة تعلم انه لا مرية في تحريم الجوزة لاسكارها
او تخديرها وقد وافق المالكية والشافعية على اسكارها الحنابلة فنص
امام متاخريهم ابن تيمية وتبعوه على انها مسكرة وهو قضية كلام بعض ايمة
الحنفية ففي فتاوى المرغيناني منهم المسكر من البنج ولبن الرماك اي اناثي الخيل حرام
ولا يحد شاربه قاله الفقيه ابو حفص ونص عليه شمس الايمة السرخسي
انتهى وقد علمت من كلام ابن دقيق العيد وغيره ان الجوزة كالبنج فاذا قال
الحنفية باسكاره لزمهم القول باسكار الجوزة فثبت بما تقرر انها حرام عند
الايمة الاربعة الشافعية والمالكية والحنابلة بالنص والحنفية بالاقتضا
لانها اما مسكرة او مخدرة واصل ذلك في الحشيشة المقيسة على الجوزة على ما
مر والذي ذكره الشيخ ابو اسحق في كتابه التذكرة والنووي في شرح المهذب
وابن دقيق العيد انها مسكرة قال الزركشي ولا يعرف فيه خلاف عندنا
وقد يدخل في حدهم السكران بانه الذي اختل كلامه المنظوم وانكشف سره

المكنوم او الذي لا يعرف السماء من الارض ولا الطول من العرض ثم نقل عن القرافي انه
خالف في ذلك فنفى عنها الاسكار واثبت لها الافساد ثم رد عليه واطال في تخطيته
وتغليطه ومن نص على اسكارها ايضا العلما بالنبات من الاطبا واليهم المرجع في
ذلك وكذلك ابن تيمية وتبعه من جاء بعده من متاخري مذهبه والحق في ذلك
خلاف الاطلاقين اطلاق الاسكار واطلاق الافساد وذلك ان الاسكار يطلق
ويراد به مطلق تغطية العقل وهذا اطلاق اعم ويطلق ويراد به تغطية العقل
مع نشاة وطرب وهذا الاطلاق اخص وهو المراد من الاسكار حيث اطلق فعلى
الاطلاق الاول بين المسكر والمخدر عموم مطلق اذ كل مخدر مسكر وليس كل مسكر
مخدرا فاطلاق الاسكار على الحشيشة والجوزة ونحوهما المراد منه التخدير ومن
نفاه عن ذلك اراد به معناه الاخص وتحقيقه ان من شان السكر بنحو الخمر انه
يتولد عنه النشاة والنشاط والطرب والعربدة والحمية ومن شان المسكر بنحو
الحشيشة والجوزة انه يتولد عنه اضداد ذلك من تخدير البدن وفتوره ومن
طول السكون والنوم وعدم الحمية وبقولي من شانه فيما يعلم رد ما اورده
الزركشي على القرافي من ان بعض شربة الخمر يوجد فيه ما ذكر في نحو الحشيشة
وبعض اكلة الحشيشة يوجد فيه ما ذكر في الخمر ووجه الرد ان ما نيط بالمظنة
لا يؤثر فيه خروج بعض الافراد كما ان القصر في السفر لما نيط بمظنة المشقة
جاز وان لم توجد المشقة في كثير من جزئياته فاتضح بذلك انه لا خلاف
بين من عبر في نحو الحشيشة بالاسكار ومن عبر بالتخدير والافساد والمراد به
افساد خاص هو ما سبق فاندفع به قول الزركشي ان المعبر به يشمل
الجنون والاغما لانهما مفسدان للعقل ايضا فظهر مما تقرر صحة قول الفقيه
المذكور في السوال انها مخدرة وبطلان قول من نازعه في ذلك لكن ان كان لجهله
عذر وبعد ان يطلع على ما ذكرناه عن العلما متى زعم حلهما او عدم تخديرها
واسكارها يعزر التعزير البليغ الزاجر له ولامثاله قال ابن تيمية واقره اهل

مذهبه

مذهبه من زعم حل الحشيشة كفر فليحذر الانسان من الوقوع في هذه الورطة
عند ايمة هذا المذهب المعظم وعجب ممن يخاطر باستعمال الجوزة مع ما ذكرناه
فيها من المفاسد والاثم لاغراضه الفاسدة على ان تلك الاغراض تحصل
جميعها بغيرها فقد صرح رئيس الاطبا ابن سينا في قانونه بانه يقوم مقامها
وزنها ونصف وزنها من السنبل فمن كان يستعمل منها قدرا ما ثم استعمل وزنه
ونصف وزنه من السنبل حصلت له جميع اغراضه مع السلامة عن الاثم والتعرض
لعقاب الله سبحانه على ان فيها بعض مضار بالرية ذكرها بعض الاطبا وقد خلي
السنبل عن تلك المضار فقد حصل به مقصودها وزاد عليه بالسلامة به من
مضارها الدينوية (والاخرويه) والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب انتهى جوابي في الجوزة وهو
مشتمل على نفايس وفي بعض شروح الحاوي الصغير ان الحشيشة نجسة ان ثبت
انها مسكرة وغلط وفي كتاب السياسة لابن تيمية ان الحد واجب في الحشيشة
كالخمر قال لكن لما كانت جمادا وليست شرابا تنازع الفقها في نجاستها على ثلاثة
اقوال في مذهب احمد وغيره فقيل نجسة وهي الصحيح انتهى ويحرم اطعام الحشيشة
للحيوان ايضا لان اسكاره حرام ايضا قال ابن دقيق العيد ولا ضمان على متلفها
كالخمر ونقل الامام ابو بكر القطب القسطلاني انها حارة في الدرجة الثانية
يابسة في الاولى تصدع الراس وتظلم البصر وتعقد البطن وتجفف المني
فتعين على كل ذي عقل سليم وطبع مستقيم اجتنابها كغيرها مما سبق لما تشتمل
عليه من المضار التي هي من احد دواعي الهلاك وربما نشا من تجفيف المني وصداع
الراس وغيرهما اعظم المفاسد والمضار ومن ثم قال ابن البيطار واليه انتهت
رياسة زمنه في معرفة النباتات والاعشاب في كتابه الجامع لقوى الادوية
والاغذية ومن القنب الهندي نوع ثالث ويقال له القنب ولم اره بغير مصر
ويزرع في البساتين ويسمى بالحشيشة ايضا وهو مسكر جدا اذا تناول منه
الانسان يسيرا قدر درهم او درهمين حتى ان من اكثر منه اخرجه الى حد الرعونة

وقد استعمله قوم فاختلت عقولهم وادى بهم الحال الى الجنون وربما قتلت قال
القطب وقد نقل لنا ان البهائم لا يأكلونها فما قدر مأكول تنفر البهائم عن تناوله
وهي كغيرها مما سبق ايضا مما يخبل الابدان ويبسها ويحلل قواها ويحرق دماها
ويجفف رطوبتها ويصفر اللون قال محمد بن زكريا امام وقته في الطب ويولد
افكارا كثيرة رديئة ويجفف المني لقلة الرطوبة في الاعضا الرئيسة واذا قلت
رطوبة تلك الاعضا الرئيسة كانت سببا لحدوث اخطر الامراض واقبح العلل

ومما انشد فيها

قل لمن يأكل الحشيشة مهلا ... يا خسيسا قد عشت شر معيشة
دية العقل بدرة فلماذا ... يا سفيها قد بعته بحشيشة

قال وقد بلغنا من جمع يفوق حد الحصر ان كثيرا ممن عاناها مات بها فجاءة
واخرين اختلت عقولهم وابتلوا بامراض متعددة من الدق والسل والاستسقا
وانها تستر العقل وتغمره ومما انشد فيها ايضا

يا من غدا اكل الحشيش شعاره ... وغدا فلاح عواره وخماره
اعرضت عن سنن الهدى بزخارف ... لما اعترضت لما اشيع ضراره
العقل ينهى ان يميل الى الهوى ... والشرع يامر ان تبعد داره
فلئن بدا برد آزهرة شهوة ... فبها بدا للناظرين خساره
اقصر وتب عن شرها متعوذا ... من شرها فهو الطويل عثاره

قال بعض العلما وفي اكلها مائة وعشرون مضرة دينية ودنيوية منها
انها تورث الفكرة الردية وتجفف الرطوبات وتعرض البدن لحدوث الامراض
وتورث النسيان وتصدع الراس وتقطع النسل والمني وتجففه وتورث
موت الفجاة واختلال العقل وفساده والدق والسل والاستسقا وفساد
الفكر ونسيان الذكر وافشا السر وانشا الشر وذهاب الحيا وكثرة
المرا وعدم المروة وكشف العورة وعدم الغيرة واتلاف الكيس ومجالسة

ابليس



ابليس وترك الصلوات والوقوع في المحرمات والجذام والبرص وتوالي الاسقام
والرعشة ونتن الفم وفساد الاسنان وسقوط شعر الاجفان واحتراق الدم
وحفر الاسنان والبخر وثقب الكبد وغشا العين والفسل والكسل وتجعل
الاسد كالعجل وتعيد العزيز ذليلا والصحيح عليلا ان اكل لا يشبع وان اعطي لا
يقنع وان كلم لا يسمع تجعل الفصيح ابكما والصحيح ابلها وتذهب الفطنة وتحدث
البطنة وتورث اللعنة والبعد عن الجنة ومن قبائحها انها تنسي الشهادتين
عند الموت بل قيل ان هذا ادنى قبائحها وهذه القبائح كلها موجودة في الافيون وغيره
مما سبق بل يزيد الافيون ونحوه بان فيه مسخ الخلقة كما يشاهد من احوال اكليه
وعجب ثم عجيب ممن يشاهد من احوال اكليه تلك القبائح التي هي مسخ البدن والعقل
وصيرورتهم الى اخس حالة وارث هيئة واقذر وصف واقطع مصاب لا يتاهلون
لخطاب ولا يميلون قط الى صواب ولا يهتدون الا الى خوارم المروات وهوادم
الكمالات وفواحش الضلالات ثم مع هذه العظائم التي يشاهدها منهم يحب
ان ينهدرج في زمرتهم الخاسرة وفرقتهم الضالة الجائرة متعاميا عما على وجوههم
من الغبرة وما يعتريهم من القترة اولئك يخشى عليهم ان يكونوا من الكفرة الفجرة
فمن اتضحت له فيهم هذه المثالب وبان عنده ما اشتملوا عليه من كثرة المعايب
ثم نحى نحوهم وحذى حذوهم فهو المفتون المغبون الذي بلغ الشيطان فيه
غاية امله بعد ان كان يتربص به ريب المنون لانه لعنه الله اذا احل عبدا
في هذه الورطة لعب به كما يلعب الصبي بالكرة اذ ما يريده منه حينئذ شيئا
الا وسابقه الى فعله لان العقل الذي هو آلة الكمال زال عن محله فصار كالانعام
بل اضل سبيلا ومن اهل النيران فليس يارضه ميتا ومقيلا واف لمن باع
نعيم الدنيا والاخرة بتلك الصفقة الخاسرة وفقنا الله لطاعته وحمانا
عن محل الفتنة امين تنبيه عد اكل ما ذكر من الكبائر ظاهر وبه صرح
ابو زرعه وغيره كالحزيلة بالغ الذهبي فجعلها كالخمر في النجاسة والحد ومال

في ذلك الي ما قدمته عن الحنابلة وغيرهم قال وهي اخبث من الخمر من جهة انها
تفسد العقل والمزاج حتي يصير في متعاطيها تخنث اي لينة ونحوها ودياثة
وقوادة وفساد في المزاج والعقل وغير ذلك من الفساد والخمر اخبث من جهة
انها تفضي الي المخاصمة والمقاتلة وكلاهما عن ذكر الله وعن الصلاة قال بعد
وتوقف بعض العلما المتاخرين في الحد فيها وراي ان فيها التعزير لانها تغير العقل
من غير طرب كالبنج وانه لم يجد للعلما المتقدمين فيها كلاما وليس كذلك بل اكلوها
يحصل لهم نشاة واشتها كشراب الخمر واكثر حتي لا يصبرون عنها وتصدهم عن
ذكر الله وعن الصلاة ولكونها جامدة مطعومة تنازع العلما في نجاستها
علي ثلاثة اقوال في مذهب احمد وغيره فقيل هي نجسة كالخمر المشروبة وهذا
هو الاعتبار الصحيح وقيل لا لجمودها وقيل يفرق بين جامدها ومايعها وبكل
حال فهي داخلة فيما حرم الله ورسوله من الخمر المسكر لفظا ومعنى قال ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه يا رسول الله افتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن
البتع وهو من العسل ينبذ حتي يشتد والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ
حتي يشتد قال وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم
بخواتيمه فقال صلي الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صلي الله عليه وسلم
ما اسكر كثيره فقليله حرام ولم يفرق صلي الله عليه وسلم بين نوع ونوع لكونه
ماكولا او مشروبا علي ان الخمر قد يوكل كالخبز والحشيشة قد تذاب وتشرب
وانما لم يذكرها السلف لانها لم تكن في زمنهم وقد قيل فيها فاكلها وزارعها
حلالا فلك علي الشقي مصيبتان فوالله ما فرح ابليس بمثل فرحه بالحشيشة
لانه زينها للانفس الخسيسة فاستحلوها واسترخصوها

قل لمن ياكل الحشيشة جهلا ۞ عشت في اكلها باقبح عيشه
قيمة المرء عقله فلماذا ۞ يا اخا الجهل بعته بحشيشه

انتهي كلام الذهبي وما ذكره من النجاسة والحد ضعيف كما مر الكبيرة الثالثة

والرابعة



والرابعة والخامسة والستون بعد المايه اكل الدم المسفوح او لحم الخنزير
وما الحق بها في غير مخمصة قال الله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع
الا ما ذكيتم وما ذبح علي النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق وقال تعالى
قل لا اجد فيما اوحي الي محرما علي طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا
او لحم خنزير فانه رجس قال المفسرون استثنى الله تعالى في الاية الاولى من
الاباحة احد عشر نوعا وتحريمها موافق للمعقول لان الدم جوهر لطيف جدا فاذا
مات الحيوان حتف انفه احتبس دمه في عروقه وتعفن وفسد وحصل من
اكله ما لا ينبغي ويستثنى منها السمك والجراد لحديثين صحيحين بهما وصح في الحديث
ايضا ان ذكاة الجنين ذكاة امه فاذا خرج جنين مذكاة ميتا او به حياة غير
مستقرة حل تبعا لها وان كبر وكان له شعر والمراد بها ما زالت حياته لا بذكاة
شرعية فدخل فيها الانواع الاتية وخرج منها الجنين المذكور والصيد اذا مات
بالضغطة او نقل نحو الكلب وغير ذلك من كل ما زالت حياته بذكاة شرعية وان
لم يكن فيه انهار دم والدم وسبب تحريمه نجاسته ايضا وكانوا يملون المعا او المباعر
من الدم ويشوونه ويطعمونه الضيف فحرم الله عليهم ذلك واتفق العلما على تحريمه
ونجاسته نعم يعفى عما يبقى في العروق واللحم على انه خرج بالمسفوح في الاية
الاخرى المقيدة لاطلاقه في هذه الاية ويستثنى منه الكبد والطحال
للحديث الصحيح بهما على انهما خرجا بالمسفوح وليس كما زعم والخنزير وسبب
تحريمه نجاسته ايضا قال العلما ولان الغذا يصير جوهرا من بدن المتغذي
فلا بد وان يحصل للمتغذي اخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا في الغذا
والخنزير مطبوع على اخلاق ذميمة جدا منها الحرص الفاحش والرغبة الشديدة
في المنهيات وعدم الغيرة فحرم اكله على الانسان لئلا يتكيف بتلك الكيفية
القبيحة ومن ثم لما واظب النصارى سيما الفرنج على اكله اورثهم حرصا

ايضا [illegible] ونقل بعضهم ان الدم حرام وان غير المسفوح ورد قوله ابو حنيفة حل غير المسفوح صح

عظيمة ورغبة شديدة في المنهيات وعدم غيرة فانه يري الذكر من جنسه ينزوا
على انثاه ولا يتعرض اليه لعدم غيرته بخلاف الغنم ونحوها فانها دواب عارية
عن جميع الاخلاق الذميمة فلذلك لا يحصل للانسان بسبب اكلها كيفية خارجة
عن اعراضه واحواله وانما خص لحمه بالذكر مع ان جميعه حرام لان لحمه هو المقصود
والذاتي منه قال القرطبي ولا خلاف ان جملة الخنزير محرمة الا الشعرة
فيجوز الخرز به انتهى ومذهبنا جواز الخرز به خلافا لمن نقل عن الشافعي تحريمه
وخنزير الماء ماكول عندنا وما اهل لغير الله به اي ذبح على اسم الصنم اذ الاهلال
رفع الصوت ومنه فلان اهل بالحج اذا لبي واستهل الصبي اذا صرخ حين ولادته
والهلال لانه يصرخ عند رؤيته وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات
والعزي فحرم عليهم فمعني وما اهل لغير الله به وما ذبح للطواغيت والاصنام
قاله جمع وقال اخرون يعني ما ذكر عليه غير اسم الله قال الفخر الرازي وهذا
القول اولى لانه اشد مطابقة للحفظ قال العلماء لو ذبح مسلم ذبيحة وقصد
بذبحها التقرب بها الي غير الله تعالى صار مرتدا او ذبيحته ذبيحة مرتد نعم
ذبائح اهل الكتاب تحل لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم
نعم ان ذبحوها باسم المسيح لم تحل عند اكثر الائمة الاربعة وغيرهم وقال جمع
تحل مطلقا ورد بان وما اهل لغير الله به خاص فقدم على عموم وطعام الذين
اوتوا الكتاب حل لكم ونقل ابن عطية عن بعضهم انه استفتي في امراة مترفة
نحرت جزورا للعبها فافتي بانه لا يحل اكلها لانها ذبحت لصنم والمنخنقة وهي
التي تموت خنقا بان تحبس نفسها بفعل ادمي وغيره الي ان تموت وكانت
الجاهلية يخنقون الحيوان فاذا مات اكلوه والموقوذة من وقذه اي
النعاس اي غلبه وكان المادة دالة على سكون واسترخا فالموقوذة وهي
التي وقذت اي ضربت حتى استرخت وماتت ومنها المقتولة بالبندق
فهي في معني الميتة والمنخنقة لانها ماتت ولم يسل دمها والمتردية من





تودي اي سقط من علو فاذا سقطت من علو كجبل او شجرة على ارض او في بير فماتت
حرمت وان اصابها سهم لانها في الاول لم تزل حياتها بمجرد جرح وسيل بسببه
دمها وفي الثاني شارك المحدد غيره فانتج غيره الحرمة لان شرط الحل كما ازالة
الحياة بمحض محدد بجرح والنطيحة التي نطحتها اخرى فهي ميتة لفقد سيلان الدم
ودخلت الها في هذه الكلمات لانها اوصاف للشاة وخصت بالذكر لانها من اعم
ما يوكل والكلام قد يخرج على الاعم الاغلب والمراد به الكل نعم كان من حق
النطيحة ان لا تدخلها ها لان فعيلا يستوي فيه المذكر والمونث الا انها
لما جرت مجري الاسما خرجت عن قياس فعيل وما اكل السبع اي اكل بعضه وكان
اهل الجاهلية اذا جرح السبع شيا فقتله واكل بعضه اكلوا ما بقي فحرمه الله
تعالى واستفيد من قوله تعالى الا ما ذكيتم ان ما ادرك من المنخنقة وما بعدها
وبه حياة مستقرة وذكي حل والا فلا وما ذبح على النصب قيل هي الحجارة
كانوا يذبحون عليها فعلى هذا حينئذ واضحة وقيل هي الاصنام لانها تنصب
لتعبد فعلى بمعني اللام اي لاجلها او التقدير وما ذبح على اعتقاد تعظيمها قال
مجاهد وقتادة وابن جريج كان حول الكعبة ثلثمائة وستون حجرا منصوبة
يعبدها اهل الجاهلية ويعظمونها ويذبحون لها وليست باصنام انما الاصنام
هي المصورة المنقوشة وكانوا يلطخونها بتلك الادمية ويضعون اللحم
عليها فقال المسلمون يا رسول الله كان اهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم
فنحن احق ان نعظمه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى نزل قوله تعالى لن
ينال الله لحومها ولا دماؤها ومعنى قوله تعالى وان تستقسموا بالازلام
النهي عما كان يفعله الجاهلية من ان من اراد منهم حاجة اي حاجة كانت جا
الى سادن الكعبة وكان عنده سبعة قداح مستوية من شوحط وسميت
بالازلام لانها زلمت اي سويت وكان مكتوب على واحد منها نعم واخر لا
واخر منكم واخر من غيركم اي التزوج واخر ملصق اي النسب واخر عقل

اي دية واحد لا شيء عليه فاذا ارادوا امرا واختلفوا في نسب او تحمل دية جاؤا
الى هبل اعظم اصنامهم بماية درهم وجزور لصاحب الاقداح حتى يجيلها لهم
ويقولون يا الهنا انا اردنا كذا وكذا فما خرج فعلوه بقضيته فنهى الله عن ذلك
وحرمه وقال ذلكم فسق ووجه ذكرها مع هذه المطاعم انها كانت ترفع عند البيت
معها قال القرطبي وسمي ذلك استقساما لانهم كانوا يقتسمون به الرزق
وما يريدون ونظير هذا الذي حرمه الله قول المنجم لا يخرج من اجل نجم كذا واخرج
من اجل نجم كذا وقال جماعة المراد بالاية القمار وقال ابن جبير الازلام حصى بيض
كانوا يضربون بها ومجاهد هي كعاب فارس والروم التي يتقامرون بها والشعبي
الازلام للعرب والكعاب للعجم تنبيه عد هذه الثلاثة هو ظاهر الايتين
الكريمتين لان الله سماها فسقا اذ قوله تعالى ذلكم فسق يرجع للجميع كما
صرح به غير واحد من ائمتنا واما قول بعض المفسرين انه يرجع لما وليه
فقط ليس في محله اذ القاعدة المقررة في الاصول قاضية برجوعه للكل ولا
وجه لتخصيصه بالبعض لكنهم لم يصرحوا بالدم وقد علمت قيام الدليل عليه
وينبغي ان يلحق به اكل نجاسة غير معفو عنها تعديا ثم رايت التصريح به
الاتي قريبا **الكبيرة السادسة والستون بعد المائة احراق
الحيوان بالنار** للحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال اني كنت امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
فاقتلوهما قال ابن مسعود رضي الله عنه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قرية نمل اي مكانه قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا نحن فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا ربها تنبيه
عد هذا كبيرة على الاطلاق سواء كان ماكولا ام غيره صغيرا او كبيرا هو ما في الروضة
واصلها عن صاحب العدة وتوقف الرافعي في اطلاقه وتبعه الاذرعي فقال
قول صاحب العدة واحراق الحيوان في اطلاقه نظر فان الحكم على من احرق

قملة



قملة او برغوثا او نحوهما بانه يصير بذلك فاسقا فيه بعد ولا بد ان يكون المحرق
عالما بالنهي عن ذلك وتحريمه انتهى وتبعه تلميذه في الخادم فتوقف في ذلك
الاطلاق ثم قال نعم ان لم يمكن قتله الا بها فذاك انتهى وتعقب ذلك بعضهم
فقال وفيما ذكره في الاحراق نظر والوجه الاخذ بالاطلاق ويوافقه جري
جماعة متاخرين على عد ذلك مع اطلاقه كبيرة ولم ينظروا الى توقف الرافعي
وغيره وقول الزركشي نعم الى اخره صرح به غيره ايضا وشرط فيه ان لا يمكن
دفعه عنه الا بقتله وهو مراد الزركشي بقوله ان لم يمكن قتله الا بها قال
الجلال البلقيني ولم يعترض النووي للرافعي في توقفه السابق فكانه ارتضاه
ويظهر ان يقال الفواسق الخمس اذا تعين طريقا لازالة ضررهن الاحراق
بالنار لا يمنع من ذلك فاما غيرهما من الادمي والحيوان ولو غير ماكول فقد يحرم
بكونه كبيرة لخبر مسلم ان ابن عمر مر بنفر نصبوا دجاجة يترامونها فلما راوه
تفرقوا عنها فقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن
من فعل هذا والتعذيب بالنار كالتعذيب باتخاذها غرضا او اشد وروى
مسلم ان الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا وفي رواية يعذبون الناس
والاولى اعم قال ذلك لما راى قوما يعذبون بالشمس فما الظن بالاحراق بالنار
**الكبيرة السابعة والثامنة والتاسعة والستون بعد المائة
تناول النجس والمستقذر والمضر** وعد هذه الثلاثة هو ما صرح به بعض
المتاخرين ويستدل له في الاولى بان ما ذكر فيها هو قياس ما مر في الميتة
لانها لم تحرم لضررها بل لنجاستها كما صرحوا به واذا حرمت لنجاستها وقد سماها
الله فسقا فليلحق بها في ذلك كل نجاسة غير معفو عنها فظهر وجه عد هذه
كبيرة وفي الثانية بان المستقذر كالمخاط والمني ملحق بالنجاسة في تلطخ نحو
المصحف به كما مر في الكبيرة الاولى اول الكتاب فلا بعد في الحاقه به هنا
واما الثالثة فالحكم فيها ظاهر لان تناول المضر مفسد للبدن او العقل

وذلك عظيم الاثم والوزر وكما ان اضرار الغير الذي لا يحتمل كبيرة فكذا اضرار
النفس بل هذا اولى لان حفظ النفس اهم من حفظ الغير **فرع** ذكر اصحابنا
انه يحرم اكل طاهر مضر بالبدن كالطين والسم كالافيون لا القليل من ذلك لحاجة
التداوي مع غلبة السلامة او بالعقل كنبات مسكر غير مطرب وله التداوي به
وان اسكر ان تعين بان قال له طبيبان عدلان لا ينفع عليك غيره ولو شك في نبات
هل هو سم او غيره او في نحو لبن هل هو من ماكول او غيره حرم تناوله ولو وقع نحو
ذباب في طبيخ وتهرى فيه حل اكله او نحو طاير او جزء آدمي لم يحل وان تهرى
ولو وجد نجاسة في طعام طرا عليه الجمود وشك هل وقعت فيه مايعا او جامدا
حل تناوله لان الاصل طهارته مع انه يحتمل ان وقوعها فيه جامدا فينزعها وما
حولها فقط وان غلب على ظنه انها وقعت فيه مايعا ويحرم الدرياق المخلوط
بلحم الحيات الا لضرورة يجوز اكل الميتة ولو عم الحرام ارضا ولم يبق بها حلال
وتوقع معرفة اربابه جاز تناول قدر الحاجة منه دون التنعم ولا يتوقف
على الضرورة **خاتمة** الحيوان اما يضر ولا ينفع كحية وعقرب وفارة
وحداة وكلب عقور وغراب غير زاغ وذيب واسد ونمر وساير السباع
ودب ونسر وعقاب وبرغوث ونمل صغير وزنبور وسام ابرص وبق وزنبور
فهذه كلها ونحوها يسن قتلها ولو لمحرم في الحرم واما ينفع ويضر كفهد
وصقر وباز فلا يسن قتله لنفعه ولا يكره لضرره واما لا ينفع ولا يضر كخنفسا
وجعل وسرطان ورخمة فيكره قتله نعم الكلب الذي لا نفع فيه ولا ضرر
وقع في حل قتله تناقض والمعتمد حرمته كما في المجموع عن الاصحاب ويفرق
بينه وبين ما ذكر بان تلك في حكم الحشرات فاغتفر فيها ما لا يغتفر في غيرها
**تنبيه** قولهم هنا يحرم قتل النمل الكبير مع انه لا نفع فيه ولا ضرر قالوا
ويحرم ايضا قتل النحل والخطاف والصرد والضفدع وكلب نحو الصيد او الحراسة
ولو اسود **كتاب البيع** **الكبيرة السبعون بعد**





**المائة بيع الحر** **اخرج البخاري** وابن ماجة وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاث انا خصمهم يوم القيمة
ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا ثم اكل ثمنه ورجل
استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره **تنبيه** عد هذا كبيرة
هو صريح ما في هذا الحديث من الوعيد الشديد وبه صرح بعض المتاخرين
وهو ظاهر جلي **قال الطحاوي** وكان الحر يباع في الدين الذي عليه اول الاسلام
اذا لم يكن له مال يقضيه به حتى نسخ الله ذلك بقوله وان كان ذو عسرة
فنظرة الى ميسرة ولم يقل قوم بالنسخ بل قالوا ان ذلك باق الى الآن لما رواه
البزار والدارقطني عن بعض الصحابة قال كان لرجل على مال او قال دين فذهب
بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصب لي مالا فباعني منه او باعني له
ولا حجة فيه لانه ضعيف **الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والرابعة**
**والخامسة والسادسة والسبعون بعد المائة ؛ اكل الربا واطعامه**
**وكتابته وشهادته والسعي فيه والاعانة عليه** قال الله تعالى الذين ياكلون
الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا
انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى
فله ما سلف وامره الى الله ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون
يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم ثم قال يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا ان كنتم مومنين فان لم تفعلوا
ولن تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤس اموالكم
لا تظلمون ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا
خير لكم ان كنتم تعلمون واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما
كسبت وهم لا يظلمون وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اضعافا
مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون واتقوا النار التي اعدت للكافرين فتامله

الربا

هذه الآيات وما اشتملت عليه من عقوبة آكل الربا وينكشف ذلك بالكلام على
بعضها باختصار فالربا لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل
في معيار الشرع حالة العقد او مع تاخير في البدلين او احدهما وهو ثلاثة انواع
ربا الفضل وهو البيع مع زيادة احد العوضين المتفقي الجنس على الآخر وربا اليد
وهو البيع مع تاخير قبضهما او قبض احدهما عن التفرق من المجلس او التخاير فيه بشرط
اتحادهما علة بان يكون كل منهما مطعوما او كل منهما نقدا وان اختلف الجنس
وربا النساء وهو البيع للمطعومين او للنقدين المتفقي الجنس او المختلفيه
لاجل ولو لحظة وان استويا وتقابضا في المجلس فالاول كبيع صاع بر بدون أو ربا ٢
صاع بر كذا او درهم فضة بدون درهم فضة او باكثر سوا انقابضا ام لا وسوا
اجلا ام لا والثاني كبيع صاع بر بصاع بر او درهم ذهب بدرهم ذهب او صاع
بر بصاع شعير او اكثر او درهم ذهب بدرهم فضة او اكثر لكن تأخر قبض
احدهما عن المجلس او التخاير والثالث كبيع صاع بر بصاع بر او درهم فضة بدرهم
فضة لكن مع تاجيل احدهما ولو الى لحظة وان تساويا وتقابضا في المجلس
والحاصل انه متى استوى العوضان جنسا وعلة كبر ببر او ذهب بذهب اشترط
ثلاثة شروط التساوي وعلمهما به يقينا عند العقد والتقابض والحلول
ومتى اختلفا جنسا واتحدا علة كشعير كبر بشعير او ذهب بفضة اشترط
شرطان الحلول والتقابض وجاز التفاضل ومتى اختلفا جنسا وعلة كبر بذهب
او ثوب لم يشترط شيء من هذه الثلاثة فالمراد بالعلة هنا اما الطعم بان
يقصد الشيء للاقتيات او الادم او التفكه او التداوي واما النقدية وهي
منحصرة في الذهب والفضة مضروبة او غيرها فلا ربا في الفلوس وان راجت
وزاد المتولي نوعا رابعا وهو ربا القرض لكنه في الحقيقة يرجع الى ربا الفضل
لانه الذي فيه شرط جر نفعا للمقرض فكانه اقرضه هذا الشيء بمثله مع
زيادة ذلك النفع الذي عاد اليه وكل من الانواع الاربعة حرام بالاجماع

بنقص

بنص الآيات المذكورة والاحاديث الآتية وكل ما جاء في الربا من الوعيد شامل للانواع
الاربعة نعم بعضها معقول المعنى وبعضها تعبدي وربا النسيئة هو الذي كان
مشهورا في الجاهلية لان الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره الى اجل على ان ياخذ منه
كل شهر قدرا معينا وراس المال باق بحاله فاذا حل طالبه براس ماله فان تعذر
عليه الاداء زاد في الحق والاجل وتسمية هذا نسيئة مع انه يصدق عليه ربا
الفضل ايضا لان النسيئة هي المقصودة فيه بالذات وهذا النوع مشهور
الآن بين الناس وواقع كثيرا وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يحرم الا ربا
النسيئة محتجا بانه المتعارف بينهم فينصرف النص اليه لكن صحت الاحاديث بتحريم
الانواع الاربعة السابقة من غير مطعن ولا نزاع لاحد فيه ومن ثم اجمعوا على
خلاف قول ابن عباس على انه رجع عنه لما قال له ابي اشهدت ما لم نشهد اسمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم نسمع ثم روى له الحديث الصريح في تحريم الكل
ثم قال له لا آواني واياك ظل بيت ما دمت على هذا فحينئذ رجع ابن عباس قال
محمد بن سيرين كنا في بيت ومعنا عكرمة فقال له رجل اما تذكر ونحن في بيت فلان
ومعنا ابن عباس فقال انما كنت استحللت الصرف برايي ثم بلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حرمه فاشهدوا اني حرمته وبرئت الى الله منه واعلم ان لتحريم
الربا امورا غير مطردة في كل انواعه ومن ثم قلت فيما مر ان بعضه تعبدي
منها انه اذا باع درهما بدرهمين نقدا او نسيئة اخذ في الاول زيادة من غير
عوض وحرمة مال المسلم كحرمة دمه وكذا في الثاني لان انتفاع الاخذ بالدرهم
الزايد امر موهوم فمقابلة هذا الانتفاع الموهوم بدرهم زايد فيه ضرر اي
ضرر ومنها انه لو حل ربا الفضل لبطلت المكاسب والتجارات اذ من يحصل
درهمين بدرهم كيف يتجشم مشقة كسب وتجارة وببطلانهما ينقطع مصالح
الخلق اذ مصالح العالم لا تنتظم الا بالتجارات والعمارات والحرف والصناعات
ومنها ان الربا يفضي الى انقطاع المعروف والاحسان الذي في القرض اذ لو حل

درهم بدرهمين ما سمح لحد باعطاء درهم بمثله ومنها ان الغالب غني المقرض وفقر
المستقرض فلو مكن الغني من اخذ اكثر من المثل اضر بالفقير ولم يليق برحمة الرحمن الرحيم
وقوله تعالى لا يقومون الى اخره اي لا يقومون من قبورهم الا مثل قيام الذي يتخبطه
اي يصرعه الشيطان من خبط البعير باخفافه اذا اضرب الارض بها من المس اي
من اجل مس له او من جهة الجنون فاذا بعث الله الناس يوم القيمة خرجوا مسرعين
من قبورهم الا اكلة الربوا فانهم كلما قاموا سقطوا على وجوههم وجنوبهم وظهورهم
كما ان المصروع يحصل له ذلك وسر ذلك انهم لما اكلوا هذا الحرام السحت
بوجه المكر والخداع ومحاربة الله تعالى ورسوله ربا في بطونهم وزاد حتى اثقلها
فلذلك عجزوا عن النهوض مع الناس وصاروا كلما ارادوا الاسراع مع الناس ونهضوا
سقطوا على ذلك الوجه القبيح وتخلفوا عنهم ومعلوم ان النار التي تحشرهم الى الموقف
كلما سقطوا وتخلفوا اكلتهم وزاد عذابهم بها فجمع الله عليهم في الذهاب الى الموقف
عذابين عظيمين ذلك التخبط والسقوط في ذهابهم ولفح النار واكلها لهم وسوقها
اياهم بعنف حتى يصيروا الى الموقف فيكونون فيه على ذلك التخبط ليمتازوا
ويستهروا بين اهل الموقف كما قال قتادة ان اكل الربوا يبعث يوم القيمة مجنونا
وذلك علم لاكلة الربا يعرفهم به اهل الموقف وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اسري بي مررت بقوم بطونهم بين
ايديهم كل رجل منهم بطنه مثل البيت الضخم قد مالت بهم بطونهم منضدين على
سابلة اي طريق آل فرعون وآل فرعون يعرضون على النار غدوا وعشيا قال
فيقبلون مثل الابل المنهزمة لا يسمعون ولا يعقلون فاذا احس بهم اصحاب تلك
البطون قاموا فيميل بهم بطونهم فلا يستطيعون ان يبرحوا حتى يغشاهم
آل فرعون فيردونهم مقبلين ومدبرين فذلك عذابهم في البرزخ بين الدنيا
والاخرة قال صلى الله عليه وسلم فقلت من هولاء يا جبريل قال هولاء الذين
ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس وفي رواية

قال



قال صلى الله عليه وسلم لما عرج بي سمعت في السما السابعة فوق راسي رعدا وصواعق
ورايت رجالا بطونهم بين ايديهم كالبيوت فيها حيات وعقارب ترى من ظاهر بطونهم
فقلت من هولا يا جبريل فقال هولاء اكلة الربوا وسياتي هذا ان في الاحاديث مع
حديث اياك والذنوب التي لا تغفر الغلول فمن غل شيا اتى به يوم القيمة واكل الربا
فمن اكل الربا بعث يوم القيمة مجنونا يتخبط ثم قرا هذه الاية وخبر ياتي اكل الربا يوم القيمة
مختبلا يجر شقيه ثم قراها ايضا وصح في الحديث السابق بطوله اول كتاب
الصلاة ان اكل الربا يعذب من حين يموت الى يوم القيمة بالسباحة في نهر احمر مثل
الدم وانه يلقم الحجارة كلما التقم حجرا سبح به ثم عاد فاغر فاه فيلقم حجرا اخر
وهكذا الى البعث وتلك الحجارة في نظير المال الحرام الذي جمعه في الدنيا فيلقم تلك
الحجارة النارية ويعذب بها كما حاز ذلك المال الحرام وابتلعه وسياتي في الاحاديث
انواع العذاب الاليم التي اعدت له وقوله تعالى ذلك بانهم الى اخره اي ذلك فهم
ذلك العذاب الشديد بسبب قولهم الفاسد الذي حكموا فيه قياس عقولهم القاصرة
حتى قدموه على النص انما البيع مثل الربا جاعلين الربا هو الاصل المقيس عليه
حل البيع مبالغة في حله ومحبته والاعتنا بشانه ووجه ذلك القياس الفاسد
الذي تخيلوه انه كما انه يجوز شرا شي بعشرة ثم بيعه باحد عشر حالا او موجلا
نقدا يجوز بيع عشرة باحد عشر حالا او موجلا اذ لا فرق عقلا بين هذه الصور
مع حصول التراضي من الجانبين وغفلوا عن ان الله تعالى حد لنا حدودا ونهانا
عن مجاوزتها فوجب علينا امتثال ذلك لان حدوده تعالى لا يقابل بقضية راي
ولا عقل بل يجب قبولها سوا فهمنا لها معنى مناسبا ام لا اذ هذا هو شان
التكليف والتعبد والعبد الضعيف العاجز القاصر الفهم والعقل والراي
يتعين عليه الاستسلام لاوامر سيده القوي القادر العليم الحليم الرحمن الرحيم
المنتقم الجبار العزيز القهار ومتى حكم عقله وعارض به امر سيده انتقم منه
واهلكه بعذابه الشديد ان بطش ربك لشديد ان ربك لبالمرصاد وقوله

تعالى فمن جاءه موعظة من ربه اي واصلة اليه منه او من مواعظ ربه فانتهى اي
رجع عما كان عليه من اخذ الربا فورا عقب الموعظة فله ما سلف اي سبق مما
اخذه بالربا قبل نزول اية تحريمه لانه حينئذ لم يكن مكلفا بخلافه بعد نزول
اية تحريمه فان من تاب منه يلزمه رد جميع ما اخذه بالربا وان فرض انه لم يعلم
بالتحريم لبعده عن العلما لانه تعاطاه وقت التكليف به والجهل الذي يعذر به
صاحبه انما يوثر في دفع الاثم دون الغرامات ونحوها من الاموال وامره الى الله
اي امر ما سلف او المنهي عن الربا او الربا الى الله في العفو وعدمه او في استمرار
تحريم الربا ثم في معنى ذلك وجوه للمفسرين **قال الفخر الرازي** والذي
اختاره انها مختصة بمن ترك استحلال الربا من غير بيان انه ترك اكله اولا اي
الا باعتبار ما ياتي من اخر الاية فانه يدل على انها مختصة بمن ترك استحلاله مع
تعاطيه له ويدل على الاختصاص الاول قوله فمن انتهى اي عما دل عليه سابقه
وهو قوله انما البيع مثل الربوا من تحليله وقوله فمن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها
خالدون اي عاد الى الكلام المتقدم وهو انما البيع مثل الربا ثم اذا انتهى عن استحلاله
فاما انه انتهى عن اكله ايضا وليس مرادا لانه لا يليق به وامره الى الله وانما يليق به
المدح اولم ينته عن اكله مع اعتقاده لحرمته فهذا هو المراد لانه هو الذي امره
الى الله ان شا عفى عنه وان شا غفر له فهي كقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشا
يمحق الله الربا اي مقابلة لفاعلية بنقيض قصدهم فانهم اثروه بحصول
للزيادة غير ملتفتين الى ان ذلك يغضب الله عليهم فمحق تلك الزيادة بل واصل
ماله حتى صير عاقبتهم الى الفقر المدقع كما هو مشاهد من اكثر من يتعاطاه
ويفرض انه مات على غيره يمحقه الله من ايدي ورثته فلا يمر عليهم ادنى زمان
الا وقد صاروا بغاية الفقر والهوان من الذل **قال** صلى الله عليه وسلم الربا
وان كثر فالى قل **ومن المحق ايضا** ما ترتب عليه من الذم والنقص وسقوط
العدالة وزوال الامانة وحصول اسم الفسق والقسوة والغلظة وايضا

فدعا



فدعا من ظلمهم باخذ ما لهم عليه باللعنة وذلك سبب لزوال الخير والبركة عن نفسه
وماله اذ دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب اي كناية عن قبولها وكيف وقد ورد
ان الله تعالى يقول للمظلوم اذا دعى على ظالمه لانصرنك ولو بعد حين **وايضا** من اشتهر
انه جمع ماله من ربا يتوجه اليه المحن الكثيرة من الظلمة واللصوص وغيرهم زاعمين
ان المال ليس له في الحقيقة هذا كله محق الدنيا واما محق الاخرة **فقال ابن عباس**
رضي الله عنهما لا يقبل منه صدقة ولا جهاد ولا حج ولا صلة **وايضا** فانه يموت ويترك
ماله كله وعليه عقوبته وتبعته والعذاب الاليم بسببه **ومن ثم** وردت مصيبتان
لن يصاب احد بمثلهما ان يترك ماله كله وتعاقب عليه كله **وايضا** فصح ان الاغنيا
يدخلون الجنة بعد الفقرا بخمسماية عام فاذا كان هذا في الاغنيا بالمال الحلال
المحض فما ظنك بذي المال الحرام السحت فذلك كله هو المحق والنقصان والخسران
المبين والذل والهوان ويربي الصدقات اي يزيدها في الدنيا بسوال الملك له
ان الله يعطيه خلفا كما جا في الاحاديث الصحيحة انه ما من يوم الا وفيه ملك ينادي
اللهم اعط منفقا خلفا وبانه يزداد كل يوم جاهه وذكره الجميل وميل القلوب اليه
والدعا الخالص له من قلوب الفقرا وانقطاع الاطماع عنه فانه متى اشتهر باصلاح
مهمات الفقرا والضعفا فكل احد يحترز عن اذيته والتعرض له وكل طامع وظالم
يتخوف من التعرض اليه وفي الاخرة بتربيتها الى ان تصير اللقمة كالجبل كما صح في الاحاديث
السابقة اواخر الزكوة والله لا يحب كل كفار اثيم كلاهما صيغة مبالغة من
الكفر والاثم لاستمرار مستحل الربا واكله عليهما وتماديه في ذلك ثم يصح رجوعهما
معا للمستحل ولا اشكال فيه والاول له والثاني لغيره ولا اشكال ايضا **ويصح
ايضا** رجوعهما معا الى غير المستحل ويكون على حد من ترك الصلاة فقد كفر او اتى
فقد كفر ومن اتى امراته وهي حائض فقد كفر ومن اتاها في دبرها فقد كفر
اي قارب الكفر كما مر في الحج بمعنى ان تلك الاعمال الخبيثة اذا داوم عليها فاعلها
ادت به الى الكفر وسوء الخاتمة والعياذ بالله وفي هذا تحذير عظيم بالغ

من الربا وانه يؤدي بمتعاطيه الى ان توقعه في اقبح انواع الكفر واقطعها ان الذين
امنوا الى اخره اردفه تعالى بها مرتبا على عادة القران من شفع الرهبة بالرغبة
وعكسه تذكيرا بالعواقب وتمييز المقام المطيع من العاصي ومبالغة في الثناء على ذلك
وفي الذم لهذا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا اي في ذمة المدين وبين تعالى بهذا
مع قوله ما سلف ان نزول تحريم الربا لا يحرم ما سلف اخذه قبل التحريم بخلاف ما بقي
بعد التحريم فانه يحرمه فليس له الا راس ماله فقط لانه لما كلف به قبل اخذه صار
اخذه محرما عليه **وسبب** نزول هذه ان اهل مكة او بعضهم او بعض اهل الطائف
كانوا يربون فلما اسلموا عند فتحها تخاصموا في الربا الذي لم يقبض فنزلت امرة
لهم باخذ روس اموالهم فقط **وقال** صلى الله عليه وسلم في خطبته بعرفة حجة الوداع
الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع **ثم قال** وربا الجاهلية موضوع واول
ربا اضع من ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله قوله تعالى فان
لم تفعلوا اي بان لم تنتهوا عن الربا فاذنوا بحرب من الله ورسوله اي ومن حاربه
الله ورسوله لا يفلح ابدا ثم المراد بذلك الحرب **اما في الدنيا** اذ يجب على حكام
الشريعة انهم اذا علموا من شخص تعاطي الربا عزروه عليه بالحبس وغيره الى ان يتوب
فان كانت له شوكة ولم يقدروا عليه الا بنصب حرب وقتال نصبوا له الحرب
والقتال كما قاتل ابو بكر رضي الله عنه مانعي الزكوة **وقال ابن عباس** من عامل
بالربا استتيب فان تاب والا ضرب عنقه فيحتمل حمله على المستحل ويحتمل الاطلاق
وهما قولان في الاية فقيل الايذان بالحرب انما هو للمستحل وقيل بل له ولغيره
والاول انسب بنظم الاية اذ قوله ان كنتم مؤمنين اي بتحريم الربوا فان لم تفعلوا
اي لم تؤمنوا بتحريمه فاذنوا الى اخره **واما في الاخرة** بان يختم الله له بسوء ومن
ثم كان اعتياد الربوا والتورط فيه علامة على سوء الخاتمة اذ من حاربه الله ورسوله
كيف يختم له مع ذلك بخير وهل محاربة الله ورسوله الا كناية عن ابعاده عن مواطن
رحمته واحلاله في دركات شقاوته وان تبتم اي عن استحلاله على القول الاول

او عن



او عن معاملته على القول الثاني فلكم روس اموالكم لا تظلمون اي الغريم باخذ زيادة منه
على راس المال ولا تظلمون اي بنقصكم عن روس اموالكم ولما نزلت هذه قال المربون
بل نتوب الى الله فانه لا طاقة لنا بحرب الله ورسوله فرضوا براس المال فشكى المديون
الاعسار فابوا الصبر عليهم فنزل وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة اي فيلزمكم
ان تمهلوهم الى يساره وكذا يجب انظار المعسر في كل دين اخذا بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب واخذ جمع به هذا ما يتعلق ببعض هذه الايات **واما** ما يتعلق بالاية
الاخيرة فسبب نزولها ان الرجل كان في الجاهلية اذا كان له على غيره مائة درهم مثلا
الى اجل واعسر المدين قال له زدني في المال حتى ازيد في الاجل فربما جعله مائتين
فاذا حل الاجل الثاني فعل مثل ذلك وهكذا الى اجال كثيرة فياخذ في تلك المائة اضعا فا
فلذا قال تعالى اضعافا مضاعفة واتقوا الله اي بترك الربا لعلكم تفلحون اي
تظفرون ببغيتكم وفيه اشارة الى ان من لم يترك الربا لا يحصل له شيء من الفلاح
**وسببه** ما مر في تلك الاية من ان الله حاربه هو ورسوله صلى الله عليه وسلم
ومن حاربه الله ورسوله كيف يتصور له فلاح ففي هذه الاية ايضا ايماء الى سوء خاتمته
ودوام عقوبته **ومن ثم** قال تعالى عقبه واتقوا النار التي اعدت للكافرين اي هيئت
لهم بطريق الذات ولغيرهم بطريق التبع او المراد ان اكثر دركاتها اعدت للكافرين
فلا ينافي ان بعض عصاة المؤمنين يدخلونها ففيها اشارة الى ان من يصر على الربا
يكون مع الكافرين في تلك النار التي اعدت لهم لما تقرر من تلك المحاربة التي حصلت
له وادت به الى سوء الخاتمة فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة
او تصيبهم عذاب اليم **وتامل** وصف الله تعالى لتلك النار بكونها اعدت للكافرين
فان فيه غاية الوعيد والزجر لان المؤمنين المخاطبين باتقاء المعاصي اذا علموا
بانهم متى فارقوا التقوى دخلوا النار المعدة للكافرين وقد تقرر في عقولهم عظم
عقوبة الكافرين انزجروا عن المعاصي اتم الانزجار **فتامل** عفى الله عنا وعنك
ما ذكره الله في هذه الايات من وعيد اكل الربوا يظهر لك ان كان لك ادنى بصيرة

الله
قبح هذه المعصية ومزيد فحشها وعظيم ما يترتب العقوبات عليها سيما محاربة
ورسوله الذين لم يرتبا على شيء من المعاصي لامعاداة اوليا الله المحاربة لفحش هذه
الجناية وقبحها واذا ظهر لك ذلك رجعت وتبت الى الله تعالى عن هذه الفاحشة المهلكة
في الدنيا والاخرة وقد شرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طوي التصريح به
في تلك الايات من تلك العقوبات والقبايح الحاصلة لاهل الربا في احاديث كثيرة
صحيحة وغيرها احببت هنا ذكر كثير منها ليتم لمن سمعها مع ما مر الانزجار عنه
ان شا الله تعالى فمنها اخرج الشيخان وابو داود والنساي عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات اي المهلكات
قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله
الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات
الغافلات المؤمنات والنساي مختصرا ومرة في باب الصلاة مطولا رايت الليلة
رجلين اتياني فاخرجاني الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل
قايم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج
رمى الحجر بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جا ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما الرجل
كان فقلت ما هذا الذي رايته في النهر قال اكل الربوا ومسلم والنساي لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله ورواه ابو داود والترمذي وصححه
وابن ماجة وحبان في صحيحه كلهم من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن
ابيه ولم يسمع منه وزادوا فيه وشاهديه وكاتبه ومسلم وغيره لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء
والبزار من رواية عمرو بن ابي شيبة ولا باس به في المتابعات الكباير سبع اولهن
الاشراك بالله وقتل النفس بغير حقها واكل الربا واكل مال اليتيم وفرار يوم
الزحف وقذف المحصنات والانتقال الى الاعراب بعد هجرته والبخاري وابو
داود لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة واكل الربوا

وموكله

وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي ولعن المصورين واحمد وابو يعلي وابنا
خزيمة وحبان في صحيحهما من رواية الحارث وهو الاعور واختلف فيه كما مر عن
مسعود رضي الله عنه قال اكل الربا وموكله وشاهداه وكاتباه اذا علموا به والوا شمة
والمستوشمة للحسن ولاوي الصدقة والمرتد اعرابيا بعد الهجرة ملعونون على
لسان محمد صلى الله عليه وسلم والحاكم وصححه واعترض بان فيه واهيا اربع حق
على الله ان لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن الخمر واكل الربا واكل مال
اليتيم بغير حق والعاق لوالديه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقي من
طريقه وقال هذا اسناد صحيح والمتن منكر بهذا الاسناد ولا اعلمه الا وهما وكانه
دخل لبعض رواته اسناد الى اسناد الربا ثلاث وسبعون بابا ايسرها مثل ان
ينكح الرجل امه والبزار بسند رواته رواة الصحيح الربا بضع وسبعون بابا والشرك
مثل ذلك وروى ابن ماجة شطره الاول بسند صحيح والبيهقي الربا سبعون
بابا ادناها الذي يقع على امه رواه باسناد لا باس به ثم قال غريب بهذا الاسناد
وانما نعرف بعبد الله بن زياد عن عكرمة يعني بن عمار قال وعبد الله بن زياد هذا
منكر الحديث والطبراني في الكبير عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الدرهم يصيبه الرجل من الربا اعظم عند الله من ثلاث وثلاثين
زنية يزنيها في الاسلام وفي سنده انقطاع ورواه ابن ابي الدنيا والبغوي
وغيرهما موقوفا على عبد الله وهو الصحيح وهذا الموقوف في حكم المرفوع لان
كون الدرهم اعظم وزرا من هذا العدد المخصوص من الزنا لا يدرك الا بوحي فكانه
سمعه منه صلى الله عليه وسلم ولفظ الموقوف في احد طرقه قال عبد الله الربا
اثنان وسبعون حوبا اي بضم المهملة وفتحها اثما اصغرها حوبا كمن اتى امه في
الاسلام ودرهم من الربا اشد من بضع وثلاثين زنية قال ويأذن الله بالقيام
للبر والفاجر يوم القيمة الا اكل الربا فانه لا يقوم الا كما يقوم الذي
يتخبطه الشيطان من المس واحمد باسناد جيد عن كعب الاحبار قال

لان أزني ثلاثا وثلاثين زنية احب الي من ان آكل درهم ربا يعلم الله اني اكلته حين
اكلته ربا **واحمد** بسند صحيح والطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال درهم ربا
ياكله الرجل وهو يعلم اشد من ستة وثلاثين زنية **وابن ابي الدنيا** والبيهقي خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر امر الربا وعظم شانه وقال ان الدرهم يصيبه
الرجل من الربا اعظم عند الله في الخطيئة من ستة وثلاثين زنية يزنيها الرجل وان
اربى الربا عرض الرجل المسلم **والطبراني** في الصغير والاوسط من اعان ظالما بباطل
ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن اكل
درهما من ربا فهو مثل ثلاث وثلاثين زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار اولى به
**والبيهقي** ان الربا نيف وسبعون بابا اهون بابا مثل من اتى امه في الاسلام ودرهم
من ربا اشد من خمس وثلاثين زنية الحديث **والطبراني** في الاوسط من رواية عمر و
ابن راشد وقد وثق الربا اثنان وسبعون بابا ادناها مثل اتيان الرجل امه وان
اربى الربا استطالة الرجل في عرض اخيه **وابن ماجه** والبيهقي عن ابي معشر وقد
وثق عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الربا سبعون حوبا ايسرها ان ينكح الرجل امه **والحاكم** وصححه عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تشترى الثمرة حتى
تطعم **وقال** اذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد احلوا بانفسهم عذاب الله
**وابو يعلى** باسناد جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه انه ذكر حديثا عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال فيه ما ظهر في قوم الزنا والربا الا احلوا بانفسهم عقاب الله
**واحمد** باسناد فيه نظر ما من قوم يظهر فيهم الربا الا اخذوا بالسنة وما من
قوم يظهر فيهم الرشا الا اخذوا بالرعب والسنة العام المقحط ينزل فيه غيث
اولا **واحمد** في حديث طويل وابن ماجه مختصرا **والاصبهاني** رايت ليلة اسري
بي لما انتهينا الى السماء السابعة فنظرت فوقي فاذا انا برعد وبروق وصواعق
قال فاتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم

قلت



**قلت** يا جبريل من هولاء قال هولاء اكلة الربوا **والاصبهاني** عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما عرج بي الى السماء نظرت في
سماء الدنيا فاذا رجال بطونهم كامثال البيوت العظام وقد مالت بطونهم وهم
منضدون على سابلة آل فرعون موقوفون على النار كل غداة وعشي يقولون
ربنا لا تقم الساعة ابدا **قلت** يا جبريل من هولاء قال هولاء اكلة الربا من
امتك لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس **قال الاصبهاني**
قوله منضدون اي مطرحون اي طرح بعضهم على بعض السابلة المارة اي يتوطاوهم
آل فرعون الذين يعرضون على النار كل غداة وعشي **والطبراني** بسند صحيح
بين يدي الساعة يظهر الزنا والربوا والخمر **والطبراني** بسند لا باس به عن
القاسم بن عبد الله الوراق **قال** رايت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
في السوق في الصيارفة **فقال** يا معشر الصيارفة ابشروا قالوا بشرك الله
بالجنة بم تبشرنا يا ابا محمد **قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للصيارفة
ابشروا بالنار **والطبراني** اياكم والذنوب التي لا تغفر الغلول فمن غل شيئا اتي به
يوم القيمة واكل الربوا فمن اكل الربا بعث يوم القيمة مجنونا يتخبط ثم قرا صلى الله
عليه وسلم الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان
من المس **والاصبهاني** ياتي آكل الربا يوم القيمة مختبلا اي مجنونا يجر
شقته ثم قرا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس
**وابن ماجه** والحاكم وصححه ما احد اكثر من الربا الا كان عاقبة امره الى قلة
**والحاكم** وصححه ايضا الربا وان كثر فان عاقبته الى قل **وابو داود** وابن ماجه
كلاهما عن الحسن عن ابي هريرة واختلف في سماعه منه والجمهور على عدمه ليأتين
على الناس زمان لا يبقى منهم احد الا اكل الربا فمن لم ياكله اصابه من غباره
**وعبد الله** بن احمد في زوائد المسند والذي نفسي بيده ليبيتن اناس من
امتي على اشر وبطر ولهو ولعب فيصبحوا قردة وخنازير باستحلالهم

المحارم واتخاذهم القينات وشربهم الخمور واكلهم الربا ولبسهم الحرير واحمد
مختصرا والبيهقي واللفظ له يبيت قوم من هذه الامة على طعم وشرب ولهو
ولعب فيصبحوا قردة قد مسخوا وخنازير وليصيبنهم خسف وقذف حتى
يصبح الناس فيقولون خسف الليلة ببني فلان وخسف الليلة بدار فلان
ولترسلن عليهم حجارة من السماء كما ارسلت على قوم لوط على قبايل منها وعلى دور بشربهم
الخمر ولبسهم الحرير واتخاذهم القينات واكلهم الربا وقطيعة الرحم وخصلة
نسيها راويه القينات جمع قينة وهي المغنية تنبيه عد الربا كبيرة هو ما
اطبقوا عليه اتباعا لما جا في الاحاديث الصحيحة من تسميته كبيرة بل اكبر الكباير
واعظمها وروى الشيخان وابو داود والنساي انه صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا
السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم والربا والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات الغافلات المومنات وفي رواية للبيهقي الكباير تسع اعظمهن اشراك
بالله وقتل نفس مومن واكل الربا الحديث وفي رواية للبزار في سندها من
ضعفه شعبه وغيره ووثقه ابن حبان وغيره الكباير اولهن الاشراك بالله
وقتل النفس بغير حقها واكل الربا واكل مال اليتيم الحديث وفي اخرى للطبراني في
سندها ابن لهيعة اجتنبوا الكباير السبع الشرك بالله وقتل النفس والفرار من
الزحف واكل مال اليتيم واكل الربا الحديث وفي اخرى لابن مردويه في تفسيره
في سندها ضعيف كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن كتابا فيه
الفرايض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم رضي الله عنه قال
وكان في الكتاب ان اكبر الكباير عند الله يوم القيمة اشراك بالله وقتل النفس
المومنة بغير حق والفرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي
المحصنة وتعلم السحر واكل الربوا واكل مال اليتيم ويستفاد من الاحاديث
السابقة ايضا ان اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده والساعي فيه والمعين

عليه



عليه كلهم فسقة وان كل ما له دخل فيه كبيرة وقد صرح ببعض ذلك بعض ايمتنا
وهو ظاهر جلي فلذلك عددت كله كباير **الكبيرة السابعة والسبعون بعد
المائة الحيل في الربا وغيره عند من قال بتحريمها** قال بعضهم ورد ان اكلة الربا
يحشرون في صور الكلاب والخنازير من اجل حيلتهم على اكل الربا كما مسخ اصحاب السبت
حين تحيلوا على اصطياد الحيتان التي نهاهم الله عن اصطيادها يوم السبت فحفروا
لها حياضا تقع فيها يوم السبت حتى ياخذوها يوم الاحد فلما فعلوا ذلك مسخهم
الله قردة وخنازير وهكذا الذين يتحيلون على الربا انواع الحيل فان الله تعالى
لا يخفى عليه حيل المحتالين قال ايوب السختياني يخادعون الله كما يخادعون آدميا
ولو اتوا الامر عيانا كان اهون عليهم انتهى تنبيه الحيلة في الربا وغيره
قال بتحريمها مالك واحمد رضي الله عنهما وقياس الاستدلال لهم بما ذكر ان يكون
اخذ الربا بالحيلة حراما عند القايلين بتحريم الحيلة وان وقع الخلاف في حله حينيذ
وذهب الشافعي وابو حنيفة رضي الله عنهما الى جواز الحيلة في الربا وغيره واستدل
اصحابنا لحلها بما صح ان عامل خيبر جا للنبي صلى الله عليه وسلم بتمر كثير جيد فقال
له اكل تمر خيبر هكذا قال لا وانما نرد الردي ونأخذ بالصاعين منه صاعا جيدا
فنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك واعلمه انه ربا ثم علمه الحيلة فيه وهي انه يبيع
الردي بثمن ويشتري به الجيد وهذه من الحيل التي وقع الخلاف فيها فان معه
صاعين رديين يريد ان ياخذ في مقابلتهما صاعا جيدا لا يمكنه ذلك من غير توسط
عقد اخر لانه ربا اجماعا فاذا باعه الرديين بدرهم واشترى بالدرهم الذي
في ذمته الجيد خرج عن الربا اذ لم يقع العقد الا على مطعوم ونقد دون مطعومين
فاضمحلت صورة الربا فاي وجه للتحريم حينيذ فعلم مما تقرر ان هذه الحيلة
التي علمها صلى الله عليه وسلم لعامل خيبر نص في جواز مطلق الحيلة في الربا وغيره
اذ لا قايل بالفرق واما ما استدل به اولئك من قصة اليهود المذكورة
فهو مبني على ان شرع من قبلنا شرع لنا والاصح المقرر في الاصول خلافه وعلى

التنزيل فمحله حيث لم يرد في شرعنا ما يخالفه وقد علمت مما تقرر عنه صلى الله
عليه وسلم انه ورد في شرعنا ما يخالفه وذيل الاستدلال في هذه المسألة
طويل ومحل بسطه كتب الفقه والخلاف **باب المناهي في البيوع** بلغ
**الكبيرة الثامنة والتسعون بعد المائة منع الفحل** عن بريدة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع
فضل الماء ومنع الفحل رواه البزار **تنبيه** عد هذا كبيرة هو ما وقع في
كلام الجلال البلقيني لكنه قال بعد ذلك اسناد حديثه ضعيف ولا يبالغ ضرره
ضرر غيره من الكبائر وانما ذكرناه لتقدم ذكره في الحديث انتهى ويؤيده ان
منع اعارة الفحل للضراب غاية امره انه مكروه ويبعد بصحته يمكن حمله على ما لو
اضطر اهل ناحية الى فحل لفقد غيره بناحيتهم فحينئذ لا يبعد القول بوجوب
تمكينه من الضراب لان في ولادة الاناث حياة للارواح وللابدان بالالبان
وغيرها لكن لا يلزمه ذلك مجانا فان قلت كيف يتصور الاجارة هنا وقد صح
نهيه صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل وهو بيع ضرابه وامائه او اجرة
ضرابه قلت يمكن تصويرها بان يستاجر صاحب الانثى الفحل لما لا يعينا زمنا
معينا ولو ساعة لان ينتفع ما شا فتصح هذه الاجارة كما هو قياس كلامهم
في بابها ويستوفي منافعه ولو بان يحمله على انثاه لان ما لا يجوز الاستيجار له
قصدا يجوز له تبعا **الكبيرة التاسعة والسبعون بعد المائة**
**اكل المال بالبيوعات الفاسدة وسائر وجوه الكسب المحرمة** قال تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل واختلفوا في المراد به فقيل الربا
والقمار والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور واخذ المال باليمين
الكاذبة وقال ابن عباس هو ما يوخذ من الانسان بغير عوض وعليه قيل
لما نزلت تحرجوا ان ياكلوا عند احد شيا حتى نزلت اية النور ولا على انفسكم
ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت اباءكم الى اخرها وقيل هو العقود الفاسدة والوجه

قول ابن مسعود



قول ابن مسعود انها محكمة ما نسخت ولا تنسخ الى يوم القيمة انتهى وذلك لان الاكل
بالباطل يشمل كل ماخوذ بغير حق سواء كان على جهة الظلم كالغصب والخيانة
والسرقة او الهزء واللعب كما يوخذ في القمار والملاهي وسياتي ذلك كله او على
جهة المكر والخديعة كالماخوذ بعقد فاسد ويؤيد ما ذكرته قول بعضهم
الاية تشمل اكل الانسان مال نفسه بالباطل بان ينفقه في محرم ومال غيره بوجه
كالامثلة المذكورة وقوله الا ان تكون تجارة استثناء منقطع لان التجارة
ليست من جنس الباطل باي معنى اريد به وتاويله بالسبب ليكون متصلا ليس في
محله والتجارة وان اختصت بعقود المعاوضات الا ان نحو القرض والهبة ملحقة
بها بادلة اخرى وقوله عن تراض منكم اي طيب نفس على الوجه المشروع وتخصيص
الاكل فيها بالذكر ليس للتقييد به بل لكونه اغلب وجوه الانتفاعات على حد
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وادلة هذا
المبحث والتغليظات الواردة فيه من السنة كثيرة فلنقتصر على بعضها اخرج
مسلم وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين فقال
يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد
يديه الى السما يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي
بالحرام فانى يستجاب لذلك والطبراني باسناد حسن طلب الحلال واجب
على كل مسلم والطبراني والبيهقي طلب الحلال فريضة بعد الفرايض والترمذي
وقال حسن صحيح غريب والحاكم وصححه من اكل طيبا وعمل في سنة وامن الناس
بوايقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في امتك اليوم كثير قال وسيكون
في قرون بعدي واحمد وغيره باسناد حسن اربع اذا كن فيك فلا عليك
ما فاتك من الدنيا حفظ امانة وصدق حديث وحسن خليقة وعفة في طعمة

والطبراني طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وانفق الفضل من قوله والطبراني
يا سعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده ان العبد ليقذف
اللقمة في الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوما وايما عبد نبت لحمه من
سحت فالنار اولى به والبزار وفيه نكارة انه لا دين لمن لا امانة له ولا
صلاة ولا زكاة انه من اصاب مالا من حرام فلبس جلبابا يعني قميصا لم تقبل
صلاته حتى ينحي ذلك الجلباب عنه ان الله تبارك وتعالى اكرم واجل من ان يقبل
عمل رجل او صلاته وعليه جلباب من حرام واحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة
ما دام عليه ثم ادخل اصبعيه في اذنيه ثم قال صمتا ان لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم سمعته يقوله والبيهقي من اشترى سرقة وهو يعلم انها سرقة
فقد اشترك في عارها واثمها قال الحافظ المنذري في اسناده احتمال
للتحسين ويشبه ان يكون موقوفا واحمد بسند جيد والذي نفسي بيده
لان ياخذ احدكم حبله فيذهب به الى الجبل فيحتطب ثم ياتي فيحمله على ظهره فياكل
خير له من ان يجعل في فيه ما حرم الله عليه وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما
والحاكم من جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه
والطبراني من كسب مالا من حرام فاعتق منه ووصل منه رحمه كان ذلك
اصرا عليه واحمد وغيره بسند حسنه بعضهم ان الله قسم بينكم اخلاقكم
كما قسم بينكم ارزاقكم وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين
الا من يحب ومن اعطاه الله الدين فقد احبه ولا والذي نفسي بيده ولا والذي
نفسي بيده لا يسلم او لا يسلم عبد حتى يسلم او يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن
حتى يامن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه قال غشه وظلمه ولا يكسب عبد مالا
من حرام فيتصدق منه فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه





خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله تعالى لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو
السيئ بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث والترمذي وقال حسن صحيح غريب
سئل صلى الله عليه وسلم عن اكثر ما يدخل الناس النار قال الفم والفرج وسئل
عن اكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله وحسن الخلق والترمذي وصححه
ما تزال قدما عبد يوم القيمة حتى يسال عن اربع عن عمره فيم افناه وعن شبابه
فيم ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه وعن علمه ماذا عمل فيه والبيهقي
الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله وانفقه في حقه اثابه الله عليه
واورده جنته ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وانفقه في غير حقه اورده
الله دار الهوان ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيمة يقول
الله كلما خبت زدناهم سعيرا وابن حبان في صحيحه لا يدخل الجنة لحم ودم
نبتا من سحت النار اولى به والترمذي لا يربو لحم نبت من سحت الا كانت
النار اولى به والسحت بضم فسكون او ضم الحرام وقيل الخبيث من المكاسب
وفي رواية بسند حسن لا يدخل الجنة جسد غذي بحرام تنبيه عد هذا
كبيرة هو صريح ما في هذه الاحاديث وهو ظاهر لانه من اكل اموال الناس
بالباطل قال بعضهم قال العلما رضي الله عنهم ويدخل في هذا الباب
المكاس والخائن والسارق والبطال واكل الربا وموكله واكل مال اليتيم
وشاهد الزور ومن استعار شيا فجحده واكل الرشوة ومنقص الكيل والوزن
ومن باع شيا فيه عيب فغطاه والمقامر والساحر والمنجم والمصور
والزانية والنائحة والدلال اذا اخذ اجرته بغير اذن البائع ومخبر المشتري
بالزائد ومن باع حرا فاكل ثمنه انتهى وهذا بعض ما قدمته في تفسير الاية
من ان الباطل فيها يعم هذه الاشيا كلها وما في معناها من كل شيء اخذ
بغير وجه الشرعي وورد انه صلى الله عليه وسلم قال يؤتى يوم القيمة
باناس معهم من الحسنات كامثال الجبال تهامة حتى اذا جي بهم جعلها الله تعالى

هباء منثورا ثم يقذف بهم في النار قيل يا رسول الله كيف ذلك قال كانوا يصلون ويصومون ويزكون ويحجون غير انهم كانوا اذا عرض لهم شيء من الحرام اخذوه فاحبط الله اعمالهم **ورؤي** بعض الصالحين في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال خيرا غير اني محبوس عن الجنة بابرة استعرتها ولم اردها **وقال سفين الثوري** من انفق الحرام في الطاعة فهو كمن طهر الثوب بالبول **وقال عمر** رضي الله عنه كنا ندع تسعة اعشار الحلال مخافة من الوقوع في الحرام **وقال وهيب** ابن الورد لو قمت قيام السارية ما نفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك **وروي** في حديث ان ملكا على بيت المقدس ينادي كل يوم وكل ليلة من اكل حراما لم يقبل منه صرف ولا عدل **وقال ابن المبارك** لان ارد درهما من شبهة احب الي من ان تصدق بمائة الف ومائة الف ومائة الف **وفي حديث** من حج بمال الحرام فقال لبيك قال الله تعالى لا لبيك ولا سعديك حجك مردود عليك **وقال ابن اسباط** اذا تعبد الشاب قال الشيطان لاعوانه انظروا من اين مطعمه فان كان مطعمه مطعم سوء يقول دعوه يتعب ويجتهد فقد كفاكم نفسه اي لان اجتهاده مع اكله الحرام لا ينفعه **وقال ابن ادهم** اطب مطعمك وما عليك ان تقوم الليل ولا تصوم النهار **وصح** لا يكون العبد من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع **وصح ايضا** دع ما يريبك الى ما لا يريبك البر ما اطمانت اليه النفس واطمان اليه القلب والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك **وروى** ابو داود والنسائي ان الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات وساضرب لكم في ذلك مثلا ان الله حمى حمى وان حمى الله ما حرم وانه من يرتع حول الحمى يوشك ان يخالطه فان من يخالط الريبة يوشك ان يجسر **والبخاري** والنسائي الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اجترأ اي باهم اقدم





على ما يشك فيه من الاثم اوشك اي يقرب اوله ونالفه كاد واسرع ان يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله ومن يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه

**الكبيرة الثمانون بعد المائة الاحتكار**

**اخرج مسلم** وابو داود انه صلى الله عليه وسلم قال من احتكر طعاما فهو خاطئ **والترمذي** وصححه وابن ماجة لا يحتكر الا خاطئ **قال** اهل اللغة الخاطئ بالهمز العاصي الآثم **واحمد** وابو يعلى والبزار والحاكم من احتكر طعاما اربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله منه وايما اهل عرصة اصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى **قال الحافظ المنذري** وفي هذا المتن غرابة وبعض اسانيده جيد **وقال** صلى الله عليه وسلم الجالب مرزوق والمحتكر ملعون رواه ابن ماجة والحاكم كلاهما عن علي ابن سالم عن ثوبان عن علي بن زيد بن جدعان **وقال البخاري** والازدي لا يتابع علي بن سالم على حديثه هذا **قال الحافظ** المنذري لا اعلم لعلي بن سالم غير هذا الحديث وهو في عداد غير المجهولين انتهى لكن ذكره ابن حبان في الثقات **وابن ماجة** بسند جيد متصل من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس **والاصبهاني** ان طعاما القي على باب المسجد فخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو امير المؤمنين يومئذ فقال ما هذا الطعام فقالوا طعام جلب الينا او علينا فقال له بعض الذين معه يا امير المؤمنين قد احتكر **قال** ومن احتكره قالوا احتكره فروخ وفلان مولى عمر بن الخطاب فارسل اليهما فاتياه فقال ما حملكما على احتكار طعام المسلمين فقالوا يا امير المؤمنين نشتري باموالنا ونبيع **فقال عمر** رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس فقال عند ذلك فروخ يا امير المؤمنين فاني اعاهد الله واعاهدك على ان لا اعود في احتكار طعام ابدا فتحول الى مصر واما مولى عمر فقال نشتري باموالنا ونبيع فزعم ابو يحيى احد رواته انه رأى مولى عمر مجذوما مشدوخا **والطبراني** بسند واه بئس

العبد المحتكر ان رخص الله الاسعار حزن وان اغلاها فرح وفي رواية ان سمع
برخص ساءه وان سمع بغلاء فرح وذكر رزين لهذا الحديث اعترض بانه ليس في
شيء من اصوله واخرج رزين ايضا وفيه الاعتراض المذكور اهل المداين هم الحبسا
في الله فلا تحتكروا عليهم الاقوات ولا تغلوا عليهم الاسعار فان من احتكر عليهم
طعاما اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة واخرج رزين ايضا يحشر
الحاكرون وقتلة الانفس في درجة ومن دخل في شيء من سعر المسلمين تغليه عليهم
كان حقا على الله ان يعذبه في معظم النار يوم القيمة قال الحافظ المنذري وفي
هذا الحديث والحديثين قبله نكارة ظاهرة واحمد عن الحسن قال ثقل معقل
ابن يسار فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فقال هل تعلم يا معقل اني سفكت دما
حراما قال لا اعلم قال هل تعلم اني دخلت في شيء من اسعار المسلمين قال ما علمت
قال اجلسوني ثم قال اسمع يا عبيد الله حتى احدثك شيئا ما سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة ولا مرتين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من دخل في شيء من اسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله تبارك
وتعالى ان يقعده بعظم من النار يوم القيمة قال انت سمعته من رسول الله
قال نعم غير مرة ولا مرتين ورواه الطبراني في الكبير والاوسط الا انه قال كان
حقا على الله تبارك وتعالى ان يقذفه في معظم النار ورواه الحاكم مختصرا ولفظه
قال من دخل في شيء من اسعار المسلمين يغلي عليهم كان حقا على الله ان يقذفه في
جهنم راسه اسفله قال الحافظ المنذري رواة هذا الحديث كلهم ثقات
معروفون الا واحدا منهم لا اعرفه ومر خبر احتكار الطعام بمكة الحاد وروى
الحاكم من رواية من فيه مقال من احتكر حكرة يريد ان يغالي بها على المسلمين فهو
خاطئ وقد برئت منه ذمة الله تنبيه عد هذا كبيرة هو ظاهر مما في
هذه الاحاديث الصحيحة بعضها من الوعيد الشديد كاللعنة وبراءة الله ورسوله
منه والضرب بالجذام والافلاس وغيرها وبعض هذه دليل على الكبيرة فالحجة

عن ذلك

عن ذلك كبيرة لكن سياتي قريبا عن الروضة انه صغيرة بما فيه ثم الاحتكار المحرم
عندنا هو ان يمسك ما اشتراه في الغلاء لا الرخص من القوت حتى نحو التمر والزبيب
يقصد ان يبيعه باغلى مما اشتراه به عند اشتداد الحاجة اليه والحق الغزالي بالقوت
كل ما يعين عليه كاللحم والفواكه ومتى اختل شرط مما ذكر فلا حرمة كان اشتراه ولو
زمن الغلا لا ليبيعه بل يمسكه لنفسه وعياله او ليبيعه بمثل ما اشتراه به او اقل
او لم يشتره كان امسك غلة ضيعته ولو ليبيعها باعلى الاثمان نعم اذا اشتدت
ضرورة الناس لزمه البيع فان ابى اجبره القاضي عليه وعند عدم الاشتداد الاولى
له ان يبيع ما فوق كفاية سنة لنفسه وعياله ما لم يخف جائحة في زرع السنة
الثانية والا فله امساك كفايتها فلا كراهة ولا احتكار في غير القوت ونحوه مما
مر نعم صرح القاضي بانه يكره امساك الثياب اي احتكارها فان قلت ينافي ما قررته
ان سعيد بن المسيب راوي حديث لا يحتكر الا خاطئ قيل له فانك تحتكر قال ان معمرا
الذي كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكر قلت قد تقرر ان من الاموال ما لا يحرم
احتكاره كالثياب فيحمل ذلك من سعيد عليها او نحوها وعلى التنزل فشرط تحريم
احتكار القوت ما مر فمن اين انهما كانا يحتكران مع وجود تلك الشروط وعلى التنزل
فسعيد ومعمر مجتهدان فلا يعترض عليهما ولا على غيرهما بهما ثم رايت ابن عبد البر
وجماعة اخرين غيره قالوا ان ما ذكره مسلم عن سعيد ومعمر انهما كانا يحتكران لا ينافي
ذلك لانهما انما كانا يحتكران الزيت والزيت ليس بقوت قالوا وكذا حمله
الشافعي وابو حنيفة واخرون وهو الصحيح وقال القرطبي انه المشهور من
مذهب مالك وجواب سعيد ان معمرا كان يحتكر محمول على انه كان يحتكر ما لا
يضر بالناس كالزيت والادم والثياب ونحو ذلك قال العلماء والحكمة في تحريم
الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما اجمع العلماء على انه لو كان عند انسان
طعاما واضطر اليه الناس يجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم الكبيرة الحادية
والثمانون بعد المائة التفريق بين الوالدة وولدها الغير المميز بالبيع

ونحوه لا بنحو العتق والوقف. اخرج الترمذي وقال حسن غريب والدارقطني
والحاكم وصححه عن ابي ايوب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة وابن
ماجة والدارقطني لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالدة
وولدها وبين الاخ واخيه وفي رواية للدارقطني ملعون من فرق قال ابو بكر بن
ابن عياش هذا ابهم وهو عندنا في السبي والولد وفيه كالذي قبله انقطاع
تنبيه عد هذا كبيرة هو ظاهر ما في هذه الاحاديث وبفرض انه لم يصح الا
الاول فيه الوعيد الشديد لان التفريق بين الانسان واحبته ذلك اليوم امر
مشق على النفس جدا فان قلت وكما اخذوا من هذا حرمة التفريق المذكور افهم
فهو امنه الوعيد كذلك نأخذ منه كونه كبيرة لانه حيث سلم انه يفهم الوعيد
فذلك الوعيد الذي دل عليه ظاهر وعيد شديد فان قلت ما وجه الوعيد
فيه والله يقول يوم يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم
يومئذ شان يغنيه وجوه يومئذ مسفرة الايات فظاهرها ان هذا امر واقع
لكل احد فكيف يفهم منها الوعيد قلت سياق الحديث نص في انه وعيد وحينئذ
فهو على حد قوله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ومن
شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الاخرة جزاء وفاقا فالمراد بيوم القيمة ما يشمل
الجنة فما في الاية يكون في الموقف وما في الحديث يكون في الجنة وكما اخذوا من
حديث الحرير ان لبسه كبيرة كما مر كذلك اخذنا من خبر التفريق انه كبيرة بجامع
ان في كل منهما الجزاء على العمل بنظيره وكما ان خبر الحرير مخصص لقوله تعالى ولباسهم
فيها حرير كذلك خبر التفريق مخصص لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذريتهم وشرط حرمة التفريق ان يكون بين امة وولدها
الغير المميز لصغر او جنون بنحو بيع لغير من يعتق عليه او قسمة او فسخ وان
رضيت الام لان للولد حقا ايضا ويبطل ذلك التصرف والاب والجد والجدة

للاب

للاب او الام وان بعدا كالام عند فقدها ويجوز بيع الولد مع الاب والجدة وكذا
ان ميز بان صار يأكل ويشرب وحده ويستنجي وحده ولا يتقيد بسن فقد يحصل
في نحو الخمس وقد يتأخر عن السبع ويكره التفريق ولو بعد البلوغ وكذا ان كان احدهما
حرا ويحرم التفريق بالسفر ايضا بين الامة وولدها الغير المميز وبين الزوجة وولد
بخلاف المطلقة وله نحو بيع ولد البهيمة ان استغنى عن اللبن او لم يستغن لكن
اشتراه للذبح فان لم يستغن ولا قصد الذبح حرم وبطل نحو البيع الكبيرة
الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة
والثمانون بعد المائة. بيع العنب والزبيب ونحوهما ممن علم انه يعصره خمرا
والامرد ممن علم انه يفجر به والامة ممن يحملها على البغا والخشب ونحوه ممن يتخذه آلة
لهو والسلاح للحربيين ليستعينوا به على قتالنا والخمر ممن يعلم انه يشربها ونحو
الحشيشة مما مر ممن يعلم انه يستعملها وعد هذه السبع من الكبائر لم اره ولكنه
غير بعيد لعظيم ضررها مع قاعدة ان للوسائل حكم المقاصد والمقاصد في هذه
كلها كبائر فلتكن وسائلها كذلك والاحاديث السابقة قبيل كتاب الطهارة
فيمن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من يعمل بها الى يوم القيمة شاهدة
لذلك والظن في ذلك كالعلم لكن بالنسبة للتحريم واما للكبيرة فيتردد النظر
فيه وكذا يتردد النظر فيما لو باع السلاح لبغاة ليستعينوا به على قتالنا وفي
بيع الديك لمن يهارش به والثور لمن يناطح به فهذه كلها يتردد النظر في كونها
كبائر وبعضها اقرب الى الكبيرة من بعض ثم رايت شيخ الاسلام العلائي قال
نص الاصحاب على ان بيع الخمر كبيرة يفسق متعاطيه وكذلك يكون حكم الشرا واكل
الثمن والحمل والسقي انتهى وسياتي ذلك بزيادة في مبحث الخمر ان شاء الله تعالى
الكبيرة التاسعة والثمانون والحادية والثانية والتسعون بعد المائة
النجش والبيع على بيع الغير والشرا على شرائه وعد هذه الثلاث كبائر محتمل لان
فيها اضرارا عظيما بالغير ولا شك ان اضرار الغير الذي لا يحتمل عادة يكون كبيرة

كما مرت الإشارة إلى ذلك وأيضًا فهذه من المكر والخداع وسيأتي أنه كبيرة لكن
الذي في الروضة أنه من الصغائر الاحتكار والبيع على بيع أخيه وكذا السوم والخطبة
على خطبته وبيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والتصرية وبيع المعيب من غير بيانه
واتخاذ الكلب الذي لا يباح اقتناؤه وإمساك الخمر غير المحترمة وبيع العبد المسلم
للكافر وكذا المصحف وسائر كتب العلم الشرعي انتهى وفي أكثره نظر وإنما يأتي
ذلك على تعريف الكبيرة بأنها الذي فيه الحد أما على تعريفها بأنها ما فيه وعيد شديد
فلا وسيأتي قريبًا في الغش الوعيد الشديد وكذا في إيذاء المسلم الشديد
ومر في الاحتكار ذلك أيضًا فالأوفق للتعريف بأنها ما فيه وعيد شديد ما
ذكرته ثم رأيت الأذرعي أشار إلى ما صرحت به فقال وفي بعض ما أطلقه
في الروضة من أن ذلك صغيرة نظر وكان سبب ما ذكرته وأشار إليه الأذرعي
هو سبب حذف بعض مختصري الروضة لتلك الأمثلة المذكورة عنه والنجش هو
أن يزيد في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره والبيع على البيع أن يقول للمشتري في زمن
الخيار رد هذا وأنا أبيعك أحسن منه بمثل ذلك الثمن أو مثله بأنقص والشراء
على الشراء أن يقول للبائع في زمن الخيار افسخ لأشتري منك هذا المبيع بأزيد
قال أيضًا ويحرم السوم على سوم الغير بغير إذنه بأن يزيد في الثمن بعد أن
يصرحا باستقراره أو يعرض على المشتري أرخص منه وبجنسه بعد البيع وقبل
لزومه أشد وهو البيع على بيع غيره والشراء على شراء غيره نعم إن رآه مغبونًا جاز
له عند ابن كج والأوجه الموافق لإطلاقهم والحديث أنه لا فرق وبيع رجل قبل
اللزوم من المشتري عينا كالتي اشتراها بأقل كالبيع على البيع وطلبه قبل اللزوم
أيضا من المشتري بأكثر كالشراء على الشراء لأن ذلك يؤدي إلى الفسخ في الصورتين
فيحصل الضرر

الكبيرة الثالثة والتسعون بعد المائة ذات
الغش في البيع وغيره كالتصرية وهي منع حلب اللبن أيامًا ليكثر

ذات

أخرج مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

من حمل



من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا ومسلم وابن ماجه والترمذي
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها
فنالت أصابعه بللاً فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال أصابته السماء أي المطر
يا رسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا فليس
منا والترمذي من غش فليس منا وأبو داود أنه صلى الله عليه وسلم مر برجل
يبيع طعامًا فسأله كيف تبيع فأخبره فأوحي إليه أن أدخل يدك فإذا هو مبلول
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من غش وأحمد والبزار والطبراني
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام وقد حسنه صاحبه فأدخل يده فيه
فإذا طعام رديء فقال بع هذا على حدة وهذا على حدة فمن غشنا فليس منا
والطبراني في الأوسط بإسناد جيد خرج صلى الله عليه وسلم إلى السوق
فرأى طعامًا مصبرًا فأدخل يده فيه فأخرج طعامًا رطبًا قد أصابته السماء
فقال لصاحبه ما حملك على هذا قال والذي بعثك بالحق إنه لطعام واحد
قال أفلا عزلت الرطب على حدته واليابس على حدته فتبتايعون ما تعرفون
من غشنا فليس منا والطبراني في الكبير بسند رواته ثقات مر صلى الله
عليه وسلم برجل يبيع طعامًا فقال يا صاحب الطعام أسفل هذا مثل أعلاه فقال
نعم يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم من غش المسلمين فليس منهم والبيهقي والأصبهاني
بإسناد لا بأس به إلى أبي هريرة موقوفًا عليه أنه مر بناحية الحرة فإذا إنسان
يحمل لبنًا يبيعه فنظر إليه أبو هريرة فإذا هو قد خلطه بالماء فقال له أبو هريرة
كيف بك إذا قيل لك يوم القيامة خلص الماء من اللبن والطبراني في الكبير والبيهقي
قال الحافظ المنذري ولا أعرف فيه مجروحًا أن رجلًا كان يبيع الخمر في سفينة له
ومعه قرد في السفينة وكان يشوب أي يخلط الخمر بالماء فأخذ القرد الكيس فصعد
الذروة وفتح الكيس فجعل يأخذ دينارًا ويلقيه في السفينة ودينارًا في البحر
حتى جعله نصفين أي فعل ذلك عقابًا لصاحبه لما خلط وغش وفي رواية للبيهقي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشوبوا اللبن للبيع ثم ذكر حديث المحفلة
ثم قال موصولا بالحديث الا وان رجلا ممن كان قبلكم جلب خمرا الى قرية فشابها
بالماء فاضعف اضعافا فاشترى قردا فركب البحر حتى اذا لجج فيه الهم الله القرد
صرة الدنانير فاخذها وصعد الدقل ففتح الصرة وصاحبها ينظر اليه فاخذ
دينارا فرمى به في البحر ودينارا في السفينة حتى قسمها نصفين وفي رواية
اخرى له قال قال صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان فيمن كان قبلكم حمل خمرا ثم جعل
في كل زق نصفا ماء ثم باعه فلما جمع الثمن جاء ثعلب فاخذ الكيس وصعد الدقل
فجعل ياخذ دينارا فيرمي به في السفينة وياخذ دينارا فيرمي به في الماء حتى
فرغ ما في الكيس ولا تنافي بين هذه والتي قبلها لاحتمال تعدد القصة والبزار
باسناد جيد من غشنا فليس منا وجاء هذا المتن من رواية بضعة عشر صحابيا
وعن ابي سباع قال اشتريت ناقة من دار واثلة بن الاسقع رضي الله عنه فلما
خرجت بها ادركني يجر ازاره فقال اشتريت قلت نعم قال بين لك ما فيها قلت وما
فيها قال انها لسمينة ظاهرة الصحة قال اردت بها سفرا او اردت بها لحما
قلت اردت بها الحج قال ارتجعها فقال صاحبها ما اردت الى هذا اصلحك الله
يفسد علي قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحد
يبيع شيئا الا بين ما فيه ولا يحل لمن علم ذلك الا بينه رواه الحاكم وصححه والبيهقي
وكذا ابن ماجة باختصار القصة الا انه قال عن واثلة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من باع عيبا لم يبينه لم يزل في مقت الله او لم تزل
الملائكة تلعنه واحمد وابن ماجة والطبراني في الكبير والحاكم وقال صحيح
على شرطهما المسلم اخو المسلم اذا باع من اخيه بيعا فيه عيب ان لا يبينه ولا يحل لمسلم
وابو الشيخ وابن حبان المؤمنون بعضهم لبعض نصحة وادون وان بعدت
منازلهم وابدانهم والفجرة بعضهم لبعض غششة متخاونون وان اقتربت
منازلهم وابدانهم ومسلم ان الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله

ولكتابه



ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم والنسائي بلفظ انما الدين النصيحة الحديث
وابو داود بلفظ ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة الحديث وكذا
الترمذي وحسنه والطبراني بلفظ راس الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال
لله عز وجل ولدينه ولائمة المسلمين وعامتهم والشيخان عن جرير بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت ابايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته
على هذا ورب هذا المسجد اني لكم لناصح وابو داود والنسائي عنه بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وان انصح لكل مسلم وكان اذا باع الشيء
او اشترى قال ما الذي اخذنا منك احب الينا مما اعطيناك فاختر واحمد
قال صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل احب ما تعبدني به عبدي النصح لي
والطبراني لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمسي ناصحا لله ولرسوله
ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم والشيخان وغيرهما لا يؤمن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي رواية صحيحة لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى
يحب للناس ما يحب لنفسه تنبيه عد هذه كبيرة هو ظاهر ما في بعض هذه
الاحاديث من نفي الاسلام عنه مع كونه لم يزل في مقت الله او كون الملائكة تلعنه ثم
رايت بعضهم صرح بانه كبيرة لكن الذي في الروضة كاصلها انه صغيرة وفيه نظر
لما ذكر من الوعيد الشديد فيه وضابط الغش المحرم ان يعلم ذو السلعة من نحو بائع
او مشتر فيها شيئا لو اطلع عليه مريد اخذها ما اخذها بذلك المقابل فيجب عليه
ان يعلمه به ليدخل في اخذه على بصيرة ويؤخذ من حديث واثلة وغيره ما صرح
به اصحابنا انه يجب ايضا على اجنبي علم بالسلعة عيبا ان يخبر به مريد اخذها
وان لم يسأله عنه كما يجب عليه اذا راى انسانا يخطب امراة ويعلم بها او به عيبا
او راى انسانا يريد ان يخالط اخر لمعاملة او صداقة او قراءة نحو علم وعلم باحدهما
عيبا ان يخبر به وان لم يستشر به كل ذلك اداء للنصيحة المتاكد وجوبها لخاصة
المسلمين وعامتهم هذا وقد سئلنا عن سؤال طويل فيه ذكر احكام كثيرة اجبت ذكره

هذا العموم ضرر ما فيه مما آلفه ويفعله من لا دين له لغفلته عن الله تعالى وأوامره
وهو قد اعتيد الآن ان بعض التجار يشتري الفلفل في ظرف خفيف جدا كالخصف
ثم يجعله في ظرف ثقيل نحو خمسة اضعاف الخصف لانه غالبا ثلاثة امنان وفي ذلك
الظرف الثقيل يجمع من خيش حتى يكون نحو عشرين منا ثم يباع ذلك الظرف وما
فيه ويوزن جملة الكل ويكون الثمن مقابلا للظرف والمظروف فهل هذا الفعل كايت
او غش محرم يعزر فاعله بما يراه الامام من ضرب وصفع وطواف به في الاسواق
وحبس واخذ مال ان كان ذلك مذهب ذلك الحاكم وهل البيع صحيح او باطل واذا كان باطلا
فهل هو من اكل اموال الناس بالباطل او لا وهل يجب على ولي الامر ان يزجر التجار ويمنعهم
عن ذلك ويعزر من فعل منهم ذلك وهل يجب على المتقين من التجار اذا علموا من انسان انه يفعل
ذلك ان يخبروا به حكام الشريعة او السياسة حتى يمنعوه من ذلك المنع الاكيد ويعزروه
عليه ان اتى التعزير الشديد وهل يجري ذلك في غير هذه الصورة من نظايرها كما يقع
لبعض العطارين والتجار انه يقرب بعض الاعيان الى الما فيكتسب منه مائية يزيد
في وزنه نحو الثلث كالزعفران وبعضهم يصطنع حوايج تصير كصورة الزباد فيبيعه
على انه زباد وبعض البزازين يرفي في الثياب رفيا خفيا ثم يبيعها من غير ان يبين ذلك
وكذا يفعل ذلك في البسط وغيرها وبعضهم يلبس الثوب خاما الى ان تذهب قوته جميعها
ثم يقصره حينئذ ويجعل فيه نشا يوهم به انه جديد ويبيعه على انه جديد وبعضهم
يسعى في اظلام محله اظلاما كثيرا حتى يصير الغليظة يرى رفيعا والقبيح حسنا وبعضهم
يصقل بزه بشمع صقلا جيدا حتى لا تصيره الروية محيطة به من كثرة ذلك الشمع وجودة
ذلك الدق والصقال وبعض الصواغين يخلط في الفضة نحاسا او نحوه ثم يبيعه على
انه كله فضة او ذهب وبعضهم ياخذ ممن يستاجره على صناعة وزنا معلوما فينتقص
منه نقدا ويجعل بدله نحاسا او نحوه وكثير من التجار واهل البهار والحبابين وغيرهم
يجعل على البضاعة حسنا واسفلها قبيحا او يخلط بعض القبيح في الحسن حتى يروج
ويندرج على المشتري فياخذ القبيح من غير ان يشعر به ولو شعر به لم ياخذ شيا منه





وغير ذلك من صور الغش كثير وانما ذكرنا لكم هذه الصور ليعلم حكمها ويقاس عليها ما لم
نذكره ولو فتشت الصناعات والحرف والتجارات والبيوعات والعطارات والصياغات
والمصارفات وغيرها لوجد عندهم من صور الغش والتدليس والخيانة والمكر والتحيل
بالحيل الكاذبة ما تنفر منه الطباع وتمجه الاسماع لانا نجدهم في معاملاتهم كرجلين
معهما سيفان يتقاتلان فمتى قدر احدهما على الاخر قتله لوقته وكذلك التجار والمتبايعون
الان لا ينوي كل واحد منهما الا انه ان ظفر بصاحبه اخذ جميع ماله بحق او باطل واهلكه
وصيره فقيرا لوقته واذا وقع لاحد منهم شيا من ذلك فرح به فرحا كثيرا او سولت
له نفسه الخبيثة انه غلبه وظفر به بما غشه واحتال عليه بالباطل الى ان استاصل
ماله وظفر به كما ظفر بجيفه واكل منه حتى لم يبق منه شيا فهذا حاصل ما يقع هو
واكثر منه الان فتفضلوا على المسلمين ببيان احكام ذلك حتى يعرفها الناس ليصير من
خالفها قد حقت عليه كلمة العذاب وهلك عن بينة ومن وافقها قد اسعفته كلمة
التوفيق واحيى من حي عن بينة وابسطوا الكلام على ذلك بسطا شافيا فان الناس
مضطرون الى بيان احكام ذلك كله وبعضهم انما يفعل ذلك جهلا بحرمته اثابكم الله
الجنة بمنه وكرمه امين هذا حاصل السؤال **ولعمري انه حقيق** ان يفرد
بالتاليف لسعة احكامه وكثرة صوره واحتياج الناس بل اضطرارهم الى بسط
الكلام على كل صورة من تلك الصور وغيرها مما لم يذكر وهو كثير جدا لغلبة الغش
والخيانة على الباعة حتى لا يسلم منهما الا النادر الذي حفظه الله تعالى من هذه
القاذورات ولو كان في الوقت سعة لافردت ذلك بتاليف مستوعب جامع
لكني اشير ان شا الله تعالى الى ما ينفع الموفق ويحذر العاصي ومن لم يرد الله
هدايته فما له من هاد **فاقول** اما مسيلة بيع الظرف مع ما فيه فاتفق
الشافعية على انه متى جهل وزن الظرف على انفراده فبيع مع مظروفه كل رطل من الجملة
بكذا كان البيع باطلا لانه حينئذ من حيز الغرر **وقد نهى** صلى الله عليه وسلم عن بيع
الغرر وكذا لو جهل وزن المظروف وحده او لم يكن للظرف قيمة لاشتراط العقد

على بذل ما اليسير في مقابلة ما ليس بمال اذا انفرد ذلك علم منه انهم متفقون فيما ذكر اول
السؤال على بطلان البيع فيه لان صورة المسئلة كما ذكره السائل ان فسقة التجار ياخذون
الفلفل مثلا ويجعلونه في جشن من قح من داخله برقع كثيرة تثقل جرمه ثم يبيعون
ذلك الفلفل ونحوه مع ظرفه كل من بعشرة مثلا ثم يزنون الظرف مع مظروفه فاذا
جاءت الجملة مائة من كانت بالف ووجه البطلان في هذه انهم جعلوا الظرف من
جملة المبيع ووزنه مجهول بل فيه غش وتدليس منهم لانهم يجعلون من داخله الماس له
الفلفل مثلا رقعا ونحوها مما يقتضي ثقله في الوزن ويتركون ظاهره على حاله
الموهم للمشتري انه خفيف الوزن بحيث ان رائيه يقطع عند نظره لظاهره بانه
لا يجاوز اربعة امنان مثلا فاذا اخبروه بعد تمام بيعه والنظر لباطنه راه نحو
عشرين منا فلاجل ذلك بطل البيع في الكل لهذا الغرر العظيم وهذا الغش البليغ
المشتمل على خيانة الله تعالى وخيانة رسوله فيما امر به ونهى عنه وكيف يسوغ
لمن يعلم انه يقدم على الله تعالى ويترك ما جمعه من الحطام الفاني لورثته من غير علم
انهم ينتفعون به او يضيعونه بل الغالب في اولاد التجار انهم يضيعونه في المعاصي
والقبائح التي لا يخفى على احد فمن هو بهذا الوصف كيف يبلغ خداعه مع اخيه المسلم
الى ان ياخذ منه اربعة اخماس ماله بهذه الحيلة الباطلة الكاذبة وهذا يؤيد ما
في السؤال ان المتبايعين في هذه الازمنة كل منهما يصير احواله مع الاخر كمتقاتلين
بيدهما سيفان فمن قدر منهما على قتل صاحبه قتله وهذا ليس بشان المسلمين
ولا بقانون المؤمنين لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وقوله المؤمن اخو المؤمن لا يظلمه ولا يسلمه ولا يبغي عليه
ونحن لا نحرم التجارة ولا البيع والشراء فقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يتبايعون ويتجرون في البر وغيره من المتاجر وكذلك العلماء والصلحاء بعدهم ما زالوا
يتجرون ولكن على القانون الشرعي والحال المرضي الذي اشار الله تعالى اليه بقوله
عز قائلا يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن





تراض منكم فبين الله تعالى ان التجارة لا تجمل ولا تحل الا ان صدرت عن التراضي من الجانبين
والتراضي انما يحصل حيث لم يكن هناك غش ولا تدليس واما حيث كان هناك غش
وتدليس بحيث اخذ اكثر مال الشخص وهو لا يشعر بفعل تلك الحيلة الباطلة معه المبنية
على الغش ومخادعة الله ورسوله فذلك حرام شديد التحريم موجب لمقت الله تعالى
ومقت رسوله وفاعله داخل تحت الاحاديث السابقة والاتية فعلى من اراد رضى الله
ورضى رسوله وسلامة دينه ودنياه ومروته وعرضه واخراه ان يتحرى لدينه
وان لا يبيع شيئا من تلك البيوع المبنية على الغش والخديعة وان يبين وزن ذلك
الظرف للمشتري على التحرير والصدق ثم اذا بين له وزنه جاز له ان يبيعه
الظرف والمظروف بثمن واحد حتى قال الفقهاء لو بين ظرف المسك ووزنه بان قال
هذا الظرف عشرة امنان وهذا المسك عشرون منا وبعتك هذه الثلاثين منا
بالف فاشترى بعد الرؤية والتقليب جاز هذا البيع وكان بعيدا عن السلامة
من سائر وجوه الغش والخيانة والتدليس لانه بعد ان بين وزن الظرف ووزن
المسك فلا حرج عليه ان يبيع المن من الجميع بالف او مائة او درهم وانما النار الموقدة
والعقبة المهلكة في الدنيا والاخرة ما ذكره السائل عمن يدلس في الظرف فيجعله
بصورة خفيفة في الظاهر وهو ثقيل جدا في نفسه ثم يبيع الكل بثمن وسعر واحد
مع جهل المشتري بطنه وكون البائع يحيل عليه حتى ظن ان وزنه يسير والحال
انه كثير هذا حاصل ما يتعلق بالمسالة الاولى اعني بيع الظرف والمظروف بثمن
واحد واما ما ذكره السائل في صورة الغش الكثيرة من تلك الامور العجيبة التي
لا يحكى نظيرها عن الكفار فضلا عن المؤمنين بل المحكي عن الكفار لعنهم الله تعالى انهم
يتحرون في بياعاتهم ولا يفعلون فيها ذلك الغش الكثير الظاهر المحكي في السؤال
فذلك اعني ما حكى من صور تلك الغش التي يفعلها التجار والعطارون والبزازون
والصواغون والصيارفة والجابون وسائر ارباب البضائع والمتاجر والحرف
والصنائع كله حرام شديد التحريم موجب لصاحبه انه فاسق غشاش خائن

ياكل اموال الناس بالباطل ويخادع الله ورسوله وما يخادع الا نفسه لان عقاب
ذلك ليس الا عليه وكثرة ذلك تدل على فساد الزمان وقرب الساعة وفساد
الاموال والمعاملات ونزع البركات من المتاجر والبياعات والزراعات بل ومن
الاراضي والزروعات وتامل قوله صلى الله عليه وسلم ليس القحطان لا تمطروا وانما
القحطان تمطروا ولا يبارك لكم فيه اي بواسطة تلك القبائح والعظيمات التي انتم
عليها في تجاراتكم ومعاملاتكم ولهذه القبائح التي ارتكبها التجار والمتسببون
وارباب الحرف والصنايع سلط الله عليهم الظلمة فاخذوا اموالهم وهتكوا حريمهم
بل وسلط عليهم الكفار فاسروهم واستعبدوهم واذاقوهم العذاب والهوان الوانا
وكثرة تسلط الكفار على المسلمين بالاسر والنهب واخذ الاموال والحريم انما حدث
في هذه الازمنة المتاخرة لما ان احدث التجار وغيرهم قبايح ذلك الغش لكثرة المتنوعة
وعظائم تلك الخيانات والمخادعات والتحيلات الباطلة على اخذ اموال الناس باي
طريق قدروا عليه لا يراقبون الله تعالى المطلع عليهم ولا يخشون سطوة عقابه
ونقمته مع انه تعالى عليهم بالمرصاد يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور يعلم
السر واخفى الا يعلم من خلق ولو تامل الغاش الخائن الاكل لاموال الناس
بالباطل ما جاء من ذلك في القران والسنة لربما انزجر عن ذلك او عن بعضه
ولو لم يكن من عقابه الا قوله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليقذف اللقمة من حرام
في جوفه ما يتقبل الله منه عمل اربعين يوما وايما عبد نبت لحمه من حرام فالنار
اولى به وقوله صلى الله عليه وسلم انه لا دين لمن لا امانة له وقوله ان الله
اكرم واجل من ان يقبل عمل رجل او صلاته وعليه ثوب من حرام وقوله من اشترى
ثوبا بعشرة دراهم فيها درهم من حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة ما دام عليه
وقوله ان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين الا من يحب ومن
اعطاه الله الدين فقد احبه ولا والذي نفسي بيده ولا والذي نفسي بيده
لا يؤمن عبد حتى يامن جاره بوايقه قالوا وما بوايقه يا رسول الله قال

غشه

غشه وظلمه وقوله لا يزال قدما عبد يوم القيمة حتى يسال عن اربع عن عمره فيم افناه
وعن شبابه فيم ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه وعن علمه ماذا عمل فيه
وقوله من اكتسب في الدنيا مالا من غير حله وانفقه في غير حقه اورده الله دار الهوان
ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيمة يقول الله كلما خبت زدناهم
سعيرا وقوله يوتى يوم القيمة باناس معهم من الحسنات كامثال الجبال تهامة حتى اذا
جيء بهم جعلها الله هباء منثورا ثم يقذف بهم في النار قيل يا رسول الله كيف
ذلك قال كانوا يصلون ويزكون ويصومون ويحجون غير انهم كانوا اذا عرض لهم
شيء من الحرام اخذوه فاحبط الله اعمالهم فتامل ذلك ايها الماكر المخادع الغشاش
الاكل اموال الناس بتلك البيوعات الباطلة والتجارات الفاسدة تعلم انه لا صلاة
لك ولا زكاة ولا صوم ولا حج كما جاء عن الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى
وليتامل الغشاش بخصوصه قوله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا فعلم
ان امر الغش عظيم وان عاقبته وخيمة جدا فانها ربما ادت الى الخروج عن الاسلام
والعياذ بالله تعالى فان الغالب انه صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا الا في شيء
قبيح جدا يودي بصاحبه الى امر خطير ويخشى منه الكفر فان لمن يعرض دينه الى
الزوال ويسمع قوله صلى الله عليه وسلم من غش فليس منا ولا ينتهي عن الغش
ايثارا لمحبة الدنيا على الدين ورضى بسلوك سبيل الضالين وليتامل الغشاشون
ايضا لا سيما التجار والعطارون وغيرهم ممن يجعل في بضاعته غشا يخفى على
المشتري حتى يقع فيه من غير ان يشعر ولو علم ذلك الغش فيه لما اشتراه بذلك
الثمن اصلا ما صح عنه صلى الله عليه وسلم كما مر انه مر على رجل وبين يديه صبرة
من حب فاوحى الله اليه ان ادخل يدك فيه ففعل فاحست يده الشيء ببلل
في باطن تلك الصبرة فاخرج منه وقال ما هذا يا صاحب الطعام قال يا رسول
الله اصابه مطر قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من
غش فليس منا وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم مر بطعام وقد حسنه

صاحبه فادخل يده فيه فاذا الطعام ردي جعله اسفله فقال له صلى الله عليه
وسلم بع هذا على حدة وهذا على حدة من غشنا فليس منا وفي رواية انه صلى الله
عليه وسلم لما ادخل يده في الحب واخرج منه المبلول قال له ما حملك على هذا اي
جعلك المبلول اسفل والجاف فوق قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق انه
لطعام واحد قال افلا عزلت الرطب على حدته واليابس على حدته فتبايعون
ما تعرفون من غشنا فليس منا وفي رواية من غش المسلمين فليس منهم وسبقت
رواية انه يقال يوم القيمة لمن خلط اللبن بالماء ثم باعه خلص الماء من اللبن اي
وليس يقدر على ذلك فهو كما يقال للمصورين يوم القيمة احيوا ما صورتم اي
انفخوا الروح في تلك الصور التي كنتم تصورونها في الدنيا تحقيرا لهم واذلالا
وبيانا لعجزهم وجرائتهم على الله تعالى فكذا من خلط اللبن بالما يقال له يوم القيمة
خلص اللبن من الما تحقيرا له وفضيحة له على رؤس الاشهاد وفي ذلك اليوم جزا
على غشه الذي كان يفعله في الدنيا وكذلك ساير الغشاشين يفضحهم الله
تعالى على رؤس الاشهاد في مقابلة غشهم للمسلمين وليتامل الغشاشون
ايضا قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد يبيع شيئا الا بين ما فيه ولا يحل
لاحد يعلم ذلك الا بينه وقوله من باع عيبا لم يبينه لم يزل في مقت الله
او لم تزل الملائكة تلعنه وقوله المؤمنون بعضهم لبعض نصحة وادون
وان بعدت منازلهم وابدانهم والفجرة بعضهم لبعض غششة متخاونون وان اقتربت
منازلهم وابدانهم والاحاديث في الغش والتحذير منه كثيرة مر منها جملة فمن
تاملها ووفقه الله لفهمها والعمل بها انكف عن الغش وعلم عظيم قبحه وخطره
وان الله لا بد وان يمحق ما حصله الغاشون بغشهم كما سبق في قصة القرد
والثعلب ان الله سلطهما على غشاشين فاذهبا جميع ما حصلاه بالغش برميه
في البحر ومن تامل تلك الاحاديث علم ايضا ان اكثر ما حكي في السؤال من جملة
الغش المحرم لما تقرر انه صلى الله عليه وسلم لما ادخل في الحب وراى المبلول

أسفله

اسفله انكر على فاعل ذلك وقال له هلا جعلت المبلول وحده وبعته وحده واليابس
وحده وبعته وحده او جعلت المبلول في ظاهر الحب حتى يعرفه الناس ويشتروه
على بصيرة وعلم ايضا ان كل من علم بسلعته عيبا وجب عليه وجوبا متأكدا بيانه
للمشتري وكذلك لو علم العيب غير البايع كجاره او صاحبه وراى انسانا يريد ان يشتري
ولا يعرف ذلك العيب وجب عليه ان يبينه له كما قال صلى الله عليه وسلم لا يحل
لاحد يبيع شيئا الا بين ما فيه ولا يحل لاحد يعلم ذلك الا بينه وكثير من الناس لا
يهتدون لذلك او لا يعملون به الشخص منهم يرى رجلا غريبا يريد شرا شي فيه
عيب وهو لا يدريه فيسكتون عن نصحه حتى يغشه البايع وياخذ ماله بالباطل
وما درى الساكت على ذلك انه شريك البايع في الاثم والحرمة والكبيرة والفسق
المرتب عليه ذلك الوعيد الشديد وهو ان الغاش الذي لم يبين العيب للمشتري
لا يزال في مقت الله او لا تزال الملائكة تلعنه ويؤيد قوله صلى الله عليه وسلم
من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من يعمل بها الى يوم القيمة ولا شك
ان الغشاش سن تلك السنة السيئة وهو كتمه للعيب في ذلك المبيع فكل
من عمل كذلك في ذلك المبيع يكون اثمه عليه وسياتي في بيان المكر والخديعة ما يردع
الغشاشين لان الغش من حيز المكر والخديعة وقد قال تعالى ولا يحيق
المكر السيء الا باهله وقال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر
والخديعة في النار اي صاحبهما في النار وفي رواية المكر والخديعة والخيانة
في النار وفي رواية لا يدخل الجنة خب اي ماكر وفي اخرى ان من جملة اهل النار
رجل لا يصبح ولا يمسي الا وهو يخادعك في اهلك ومالك هذا حاصل ما يتعلق
بهذا الجواب وانما بسطنا الكلام عليه رجاء ان يسمعه من في قلبه ايمان ومن
يخشى عقاب الله وسطوته ومن له دين ومروءة ومن يخشى على ذريته بعد موته
فيتقي الله ويرجع عن ساير صور الغش المذكورة في هذا السؤال وغيرها ويعلم
ان الدنيا فانية وان الحساب واقع على النقير والفتيل والقطمير وان العمل

ولا يحل لاحد يعلم ذلك الا بينه وكثير من الناس لا يهتدون لذلك او لا يعلمون صح

الصالح ينفع الذرية فقد جاء في قوله تعالى وكان أبوهما صالحا انه كان الجد السابع
لام فنفع الله به دينك اليتيمين وان العمل السيئ يؤثر في الذرية قال تعالى
وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا
قولا سديدا فمن تأمل هذه الآية خشي على ذريته من اعماله السيئة وانكف
عنها حتى لا يحصل لهم نظيرها والله الموفق للصواب وبه الحول والقوة واليه
المرجع والمآب **الكبيرة الرابعة والتسعون بعد المائة انفاق السلعة
بالحلف الكاذبة** أخرج مسلم والاربعة عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال
فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسروا من هم
يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وفي رواية
المسبل ازاره والمنان عطاءه والطبراني في الكبير ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم
القيمة اشيمط زان وعائل مستكبر ورجل جعل بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا
يبيع الا بيمينه ورواه في الصغير والاوسط بلفظ لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم ورواته محتج بهم في الصحيح والاشيمط مصغر اشمط وهو من ابيض
شعر رأسه كبرا واختلط باسوده والعائل الفقير والطبراني ثلاثة لا ينظر الله
اليهم غدا شيخ زان ورجل اتخذ الايمان بضاعة يحلف في كل حق وباطل وفقير
مختال مزهو أي متكبر معجب فخور والشيخان وغيرهما ثلاثة لا يكلمهم الله يوم
القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل
وفي رواية يقول الله له اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك
ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه
فاخذها وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما وهو لا يبايعه الا للدنيا فان
اعطاه منها ما يريد وفى له وان لم يعطه لم يف له وفي رواية بنحوه وقال ورجل
حلف على سلعة لقد اعطي بها اكثر مما اعطي وهو كاذب ورجل حلف على يمين

كاذبة

كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله
له يوم القيمة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك والنسائي وابن
حبان في صحيحه اربعة يبغضهم الله البياع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزاني
والامام الجائر والحاكم وصححه على شرط مسلم والاربعة بنحو ان الله يحب ثلاثة
ويبغض ثلاثة فذكر الحديث الى ان قال قلت فمن الثلاثة الذين يبغضهم الله
قال المختال الفخور وانتم تجدونه في كتاب الله المنزل ان الله لا يحب كل مختال
فخور والبخيل المنان والتاجر او البائع الحلاف وابن حبان في صحيحه عن ابي
سعيد رضي الله عنه قال مر اعرابي بشاة فقلت تبيعها بثلاثة دراهم فقال لا
والله ثم باعها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال باع آخرته
بدنياه والطبراني باسناد لا بأس به عن واثلة رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخرج الينا وكنا تجارا وكان يقول يا معشر التجار اياكم والكذب
والشيخان الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب وفي رواية لابي داود ممحقة
للبركة ومسلم وغيره اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق والترمذي
بسند حسن التاجر الصدوق الامين مع النبيين والشهداء زاد ابن ماجه
المسلم وقال مع الشهداء يوم القيمة والاصبهاني وغيره التاجر الصدوق
تحت ظل العرش يوم القيمة والبيهقي وغيره ان اطيب الكسب كسب التجار
الذين اذا حدثوا لم يكذبوا واذا ائتمنوا لم يخونوا واذا وعدوا لم يخلفوا واذا
اشتروا لم يذموا واذا باعوا لم يمدحوا واذا كان عليهم لم يمطلوا واذا كان لهم
لم يعسروا والشيخان وغيرهما البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدق البيعان
وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة
بيعهما اليمين الفاجرة منفقة للسلعة ممحقة للكسب والترمذي وابن حبان
والحاكم وصححوه خرج صلى الله عليه وسلم الى المصلى فرأى الناس يتبايعون
فقال يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا

والصديقين

أعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا الا من اتقى وبر
وصدق واحمد باسناد جيد والحاكم وصححه ان التجار هم الفجار قالوا يا رسول الله
اليس قد احل الله البيع قال بلى ولكنهم يحلفون فياثمون ويحدثون فيكذبون
تنبيه عد هذا كبيرة وان لم يذكروه ظاهر جلي مما ذكر في هذه الاحاديث
الكثيرة المصرحة بشدة الوعيد في ذلك ثم رايت بعضهم ذكره

الكبيرة الخامسة والتسعون بعد المائة المكر والخديعة

قال تعالى ولا يحيق المكر
السيء الا باهله ومر الكلام على المكر قبيل كتاب الطهارة في بحث الامن من مكر الله
واخرج الطبراني في الكبير والصغير باسناد جيد وابن حبان في صحيحه عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا
فليس منا والمكر والخداع في النار ورواه ابو داود عن الحسن مرسلا مختصرا
قال المكر والخديعة والخيانة في النار وفي حديث لا يدخل الجنة خب اي
ماكر ولا بخيل ولا منان وفي آخر المومن غر كريم والمنافق خب لئيم وقال تعالى ان
المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم اي مجازيهم بما يشبه الخداع على خداعهم له
وذلك انهم يعطون نورا كما يعطى المومنون فاذا مضوا على الصراط طفي نورهم وبقوا
في الظلمة وفي حديث اهل النار خمسة وذكر منهم رجلا لا يصبح ولا يمسي الا وهو
يخادعك على اهلك ومالك تنبيه عد هذا كبيرة صرح به بعضهم وهو
ظاهر من احاديث الغش السابقة ومن هذا الحديث اذ كون المكر والخديعة في
النار ليس المراد بهما الا ان صاحبهما فيها وهذا وعيد شديد

الكبيرة السادسة والتسعون بعد المائة بخس نحو الكيل او الوزن او الذرع

قال تعالى ويل اي شدة عذاب او واد في جهنم من شرا واشرا او دنيتها
للمطففين الذين يزيدون لانفسهم من اموال الناس ببخس الكيل او الوزن
ولذا فسرهم بانهم الذين اذا اكتالوا على الناس اي منهم لانفسهم يستوفون
حقوقهم منهم ولم يذكروا الوزن اكتفا عنه بالكيل اذ كل منهما يستعمل مكان الاخر

غالبا



غالبا واذا كالوهم او وزنوهم اي كالوا لهم او وزنوا لهم من اموال انفسهم يخسرون
اي ينقصون الا يظن اولئك الذين يفعلون ذلك انهم مبعوثون ليوم عظيم
اي هوله وعذابه يوم يقوم الناس لرب العالمين اي من قبورهم حفاة عراة
غرلا ثم يحشرون فمنهم الراكب نجائب اسرع من البرق ومنهم الماشي على رجليه
ومنهم المنكب والساقط على وجهه تارة وتارة يمشي وتارة يزحف وتارة يتخبط
كالبعير الهائم ومنهم الذي يمشي على وجهه وكل ذلك بحسب الاعمال الى ان يقفوا
بين يدي ربهم ليحاسبهم على ما سلف من اعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر قال
السدي سبب نزول هذه الاية انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان
بها رجل يقال له ابو جهينة له مكيالان يكيل باحدهما ويكتال بالاخر فانزل الله
تعالى الاية واخرج ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من اخبث الناس كيلا
فانزل الله عز وجل ويل للمطففين فاحسنوا المكيال بعد ذلك والترمذي
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحاب الكيل والوزن انكم قد وليتم
امرا فيه هلكت الامم السالفة قبلكم ورواه الحاكم وصححه واعترض بان فيه
متروكا وبان الصحيح وقفه على ابن عباس وابن ماجه واللفظ له والبزار والبيهقي
والحاكم بنحوه وقال صحيح على شرط مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اقبل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر المهاجرين خمس خصال اذا
ابتليتم بهن واعوذ بالله ان تدركوهن لم تظهر الفاحشة في قوم قط فيعلنوا
بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في اسلافهم الذين
مضوا ولم ينقصوا الكيل والميزان الا اخذوا بالسنين اي جمع سنة وهو العام
المقحط التي لا تنبت الارض فيه شيا وقع مطر او لا وشدة المؤنة وجور
السلطان ولم يمنعوا زكاة اموالهم الا منعوا القطر من السما ولولا البهائم
لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله الا سلط الله عليهم عدوا من

غيرهم فاخذوا بعض ما في ايديهم وما لم تحكم ائمتهم بكتاب الله ويتخيروا فيما انزل
الله الا جعل الله باسهم بينهم ومالك موقوفا على ابن عباس والطبراني وغيره
مرفوعا ما ظهر الغلول في قوم الا القى الله في قلوبهم الرعب ولا فشى الزنا في قوم
الا كثر فيهم الموت وما نقص قوم المكيال والميزان الا نقص الله عنهم الرزق ولا
حكم قوم بغير حق الا فشا فيهم الدم ولا ختر قوم اي بفتح المعجمة والفوقية والرا
نقض واخل قوم بالعهد الا سلط الله عليهم العدو والبيهقي موقوفا على ابن
مسعود وهو اشبه وهو وغيره بمعناه مرفوعا القتل في سبيل الله يكفر الذنوب
كلها الا الامانة قال يؤتى بالعبد يوم القيمة وان قتل في سبيل الله فيقال
أد امانتك فيقول اي رب كيف وقد ذهبت الدنيا قال فيقال انطلقوا به
الى الهاوية فينطلق به الى الهاوية وتمثل له امانته كهيئتها يوم دفعت اليه
فيراها فيعرفها فيهوي في اثرها حتى يدركها فيحملها على منكبيه حتى اذا ظن
انه خارج زلت عن منكبيه فهو يهوي في اثرها ابد الابدين ثم قال الصلاة
امانة والوضوء امانة والوزن امانة والكيل امانة واشيا عددها واشد
ذلك الودايع قال يعني زاذان فاتيت البرا بن عازب فقلت الا ترى الى ما
قال ابن مسعود قال كذا قال كذا قال صدق اما سمعت الله تعالى يقول ان
الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها تنبيه عد هذا كبيرة هو ما
صرحوا به وهو ظاهر لانه من اكل اموال الناس بالباطل ولهذا اشتد الوعيد
عليه كما علمته من الاية وهذه الاحاديث وايضا فانما سمي مطففا لانه لا يكاد
ياخذ الا الشي الطفيف وذلك ضرب من السرقة والخيانة مع ما فيه من انباء عن
عدم العفة والمروة بالكلية ومن ثم عوقب بالويل الذي هو شدة العذاب
او الوادي الذي في جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حره نعوذ
بالله منه وايضا فقد شدد الله تعالى عقوبة قوم شعيب صلى الله على نبينا
وعليه وسلم على بخسهم المكيال والميزان فان قلت سياتي في الغصب ان غصب

مادون



مادون ربع دينار لا يكون كبيرة فقضيته ان يكون هذا كذلك قلت ذاك مشكل
فلا يقاس عليه بل حكي الاجماع على خلافه وقال الاذرعي انه تحديد لا مستند له انتهى
وعلى التنزل فقد يفرق بان الغصب ليس مما يدعو قليله الى كثيره لانه انما يوخذ
على سبيل القهر والغلبة فقليله لا يدعو الى كثيره بخلاف هذا فانه يوخذ على سبيل
المكر والخيانة والحيلة فكان قليله يدعو الى كثيره فتعين التنفير عنه بان كلا من
قليله وكثيره كبيرة اخذا مما قالوه في شرب القطرة من الخمر فانه كبيرة وان
لم يوجد فيها مفسدة الخمر لما تقرر ان قليله يدعو الى كثيره ولا يشكل على هذا
الفرق الحاق جماعة السرقة بالغصب كما ياتي فيها لان السارق على غاية من الخوف فهو
غير متمكن من مال غيره حتى يقال ان القليل يدعو الى الكثير بخلاف المطفف فانه متمكن
من مال الغير فدعاية القليل فيه الى الكثير اسهل واظهر فتامل ذلك فاني لم ار من نبه
عليه ولا اشار اليه ومما يويد الفرق ان جماعة شرطوا في الغصب ما مر ومع ذلك
قالوا لا يشترط ذلك في السرقة وكانهم نظروا الى ما ذكرته فيما قررته من الفرق
الظاهر بين هذا والغصب نعم جزم بعض المتاخرين بان التطفيف بالشي التافه
صغيرة الا ان يقال المنازعة في الغصب انما هي التحديد بربع دينار واما غصب
الشي التافه الذي يسامح به اكثر الناس فينبغي ان يكون صغيرة وكذلك
التطفيف بالشي التافه الذي يسامح به اكثر الناس ينبغي ان يكون صغيرة ثم
ايضا فهذا غير بعيد لكن ظاهر كلام الاكثرين انه لا فرق ومن ثم حكى ابن عبد السلام
ان غصب الحبة وسرقتها كبيرة بالاجماع وكانه اخذ ذلك من اطلاق الاكثرين الذي
اشرت اليه وسياتي لذلك مزيد في الغصب فراجعه قال مالك بن دينار رضي الله
عنه دخلت على جار لي وقد نزل به الموت فجعل يقول جبلين من نار جبلين من نار
قال قلت له ما تقول قال يا ابا يحيى كان لي مكيالان كنت اكيل باحدهما واكتال
بالاخر قال مالك فقمت فجعلت اضرب احدهما بالاخر فقال يا ابا يحيى كلما
ضربت احدهما بالاخر ازداد الامر عظما وشدة فمات في مرضه وقال بعض

السلف اشهد على كل كيال او وزان بالنار لانه لا يكاد يسلم الا من عصم الله وعن
بعضهم دخلت على مريض قد نزل به الموت فجعلت القنه الشهادة ولسانه لا
ينطق بها فلما افاق قلت له يا اخي ما لي القنك الشهادة ولسانك لا ينطق بها
قال يا اخي لسان الميزان على لساني يمنعني من النطق بها فقلت له بالله اكنت
تزن ناقصا فقال لا والله ولكني كنت اقف مدة لا اعتبر صنجة ميزاني فاذا
كان حال من لا يعتبر صنجة ميزانه فكيف حال من يزن ناقصا وقال نافع كان
ابن عمر رضي الله عنهما يمر بالبايع اتق الله واوف الكيل والوزن فان المطففين يقول
يوقفون حتى ان العرق ليلجمهم الى انصاف اذانهم وكالكيالين والوزانين فيما
مر التاجر اذا شدد يده في الذراع وقت البيع وارخاها وقت الشرا وهذا من
تطفيف فسقة البزازين والتجار وما احسن قول من قال الويل ثم الويل لمن
يبيع بحبة ينقصها جنة عرضها السموات والارض ويشتري بحبة يزيدها واديا
في جهنم يذيب جبال الدنيا وما فيها

## باب القرض

الكبيرة السابعة والتسعون بعد المائة القرض الذي يجر نفعا للمقرض وذكر هذه
من الكباير ظاهر لان ذلك في الحقيقة ربا كما مر في بابه فجميع ما مر في الربا من الوعيد
يشمل فاعل ذلك فاعلمه

## باب التفليس

الكبيرة الثامنة والتسعون بعد المائة الاستدانة مع نية عدم الوفا او مع عدم رجايه
بان لم يضطر ولا كان له جهة ظاهرة يفي منها والداين جاهل بحاله اخرج
البخاري وغيره من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله والطبراني من
ادان دينا وهو ينوي ان يوديه اداه الله عنه يوم القيمة ومن استدان دينا
وهو لا ينوي ان يوديه فمات قال الله عز وجل له يوم القيمة ظننت اني لا اخذ لعبدي
بحقه فيوخذ من حسناته فيجعل في حسنات الاخر فان لم يكن له حسنات اخذ
من سيات الاخر فيجعل عليه وابن ماجة والبيهقي باسناد متصل لا باس به الا
ان البخاري يقال في احد رواته فيه نظر ايما رجل تدين دينا وهو مجمع ان لا

يوفيه

يوفيه اياه لقي الله سارقا والطبراني بسند فيه متروك ايما رجل تزوج امراة
فنوى ان لا يعطيها من صداقها شيا مات يوم يموت وهو زان وايما رجل اشترى
من رجل بيعا ينوي ان لا يعطيه من ثمنه شيا مات يوم يموت وهو خاين والخاين
في النار وابن ماجة باسناد حسن من مات وعليه درهم او دينار قضي من حسناته
ليس ثم دينار ولا درهم والطبراني الدين دينان فمن مات ينوي قضاه فانا
وليه ومن مات وهو لا ينوي قضاه فذلك الذي يوخذ من حسناته ليس يومئذ
دينار ولا درهم والطبراني في الصغير والاوسط بسند رواته ثقات ايما رجل
تزوج امراة على ما قل من المهر او كثر ليس في نفسه ان يودي اليها حقها خدعها
فمات ولم يود اليها حقها لقي الله يوم القيمة وهو زان وايما رجل استدان دينا
لا يريد ان يوديه الى صاحبه خدعه حتى اخذ ماله فمات ولم يود اليه دينه لقي الله
وهو سارق واحمد والبزار والطبراني وابو نعيم واسناد احدهم حسن
يدعو الله بصاحب الدين يوم القيمة حتى يقف بين يديه فيقال يا ابن ادم فيما
اخذت هذا الدين وفيما ضيعت حقوق الناس فيقول يا رب انك تعلم اني
اخذته فلم اكل ولم اشرب ولم البس ولم اضيع ولكن اما حرق واما سرق واما
وضيعة اي بيع باقل ما اشتري به فيقول الله صدق عبدي انا احق من قضى
عنك فيدعو الله بشي فيضعه في كفة ميزانه فترجح حسناته على سياته فيدخل
الجنة بفضل رحمته والنساي والحاكم وصححه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بالله من الكفر والدين
فقال رجل يا رسول الله ايعدل الكفر بالدين قال نعم والطبراني صاحب الدين
ماسور بدينه يشكو الى الله الوحدة وابو داود والبيهقي ان اعظم الذنوب
عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكباير التي نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه
دين لا يدع له قضا وابن ابي الدنيا والطبراني باسناد لين الحديث الاتي بطوله
في الغيبة ان شا الله وفيه اربعة يوذون اهل النار على ما بهم من الاذى

يسعون ما بين الجحيم والجحيم يدعون بالويل والثبور يقول بعض اهل النار لبعض
ما بال هولاء قد اذونا على ما بنا من الاذى قال فرجل مغلق عليه تابوت من جمر
ورجل يجر امعاه ورجل يسيل فوه قيحا ودما ورجل ياكل لحمه فيقال لصاحب
التابوت ما بال الابعد فقد اذانا على ما بنا من الاذى فيقول ان الابعد مات وفي
عنقه اموال الناس لا يجد لها قضا او وفا **واحمد** باسناد حسن وللحاكم وصححه
عن جابر قال توفي رجل فغسلناه وكفناه وحنطناه ثم اتينا به رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي عليه فقلنا تصلي عليه فخطى خطوة ثم قال أعليه دين قلنا
ديناران فانصرف فتحملهما ابو قتادة فاتيناه فقال ابو قتادة الديناران علي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اوفى الله حق الغريم وبرئ منهما الميت
قال نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران قلت انما مات
امس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتهما فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الآن كما بردت جلدته وكونه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على
المدين صحيح لكنه نسخ **فروى مسلم** وغيره انه صلى الله عليه وسلم كان يوتى
بالميت عليه الدين فيسال هل ترك لدينه قضا فان حدث انه ترك وفا يصلي
عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمومنين
من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاوه ومن ترك مالا فهو لورثته **وروى
الطبراني** انه صلى الله عليه وسلم سئل ان يصلي على مدين فقال ما ينفعكم
ان اصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا تصعد روحه الى السما فلو ضمن رجل
دينه قمت فصليت عليه فان صلاتي تنفعه **وصح** نفس المومن معلقة بدينه
اي محبوسة عن مقامها الكريم حتى يقضى عنه دينه **وصح عند الحاكم** ان صاحبكم
حبس على باب الجنة بدين كان عليه فان شئتم فافدوه وان شئتم فاسلموه
الى عذاب الله **وصح** ان الله مع المدين حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكره الله
وان عبد الله بن جعفر كان يقول لخازنه اذهب فخذ لي بدين فاني اكره ان





ابيت ليلة الا والله معي بعد اذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **وصح** من
حمل من امتي دينا ثم جهد في قضايه ثم مات قبل ان يقضيه فانا وليه ما من
احد يدان دينا يعلم الله انه يريد قضاه الا اداه الله عنه في الدنيا **روته**
ميمونة ام المومنين رضي الله عنها لما ليمت على اكثارها من الدين ولما ليمت
عائشة ايضا على الاستدانة ولها عنها مندوحة **روت** ما من عبد كانت له
نية في ادا دينه الا كان له من عون عون قالت فانا التمس العون رواه
احمد باسناد صحيح الا ان فيه انقطاعا ووصله الطبراني بسند فيه نظر
وقال كان له من الله عون وسبب له رزقا **وصح ايضا** من حالت شفاعته
دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في امره ومن مات وعليه دين فليس
ثم دينار ولا درهم ولكنها الحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو
يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مومن ما ليس فيه حبس في
ردغة الخبال حتى ياتي بالمخرج مما قال **وجا عند البزار** وابن ماجة ان ممن
يقضي الله عنه دينه يوم القيمة من ضعفت قوته في سبيل الله فاستدان
ليتقوى به على عدو الله وعدوه ومن مات عنده مسلم لا يجد ما يكفنه به
ويواريه به الا بدين ومن خاف العزوبة فنكح خشية على دينه **وصح** والذي
نفسي بيده لو قتل رجل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه
دين ما دخل الجنة حتى تقضى دينه **وصح** لا تخيفوا انفسكم بعد امنها قالوا وما
ذاك يا رسول الله قال الدين **وروى البيهقي** اقل من الذنوب يهن عليك
الموت واقل من الدين تعش حرا **وصح عند الحاكم** واعترض بان فيه واهيا
الدين راية الله في الارض فاذا اراد ان يذل عبدا جعله في عنقه **تنبيه**
عد دينك كبيرة بين وان لم ار من صرح به هو صريح ما في هذه الاحاديث الصحيحة
من انه يلقى الله سارقا والحديثان يشملان دينك اما الاول فواضح واما
الثاني فكذلك كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله خدعه حتى اخذ ماله

ولأن كان من أخذ دينا لا يرجو الوفاء من جهة ظاهرة والدائن جاهل بحاله فقد
خدع الآخذ منه حتى أعطاه ماله إذ لو اطلع عليه لم يعطه له وجميع التغليظات
في الدين المذكورة في هذه الأحاديث وغيرها ينبغي حملها على إحدى هاتين
الصورتين اللتين ذكرتهما في الترجمة وما جاء فيه من التخفيف كالإعانة والقضاء
عنه وغيرهما ينبغي حمله على ما لو استدانه في طاعة ناويا أداءه وله جهة ظاهرة
يؤدي منها أو والدائن عالم بحاله وبهذا الذي ذكرته وإن لم أر من نبه عليه تجتمع الأحاديث
ويزول ما يوهمه ظاهرها من التعارض عند من لم يتأمل فيها على نحو ما قررته
فتأمل ذلك فإنه مهم **الكبيرة التاسعة والتسعون بعد المائة**
**مطل الغني بعد مطالبته من غير عذر أخرج الشيخان** والأربعة عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم وإذا أتبع
أي بضم فسكون أحيل **قال الخطابي** وتشديد المحدثين التاء خطأ أحدكم على ملي
فليتبع **وابن حبان** في صحيحه والحاكم لي الواجد أي مطل القادر على وفاء دينه وصحه
يحل عرضه وعقوبته أي يبيح أن يذكر بين الناس بالمطل وسوء المعاملة
لا بغيرهما إذ المظلوم لا يجوز له أن يذكر ظالمه إلا بالنوع الذي ظلمه به دون
غيره ويبيح أيضا عقوبته بالحبس والضرب وغيرهما **والبزار** والطبراني في
الأوسط بسند فيه من وثق ولا بأس به في المتابعات إن الله يبغض الغني
الظلوم والشيخ الجهول والعائل المختال أي الفقير المتكبر ورواه بنحوه
أبو داود وابن خزيمة في صحيحه وكذا النسائي وابن حبان في صحيحه والترمذي
والحاكم وصححاه **والطبراني** في الكبير ما قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها
الحق من قويها غير متعتع **ثم قال** من انصرف غريمه وهو عنه راض صلت
عليه دواب الأرض ونون الماء أي حوته وليس من عبد يلوي غريمه وهو يجد
إلا كتب عليه في كل يوم وليلة وجمعة وشهر ظلم **والطبراني** بسند فيه
من اختلف في توثيقه وأحمد بنحوه بسند قوي جيد عن خولة زوجة حمزة



رضي الله عنهما أن رجلا كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسق تمر فأمر
أنصاريا أن يقضيه فقضاه دون تمره فأبى أن يقبضه فقال أترد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال نعم ومن أحق بالعدل من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاكتحلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدموعه **ثم قال** صدق ومن أحق
بالعدل مني لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها ولا يتعتعه **ثم**
**قال** يا خولة عديه واقضيه فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريمه راضيا إلا
صلت عليه دواب الأرض ونون البحار وليس من عبد يلوي غريمه وهو يجد إلا كتب الله
عليه في كل يوم وليلة إثما ويتعتعه بفوقيتين ومهملتين أقلقه وأتعبه بكثرة
تردده إليه ومطله إياه ويلوي يمطل ويسوف **وصح أيضا** لا قدست أمة لا يعطى
الضعيف فيها حقه غير متعتع ورواه ابن ماجه بقصة وهي أن أعرابيا كان له
على النبي صلى الله عليه وسلم دين فتقاضاه إياه واشتد حتى قال أحرج عليك إلا
قضيتني فانتهره أصحابه فقالوا ويحك تدري من تكلم قال إني أطلب حقي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم أرسل إلى خولة فقال لها
إن كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك فقالت نعم بأبي أنت
وأمي يا رسول الله فأقرضته فقضى الأعرابي وأطعمه فقال أوفيت أوفى الله لك
فقال أولئك خيار الناس إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه
غير متعتع **تنبيه** عد هذا كبيرة لم أره لكنه صريح الحديث الأول وما
بعده إذ الظلم وحل العرض والعقوبة من أكبر الوعيد بل صرح جماعة من أئمتنا
وزعموا فيه الاتفاق بأن من امتنع من قضاء دينه مع قدرته عليه بعد أمر
الحاكم له به للحاكم أن يشدد عليه في العقوبة فينخسه بحديدة إلى أن يؤدي أو يموت
كما قيل بنظيره في تارك الصلاة على وجه **قال** بعض الأئمة إنه مقيس على ما
هنا فهو قياس ضعيف على ضعيف لأن القياس قد يكون على ضعيف كما صرح
به الرافعي في بعض المواضع وبهذا يتبين الرد على أولئك الذين فهموا منهما

توهموا ان القياس لا يكون الا على متفق عليه ان ما هنا معتمد حيث جعل اصلا مقيسا
عليه باب الحجر

## أكل مال اليتيم الكبيرة الحادية بعد المائتين

قال الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في
بطونهم نارا وسيصلون سعيرا قال قتادة نزلت في رجل من غطفان ولي
مال ابن اخيه وهو صغير يتيم فاكله وقوله ظلما اي لاجله او حال كونهم ظالمين
وخرج به اكلها بحق كالولي بشروطه المقررة في كتب الفقه قال تعالى فمن كان
غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف اي بمقدار الحاجة بحسب
او بان ياخذ قرضا او بقدر اجرة عمله او ان اضطر فان ايسر قضاه والا فهو
في حل اقوال اربعة الصحيح منها عندنا ان الولي اذا لم يتبرع بالنظر له فان
كان غنيا لم ياخذ منه شيئا وان كان فقيرا فان كان وصيا وشغله عن كسبه
النظر في مال محجوره فله ان ياخذ منه ولو بلا قاض اقل الامرين من اجرته بقدر
عمله في ذلك ومن مؤنته اللائقة به عرفا ولا يجوز له ان ياخذ اكثر من الاقل اما
القاضي فلا ياخذ شيئا مطلقا واما الاب والجد والام الوصية فلهم الكفاية اذ
يجب نفقتهم في مال الولد ولو تضجر الاب او الجد من النظر في مال ولده نصب
له القاضي قيما او نصبه القاضي وقدر له اجرة من مال الولد حيث لا متبرع
وليس له مطالبة القاضي بتقدير اجرة له ولو فقيرا وللولي ان يخلط طعامه
بطعام اليتيم وان يضيف من المخلوط لكن يشترط ان يكون له في ذلك مصلحة
كان يكون اوفر عليه مما لو اكل وحده وان تكون الضيافة مما زاد على قدر ما
يخص اليتيم كما هو ظاهر وانما الى اخره خبر ان وفي بطونهم متعلق بيأكلون خلافا
لمن منعه او حال من نارا اي نارا كائنة في بطونهم وذكر تاكيدا او مبالغة على
حد يقولون بافواههم ولا طائر يطير بجناحيه وافاد كونه ظرفا لياكلون
ان بطونهم اوعية النار اما حقيقة بان يخلق الله لهم نارا ياكلونها في بطونهم
او مجازا من اطلاق المسبب وارادة السبب لكونه يفضي اليه ويستلزمه

والمراد



والمراد بالاكل سائر انواع الاتلاف فان ضرر اليتيم لا يختلف بكون اتلاف ماله
باكل او غيره وخص الاكل بالذكر لان عامة اموالهم ذلك الوقت الانعام وهي يؤكل
لحمها ويشرب لبنها او لكونه هو المقصود من التصرفات والسعير الجمر المتقد من سعرت
النار اوقدتها ولشدة الوعيد الذي تضمنته هذه الاية قال ابن دقيق العيد
اكل مال اليتيم مجرب لسوء الخاتمة والعياذ بالله ومن ثم لما نزلت تحرج الصحابة
رضوان الله عليهم وامتنعوا من مخالطة اليتامى حتى نزل قوله تعالى وان تخالطوهم
فاخوانكم وزعم ان هذه ناسخة لتلك وهم فاحش لان تلك في منع اكلها ظلما
وهذا لا ينسخ وانما المراد ان مخالطتهم الممنوعة الشديدة الوعيد والعقاب
والعلامة على سوء الخاتمة وتابيد العذاب هي التي على وجه الظلم والا كانت من
اعظم البر فالاية الاولى في الشق الاول والثانية في الشق الثاني وهذا ظاهر
جلي وقد جمع تعالى بينهما في قوله عز قائلا ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي
احسن حتى يبلغ اشده وقد نبه الله تعالى على تاكد حق الايتام ومزيد الاعتناء
به بقوله قبل هذه الاية وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا
عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا اذ المراد بشهادة السياق خلافا
لمن حمل الاية على انها في الوصية باكثر من الثلث او نحو ذلك الحمل لمن كان في
حجره يتيم على ان يحسن اليه حتى في الخطاب فلا يخاطبه الا بنحو يا بني مما يخاطب
به اولاده ويفعل معه من البر والمعروف والاحسان والقيام في ماله ما
يجب ان يفعل بماله وبذريته من بعده فان الجزاء من جنس العمل كما لك يوم
الدين اي الجزاء كما تدين تدان اي كما تفعل يفعل معك بينما الانسان آمن
متصرف في مال الغير وعلى اولاد غيره واذا الموت قد حل به فيجزيه الله تعالى
في ماله وذريته وعياله وسائر تعلقاته بنظير ما فعله مع غيره ان خيرا
فخير وان شرا فشر فليخش العاقل على اولاده وماله ان لم يكن له خشية
على دينه وليتصرف على الايتام الذي في حجره بما يجب ان يتصرف في اولاده

لو كانوا ابناً لهم ما عليهم في ماله وجا ان الله تعالى اوحى الى داود صلى الله على نبينا
وعليه وسلم يا داود كن لليتيم كالاب الرحيم وكن للارملة كالزوج الشفيق
واعلم انك كما تزرع كذا تحصد اي كما تفعل يفعل معك اذ لا بد ان تموت ويبقى لك
ولد يتيم وامراة ارملة وجا في التشديد في اموال اليتامى والظلم فيها احاديث
كثيرة موافقة لما في الاية من ذلك الوعيد الشديد تحذيرا للناس عن هذه
الفاحشة الوخيمة المهلكة منها اخرج مسلم وغيره يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تلين مال يتيم والشيخان
وغيرهما اجتنبوا السبع الموبقات اي المهلكات قيل يا رسول الله وما هن
قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال
اليتيم الحديث والبزار الكباير سبع الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق
واكل الربا واكل مال اليتيم الحديث والحاكم وصححه اربع حق على الله ان لا
يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن خمر واكل الربا واكل مال اليتيم بغير
حق والعاق لوالديه وابن حبان في صحيحه ان من جملة كتابه صلى الله عليه
وسلم الذي ارسله مع عمرو بن حزم الى اهل اليمن وان اكبر الكباير عند الله
يوم القيمة الاشراك وقتل النفس المومنة بغير حق والفرار في سبيل الله
يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل
مال اليتيم وابو يعلى يبعث يوم القيمة قوم من قبورهم تاجج افواههم نارا فقيل
من هم يا رسول الله قال الم تر ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وفي حديث المعراج عند مسلم فاذا انا
برجال قد وكل بهم رجال يفكون لحاهم واخرون يجيئون بالصخور من النار
فيقذفونها في افواههم فتخرج من ادبارهم فقلت يا جبريل من هولاء قال
الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وفي تفسير
القرطبي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه



قال رايت ليلة اسري بي قوما لهم مشافر كمشافر الابل وقد وكل بهم من ياخذ بمشافرهم
ثم يجعل في افواههم صخرا من نار يخرج من اسافلهم فقلت يا جبريل من هولاء قال
هم الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما تنبيه عد هذا كبيرة هو ما اتفقوا
عليه لما ذكر وظاهر كلامهم انه لا فرق بين اكل قليله وكثيره والوجه على ما مر في
بخس الكيل والوزن ان يفرق بينه وبين ما سياتي عنهم في الغصب والسرقة بنظير
ما فرقت به بين ذينك والتطفيف كما مر انفا فيهما انه متمكن من التصرف
في مال اليتيم فلو لم يحكم في القليل بكونه كبيرة لجره ذلك الى الكثير اذ لا مانع له لانه
مستولي على الكل فتعين الحكم بالكبيرة على اخذ القليل والكثير بخلافه في ذينك فانه
لا يلزم عليهما ذلك كما بسطته في التطفيف قريبا فراجعه فانه مهم وبه يندفع
قول غير واحد ان اخذ التافه من مال اليتيم صغيرة وسياتي في الغصب ماله تعلق
بذلك خاتمة في كفالة اليتيم والشفقة عليه والسعي على الارملة
اخرج البخاري انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا واشار باصبعيه السبابة والوسطى
وفرج بينهما ومسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كهاتين في الجنة واشار
مالك بالسبابة والوسطى والبزار من كفل يتيما له ذو قرابة او لا قرابة له
فانا وهو في الجنة كهاتين وضم اصبعيه ومن سعى على ثلاث بنات فهو في الجنة
وكان له كاجر المجاهد في سبيل الله صائما قائما وابن ماجة من عال ثلاثة من
الايتام كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهرا سيفه في سبيل الله
وكنت انا وهو في الجنة اخوان كما ان هاتين اختان والصق اصبعيه السبابة
والوسطى والترمذي وصححه من قبض يتيما من بين مسلمين الى طعامه وشرابه
ادخله الله الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر له وفي رواية سندها حسن
حتى يستغني عنه وجبت له الجنة البتة وابن ماجة خير بيت في المسلمين فيه
يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين فيه يتيم يساء اليه وابو يعلى بسند
حسن انا اول من يفتح باب الجنة الا اني ارى امراة تبادرني فاقول ما لك

ومن ثم تقول انا امراة قعدت على ايتام لي والطبراني بسند رواته ثقات الا
واحدا ومع ذلك ليس بالمتروك والذي بعثني بالحق لا يعذب الله يوم القيمة من
رحم اليتيم ولان له في الكلام ورحم يتمه وضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل
ما اتاه الله واحمد وغيره من مسح على راس يتيم لم يمسحه الا الله كانت له في كل
شعرة مرت عليها حسنات ومن احسن الى يتيم او يتيمة عنده كنت انا وهو في
الجنة كهاتين الحديث واخرج جماعة وصححه الحاكم على احتمال ان الله قال ليعقوب
ان ذهاب بصره وانحناء ظهره وفعل اخوة يوسف به ما فعلوا انه اتاه يتيم
مسكين صايم جايع وقد ذبح هو واهله شاة فاكلوها ولم يطعموه ثم اعلمه الله
بانه لم يحب شيا من خلقه حبه لليتامى والمساكين وامره ان يصنع طعاما ويدعو
المساكين ففعل والشيخان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال
وكالقايم لا يفتر وكالصايم لا يفطر وابن ماجه الساعي على الارملة والمسكين
كالمجاهد في سبيل الله وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار قال بعض
السلف كنت في بدء امري سكيرا مكبا على المعاصي فرايت يوما يتيما فاكرمته
كما يكرم الولد بل اكثر ثم نمت فرايت الزبانية اخذوني اخذا مزعجا الى جهنم واذا
باليتيم قد اعترضني فقال دعوه حتى اراجع ربي فيه فابوا واذا النداء خلوا
عنه فقد وهبنا له ما كان منه باحسانه اليه فاستيقظت وبالغت في اكرام
اليتامى من يومئذ وكان لبعض مياسير العلويين بنات من علوية فمات
واشتد بهن الفقر الى ان رحلن عن وطنهن خوف الشماتة فدخلن مسجد بلد
مهجور فتركتهن فيه امهن وخرجت تحتال لهن في القوت فمرت بكبير البلد
وهو مسلم فشرحت له حالها فلم يصدقها وقال لابد ان تقيمي عندي البينة بذلك
فقالت انا غريبة فاعرض عنها ثم مرت بمجوسي فشرحت له ذلك فصدقها وارسل
بعض نسايه فاتت بها وبناتها الى داره فبالغ في اكرامهن فلما مضى نصف

الليل

الليل راى ذلك المسلم القيمة والنبي صلى الله عليه وسلم معقود على راسه لواء الحمد وعنده
قصر عظيم فقال يا رسول الله لمن هذا القصر قال لرجل مسلم قال انا مسلم موحد قال
صلى الله عليه وسلم اقم عندي البينة بذلك فتحير فقص له صلى الله عليه وسلم خبر
العلوية فانتبه الرجل في غاية الحزن والكآبة اذ ردها ثم بالغ في الفحص عنها حتى
دل عليها بدار المجوسي فطلبها منه فابى وقال قد لحقني من بركاتهن فقال خذ
الف دينار وسلمهن الي فابى فاراد ان يكرهه فقال له الذي تريده انا احق به
والقصر الذي رايته في النوم خلق لي اتفتخر علي باسلامك فوالله ما نمت انا واهل
داري حتى اسلمنا كلنا على يد العلوية ورايت مثل منامك وقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم العلوية وبناتها عندك قلت نعم يا رسول الله قال القصر
لك ولاهل دارك فانصرف المسلم وبه من الكآبة والحزن ما لا يعلمه الا الله تعالى

**الكبيرة الثانية بعد المايتين انفاق مال ولو فلسا في محرم ولو صغيرة**

وعد هذه من الكباير لم اره لكنه هو الذي يدل عليه كلامهم فانهم عدوا ذلك سفها
وتبذيرا موجبا للحجر وصرحوا مع ذلك بان السفيه المحجور عليه لا تنقض شهادته
ولا يلي نكاح ابنته ومنع الشهادة مع نحو الولاية ينبئ عن الفسق ومن
لازم كون ذلك فسقا انه كبيرة فظهر ما ذكرته وتوجه من حيث المعنى بانه
لا اعز عند النفس من المال فاذا هان عليها صرفه في معصية دل على الانهماك
التام في محبة المعاصي ولا شك ان هذا الانهماك ينشا عنه مفاسد عظيمة
جدا فاتجه ان ذلك كبيرة من حيث المعنى ايضا

## باب الصلح

**الكبيرة الثالثة بعد المايتين ايذاء الجار ولو ذميا كان يشرف على
حرمه او يبني ما يوذيه مما يسوغ له شرعا** اخرج الشيخان عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم
الاخر فلا يوذي جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن
كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت ومسلم من كان يومن بالله

واليوم الآخر فليحسن الى جاره وفي رواية سندها حسن فليكرم جاره واحمد بسند رواته ثقات والطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الى يوم القيمة فقال صلى الله عليه وسلم لان يزني الرجل بعشر نسوة ايسر عليه من ان يزني بامرأة جاره قال فما تقولون في السرقة قالوا حرمها الله ورسوله فهي حرام قال لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر عليه من ان يسرق من جاره واحمد والشيخان والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من يا رسول الله قال من لا يأمن جاره بوايقه زاد احمد قالوا يا رسول الله وما بوايقه قال شره والبخاري والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل يا رسول الله لقد خاب وخسر من هذا قال من لا يأمن جاره بوايقه قالوا يا رسول الله وما بوايقه قال شره وابو يعلى ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره بوايقه والاصبهاني ان الرجل لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوايقه يبيت حين يبيت وهو آمن من شره وان المؤمن الذي نفسه منه في عناء والناس منه في راحة ومسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه ما يحب لنفسه والطبراني اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني نزلت في محلة بني فلان وان اشدهم لي اذى اقربهم لي جوارا فبعث صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر وعليا يأتون المسجد فيقومون على بابه فيصيحون الا ان اربعين دارا جار ولا يدخل الجنة من خاف جاره بوايقه واحمد وابن ابي الدنيا لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوايقه واحمد بسند جيد وابو يعلى والبزار المؤمن من امنه الناس والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر السوء والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوايقه واحمد وغيره ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم وان الله تعالى يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي

الدين



الدين الا من احب فمن اعطاه الدين فقد احبه والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوايقه قلت وما بوايقه قال غشه وظلمه ولا يكسب مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار وان الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن وان الخبيث لا يمحو الخبيث وابو الشيخ وابن حبان من اذى جاره فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن حارب جاره فقد حاربني ومن حاربني فقد حارب الله عز وجل والطبراني وفيه نكارة خرج صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال لا يصحبنا اليوم من اذى جاره فقال رجل من القوم انا بلت في اصل حائط جاري فقال لا تصحبنا اليوم والنسائي والحاكم وصححه على شرط مسلم وابن حبان في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فان جار البادية يتحول واحمد واللفظ له والطبراني باسناد جيد اول خصمين يوم القيمة جاران والطبراني جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اطرح متاعك في الطريق فطرحه فجعل الناس يمرون عليه ويلعنونه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من الناس فقال وما لقيت منهم قال يلعنوني قال قد لعنك الله قبل الناس قال اني لا اعود به فجاء الذي شكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارفع متاعك فقد كفيت رواه البزار باسناد حسن بنحوه الا انه قال ضع متاعك على الطريق او على ظهر الطريق فوضعه فكان كل من مر به قال ما شانك قال جاري يؤذيني فيدعو عليه فجاء جاره فقال رد متاعك فلا اؤذيك ابدا وابو داود واللفظ له وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه على شرط مسلم جاء رجل يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فاتاه مرتين او ثلاثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق ففعل فجعل الناس يمرون ويسألونه ويخبرهم خبر جاره فجعلوا يلعنونه فعل الله به وفعل وبعضهم يدعو عليه فجاء اليه جاره فقال ارجع فانك لن ترى مني شيئا تكرهه واحمد والبزار وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه قال رجل يا رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصدقتها وصيامها غير انها
تؤذي جيرانها بلسانها قال هي في النار قال يا رسول الله فان فلانة تذكر من قلة
صيامها وصلاتها وانها تصدق بالاثوار من الاقط ولا تؤذي جيرانها قال هي في الجنة
وفي رواية صحيحة ايضا فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها قال
هي في النار قالوا يا رسول الله فلانة تصلي المكتوبات وتصدق بالاثوار اي المثلثة
جمع ثور وهو القطعة من الاقط ولا تؤذي جيرانها قال هي في الجنة والطبراني عن معاوية
ابن حيدة قلت يا رسول الله ما حق الجار على جاره قال ان مرض عدته وان مات شيعته
وان استقرضك اقرضته وان اعوز سترته وفي رواية لابي الشيخ وان استعانك
اعنته وان احتاج اعطيته هل تفقهون ما اقول لكم لن يؤدي حق الجار الا قليلا
ممن رحم الله وفي رواية للخرائطي واذا افتقر عدت عليه واذا اصابه خير هنيته
وان اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطل عليه بالبناء
فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها وان
اشتريت فاكهة فاهد له منها فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك
ليغيظ بها ولده ورواه الاصبهاني بنحوه قال الحافظ المنذري ولا يخفى ان
كثرة هذه الطرق تكسبه قوة والطبراني باسناد حسن ما امن بي من بات
شبعانا وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم وفي رواية صحيحة ليس المؤمن الذي
يشبع وجاره جائع والطبراني جا رجل فقال يا رسول الله اكسني فاعرض
عنه فقال يا رسول الله اكسني فقال اما لك جار له فضل ثوبين قال بلى
غير واحد قال فلا يجمع بينك وبينه في الجنة والاصبهاني كم من جار متعلق
بجاره يوم القيمة يقول يا رب سل هذا لم اغلق عني بابه ومنعني فضله
والترمذي وغيره موصولا ومقطوعا بضعف فيه عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياخذ مني هذه الكلمات
فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن فقلت انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعد خمسا

اتق المحارم

اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك
تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك
تميت القلب والترمذي وقال حسن غريب وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما والحاكم
وصححه على شرط مسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله
خيرهم لجاره وفي حديث صحيح ان من جملة من يحبهم الله عز وجل كان له جار سوء ٢ رجل
يؤذيه فصبر على اذاه حتى يكفيه الله اياه بحياة او موت والشيخان وغيرهما
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه واحمد باسناد جيد
ورواته رواة الصحيح عن رجل من الانصار قال خرجت مع اهلي اريد النبي صلى الله
عليه وسلم واذا به قائم واذا رجل مقبل عليه فظننت ان لهما حاجة فجلست فوالله
لقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعلت ارثي له من طول القيام ثم
انصرف فقمت اليه فقلت يا رسول الله لقد قام بك هذا الرجل حتى جعلت
ارثي لك من طول القيام قال اتدري من هذا قلت لا قال جبريل صلى الله عليه وسلم
ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اما انك لو سلمت عليه لرد عليك
السلام والطبراني باسناد جيد عن ابي امامة رضي الله عنه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجدعا في حجة الوداع يقول وصيكم بالجار
حتى اكثر فقلت انه يورثه وابو داود والترمذي وقال حسن غريب ان عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنه ذبحت له شاة في اهله فلما جا قال اهديتم لجارنا اليهودي
اهديتم لجارنا اليهودي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال
جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وطرق هذا المتن كثيرة عن
جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم واحمد بسند رواته رواة الصحيح من
سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهنيء والمسكن الواسع وابن حبان في صحيحه
اربع من السعادة المراة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء
واربع من الشقا الجار السوء والمراة السوء والمركب السوء والمسكن الضيق

والطبراني في الكبير والاوسط ان الله عز وجل ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة اهل بيت
من جيرانه البلاء ثم قرا ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض والبيهقي
ان رجلا قال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملت به دخلت الجنة فقال كن محسنا فقال
يا رسول الله كيف اعلم اني محسن قال سل جيرانك فان قالوا انك محسن فانت محسن
وان قالوا انك مسيء فانت مسيء **تنبيه** عد هذا كبيرة هو صريح ما في
هذه الاحاديث الكثيرة الصحيحة وبه صرح بعضهم **فان قلت** ايذا المسلم كبيرة
مطلقا فما وجه تخصيص الجار **قلت** كان وجه التخصيص ان ايذا غير الجار لا بد فيه
ان يكون له وقع بحيث لا يحتمل عادة بخلاف ايذا الجار فانه لا يشترط في كونه كبيرة
الا ان يصدق عليه عرفا انه ايذا او وجه الفرق بينهما ظاهر لما علم من هذه الاحاديث
الصحيحة من تاكد حرمة الجار والمبالغة في رعاية حقوقه **واعلم** ان الجيران
ثلاثة قريب مسلم فله ثلاثة حقوق حق الجار وحق الاسلام وحق القرابة ومسلم
فقط فله الحقان الاولان وذمي فله الحق الاول فيتعين صونه عن ايذائه وينبغي
الاحسان فانه ينتج خيرا كثيرا كما فعله سهل التستري بجاره المجوسي فانه انفتح
من خلاه محل لدار سهل نشا وطرح منه القذر فاقام سهل مدة ينحي ليلا ما يجتمع
منه في بيته نهارا فلما مرض احضر المجوسي فاخبره واعتذر بانه خشي من ورثته
انهم لا يتحملون ذلك فيخاصمونه فتعجب المجوسي من صبره على هذا الاذى العظيم
ثم قال له انت تعاملني بذلك منذ هذا الزمان الطويل وانا مقيم على كفري مد
يدك لاسلم فمد يده واسلم ثم مات سهل رحمه الله فتامل نتيجة الصبر وعاقبته
وفقنا الله لذلك امين وغيره **الكبيرة الرابعة بعد المائتين البنا
فوق الحاجة للخيلاء** اخرج ابن ابي الدنيا عن عمار بن عامر قال اذا رفع الرجل بناء فوق
سبعة اذرع نودي يا افسق الفاسقين الى اين **وروي** حديثا مرفوعا لكنه
لا يصح **وابو داود** عن انس رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن معه فراى قبة مشرفة قال ما هذه قال اصحابه هذه لفلان رجل من الانصار

فسكت

فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم عليه
في الناس فاعرض عنه صنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه
فشكى ذلك الى اصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج
فراى قبتك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا شكى الينا صاحبها
اعراضك عنه فاخبرناه فهدمها فقال اما ان كل بنا وبال على صاحبه الا ما لا
الا ما لا اي ما لا بد منه **وابن ماجه** مر صلى الله عليه وسلم بقبة على باب رجل من
الانصار فقال ما هذه قالوا قبة بناها فلان فقال صلى الله عليه وسلم كل ما
كان هكذا فهو وبال على صاحبه يوم القيمة فبلغ الانصاري ذلك فوضعها فمر النبي
صلى الله عليه وسلم بعد فلم يرها فسال عنها فاخبر انه وضعها لما بلغه عنه فقال
يرحمه الله يرحمه الله **والطبراني** باسناد جيد انه صلى الله عليه وسلم مر ببنية قبة
لرجل من الانصار فقال ما هذه قالوا قبة فقال صلى الله عليه وسلم كل بنا واشار بيده
على راسه اكثر من هذا فهو وبال على صاحبه يوم القيمة **والطبراني** وله شواهد
كل بنيان وبال على صاحبه الا ما كان هكذا واشار بكفه وكل علم وبال على صاحبه
الا من عمل به **والطبراني** في الثلاثة باسناد جيد اذا اراد الله بعبد شرا
خضر له في اللبن والطين حتى يبني **وفي الاوسط** اذا اراد الله بعبد هوانا
انفق ماله في البنيان **وفي الكبير** بسند فيه انقطاع من بنى فوق ما يكفيه
كلف ان يحمله يوم القيمة **وفي الكبير** مرسلا بسند جيد ان العباس رضي الله
عنه بنى قبة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اهدمها او تصدق بثمنها فقال
اهدمها **وصح** على ما قاله الحاكم كل معروف صدقة وما انفق الرجل على اهله كتب له
صدقة وما انفق المؤمن من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان
في بنيان او معصية **وصح** يوجر المرء في نفقته كلها الا التراب او قال في البنا
**وروى الترمذي** النفقة كلها في سبيل الله الا البنا فلا خير فيه **وابو داود**

مرسلا ان شر ما ذهب فيه مال المرء المسلم البنيان وفي حديث جبريل الصحيح
المتفق عليه ان من اشراط الساعة تطاول رعاء الشاء في البنيان وفي رواية الحفاة
العراة العالة اي الفقراء رعاء الشاء **تنبيه** عدي لهذا من الكبائر لكنه
هو صريح ما في الاثر الاول وما بعده وذلك لان ذلك الاثر لا يقال عن قبل الراي وما جا
عن الصحابة من ذلك يكون في حكم المرفوع اذ لا مجال للاجتهاد فيه والاحاديث التي بعده
منها ما هو صريح في الوعيد الشديد ومنها ما هو مشير الى ذلك اذ غضبه صلى الله
عليه وسلم وعدم رده السلام وعدم رضاه الا بالهدم صريح في ان ذلك كبيرة لكن
ينبغي حمله على ما ذكرته في الترجمة من ان ذلك قصد به الخيلا او نحوه وكذلك التعبير
بالوبال والهوان والشر كله صريح او كالصريح في الدلالة على الوعيد الشديد

**الكبيرة الخامسة بعد المايتين، تغيير منار الارض، اخرج احمد**
ومسلم والنسائي عن علي كرم الله وجهه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
باربع كلمات قلت ما هن يا امير المؤمنين قال لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله من
لعن والديه لعن الله من اوى محدثا لعن الله من غير منار الارض والمراد به علامات
حدودها كما صرح به الحديث الآتي في اللواط ولفظه ملعون من غير حدود الارض
**تنبيه** عد هذا من الكبائر هو صريح هذا الحديث وبه صرح جماعة ووجهه
ان فيه اكل اموال الناس بالباطل وايذا المسلمين الايذا الشديد او التسبب
الى احد الامرين وللوسايل حكم المقاصد فيشمل ذلك من غيرها من احد الشركاء
او الاجانب ومن تسبب الى ذلك كان اتخذ في ارض لغيره مشيا بصير سلوكه
طريقا والاجاز حيث لا ضرر وقد وقع للقفال من ايمتنا انه كان راكبا بجانب
ملك وبالجانب الاخر امام حنفي فضاق الطريق فسلك القفال غيرها فقال
الحنفي للملك سل الشيخ ايجوز سلوك ارض الغير فساله الملك فقال نعم
اذا لم تصر به طريقا اي ولم يكن فيه نحو زرع يضره السلوك كما هو ظاهر

**الكبيرة السادسة بعد المايتين، اضلال الاعمى عن الطريق**



روى اصحاب السنن انه صلى الله عليه وسلم لعن من صد اعمى عن الطريق
**تنبيه** عد هذا كبيرة هو ما وقع في كلام بعضهم وكانما اخذه مما ذكرته
لما مر ان اللعن من علامات الكبيرة ووجهه ظاهر لانه يدخل في ايذا الناس
الايذا البليغ الذي لا يحتمل عادة لان من يضل الاعمى عن الطريق يتسبب الى
وقوعه في مضار ومخاوف كثيرة كما هو ظاهر فلم يبعد ان يكون التسبب الى ذلك
كبيرة **الكبيرة السابعة والثامنة والتاسعة بعد المايتين،**
**التصرف في الطريق الغير النافذ بغير اذن اهله والتصرف في الشارع بما يضر**
**المارة اضرارا بليغا غير سايغ شرعا والتصرف في الجدار المشترك بغير اذن شريكه**
**بما لا يحتمل عادة عند من قال بحرمة ذلك** وذكري لهذه الثلاثة معلوم من كلامهم وان لم
يصرحوا به لان كلا من ذلك يرجع الى اذية الناس الاذية البالغة والاستيلا على حقوقهم
تعديا وظلما ولا شك ان كلا من هذين الامرين العامين اعني الاذية والاستيلاء
المذكورين يشمل هذه الثلاثة وغيرها فذكرها انما هو تصريح بما علم من كلامهم
كما تقرر والادلة الآتية في بحثي الغصب والظلم وغيرهما يشمل هذه الثلاثة فلا
يغب عنك استحضارها هنا وسياتي في الغصب خبر من اخذ من طريق الناس
شبرا جاء به يوم القيمة يحمله من سبع ارضين

## باب الضمان

**الكبيرة العاشرة بعد المايتين، امتناع الضامن ضمانا صحيحا في عقيدته من اداء ما**
**ضمنه للمضمون له مع القدرة عليه سوا الضمن باذن ام لا** وذكري لهذه في الكباير
ظاهر لان الضامن يثبت الدين في ذمته ايضا حقيقة فهو مدين ففيه جميع ما
مر في مطل الغني لكن وجه تخصيص هذا بالذكر خفاؤه على اكثر الناس لظنهم
ان تبرعه بالضمان لا يوقعه في هذه الورطة العظيمة وليس كما ظنوا لانه
وان تبرع بالضمان يصير مديونا حقيقة حتى يطالب به في الآخرة ايضا كما
اقتضاه اطلاق الايمة

## باب الشركة والوكالة

**الكبيرة الحادية عشر بعد المايتين، خيانة احد الشريكين لوكيله او الوكيل لموكله،** اخرج

ابو يعلى والبيهقي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من خان شريكا فيما ائتمنه عليه واسترعاه له فانا منه بريء وورد
من خان من ائتمنه فانا خصمه وفي الحديث المتفق عليه اربع من كن فيه كان منافقا
خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا
حدث كذب واذا ائتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر وروى ابو داود
والحاكم وصححه يقول الله انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه فاذا خان
خرجت من بينهما زاد رزين وجاء الشيطان والدارقطني يد الله على الشريكين
ما لم يخن احدهما صاحبه فاذا خان احدهما صاحبه رفعها عنهما وهذا كالذي
قبله كناية عن نزول البركة والحفظ والنمو مادام جاريين على قانون الصدق
والامانة وعن محق البركة وتسليط الآفات على المال اذا وقعت من احدهما خيانة
والبزار والدارقطني باسناد لا باس به المومن اذا حدث صدق واذا عاهد لم
يغدر واذا ائتمن لم يخن تنبيه عد هذين من الكبائر ظاهر من هذه الاحاديث
وان لم يذكروه بخصوصه لانهم ذكروا من الكبائر ما يشمله كما يعلم مما ياتي في مواضع
وسياتي في الوديعة احاديث اخر متعلق بذلك

## باب الاقرار

الكبيرة الحادي بعد المئتين

الاقرار كذبا لاحد ورثته او لاجنبي بدين او عين حال، عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال الاضرار في الوصية من الكبائر رواه الدارقطني قال ابن ابي حاتم الصحيح
وقفه وروى احمد وابن ماجة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل بعمل الخير سبعين سنة واذا اوصى جار
في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل الشر سبعين
سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة ثم يقول ابو هريرة
اقروا ان شئتم تلك حدود الله الى عذاب مهين وفي رواية لابي داود والترمذي
عنه انه صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل والمراة بطاعة الله ثم يحضرهما
الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار ثم قرا ابو هريرة من بعد وصية

يوصي

يوصي بها او دين الى قوله الفوز العظيم قال الترمذي حسن غريب تنبيه
عد الاضرار في الوصية كبيرة هو ما صرح به كثيرون ومنه ما ذكرته هنا وسياتي
تتمته في باب الوصية مع الكلام على الاية التي اشار اليها ابو هريرة ترك اقرار المريض
بما عليه من الديون او عنده من الاعيان اذا لم يعلم به من غير او رثته من يثبت بقوله
وعد لهذا كبيرة ظاهر وان لم يذكروه لان ترك الاقرار بما ذكر في هذه الحالة فيه
تسبب ظاهر الى ضياع حق الغير وضياع حق الغير كبيرة فكذا التسبب اليه لما مر
ان الوسائل حكم المقاصد وسياتي في عاصر الخمر ونحوه ما يصرح بذلك الاقرار
بنسب كذبا او جحده كذلك اخرج احمد والطبراني عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر من تبرا من نسب وان دق
وادعى نسبا لا يعرف وعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فيه كلام
طويل والجمهور على توثيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن ابيه عن جده والطبراني
في الاوسط من رواية الحجاج بن ارطاة وثقه كثيرون وبالغ في الثنا عليه عن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه وكرم الله وجهه من ادعى نسبا لا يعرف كفر بالله
ومن انتفى من نسب وان دق كفر بالله واحمد ان لله تعالى عبادا لا يكلمهم
يوم القيمة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم قيل ومن اولئك يا رسول الله قال متبري
من والديه راغب عنهما او متبري من ولده ورجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم
وتبرا منهم والمراد بالانعام العتق لخبر مسلم من تولى قوما بغير اذن مواليه
فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة عدل ولا
صرف تنبيه ثبت بهذين الحديثين الصحيحين وما اشتملا عليه من هذا
الوعيد الشديد جدا ما ذكرته وان لم ار من صرح به من ان كلا من ذينك كبيرة
وهو ظاهر لا مرية فيه لعظيم ضرر كل منهما وما يترتب عليه من القبائح والمفا سد
وتغيير ما شرعه الله لان الولد اذا انكر كذبا صار في حكم الاجنبي بالنسبة
للاحكام الظاهرة والاجنبي اذا جعل ولدا ثبت له احكام الولد ظاهرا وفي

ذلك من المضار والمفاسد ما لا يخفى ثم رأيت الجلال البلقيني عد من الكبائر ادعاء
الابن وهو يعلم انه غير ابيه واستدل بخبر الصحيحين من ادعى ابا في الاسلام يعلم
انه غير ابيه فالجنة عليه حرام

**باب العارية** استعمال العارية في
غير المنفعة التي استعارها لها او اعارتها من غير اذن مالكها عند من قال
بمنفعتها واستعمالها بعد المدة الموقتة بها وتصريحي بان هذه الثلاثة كبائر
ظاهر من كلامهم لانه يرجع الى الغصب والظلم الاتيين وكل منهما كبيرة اجماعا اذ
فيه ظلم للمالك واستيلاء على حقه وماله بغير حق فكل ما ورد فيهما من الوعيد
الشديد في الاحاديث الاتية يشمل هذه الثلاثة ونحوها

**باب الغصب** وهو الاستيلاء على مال الغير ظلما اخرج الشيخان عن
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر
من الارض اي قدره طوقه من سبع ارضين قيل اراد طوق التكليف لا طوق
التقليد وهو ان يطوق حملها يوم القيمة والاصح كما قاله البغوي انه يخسف
به الارض فتصير البقعة في عنقه كالطوق ومما يصرح به خبر الطبراني
واحمد وغيره الاتي قريبا وخبر البخاري وغيره من اخذ من الارض شبرا بغير
حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين ومسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض
بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة واحمد باسناد صحيح من اخذ
من الارض شبرا بغير حقه طوقه من سبع ارضين واحمد والطبراني وابن حبان
في صحيحه ايما رجل ظلم شبرا من الارض كلفه الله عز وجل ان يحفره حتى يبلغ
به سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيمة حتى يقضي بين الناس واحمد والطبراني
من اخذ ارضا بغير حقها كلف ان يحمل ترابها الى المحشر والطبراني في الكبير من ظلم ٢
من الارض شبرا كلف ان يحمله حتى يبلغ الماء ثم يحمله الى المحشر واحمد والطبراني
من اخذ شيئا من الارض بغير حله طوقه من سبع ارضين لا يقبل منه صرف ولا عدل
واحمد بسند حسن والطبراني في الكبير عن ابي مسعود قلت يا رسول الله

اي الظلم



اي الظلم اظلم فقال ذراع من الارض ينتقصها المرء المسلم من حق اخيه فليس حصاة
من الارض ياخذها الا طوقها يوم القيمة الى قعر الارض ولا يعلم قعرها الا الله الذي
خلقها واحمد باسناد حسن اعظم الغلول عند الله عز وجل ذراع في الارض تجدون
الرجلين جارين في الارض او في الدار فيقتطع احدهما من حظ صاحبه ذراعا اذا
اقتطعه طوقه من سبع ارضين والطبراني من غصب رجلا ارضا ظلما لقي الله
وهو عليه غضبان والطبراني في الكبير والصغير من اخذ من طريق المسلمين شبرا
جاء به يوم القيمة يحمله من سبع ارضين وابن حبان في صحيحه عن ابي حميد الساعدي رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل للمسلم ان ياخذ عصا اخيه بغير طيب نفس
منه قال ذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم **تنبيه** اعتبر البغوي
وغيره في كون الغصب كبيرة ان يكون المال المغصوب ربع دينار وحكى القاضي
الباقلاني عن بعض المعتزلة اشتراط ان يبلغ مائتي درهم وعن الجبائي انه يشترط ان يبلغ
عشرة دراهم وعن الجبائي وغيره انهم اشترطوا بلوغه خمسة دراهم وعن البصريين
انهم اشترطوا بلوغه درهما وقال الحليمي ان كان شيئا تافها فصغيرة الا ان يكون
صاحبه لا غنى به عنه فكبيرة قال الاذرعي واشتراط ربع دينار هو ما في اشراف الهروي
وغيره ونسبه الرافعي للصحيح ووقع في نسخ منه وفي الروضة ان يبلغ دينارا وهو
تحريف من ناقل انتهى وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كون شهادة الزور كبيرة كما في
الخبر ظاهر ان وقعت في مال خطير فان وقعت في مال يسير كزبيبة او تمرة فيجوز
ان يجعل من الكبائر فطاما عن هذه المفاسد كما جعل شرب قطرة من الخمر كبيرة وان
لم يتحقق المفسدة ويجوز ان يضبط ذلك المال بنصاب السرقة قال وكذلك القول
في اكل مال اليتيم قال في الخادم ويشهد للثاني ما سبق عن الهروي وقال في التوسط
والحق بشرح الروياني وغيره ان اكل اموال اليتامى وغيرهم بالباطل من الكبائر كاخذها
رشوة ولم يفرقوا بين ان يبلغ ذلك ربع دينار او لا وكذا اطلق صاحب العدة
اكل مال اليتامى واخذ الرشوة وجرى على اطلاقه فيها وفي الخيانة في كيل او وزن

لعلها جارين ٢

حميد ٢

الشيخان وفي نص الشافعي ما يشهد لصحة ذلك ثم رأيت تضعيف التقييد في المغصوب
بربع دينار انتهى وقال ايضا وقول صاحب العدة ومنع الزكاة كبيرة قضيته انه لا
فرق بين منع القليل منها والكثير وهو الظاهر وقياس اعتبار الهروي وغيره ان يكون
المغصوب ربع دينار ان منع ما دون ذلك ليس بكبيرة ولكنه تحديد لا مستند له انتهى
وقوله لا مستند له ظاهر بل عن ابن عبد السلام انهم اجمعوا على ان غصب الحبة وسرقتها
كبيرة انتهى ويوافقه قول القرطبي اهل السنة على ان من اكل مالا حراما ولو ما يصدق
عليه اسم كل فسق وقال بشر بن المعتمر وطائفة من المعتزلة يفسق بمائتي درهم
وابن الجبائي بدرهم فصاعدا انتهى وكان ابن عبد السلام لم يعتقد بمقالة البغوي والهروي
وغيرهما السابقة لضعف مدركها ولانه لا مستند لها كما تقرر اذ الاحاديث الواردة
في وعيد الغاصب وشاهد الزور واكل مال اليتيم والرشوة والمطفف والسارق
ومانع الزكوة مطلقة فتتناول قليل ذلك وكثيره فلا يجوز تخصيصها الا بدليل سمعي
اذ الحكم بالوعيد الشديد المقتضي للكبيرة على احد التعاريف السابقة انما يتلقى
من الشارع فاذا صح وعيد شديد في شيء من غير تقييد بقليل ولا كثير وجب اجراء
ذلك على اطلاقه وعدم تقييده الا بدليل صحيح سمعي ايضا وحيث لا دليل بذلك فلا
مستند لذلك التحديد كما قاله الاذرعي فبان ان الوجه ان ذلك التقييد في
المسائل المذكورة كلها ضعيف وان المعتمد انه لا فرق في الحكم عليها بكونها كبائر
وان فاعلها يستحق ذلك الوعيد الشديد بين القليل منها والكثير نعم الشيء التافه
جدا الذي يقضي العادة فيه بالمسامحة به كزبيبة او عنبة يمكن ان يقال ان
غصبه صغيرة لكن الاجماع السابق عن ابن عبد السلام الذي ان لم يحمله على حقيقته
حملناه على اجماع الاكثرين من العلماء يرد ذلك ويصرح بان ذلك كبيرة مطلقا لان
اموال الناس وحقوقهم وان قلت لا يسامح فيها بشيء نعم غصب نحو كلب الغير
لا يكون كبيرة كما جزم به بعضهم وهو محتمل ولما ذكر الجلال البلقيني بعض الاحاديث
السابقة في غصب الارض قال هل يلحق بالارض غيرها اذ لا قائل بالفرق في

التحريم



التحريم فكما استويا في التحريم استويا في الوعيد الشديد او يفرق بان الغصب في
الارض يعظم ضرره بخلاف غيرها هذا موضع نظر وقد يحتج لذلك بحديث ثلاثة انا خصمهم
يوم القيمة فان من جملته رجل استاجر اجيرا فاستوفى منه العمل ولم يوفه اجره فقد توعد بهذا
الوعيد الشديد في غصب حقه من الاجرة انتهى وهذا انما ذكره نظرا للدليل والا
فاصحابنا مصرحون بانه لا فرق في كون الغصب كبيرة بين الارض وغيرها من الاموال
على ان الظاهر ان الجلال لم ير الحديث الاخير الذي ذكرته قبيل التنبيه اذ هو مصرح
في العصا بما يفيد الوعيد فاذا انضم الى الحديث الذي ذكره في الاجرة افاد ان الوعيد
الشديد جاء في الارض ايضا **باب الاجارة** ۞ **تأخير اجر الاجير او منعه
بعد فراغ عمله** ۞ **اخرج البخاري** وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلثة انا خصمهم يوم القيمة ومن كنت خصمه خصمته
رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم
يعطه اجره **وابن ماجه** بسند حسن عن ابن عمر رضي الله عنهما والطبراني عن جابر وابو
يعلى عن ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجير اجره
قبل ان يجف عرقه **تنبيه** ما ذكر من كون هذا كبيرة هو ظاهر معلوم مما مر في
الغصب ومطل الغني ولو لم يرد هذا الوعيد الشديد فيه بخصوصه افردته
بالذكر **ثم رايت** بعضهم عده من الكبائر وافرده بالذكر كما فعلت **باب
احياء الموات** ثم ان من الكبائر منع فضل الماء كما صرح به الحديث الصحيح **الكبيرة
الحادية والثلاثون بعد المائتين ۞ البناء بعرفة او مزدلفة او منى عند من قال بتحريمه**
وعد هذا من الكبائر بناء على القول بتحريمه ظاهر لانه على هذا القول يكون غصب
الارض وقد مر انه كبيرة وما فيه من الوعيد الشديد فياتي ذلك كله فيمن فعل هذا
معتقدا التحريم **منع الناس من الاشياء المباحة لهم على العموم او الخصوص** كالاراضي
الميتة التي يجوز لكل احد احياؤها وكالشوارع والمساجد والربط وكالمعادن الباطنة
او الظاهرة فمنع واحدا من هذه عن ان ينتفع به من الوجه الجائز ينبغي ان يكون كبيرة

لانه شبيه بالغصب فهو كما لو منع الانسان من ملكه اذ استحقاقه للانتفاع بشيء من ذلك كاستحقاقه للانتفاع بملكه فكما ان منع المالك كبيرة فكذا منع هذا **اكراء شيء من الشارع واخذ اجرته وان كان حريم ملكه او دكانه** وعد هذا كبيرة هو ما وقع في كلام غير واحد من ائمتنا في هذا الباب حيث قالوا انه فسق وضلال **ومن ثم قال** الاذرعي فيما يفعله وكلاء بيت المال في الشوارع من نحو اخذ اجرة من الجالسين فيه لا ادري باي وجه يلقى الله من يفعل ذلك **الاستيلاء على ما مباح ومنعه ابن السبيل اخرج الشيخان** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم على فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل الحديث وقدم مره وياتي **تنبيه** عد هذا هو صريح الحديث ولذا جزم كثيرون بعده كبيرة ولابد من تقييده ذلك بمنع يؤدي الى ضرر شديد والا فمجرد المنع او الضرر الخفيف لا يقتضي كون ذلك كبيرة

**باب الوقف** **مخالفة شرط الواقف** وذكري لهذا من الكبائر ظاهر وان لم يصرحوا به لان مخالفته يترتب عليها اكل اموال الناس بالباطل وهو كبيرة

**باب اللقطة** **ان يتصرف في اللقطة قبل استيفاء شرايط تعريفها وتمليكها** وكون كل من هذين كبيرة ظاهرة لانه من اكل اموال الناس بالباطل

**باب اللقيط** **ترك الاشهاد عند اخذ اللقيط** وكون هذا كبيرة هو ما صرح به الزركشي وبه يعلم ان ما ذكرته في الباب الذي قبل هذا وما قبله من الكباير ظاهر لانه اولى بذلك من هذا لعظم مفاسدها وان كان هذا مفسدة ايضا وهي ان ترك الاشهاد ربما اداه الى ادعاء رقه فاذا كان ما يؤدي الى مفسدة هي ادعاء الرق كبيرة لكونه يؤدي الى كبيرة وهي ادعاء رق الحر ولو بطريق الاصالة والدار كما في اللقيط فان الحكم بحريته انما هو كذلك وذلك لان للوسائل حكم المقاصد فاولى ما ذكرته مما سبق فانه بنفسه مفسدة اي مفسدة او يؤدي الى مفسدة اعظم او اقرب وقوعا من هذه المفسدة فبهذا يتضح لك عدي لكثير مما سبق من الكباير وان لم يذكروه او ذكروا ما قد يوهم خلافه فتامل ذلك فانه مهم

**باب الوصية**

الاضرار

**الاضرار في الوصية** قال تعالى **من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار** اي غير مدخل للضرر على الورثة **وصية من الله والله عليم حليم تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله** اي في شان المواريث على ما قاله ابن عباس والاحسن بقاؤه على عمومه **يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله** اي فيما فرض الله من المواريث على ما قاله مجاهد وفيه ما مر **يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين** اخذ ابن عباس من هذه الاية ان الاضرار في الوصية من الكباير لانه تعالى عقبه بهذا الوعيد الشديد كذا قيل وفيه قصور بل ابن عباس يروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد اخرج النسائي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الاضرار في الوصية من الكباير ثم تلى تلك حدود الله فلا تعتدوها فقد صرح صلى الله عليه وسلم بان الاضرار في الوصية من الكباير وسياق الاية شاهد لذلك **ومن ثم** صرح جمع ايمتنا وغيرهم بان ذلك من الكباير **قال ابن عادل** في تفسيره **اعلم** ان الاضرار في الوصية يقع على وجوه **منها** ان يوصي باكثر من الثلث او يقر بكل ماله او بعضه لاجنبي او يقر على نفسه بدين لا حقيقة له دفعا للميراث عن الورثة او يقر بان الدين الذي كان له على فلان قد استوفاه منه او يبيع شيئا بثمن رخيص او يشتري شيئا بثمن غال كل ذلك لغرض ان لا يصل المال الى الورثة او يوصي بالثلث لا لوجه الله لكن لغرض تنقيص الورثة فهذا هو الاضرار في الوصية **روى عكرمة** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل اهل الخير سبعين سنة فيحيف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة **وقال** عليه السلام من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه من الجنة ويدل على ذلك قوله تعالى بعد هذه الاية تلك حدود الله الاية **قال ابن عباس** في الوصية ومن يعص الله ورسوله قال في الوصية وايضا فمخالفة امر الله عند القرب من الموت تدل على الجسارة الشديدة وذلك من اكبر الكبائر انتهى وجرى على ذلك كله الزركشي فان بعض المتاخرين **قال رايت** بخط الزركشي ما لفظه وساق ما ذكرته عن ابن عادل جميعه الا قليلا منه وهو عجيب من الزركشي فان ما اطلقه في

الوصية بالاكثر من الثلث لا يأتي على قواعدنا لان ذلك عندنا مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة نعم الظاهر انه يحرم عليه ذلك ان قصد حرمان ورثته وعلم ان من اوصى له يستولي على الاكثر من الثلث ظلما وعدوانا وحينئذ فلا يبعد ان تعد وصيته حينئذ كبيرة لان فيه ابلغ الاضرار بالوصية سيما في هذه الحالة التي يصدق فيها الكاذب ويتوب فيها الفاجر فاقدامه على ذلك فيها دليل ظاهر على قسوة قلبه وفساد لبه وغاية جراءته فلذلك يختم له بشر عمله فيدخله النار كما مر في الحديث وما ذكره في مسائل الاقرار ظاهر وقد قدمت الكلام عليه في باب الاقرار وما ذكره في الوصية بالثلث بقيده الذي ذكره يأتي فيه ما قدمته في الوصية باكثر من الثلث ومن الاضرار في الوصية ان يوصي على نحو اطفاله من يعلم من حاله انه يأكل مالهم او يكون سببا لضياعه لكونه لا يحسن التصرف فيه او نحو ذلك وما ذكره من الحديثين فالاول رواه ابن ماجه بلفظ ان الرجل ليعمل بعمل اهل الخير سبعين سنة فاذا اوصى حاف في وصيته فيختم له بشر العمل فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة والثاني رواه ابن ماجه ايضا بلفظ من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيمة ويؤيد الاول خبر ابي داود والترمذي وقال حسن غريب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل والمراة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار ثم قرا ابو هريرة رضي الله عنه من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وصية من الله والله عليم حليم حتى بلغ ذلك الفوز العظيم **تتمة** ينبغي الاعتناء بالوصية مع العدل اما الثاني فلما ذكروا واما الاول فلخبر الشيخين وغيرهما ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين وفي رواية ثلث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده **قال ابن عمر** رضي الله عنهما ما مضت علي ليلة منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وعندي وصيتي مكتوبة **وابن ماجه** من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له وابي يعلى باسناد حسن المحروم من حرم وصيته **والطبراني** ترك الوصية عار في الدنيا ونار وشنار في الاخرة

والوجه



والوجه هذا الحديث لا يستفيد منه ان ترك الوصية كبيرة وحينئذ فيحمل على من علم ان ترك الوصية يكون سببا لاستيلاء الظلمة على ما له واخذه من ورثته **وروى** ابو داود وابن حبان في صحيحه لان يتصدق الرجل في حياته وصحته بدرهم خير له من ان يتصدق عند موته بمائة

**باب الوديعة** الخيانات في الامانات كالوديعة والعين المرهونة او المستاجرة وغير ذلك

قال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي الداري كان سادن الكعبة يوم الفتح فلما دخلها صلى الله عليه وسلم حينئذ اغلق باب الكعبة وامتنع من اعطاء مفتاحها زاعما انه لو علم انه رسول الله ما منعه فلوى علي رضي الله عنه يده واخذه منه وفتح الباب فدخل صلى الله عليه وسلم وصلى فيها فلما خرج ساله العباس رضي الله عنه ان يعطيه المفتاح ليجمع له السدانة مع السقاية فانزل الله الاية فامر صلى الله عليه وسلم عليا ان يرده الى عثمان ويعتذر اليه فقال له اكرهت واذيت ثم جئت ترفق فقال له لقد انزل الله في شانك قرانا وقرا عليه الاية فاسلم وكان المفتاح معه فلما مات دفعه الى اخيه شيبة فهو والسدانة في اولاده الى يوم القيمة لقوله صلى الله عليه وسلم خذوها خالدة تالدة لا ينزعها منكم الا ظالم وقيل المراد من الاية جميع الامانات **قال الحافظ** ابو نعيم في الحلية وممن قال ان الاية عامة في الجميع البراء بن عازب وابن مسعود وابي بن كعب قالوا الامانة في كل شيء في الوضوء والصلاة والزكاة والجنابة والصوم والكيل والوزن والودائع **قال ابن عباس** لم يرخص الله لمعسر ولا لموسر ان يمسك الامانة **وقال ابن عمر** خلق الله تعالى فرج الانسان وقال هذه امانة خباتها عندك فاحفظها الا بحقها **وقال بعضهم** معاملة الانسان اما مع ربه بفعل المامورات واجتناب المنهيات ولله في كل عضو من اعضاء الانسان امانة فامانة اللسان ان لا يستعمله في كذب وغيبة او نميمة او بدعة او فحش او نحوها والعين ان لا ينظر بها الى محرم والاذن ان لا يصغي بها الى سماع محرم وهكذا سائر الاعضاء واما مع الناس فنحو رد الودائع وترك التطفيف في كيل او وزن او ذرع وبعدل الامرا في الرعية **والعلما في العامة** بان يحملوهم على الطاعات والاخلاق الحسنة والاعتقادات

النصيحة وينهوهم عن المعاصي وسائر القبائح كالتعصبات الباطلة والمراة في حق زوجها
بان لا تخونه في فراشه او ماله والقن في حق سيده بان لا يقصر في خدمته او يخونه
في ماله وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك كله بقوله كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته
واما مع النفس بان لا يختار لها الا الانفع والاصلح في الدين والدنيا وان يجتهد في
مخالفة شهواتها وارادتها فانها السم الناقع المهلك لمن اطاعها في الدنيا والاخرة
قال انس قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا
دين لمن لا عهد له وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا
اماناتكم وانتم تعلمون نزلت في ابي لبابة حين بعثه صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة لما حاصرهم
صلى الله عليه وسلم وكانوا يميلون الى ابي لبابة بحيث كان اهله وولده فيهم فقالوا له ما ترى
ان ننزل على حكم محمد فاشار بيده الى حلقه اي انه الذبح فلا تفعلوا فكانت تلك منه خيانة
لله ولرسوله قال فما زالت قدماي من مكانهما حتى علمت اني قد خنت الله ورسوله
ثم ذهب الى المسجد فربط نفسه وحلف ان لا يحلها احد الا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم لا ازال كذلك حتى انزل الله توبته فحله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
وقوله وتخونوا اماناتكم عطف على النهي اي ولا تخونوا اماناتكم قال ابن عباس رضي الله عنهما
الامانات الاعمال التي ائتمن الله عليها العباد وقال غيره اما خيانة الله ورسوله
فمعصيتهما واما خيانة الامانة فكل احد مؤتمن على ما كلفه الله به فهو موقوف بين
يديه ليس بينه وبينه ترجمان وسائله عن ذلك هل حفظ امانة الله فيه او ضيعها
فليستعد الانسان بما الذي يجيب الله تعالى به اذا سأله عن ذلك فانه لا مساغ
للجحد ولا للانكار في ذلك اليوم وليتامل قوله تعالى ان الله لا يهدي كيد الخائنين
اي لا يرشد كيد من خان امانته بل يحرمه هدايته في الدنيا ويفضحه على رؤس الاشهاد
في العقبى فالخيانة قبيحة في كل شيء لكن بعضها اشد واقبح من بعض اذ من خانك
في فلس ليس كمن خانك في اهلك وقد عظم الله امر الامانة تعظيما بليغا واكده
تاكيدا شديدا فقال انا عرضنا الامانة اي التكاليف التي كلف الله بها عباده

من امتثال

من امتثال الاوامر واجتناب النواهي على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها
واشفقن منها وحملها الانسان اي ادم صلى الله عليه وعلى سائر الانبياء والمرسلين وسلم انه
كان ظلوما اي لنفسه بقبوله تلك التكاليف الشاقة جدا جهولا اي بمشقتها التي لا تتناهى
وروي ان الله تعالى خلق الدنيا كالبستان وزينها بخمسة اشياء علم العلماء وعدل الامراء
وعبادة الصلحاء ونصيحة المستشار واداء الامانة فقرن ابليس مع العلم الكتمان ومع
العدل الجور ومع العبادة الريا ومع النصيحة الغش ومع الامانة الخيانة وفي الحديث
يطبع المؤمن على كل خلق ليس الخيانة والكذب وفيه ايضا اول ما يرفع من الناس الامانة
واخر ما يبقى الصلاة ورب مصل ولا خير فيه وذكر صلى الله عليه وسلم ان من جملة اهل النار
رجل لا يخفى له طمع وان دق الا خانه واخرج ابو يعلى والحاكم والبيهقي تقبلوا لي ستا اتقبل
الحديث ٢ لكم الجنة اذا حدث احدكم فلا يكذب واذا وعد فلا يخلف واذا ائتمن فلا يخن واحمد
وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي اضمنوا لي ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم
واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم الحديث والطبراني بسند لا باس به اكفلوا لي
ستا اكفل لكم بالجنة الصلاة والزكاة والامانة والفرج والبطن واللسان ومسلم
وغيره عن حذيفة رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة
نزلت في جذر قلوب الرجال اي بفتح الجيم وسكون المعجمة اصلها ثم نزل القران فعلموا
من القران وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقال ينام الرجل النومة فتقبض
النومة ٢ الامانة من قلبه فيظل اثرها في قلبه مثل الكوكب اي بفتح فسكون ففوقية الاثر
اليسير ثم ينام الرجل فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل اي بفتح فسكون
الجيم تنفط اليد من العمل وغيره كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا اي مر
تفعا والطبراني لا ايمان لمن لا امانة له ولا صلاة لمن لا طهور له الحديث والبزار
عن علي كرم الله وجهه قال كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلع علينا رجل
من اهل العالية فقال يا رسول الله اخبرني باشد شيء في هذا الدين والينه فقال
الينه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واشده يا اخا العالية

الامانة انه لا دين لمن لا امانة له ولا صلاة ولا زكاة الحديث والشيخان خيركم قرني ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا
يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن والشيخان آية المنافق ثلاث اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان زاد مسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم والشيخان
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من
النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر
وابو داود والنسائي وابن ماجه كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه بئس
الضجيع واعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة واحمد والبزار والطبراني في الاوسط
عن انس رضي الله عنه قال ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له
ولا دين لمن لا عهد له ورواه ابن حبان في صحيحه الا انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال في خطبته فذكر الحديث والترمذي اذا فعلت امتي خمس عشرة خصلة فقد
حل بها البلاء قيل وما هي يا رسول الله قال اذا كان المغنم دولا واذا كانت الامانة مغنما
والزكوة مغرما واطاع الرجل زوجته وعق امه وبر صديقه وجفا اباه وارتفعت الاصوات
في المساجد وكان زعيم القوم ارذلهم واكرم الرجل مخافة شره وشربت الخمور ولبس الحرير
واتخذت القينات والمعازف ولعن اخر هذه الامة اولها فليرتقبوا عند ذلك ريحا
حمراء او خسفا او مسخا وفي رواية فليرتقبوا عند ذلك ريحا ومسخا وخسفا وقذفا
وآيات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع والبزار ثلاث متعلقات بالعرش الرحم
تقول اللهم اني بك فلا اقطع والامانة تقول اللهم اني بك فلا اخان والنعمة تقول
اللهم اني بك فلا اكفر وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب
كلها الا الامانة قال يؤتى بالعبد يوم القيمة وان قتل في سبيل الله فيقال له اد
امانتك فيقول اي رب كيف وقد ذهبت الدنيا فيقال انطلقوا به الى الهاوية
ويمثل له الامانة كهيئتها يوم دفعت اليه فيراها فيعرفها فيهوي في اثرها حتى
يدركها فيحملها على منكبيه حتى اذا ظن انه خارج زلت عن منكبيه فهو يهوي في اثرها

ابد الابدين



١

اثرها ابد الابدين تمت على التمام والكمال والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم وكان الفراغ من هذه النسخة
يوم الخميس شهر ربيع الاول عام
تاريخه ١٢٥
سنة
على يد الفقير عبد الله
الوشيدي
[illegible]
عامله
الله
بلطفه
آمين

انتقل الى الفقير
عبد القوي
الظاهري
مفتي

انتقل الى الفقير

ثم وصل بالشراء الشرعي
الى الفقير العالم
العلامة فخر
المحققين الشيخ
الشيخ عبد
الجواد
البصري
الحنفي